حقائق الإسلام
بين
الجهل والجحود

الطبعة الأولى
١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

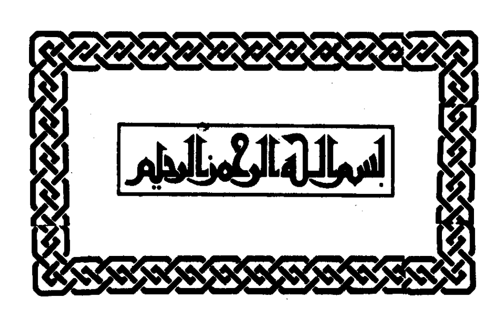


دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ش.م.م - المنصورة
التوزيع : شارع البحر أمام كلية الطب . ت : ٣٤٧٤٢٣
المطابع : شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب - عمارة الوفاء
ت : ٣٤٢٧٢١ - ٠ .ب : ٢٣٠ - تلكس : ٢٤٠٠٤ DWFA UN

عبد المجيد صبح

حقائق الإسلام
بين
الجهل والجحود

دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - ش.م.م - المنصورة


بسم الله الرحمن الرحيم

حقائق الإسلام
بين الجهل والجحـود

تأليف عبدالمجيد حامد صبح

إبطال شبهات تنظيم العلمانين
على الإسلام وشريعته

ردّ على :

د. فؤاد زكريا

د. نور فرحـات

د. حسين أحمد أمين

فرج فوده



بســـم الله الرحمن الرحيم

﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى إلى ولم يوح إليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ... ﴾

﴿ لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون ﴾

﴿ قل هو نبأ عظيم أنتم عنه معرضون ﴾

﴿ إن هو إلا ذكر للعالمين . ولتعلمن نبأه بعد حين ﴾

﴿ وإذا علم من آياتنا شيئا اتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين . من ورائهم جهنم ولا يغنى عنهم ما كسبوا شيئا ولا ما اتخذوا من دون الله أولياء ولهم عذاب عظيم ﴾

لهفى على زمان ينسب فيه ناقص إلى شرف الحكمة – أبو يزيد البلخى

لا أحد أخسّ مرتبةً ممن يتتبع القبيح ليستخرجه من بين ظهرانى الحسن ، الفيلسوف أبو عامر

سئل الإمام الشافعى : أى شيء ألذّ لك ؟

فقال : حجة تتبختر اتضاحا ، وشبهة تتضاءل افتضاحا



موجز مقارن[1]

قال الله	وقال العلمانيون
﴿ ومن أحسن من الله حكما ... ﴾	لا حكم إلا للعقل
﴿ تلك حدود الله فلا تعتدوها ﴾	الحدود : تعطل المصانع الحدود : ظلم الحدود : لا تحل المشكلات
﴿ وأحل الله البيع وحرم الربا ﴾	كان ذلك زمان نزول القرآن ، أما الآن فالربا دعامة الاقتصاد .
﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾	سلوا التاريخ كله يجبكم أن تاريخ المسلمين كله ظلم وخروج عن القيم .
﴿ واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك ﴾	بعض ما أنزل كان نافعا لبيئة نزوله ، وأصبح اليوم لا ينفع .
﴿ تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ﴾	بعد مائة عام وجد المسلمون أنفسهم فى حاجة إلى شريعة أو فى تفصيلا .
﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم	لم تكمل شريعة الإسلام إلا على ثلاث مستويات :

---

(١) ص ٤٥١ موجز موضوعى

– نصوص القرآن والسنة وهى
لا تمثل نظاما قانونيا .
– المستوى الفقهى بعد موت الرسول .
– المستوى التاريخى إلى الحكم العثمانى .

• • •

قال الرسول ﷺ : إذا لم تستح فاصنع ما شئت !!

• • •

ودّ المسلمون لو يلتزم العلمانيون بأدب الحوار . ولكنهم فسقوا عن هذا الأدب :

.. فتطاولوا على حقائق الإسلام ،
ومَسّوا رسولـه ،
ونالوا من الراشدين ،
ورموْا الأئمة بالعظائم ،
وافتروا على تاريخ المسلمين ،

واتهموا الإسلاميين بالمحقّرات ، ظلما وزورا .

فَعَدَوْا ، بذلك ، طورهم ، وتجاوزوا قدرهم ، وأفسدوا منهج الحوار فكان من حق الجدل معهم ، ومن كماله :

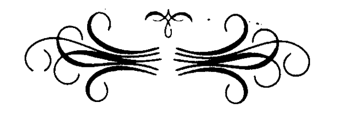
إظهـــار : كذبهم ،
وجهلهـــم ،
وتناقضهم ،
وتحريفهم ،

ثم إظهار تقليدهم أعداءَ الإسلام ، فى حكاية شبهاتهم ، والاعتماد على إفكهم :

إذ تلقّوه بألسنتهم ،
ورضوا لأنفسهم أن يكونوا بيانه ،
وأن يَلِقُوا[1] بهتانه .

(١) الوَلْق : الإسراع فى الكذب ، والاستمرار فيه .

فكان من حق الجدل ، ومن كماله إظهار حقيقتهم ؛ :
معاملة لهم بالمثل الصادق ؛ :
إذ لم يكن لهم حق يطلبونه ،
وليس لديهم علم يعلنونه .
وما بهم ، ولا عندهم ، إلا شهوة تشويه حقائق الإسلام ،
وإذاعة أباطيل خصومه ،
وتشكيك المسلمين ، ولاسيما الشباب ، فى إسلامهم ، وبقينياته ، ذلك ؛
لأنهم لا يرجون للإسلام وقارا ، ولا يألونه خبالا !
﴿ وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم ﴾



قضية اليـوم

الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية أهم القضايا الفكرية التى تشغل كثيرا من الناس اليوم . ويدور حولها ، من الحوار المكتوم والمكتوب والمسموع ، ما لم تحظ به قضية فكرية فى سنواتنا الأخيرة .

وواجب المتكلم عن الإسلام ، وفى الإسلام ، كاتبا أو داعيا ، أو محاورا ، أن تستأثر هذه القضية من فكره ، ودعوته ، وحواره بالنصيب الأوفر ، وذلك :

– لأن واجبه – بحكم انتمائه للدعوة الإسلامية – يفرض عليه أن يوضح موضوع هذه القضية التى تشغل الناس . والتى كسبت تأييدا جماهيريا ، لا يجحده أحد من منكريها ، والرافضين تحقيقها .

– ولأن واجبه هذا يفرض عليه أن يستمع إلى وجهة نظر هؤلاء الرافضين والمعارضين ، وأن يتعرف على حججهم ، وألا يضيق صدره بما يقولون ؛ لأنه ما دام يثق أنه على الحق والصواب فلن يزيده المعارضون لحقه وصوابه إلا جلاء .

– ولأن نجاح المتكلم مرهون بحديثه عما يشغل فكر الناس ، أو ما يحرك مشاعرهم ، أو – على الأقل – بقدرته على إثارة مشاعرهم وأفكارهم .

وفى الحق أن كثيرا ممن يتكلمون عن الإسلام يفيضون فى القول عن قضايا سبقت ، كانت شاغلة زمانها ، وقضية عصرها . أو يتكلمون فى قضايا (فرعية) : من (هيئات) العبادات ، أو (نوافل) الأعمال ، أو الأقوال ، تاركين الحديث عن معاقد الإيمان ، وحقائق العبادات ، وكرائم الأخلاق ، ومناهج المعاملات .

ومنهم من يغلو فى دينه فيجعل هذه الفرعيات ، وما دونها ، مقياس حكمه على الناس . ومنهم من يدخل على الناس من باب البحث عن النقص ، لا عما فيهم من صفات الكمال ...

وليس القصد إلى عيب أحد ، وليس القصد إلى نكران تلك (الفرعيات) . إنما القصد إلى بيان أنه لا ينبغى تكبير الصغير ، ومطالبة الناس بالإحاطة به علما وعملا ، على حين يسكت عن قضية اليوم ، مما يصرف الباحث عن طريق الهدى عن سبيله ، ويزيد المنصرف عنه بعدا وتكبرا .

والمتكلم الإسلامى – على هذه الطريقة التى يسكت فيها عن قضية اليوم – يعزل نفسه عن الناس ، ولا يقضى حاجاتٍ لفكر الشباب ونفوسهم ، وهم مثقلون من وطأة الحاضر ، وتشغلهم قضايا اليوم ، ورغائب المستقبل .

والمتكلم الإسلامى – بهذه الطريقة – يحيل الحديث عن الإسلام إلى حديث ميت ، ينتهى إلى عزل الإسلام نفسه عن وظيفته ، كدين موجه للحياة ، مما ينتهى إلى ضِرار الإسلام .

وينتهى كل ذلك إلى تحقيق غرض أعداء المنهج الإسلامى ، وهو عزل الإسلام عن سياسة المجتمع ، وحصره فى ضمير الفرد ووجدانه .

وعند ذلك يتحول الإسلام إلى طقوس وشعائر فردية ، لا غَناء فيها للفرد ، ولا للجماعة . مما يخلى ميدان التوجيه والعمل لغير الإسلام .

وليست هذه النتائج ، التى ذكرتها ، استنتاج فكر مجرد ، بل هى مشاهداتى من واقع حوارى مع المتحمسين للإسلام ، والمتحمسين عليه ، ولتجاربى الشخصية فى ميدان الدعوة متكلما حينا ، ومستمعا حينا آخر .

وأستطيع أن أقول ، بكل ثقة ، إن ترك قضايا الواقع ، والتعلق (بشكليات) (وتحسينيات) ليست هى جوهر الإسلام وعموده – تضييق لنطاق الفكر ، والتجاء إلى الأيسر ، وميل إلى رؤية الناس من جانب النقص ... وكل ذلك ، بل بعض ذلك ، لا يخدم الإسلام ، وينفّر عنه كثيرا من ذوى المزاج العقلى البحت .

وبهذا المنهج يلتقى أحباء الإسلام وأعداؤه عند غاية واحدة ، على يقظة من أحدهما ، وغفلة من الآخر !!

إن الاقتصار – فى الدعوة إلى الإسلام – على ذكر ماضيه ، وإغفال

حاضره . وبأسلحة السلف ، وإلغاء سلاح الخلف ، وبعلوم الماضى ، والجهل بعلوم الحاضر ، وبالاقتصار على ترديد النصوص ، من غير التوسع في حقائقها العقلية ... إن ذلك لهو الخسران المبين .

إن ماضى الإسلام لشيء عظيم ، وإن سلفنا لخير القرون ، وإن علومهم لشجرة تؤتى أكلها كل حين ، وإن نصوص الإسلام لأساس مكين – ولكن الإسلام لا يخاصم الحاضر ، ووسائل الدعوة لا تتحدد بنوع معين ، ولا تقف عند أسلوب محدد المعالم .

الإسلام دين عام خالد . ومقتضى هذه القضية أن تتجدد وسائل الدعوة إليه ، والدفاع عنه ، وأن يتنخّل دعاته حاضره ، ويستشعروا مستقبله ..

وليست الإشارة إلى ما تقدم محاولة للعيب ، وهى أيضا ، ليست محاولة للنقد المشروع . إنما هى محاولة للفت النظر ، نظر المحبين إلى النتائج الخطيرة المترتبة على هذا المسلك .

وما لنا لا نهتم بالمعركة الدائرة حول تطبيق الشريعة وهى قضية مصيرية للإسلام ونحن نعلم أن هذه المعارك ليست بجديدة على تاريخ الإسلام ، فمنذ نزل القرآن ، ومنذ ظهور الإسلام خاضت جيوشه معارك ضارية فى أنحاء الدنيا ، وخاض معها العقل الإسلامى معارك أشد ضراوة ، وأبعد آفاقا . ولم يكن علماء الإسلام بمعزل عن هذه المعارك ، سواء فى صورتها الحربية ، وصورتها العقلية .

ولم تكن هذه المعارك الفكرية إلا شاهدا على رسوخ الإسلام ، وزيادة إيضاح له ، فالشيء ، كما يعرف بذاته ، يعرف ، أيضا ، بغيره . بل لعل غيره ، أحيانا ، يكون سببا ، ولو غير مباشر ، للكشف عن جوانب لم تكن لتعرف لولا ذلك الغير .

كما أن من أسباب وضوح الحق وجود من يجحده . وكان من أعظم ظهور الدين ، وبيان حقيقته ، وجود المعارضين . وتلك سنة الله . وقد أكثر القرآن من ذكر شُبه المعارضين والمعاندين ، كأنه حفى بها . وما ذلك إلا للعناية بتتبع مواقع الشبهات ، والرد عليها ؛ تجلية للحق ، وتثبيتا للمؤمنين .

وليس من شك فى أن من يثير شبهة ، أو يُلقى اعتراضا، إذا علم ما يخمد الشبهة ، ويدفع الاعتراض – أذعن للحق ، ما دام خالص الطوية فى طلبه ، متعففا عن التدليس ، بعيدا عن الرغبة فى المغالطة ، أو المعاجزة والاستعلاء .

والحق ، بطبعه ، والنصوص الدينية خاصة ، لا تعطى سرها لمن يعقد قلبه على نكرانها ، ويغلق عقله على جحودها ، لأن من يعقد قلبه على التنكر للحق ، ويعقد عزمه على إغلاق عقله على رفض ما يخالف هواه ، لا يكون واقفا موقف المتجرد . بل المتمرد. ومثله لا يرى الحق حقا . وإن رآن يجحده ، ويجادل فيه بعد ما تبين .

والحق ميسَّر لمن يريده . ولن يضل طريقه من طلبه بحسن نيه ، مخلصا فى طلبه ، مجاهدا فى الوصول إليه ﴿ والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا وإن الله لمع المحسنين ﴾ (٢٩ : ٦٩) .





القسم الأول

القضية المرة

- وجوه مرارتها وأسبابها :
الموضوع – الزمان – المكان – المعاندون – الهجوم على حقائق
- الإسلام ، وعلى مسلَّمات المسلمين – أسماءٌ لامعةٌ بين الجهل والجحود .
- أدب الحوار وخروج العلمانيين عليه ، وأمثلة فاضحة لخروجهم ، وافتراؤهم على العلم والعلماء .
- فشل خطة العلمانيين
- همسة إلى الشباب



القضية المـرة

كلما تناولت قضية تطبيق الشريعة الإسلامية ، قارئا ، أو كاتبا ، أو محاضرا ، أو محاورا – أحسست بمرارة فى نفسى ، أكاد أدرك مذاقها على لسانى . وقد حاولت أن أحلل هذا الإحساس ، وأتعرف على أسبابه ، فوجدتها كثيرة :

– منها ما يتعلق بموضوع القضية ، ولوازم هذا الموضوع : فإنها تمس العقيدة ، وما ينبى عليها . وهذا أسمى ما يعتز به المسلم من إسلامه . فإنكارها ، والطعن فيها ، والانتقاص من شريعته ولو بطريق غير مباشر – مساس بالإنسان فى أغلى ما يعتز به ، وتهجم على أخص مشاعره ، وتدخّل آثم فى ثنيّات وجدانه الذاتى ، وإيمانه القلبى ، واقتناعه العقلى ...

– ومنها ما يرجع إلى زمان الطعن والتهجم ، إذ اختار المعارضون وقت الصحوة الإسلامية ، والمطالبة بالعود إلى الإسلام عودا كاملا ، لا يفرق بين عقيدته وشريعته ، ولا يعمل ببعضه ، ويتعلل عن بعضه . جاء هذا الهجوم فى وقت يقرّب الرجاء ، ويحرك الأمل . مما يجعل الهجوم صدمة للأمل ، ومعوقا عن العمل . أو هكذا يظنون .

– ومن أسباب الإحساس بهذه المرارة ما يتعلق بمكان الهجوم : حيث يشمل قلب العالم الإسلامى ، وأطرافه ، بعامة ، ومصر ، بخاصة . وثقل مصر الإسلامى لا يحتاج إلى بيان . فإن قُدِّر لهذا الهجوم أن يفوز فى مصر كان فوزه فى غيرها أيسر وأرجى ، ولو فى تقدير المهاجمين . وإذا قدّر لهذا الهجوم أن ينجح فى مصر – وهى موطن الأزهر ، معقل الإسلام التاريخى – كان ذلك النجاح حجة ناهضة للمعاندين .

– وسبب آخر لمرارة تلك القضية : هو أن المعاندين يحملون أسماء إسلامية . وهم بذلك ينوبون – بهذا الهجوم – عن أعداء الإسلام – عن وعى – فى الطعن فى الإسلام ، ومحاولة التشكيك فى صلاحية شريعته لزماننا ، والرغبة فى تحويله إلى ماضٍ من العيش ، وذكريات من التاريخ . ومنهم من يعز عليه أن يعترف بأى فضل لهذا الماضى ، حتى فى (أزهى عصوره) ، فيأبى إلا أن يكرّ عليه ضربا وطعنا ورميا ، مستخفا به ، زاريا عليه ؛ لما يرى من اعتزاز (الإسلاميين) به ، واتخاذه ، فى دعوتهم – حجة واقعة .

– ومن أسباب هذه المرارة : أن المعارضين لتطبيق شريعة الإسلام ، لا يفرقون بين الإسلام دينا منزلا من الله ، وخاتما للأديان ، وكتابا لا يأتيه الباطل ، وسنة ممحصة – وبين تطبيق بعض الناس تطبيقا يخطىء أحيانا أو يصيب . ومن دواعى الأسى – حقا – تعاميهم عن صواب التطبيق ، وتعلقهم بالخطأ ، وجعله الوجه الوحيد لواجب تطبيق الإسلام !

ومن هذا القبيل اتخاذهم بعض كتابات الإسلاميين ، وبعض اجتهادات المجتهدين وجعلها هى الإسلام نفسه ، أو التظاهر بالحيرة بين وجوه الاجتهادات ، وتوجيه السؤال الإنكارى : أى هذه الآراء هو الإسلام ؛ وبأيها نأخذ ، وأيها ندع ؟!

وهم بهذا لا يقفون عند حد تجريح مناهج إسلامية ، بل يتجاوزون ذلك إلى جعلها وسيلة لطعن الإسلام نفسه ، أو – على الأقل – شريعته . وحمل كلام الشارحين ، أو المجتهدين على الإسلام كان من أسباب خطأ المستشرقين ، حيث جعلوا الإسلام هو القرآن والسنة وتفسيره وشروحها ، وكل ما يتصل بهما من اجتهاد .

وأصحاب هذه الأسماء الإسلامية – كما تتشابه مناهجهم – تتشابه ، أيضا ، موضوعات طعنهم ونقدهم ، على تفاوت بينهم فى القدرة على التحليل ، والتعليل ، والتضليل أيضا !

وهذا التشابه – فى المنهج والموضوع – الذى تشابهت فيه قلوبهم – دال ، كذلك ، على أن وراءه تخطيطا مدروسا ، أعد لهذا الهجوم . فليس الأمر أمر فرد ،

أو جماعة تواردت خواطرها على أمر واحد مع تباعدها . بل تقوم القرائن على اتفاق وتخطيط للعمل على إزاحة الإسلام من طريق تحقيق فكر معين ، سوف تتبين لنا معالمه فى أثناء هذا الحوار .

والمعارضون - بتشابه مناهجهم ومقاصدهم - يكفون أصحاب الفكر الأصليين مؤونة الهجوم الخارجى على الإسلام ، الذى من شأنه - عادة - أن يشعل الحماس للدفاع عن الإسلام ، والاضطغان على المهاجمين .

ولك أن تقرأ - لتعرف الاتفاق على المقاصد والوسائل - كاتب السقوط : فرج فوده ، فى كتابه المتهافت : قبل السقوط . وتقرأ كاتب الوهم د . فؤاد زكريا فى كتابه : الحقيقة والوهم فى الحركة الإسلامية المعاصرة . وتقرأ حسين أحمد أمين فى كتابه : دليل المسلم الحزين إلى مقتضى السلوك فى القرن العشرين . ورابعهم .. د . نور فرحات ، فى كتابه : المجتمع والشريعة والقانون .

فإذا أضفت إلى هذه الكتب بعض ما أصدرته دار الطليعة ، فى لبنان ، وغيرها ، من مثل : نقد الفكر الدينى لمؤلفه : د . صادق جلال العظم ، د . طيب تيزينى فى كتابه : مشروع رؤية جديدة للفكر العربى فى العصر الوسيط (دمشق ١٩٧١) . وكتاب آخر له : حول مشكلات الثورة والثقافة فى العالم الثالث . وفيه يطرح مشكلات العالم العربى ، ويؤكد أن الحلول مقصورة على الأخذ بالاشتراكية العلمية (راجع د . كامل سعفان : الذين يلحدون فى أيات الله . ط : دار المعارف) . وأن تقرأ أيضا كتاب هادى العلوى : فى الدين والتراث ط : دار الطليعة بيروت سنة ١٩٧٣ . وله أيضا كتاب : فى السياسة الإسلامية ، الفكر والممارسة . وفيه يزعم أن محمدا (ﷺ) وضع - فكريا - مبادىء الأخلاق ، ولكن ممارسة السياسة جعلت الرسول يقدم اعتبارات السياسة ، حيث (تكشف المواد التى فحصناها آنفا - التجسس ، الكذب ، الاغتيال السياسى ، الرشوة ، العهود - تكشف عن مرونة فى الموقف الأخلاق ربما اقترنت ، فى بعض الأحيان بتقديم السياسة على الأخلاق - ص ٣١ من كتاب : فى السياسة الإسلامية) .

ولا تتوهمن أنه حفظ للأخلاق الإسلامية حقها وقدرها ، إنه يقول

فى ص ٢٣ : وقد تميزت أخلاق الإسلام ، شأن سابقته المسيحية ، بطابع وعظى عديم الحيوية ، مسرف فى التجريد . مما يعكس الحرص على تقييد الإنسان بقيود تؤدى فى النهاية إلى تضييق المساحة التى يزاول فيها حريته الفردية . وبإمكاننا – مستأنسين بحرفية الأوامر الأخلاقية ، فى نصوص القرآن والحديث أن نلاحظ أن محمدا أوصد أبوابا ربما استدعتها مصالح العمل السياسى !!

وإذا كان هاد علوى نال من أخلاقيات الإسلام ، وسياسة الرسول ، ﷺ ، على هذا النحو الذى سلف – فإن (ثريا منقوش) نالت من العقيدة نفسها فى كتابها : التوحيد فى تطوره التاريخى . ط دار الطليعة . بيروت سنة ١٩٧٧ . يقول عنه د . كامل سعفان ، فى كتابه : الذين يلحدون فى آيات الله: والكتاب لا يتجاوز ما جاء فى كتاب : حول الدين . لكارل ماركس وفريدريك إنجلز . ترجمة زهير حكيم . دار الطليعة سنة ١٩٧٤ .

هذا ، وتقرأ مقتطفات من كتب أخرى نقلها من كتبها الأستاذ يوسف كمال فى كتابه : العصريون معتزلة اليوم ط: دار الوفاء بالمنصورة .

قد لا يمترى أحد – بعد هذا العرض – أن وراء هذه الكتابات تخطيطا يقظا ، حدد هدفه ووضعت وسائله ، ووزعت الأدوار .

– وقد يزيد المسلم مرارة أن من هؤلاء الكتاب من يعمدون إلى مسلمات عند المسلمين ، تلقتها الأمة جيلا بعد جيل – ليجادلوا فيها ، ويثيرون حولها الشكوك ، مطالبين أن توضع موضع البحث ، ملقين ببذور التشكيك فى طريقها .

ومنهم من يعمد مباشرة إلى القرآن ؛ ليشكك فى قدسيته . يقول هادى العلوى فى كتابه : فى السياسة الإسلامية ص ١٢ : لم يكن مقدرا لمحمد .. أن يكون مسيحا ثانيا .. ورغم الطابع الوعظى لنشاطه فى مكة فإننا نجد فى الآيات المكية جملة من الموضوعات التى ليست من اختصاص رجل الدين ، كالتنديد بأغنياء قريش ، والدعوة إلى إسعاف المساكين ، واتهام المترفين بالفساد ، بل إن القرآن ليذهب إلى مدى أبعد حين يَعدُ المستضعفين بدولة يرثون فيها الأرض .. وتتكرر هذه الموضوعات على حساب روحانية الكتاب المقدس

بما يغرى فى العصور اللاحقة بإخراج القرآن من عائلة الكتب المقدسة ..!!

ومنهم من يعمد إلى السنة مباشرة ، يدعو إلى تركها جملة وتفصيلا ، كما فعل حسين أحمد أمين فى بحثه بعنوان : دور الأحاديث المنسوبة إلى النبى فى تاريخ المجتمع الإسلامى . من كتابه السابق الإشارة إليه . لينتهى إلى نتيجة هى بنص قوله : الخلاصة والنتيجة « أكتاب غير كتاب الله » ؟ وقد وضع عبارة « أكتاب غير كتاب الله » بين علامتى التنصيث ليدل على أنها منقولة . وحقا قد سبقه بها أمثال له قدماء ممن حاولوا هدم الإسلام عن طريق هدم السنة أولا .

والكاتب (الحزين) يذكر هذه العبارة ، ويجعل الإمام أبا حنيفة ، رضى الله عنه من العلماء الذين (لم يروا الإلتزام بسُنَّة الجيل الأول من المسلمين .. وقد تبين للفقهاء قلة ما جمعته الأجيال السابقة من أحاديث تصلح لإقامة بناء الشريعة الإسلامية . وكان موقف الإمام أبى حنيفة ، ومن يعرفون بأصحاب الرأى إزاء هذا الموقف الأكثر أمانة ورجولة واستقلالاً : رأوا أن السبيل الوحيد لتجنب اختلاق الحديث من أجل ملء ثغرات الشريعة هو ملؤها بما يصل إليه العلماء من رأى عن طريق القياس والاجتهاد والاسترشاد بالروح العامة لدين الإسلام » ص ٦٠ - ٦١ من المسلم الحزين !!

وههنا طائفة كبيرة من الأخطاء والمغالطات ، أهمها ما توحيه من أن أصحاب الرأى وإمامهم أبو حنيفة قد أرادوا (ملء ثغرات الشريعة) بالرأى دون الحديث .

ولاشك عند العلماء المسلمين أن هذا الكلام ، على إطلاقه هذا ، كلام باطل . ومن المسلم عند علماء المسلمين جميعا العمل بالحديث : أما المتواتر فهو حجة عند الجميع ، وأما الآحاد فقد وضعوا للعمل به شروطا تختلف من فقه إلى آخر ، ولم يقل أحد من العلماء برفضه مطلقا ، لا أبو حنيفة ولا غيره وكان أبو حنيفة يقول : حرام على من لم يعرف دليلى أن يفتى بكلامى . وهو القائل : لولا السنة ما فهم الكتاب . ودخل شخص الكوفة بكتاب (دانيال) فهمّ به أبو حنيفة ، وقال له : أكتابٌ ثَمَّ غير القرآن والحديث ؟! قال الشعرانى ، فى الميزان ص ٤٨ : فكيف ينبغى لأحد أن يَنْسُب الإمام أبا حنيفة إلى القول فى

دين الله بالرأى الذى لا يشهد له ظاهر كتاب ولا سنة ؟! والإمام أبو حنيفة نفسه أحد الذين رووا الحديث عن الإمام مالك (راجع مقدمة ابن الصلاح بتحقيق الدكتورة : بنت الشاطىء) .

ولم يكتف صاحب كتاب المسلم الحزين بما زعم على أبى حنيفة حتى أخذ يشكك فى الإمام البخارى ، وواضح أنه إذا سقط البخارى فى ميدان السنة فقد سقطت السنة كلها بجميع أعلامها ! يقول كاتب الحزن : وكان انتقاء البخارى للأحاديث على أسس صحة السند ، لا المتن . والإسناد عنده ، وعند غيره هو « قوائم الحديث ، إن سقط سقط ، وإن صح السند وجب قبول الحديث مهما كان مضمون المتن .. ص ٥٩ .

وهذا كلامُ من يجهل علوم الحديث ، التى يقسمها العلماء إلى : علم الحديث رواية . وفيه يدرسون رواية الحديث « وقوائم الرجال » . وإلى : علم الحديث دراية . وفيه يدرسون متن الحديث . وقد يصح الحديث عن العلماء رواية ، ولا يقبلونه دراية ، ويرفضون نص الحديث ، ويقولون عنه : هذا حديث صحيح الإسناد ، أو حسن الإسناد ، دون قولهم : هذا حديث صحيح ، أو حديث حسن ؛ لأنه قد يقال : هذا حديث صحيح الإسناد » ولكن لا يصح لكونه شاذا ، أو معللا (راجع مقدمة ابن الصلاح : ١١٣)

وقد وضع العلماء طائفة من الضوابط لدراسة المتن - بعد صحة سنده - للتعرف على مقدار صحته ، ومن هذه القواعد : ركاكة المعنى ، وإن لم ينضم إلى ذلك ركاكة اللفظ .

- ومنها : فساد المعنى : بأن يخالف ما تقضى به العقول السليمة ، كأن يخالف البدهيات أو ما هو معروف من القواعد العامة فى الحكم والأخلاق ، أو داعيا إلى مفسدة ، أو لقطعيات التاريخ ... ومنها : مخالفته للكتاب ، أو السنة المتواترة ... وغير هذه القواعد ، التى يعرفها المبتدئون فى دراسة علوم الحديث من طلبه المرحلة الثانوية بالأزهر ، ولكن يجهلها كاتب الحزن ، ويجرى على سنن المستشرقين فى الطعن فى متن الحديث ، لما لم يجدوا لهم حيلة فى الطعن فى السند . وفى الحق أنه من مفاخر الأمة الإسلامية ، وخصائصها علم الرواية والدراية ،

اللذان لم تصل إليهما أمة من الأمم ؛ ما وصلت إليهما أمة الإسلام ، من الدقة ، والتحقيق ووضع الأسس والقواعد التى ينبى عليها الحكم على الأخبار وروايتها . وسيأتى لهذا الموضوع مزيد بيان وتفصيل .

ومن المعارضين للشريعة من يتحامى الطعن السافر إلى الطعن المقنع بقناع التحليل . حتى إذا ذكرت ما يؤول إليه كلامه زعم لك أنك تقرأ ما لم يُكتب ، وكتبتَ ما لم تسمع ، وسمعتَ ما لم يقل . ورماك بالخطأ المنهجى ، ونحو هذه العبارات التى توهم بأن المعارضين على علم فنىّ وموضوعى لم يدره المطالبون بالشريعة ، كما فعل كاتب الوهم فى ص ١٥٨ حيث قال : وسأبدأ بهذه الفئة التى تعد أمثلة لخطأ منهجى .. وهو أن يتحدث النقاد ، أو المعلقون لا عما هو مكتوب بالفعل ، بل عما يتخيلون أنه مكتوب .... » .

ولسوف أبين - إن شاء الله - أن الذين نقدوه ، لم يتخيلوا .

ومن معارضى تطبيق الشريعة من يلجأ إلى القسَم ؛ ليوهم قارئه بصدق نيته ، وسلامة مقصده ، ثم يلجأ إلى الكذب الخلقى ، والكذب العلمى ، كما فعل فرج فوده ، فى كتابه : قبل السقوط . وقد بينت بعض ذلك فى ردى عليه فى كتاب : تهافت قبل السقوط . وسكت عن بعض آخر ، تأدبا بأدب القرآن فى قوله (فعرّف بعضه وأعرض عن بعض) وسوف أبين بعض ما سكت عنه فى هذا الكتاب ، بإذن الله .

ومعارضو تطبيق الشريعة يوهمون قارئهم بأن (الإسلام) عندهم مُسَلّم ، وقد يعلن بعضهم الشهادة ، شهادة التوحيد . ثم يغلبه ما فى قلبه فيأسف لاضطراره إلى تقديمها بديلا عن (شهادة المصرية ، أو القومية) .. كل ذلك استدراجاً لقارئهم إلى ما يبثّون من شكوك وأباطيل . فإذا كان الكاتب منهم صاحب بيان ، أو صاحب منطق وجد ذلك سعة فى لفظة ، وزخرف قوله ، ووجد هذا كفاية فى منطقه للبس الحق بالباطل ، وتقديم النتائج التى بنيت على مقدمات فاسدة على أنها حقائق عقلية ! وذلك منطق الذين دلّهم العلم ، ثم أضلهم ، فهم يستخدمون لغتهم وعلمهم فى شكل علمى ، وثوب عقلى يمكن

أن ينْطلى بهتانه على كثيرين ، شأن كثير من البهتان المنافق ، والباطل المزور . وقد صادفنى ممن انطلى عليهم هذا البهتان مهندس بمصلحة الرى بالمنصورة ، وشاب مهندس ، أشهد لكليهما بالامتياز العقلى ، وبالرغبة فى الإصلاح ، ولكنهما ضلا السبيل !

وكما يحزُن المسلمَ تشكيكُهم فى (يقينيات) الإسلام – يعمدون إلى فضائل شريعته ، وفضائل فقهها فيشوهون هذا وذلك ، فمبادىء الشريعة العامة ، وفضيلة الاستنباط فى فقه الشريعة ، والتى هى ميزة ، من مميزات علوم الإسلام ، هذه الفضائل التى تتضمن احترام العقل ، وتثرى الفكر ، وتواكب المصلحة .. تجد مجالا واسعا عند المعارضين للطعن . كل هذا مع أن منهم من يعيب الإسلاميين بأنهم يؤمنون بالحقيقة الواحدة ، كما يزعم كاتب الوهم فى ص ٤٨ .

إنهم يخالفون عن أمر الإسلام ، ويختلفون مع المسلمين على حقه ، ويتفقون بجمعهم على الكيد له .. باسم العقل ، والتحليل ، والمنهج العلمى .. إلى آخر هذه (المشهيات) ذلك وهم يجهلون أن الحق لا ينقلب باطلا لاختلاف الناس فيه ، والباطل لا يصير حقا ، لإتفاق الناس عليه (كما يقول الفيلسوف أبو عامر ص ١٩٣ فى كتابه : الإعلام بمناقب الإسلام – تحقيق د . أحمد عبدالحميد غراب) .

– ومن أسباب الأسى ، كذلك ، أن كثيرا من هؤلاء الطاعنين يحملون ألقابا علمية كبيرة توهم من يعرف الحق بالرجال أن ما يقولون علم محقق ، وبحث مدقق . ومنهم من له – بحكم ما يحمل من لقب – تسلط على الشباب من طلبه العلم فى الجامعات ، فيتخذون من مكانهم وسيلة لبث أفكارهم المناهضة للإسلام .

عقب محاضرة لى فى قرية : صهرجت الصغرى ، تقدم منى شابان فأخبرانى أن أحدهما يدرس على يدى د . فؤاد زكريا ، وأنه يبث أفكاره فيهم . وقد كانت المحاضرة فى مناقشة بعض أفكاره حينما نشرها فى صحيفة الأهرام . وقد وجدت مصداق ما أخبرنى به الشابان فى كتابه الذى جمع فيه مقالاته فى الأهرام ،

وزاد عليها مالا يستطيع نشره فيه ، كهجومه على الشيخ الشعراوى . مصداق ما قال الشابان فى كتابه ص ١٦٤ - ١٦٥ .

ولقد أخبرنى صديق مستشار أن فؤاد زكريا تحدى طالبا حتى الرسوب ، لأنه افتتح كراسة إجابته بالبسملة !. هذا ، وهو يزعم فى كتابه أن فضيلة الشيخ الشعراوى يتبع فى دروسه : المنهج السلطوى . صدقونى قال ذلك فى ص ٤٣ .

إذا جمعت كل أسباب الأسى والمرارة هذه ، ثم قايستها بما فيه كثير من المتدينين ومن يتلهون بالروحانيات ، وما عليه بعض الدعاة ، من عدم الإلمام بمكايد شياطين الإنس ، ومن الجهد الفردى فى الدعوة ، وجماعات تنتسب إليها ، تتخاصم حول مناهجها ، وبنودها .. مع بعدها جميعا عن ميدان هذا الصراع الفكرى ، إيثاراً للسلامة ، وتوددا للأعلى ، وتحاشيا للعيون ... وما عليه بعض الشباب من جمود على وجه لا يعدونه ، وحرص بالغ على (مظاهر) ترفع فوق منزلتها ، وتقدر بأغلى من قيمتها ... إذا قايست ذلك بما ذكرت لك عن المعارضين ازدادت مرارتك ، وطغى عليك الأسى .

ولو أن المرء يدرك من هؤلاء المعاندين للشريعة أنهم يخفى عليهم الصواب دائما ، وأنهم باحثون عن الحق بإخلاص لأسّاه ذلك ، وإن تضاعفت أخطاؤهم ، ولأطمعه أن كشف الغطاء عن الحق كاف لردّ الشارد ، وتأليف النافر ، وهداية الطالب ؛ لأن عدم العلم علاجه العلم .

أما أن تدرك بوضوح أنهم يعرفون الحق ، كما يعرفون أبناءهم ، ثم يجحدونه وقد استيقنته أنفسهم ظلما وعلوا .. فالجهد معه كبير ، والأسى عليه أكبر !

وأكبر منه أن يكون محاورك مؤمنا - إيمانا مسبقا - بما يناقض موضوع الحوار . وهؤلاء المعارضون كذلك ، كما أفصح عنه كاتب الوهم فى ص ٩٤ ، إذ يقول : والمأساة الحقيقية .. من وجهة نظر الفكر الذى أومن به ... »

وصاحب هذا الإيمان المسبق ، ولا أقول السابق ، تعمى عليه المراشد ، ولا يكون الحديث معه (مأساة) تدمى عليها الأصابع ، بل (ملهاة) يستنكف منها المجدّون ، لأنه يحتاج إلى جهد جهيد ، قد ينتهى كله إلى خسر ؛ لأنك فى حاجة ، أولا ، أن تخليه من عقيدته المسبقة ، أو على الأقل ، نجعله محايداً

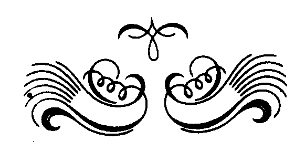
تجاهها ، ولو مدة الحوار . ثم تحاول ، بعد ذلك ، أن تبين له وجه الحق فيما ينكر ، والصواب فيما يعارض وذلك جهد فوق جهد .

هذا إذا كان يجهل الحق الذى يعارضه ، ويجهل أنه يجهل . لكن ما بالك إذا كان يكذب ، ويزور الكذب ، (ويُعَقْلن) الباطل . كل ذلك مع جهله ، وجهله أنه يجهل . لاشك أن محاورة مثله تحتاج إلى أضعاف مضاعفة من الجهد ، والصبر ؛ فإنه لحق مثلما قال أبو الحسن العامرى : إن مكايدة المحتال من طريق التمويه باللسان تكون أنكى من مكايدة المغتال من طريق السيف والسِّنان وكيف لا تكون كذلك وهى مكايدة روحانية ، وهذه مكايدة جسمانية ؟! ص ١٨٠

وإذا بلغ الأمر العناد فلا علاج لمعاند . وقد تحدثت فى أمر الدكتور زكريا مع الأستاذ الدكتور عبداهادى النجار ، عميد كلية الحقوق بالمنصورة ، فى جميع من الأعلام ، فقال لى : لا تتعب نفسك معه ؛ فقد تحدثت إليه ، وإنه ليصر على ما هو عليه !!

ليس ما سطرت فى هذا الفصل أحكاما مسبقة ، قبل عرض آرائهم مفصلة ، بل هى خلاصة غير جامعة لما كتب بالفعل فرج فوده وفؤاد زكريا ، وغيرهما ، مما أخرجته دار الطليعة .

ومع كل هذه المراراة ، وكل ذلك الأسسى فإنه يجب على كل قادر أن يقول ولو كلمة مؤمنة لرد الكلمة الكافرة ، حتى لا يفجر البار ، ويزداد الفاجر فجورا . وعسى أن تزول الغشاوة عن الأبصار ، والرَيْن عن البصائر . وما ذلك على الله ببعيد !!



مع كل هذه الأسباب ، الداعية إلى الشعور بالمرارة ، والمستوجبة للأسى والحسرة – ينبغى أن تجرى المحاورة بين المعارضين لتطبيق الشريعة والمؤيدين على منهج علمى : ينظر فيه إلى قضية الاختلاف نظرة موضوعية ، لا نظرة ذاتية : تشوبها العواطف ، وتحول دونها المعتقدات المسبقة ، ويكتنفها الرغبة فى المعاجزة والاستعلاء ، ويحول الكبر فيها بين المحاور وبين الحق والصواب ، ويسوقه إلى تحريف الكلم عن مواضعه . وإلى ذكر بعض الحقائق دون بعضها ، وإلى النظرة الجانبية إلى بعضها ، واستنزال الوقائع عن دلالتها الطبيعية لتوافق الإيمان المسبق ، كما يسوقه إلى السخرية والاستهزاء بالقضايا التى تخالفه ، وبالمؤمنين بها !

وصاحب الحق – الفاهم لحقه ، المحيط بأطرافه – لا يبالى بالمخالفين وإن كثروا ، أو ضخمت ألقابهم ، ولا يبالى بكل ما يولّدون من شبهات وإن بدت كبيرة قوية ، ولا يجعل مناط الحق بمركز ، ولا لقب ، ولا شهرة .. ؛ لأنه يعلم أن من سنن الله فى الاجتماع والكون أن يسلط الأضداد بعضها على بعض : يسلط الباطل على الحق ، والضلال على الهدى ، والخطأ على الصواب ، والجاهل على العالم ، والسفيه على الحليم ، والأحمق على الحكيم .. وأن هذا ضرورة اجتماعية تخلص الحق من شوائب الباطل ، والصواب من متاهات الأخطاء ، فيمتاز الحق بأهله ، والباطل بأهله . كتلك الضروة الكونية التى يسلط الله فيها الليل على النهار ؛ ليخرج الفجر ناصلا من سواد الليل ! ولا يضيق ذراعا بالمخالف إلا ضعيف الحجة لموضوعه ، ضيق المحجة فى طريقه . وحقيق بمثل هذا أن يتخلى عن ساحة الحجاج . وحسبه إيمانه بالحق ، وعمله به .

ومن الواجب – فى هذا الحوار ، حول الإسلام وتاريخه ، وتشريعه – أن نحتفظ بالأحكام فى دائرة الخطأ والصواب ، لا نتعداهما إلى دائرة الكفر والإيمان ، ما لم يكن كفر بواح ، لا احتمال فيه ، ولو على أدنى درجة من درجات الاحتمال .

وذلك خير لقضية الإسلام ، وخير لصاحبها ، ولأن يصيب المسلم أو يخطىء ، فى الحكم بالخطأ على غيره ، أهون عند الله والناس من أن يخطىء فى الحكم بتكفيره .

والاحتفاظ بأحكام الحوار فى دائرة الخطأ والصواب يمهد العذر للمخطىء فى حكمه ، وقد يفتح له قلب محاوره ، فإن لم يهتد ، فلا أقل من ألا يعاند ، ويستكثر من مؤيديه .

والاحتفاظ بأحكام الحوار فى هذه الدائرة يفتح لكل طرف باب مراجعة النفس ، الذى من شأنه أن يمحص الآراء ومسالكها . وهذه هى قاعدة القرآن ، وذلك أدبه فى البحث والمناظرة ، أسسه قول الله تعالى ﴿ وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين . قل لا تسألون عما أجرمنا ولا نسأل عما تعملون ﴾ ٣٤ : ٢٤ – ٢٥ . جعل الهدى والضلال قسمة بين الفرقين عى احتمال أحدهما لأحدهما ، دون جزم بالمهتدى والضال وأدخل من هذا فى باب الإنصاف ، وإقرار الحرية للمخالف أنه جعل (العمل) فى جانب مخالفيهم ، وجعل (الإجرام) فى جانب المؤمنين . وليس هناك فى آداب المناظرة ، مما سطر البشر ، ما يدانى هذا الأدب الرفيع !

كنت أودّ أن يلتزم (العلمانيون) هذا الأدب ، وأن يتعلموه من القرآن الكريم . وكنت أود لأستاذ كبير ، مثل فؤاد زكريا ، مارس الفلسفة وآدابها دارسا ومدرسا ، أن يلتزم هذا الأدب (المنهجى) فى حواره ، وفيما كتب عن علماء المسلمين عامة ، وعن فضيلة الشيخ محمد متولى الشعراوى خاصة . ولكنه لم يفعل . وأنا لم أعجب لهذا الخروج ، ولم أتوقع غيره . ولسوف يشاركنى القارىء فى هذا ، إذا علم أن من خطة المعارضين للشريعة : تشويه تاريخها ، وعلمائها ... ليسهل عليهم بلوغ هدفهم فى تعطيل العمل بها ، وإزعاج الناس عن تأييدها ، وتشكيك من أيدها ، لعله يرتد عنها .

فلا عجب ، إذن ، أن يخرج فؤاد زكريا عن الأدب ، ولا عجب أن يخرج عن الذى يزعم : الموضوعية والحياد . وقد مهّد العذر لمن يعامله بمثل ما فعل .

يقول كاتب الوهم د. فؤاد زكريا فى ص ٤٣ : « فإذا تحدث (الشعراوى) عن كتاب المسلمين ، يسأل الحاضرين : كتاب إيه ؟ فيردد السامعون : المسلمين ... إن الشعراوى بسؤاله التقليدى : ... إيه ؟ يعلن سيطرته على الحاضرين !!!

هكذا ، الحاضرون الذين حضروا مجلس الشيخ طائعين ، وجلسوا إليه راغبين ، فى مسجد لا يدفع داخلا ، ولا يمنع خارجا ، ولا يفرض أى متحدث فيه ، فى ندواته ومحاضراته أن يحضروه ، أو يسمعوه ... الحاضرون بهذه الأحوال يزعم صاحبنا أن الشيخ فرض عليهم منهجه ، وأعلن سيطرته عليهم بالسؤال : إيه .

أما الأستاذ الجامعى ، الذى يحضره الطلاب مضطرين ، ويحكم بالرسوب على من يفتتح إجابته ببسم الله الرحمن الرحيم ، ويفرض عليهم الاستماع إليه من منصة مكانته ويستغلها فى بث سمومه الفكرية ... هذا ليس بذى منهج سلطوى !! والحياء لا يأتى إلا بخير !!

ويقول كاتب الوهم بالخط البارز فى ص ٤٤ : إن أكبر ما يلحق الضرر بالدعوات الإسلامية المعاصرة .. هو حالة الجهل التى تنتشر بين أنصارها . والأدهى من ذلك أن هذا الجهل يبدو لأصحابه علما واسعا .. وهذا الجهل يتبدى فى نقصان الثقافة العامة .. وانتقال العبارات المحفوظة والقوالب الجاهزة من جيل إلى جيل .. ولا سبيل إلى خروج الدعوة الإسلامية المعاصرة من إسار الجهل هذا إلا باتباع منهج مخالف ....

ويقول فى ص ٤٠ : على أن الموضوع الذى يثيره مقال الشيخ الشعراوى ، وكثير من كتاباته وأحاديثه الأخرى ... هو موضوع الثقافة العامة لرجال الدين فى العالم الإسلامى !!

هكذا .. كثير من كتابات الشيخ الشعراوى وأحاديثه !

وهكذا ، أيضا ، (رجال الدين فى العالم الإسلامى) !!

بهذا التعميم الذى يستلزم – لصحته – الاستقراء التام الذى يتعرف على كل أفراد قضية الحكم ، كما يعلم كاتب الوهم ، وكما يدرّس . وبدون هذا الاستقراء يكون الحكم ضربا من الجهل بالمنهج العلمى الذى يدعيه كاتب الوهم ، والذى ينتقد الدعاة (بناء على علمه هو) ويطالبهم فى ص ٤٣ : « ليكن نقدكم مبنيا على فهم ومعرفة وتعميق ، لا على جهل وسطحية ، وغثاثة » .

أقول : لو أباح لنفسه من يرد عليه ماأباحه هو لنفسه لما كان باغيا ولا عاديا ، وسوف ننظر – فى حينه – هذا الجهل الذى رمى به الدعاة ؛ لنرى مَن الأولى بالوصف به . ولكن كنت أودّ لكاتب الوهم ، الذى أثقل على قارئه بادعاء الموضوعية ، واتهام غيره بالجهل بمناهجها أن يلزم ذلك الأدب القرآنى فى الحوار فيما كتب عن علماء المسلمين ، وعن الشيخ الشعراوى ، وفيما كتب عن الدكتور حسن حنفى . ولكنه يعترف بالخروج عن الأدب حين قال ص ٥٠ : بقيت كلمة أخيرة ، وهى أننى أعترف من البدء ، فى ضوء الأخطاء ، والتناقضات التى ظهرت فى مقالات حسن حنفى بأن لهجة انتقادى ستكون شديدة ... » .

ومهما برر لنفسه شدة هذه اللهجة ، فقد كان بوسعه تجنبها . ولكن غيظه من كل من له قلم أو صوت فى الإسلام ، وخطته فى تجريح كل ما يتصل ، ومَن يتصل بالإسلام ضيق عليه ما كان منه فى سعة .

فإذا تجاوزنا التعميم إلى التخصيص فلن يزعم الكاتب ، كاتب الوهم ، وإن حمل أضعاف حمله من المؤهلات – أنه بلغ من العلم والثقافة العلمية ، والثقافة العامة مبلغ هؤلاء الأشياخ : أبو الحسن الندوى من الهند ، والمودودى من باكستان ، ومحمد على جناح . ومالك بن نبى من الجزائر . ورشدى فكار المصرى المغربى . ومحمد البهى . وعبدالحليم محمود ، ومحمود شلتوت ، ومحمود حب الله ، ومحمد غلاب ، ومحمد الغزالى ، وخالد محمد خالد ، وضياء الدين الريس ، وأحمد شلبى ، ويوسف القرضاوى ، وأحمد عبدالحميد غراب ... وأمثالهم ، وأمثال أمثالهم ممن شرّقت أثارهم وغربت ، وممن سمعت أصواتهم

فى المؤتمرات العالمية ، والندوات العلمية العالمية .. وكثير من هؤلاء أعرفه عن كثب ، زميلا أو أستاذا ثم للننظر نظرة جزئية ، علمية :

على أى شىء أسس كاتب الوهم هذا الحكم بالجهل والسطحية والغثاثة ... على علماء المسلمين عامة والشعراوى خاصة ؟

يقول فى ص ٤٢ - ٤٣ : وهكذا نسمع أحكاما فجة عن نظرية التطور ، يؤكد فيها أكثر من كاتب أن (داروين) كان يهوديا (مع أنه كان مسيحيا مخلصا) وأن هناك عصابة يهودية ثلاثية تريد نشر الإلحاد والإباحية فى العالم تتألف من داروين وماركس وفرويد . وتشكل أهم عنصر فى مؤامرة عالمية يهودية . هؤلاء السادة (يقصد علماء الإسلام) يختزلون النظريات التى أقامت الدنيا وأقعدتها فى جملة أو جملتين سخيفتين ، لا فهم فيها ولا تعمق . يرددها الداعية ، ثم يبتسم ابتسامة الثقة والعلم والرضا عن النفس ، وكأنه أجهز على هذه النظريات ، وطرح أصحابها أرضا بعبارته الفجة » .

أقول : لهذا الكلام قصة تكشف عن مدى (الأمانة الخلقية ، والدقة العلمية) :

هذه القصة تبدأ بما نقله ، وعلق عليه كاتب السقوط : فرج فوده ، فى كتابه : قبل السقوط ، ص ٥٨ - ٦٠ عن جريدة اللواء الإسلامى العدد ١٥٢ . عن ندوة فى مسجد عقبة بن نافع ذكرت - فيما نقل كاتب السقوط أن د . عبدالغنى الراجحى قال : داروين يهودى .ثم عقب كاتب السقوط بقوله : داروين مسيحى وليس يهوديا .. الخطير فى مثل هذا القول أن الحكم على الفكر يصدر من منطلق اختلاف الديانة . من الواضح أن الدكتور الراجحى قد أوجز فكر كل من داروين وفرويد وماركس بعبارات لا أسمح لنفسى بوصفها بأنها يشوبها الجهل ، بل ... التجهيل الشديد ، والابتعاد الأشد عن حقيقة الفكر ، والجزم بأنه لم يقرأ من أصول نظريات هؤلاء الثلاثة سطرا واحدا .. ماذا يكون لو ظللتنا الدولة الدينية ، لاشك أن كتب ماركس سوف تمنع من التداول ، ونظريات فرويد تحظر ، ونظرية داروين تستأصل » . اهـ .

- الأمر ، إذن ، أمر متكلم واحد هو د . عبد الغنى الراجحى ، وليس

(أكثر من كاتب) كما زعم (الصادق الأمين) كاتب الوهم .

– ومن صدقه وأمانته قوله (يرددها الداعية ثم يبتسم ...) كأنه رأى (أكثر من كاتب) وهم يكتبون ، وهم يدعون !

– بمثل هذا الإخبار (عن رؤية) أخبر عن الشعب الإيرانى ، الذى يأسى عليه كاتب الوهم (لروح الكآبة والعبوس .. ارتسمت على وجوههم) .

– وأهم من ذلك أن الأستاذ الدكتور المتخصص فى النظريات الفلسفية ، وعلم النفس يردد كلام كاتب السقوط ، الزراعى (الذى ملأ أرض مصر لبنا وعسلا وثمرا ، وكلأ . أيضا) .

– وليس هذا هو النقل الوحيد عن كاتب السقوط ، بل غيره كثير ، منه :

ما ذكره عن إيران والسعودية والسودان .

وما ذكره عن تاريخ الإسلام .

وما ذكره عن التمهل والفور فى تطبيق الشريعة . وغيره كثير (أتواصوا به أم هم قوم طاغون) .

– والأهم من هذا النقل هو ما رتبه كاتب الوهم عليه ، (الصادق وغير المقلد) من الحكم على الدعاة الإسلاميين بأنهم (حين يتحدثون عن ثقافة الغرب ، ويوجهون إليها هجومهم يرددون عبارات محفوظة وكلاما غير علمى ، فتأتى الأجيال الشابة ، التى تثق فى كلام شيوخها ثقة مطلقة ، لتحفظ هذه الجمل والأحكام المتهافتة وتكررها حرفيا ص ٤٢)

ونسى كاتب الوهم ما يردده من نظريات الفلسفة !

ونسى كاتب الوهم ترديده كلام فرج فوده .

ونسى كاتب الوهم ترديده تحليلات الماركسين للتاريخ .

والأهم من ذلك نسى أن هؤلاء الشباب يدرسون هذه النظرات فى المرحلة الثانوية ، وأن طلاب الأزهر يدرسونها دراسة حرة ، فى كليات أصول الدين ، بله أساتذتها ومنهم د . الراجحى !!

والأهم من هذا الأهم أن نعرف : هل أخطأ الراجحى فيما نسب إلى اليهود من هذه النظريات ؟

لنذهب إلى (بروتوكولات حكماء صهيون) التى اعتبرها بعض الباحثين مؤامرة شريرة ضد البشرية ، وأنها كانت رد فعل لما عاناه اليهود من اضطهاد ، فكانت (البروتوكولات) وثيقة انتقام من البشرية جميعها ، التى اعتقد اليهود أنها اشتركت كلها ، على أى وجه ، فى إذلالهم والنيل منهم .

يقول الأستاذ محمد خليفة التونسى ، فى مقدمة ترجمته لهذه البروتوكولات ، أو القرارات : لما طبعت هذه البروتوكولات فى روسيا ، آخر طبعة سنة ١٩١٧ صادرها الشيوعيون الذين كانوا يومئذ قد استطاعوا تدمير القيصرية ، وقبضوا على أزمّة الحكم فى روسيا ، وكان معظمهم من اليهود الصرحاء أو المستورين ، أو من صنائعهم . ثم اختفت البروتوكولات من روسيا حتى الآن » .

تسلم المتحف البريطانى فى ١٩٠٦/٨/١٠ نسخة من طبعتها الروسية سنة ١٩٠٥ وعقب اطلاع (فيكتور مارسون) مراسل جريدة : المورننج بوست . اللندنية بعد الانقلاب الشيوعى سنة ١٩١٧ قدر خطورتها ، ورأى (نبوءة) ناشرها : نيلوس بهذا الانقلاب ، قبل وقوعه باثنى عشر عاما ، فعكف ، فى المتحف ، على ترجمتها ثم طبعها وأعيد طبعها مرات ، وكان آخرها ، وخامسها سنة ١٩٢١ . كما نشرت بعدة لغات . وكانت تنفد نسخها بطرق غريبة مريبة .

يقول الأستاذ الدكتور أحمد شلبى ، فى تحليله لها (تحليلا علميا لا دعاية فيه ولا تعصب) : وهدف هذه البروتوكولات إقامة وحدة عالمية تخضع لسلطان اليهود ، وتديرها حكومة يهودية ، يكون مقرها أورشليم .. وللوصول إلى هذه الغاية أعدت البروتوكولات خطة قبل تكوين هذه الحكومة ، وخطة بعد قيامها . من هذه الوسائل القبْلية : الإرهاب (كما جاء فى البروتوكول الأول) : خير النتائج ، فى حكم العالم ، ما ينتزع بالإرهاب ...

وفى البروتوكول الثانى : يجب أن نمحق كلمة الحرية من معجم الإنسانية .

وجاء فى البروتوكول الأول : السياسة لا تتفق مع الأخلاق فى شىء ..

وجاء فى البروتوكول الثانى : إن نجاح داروين وماركس ونيتشه قد رتبناه من قبل ....

أما بعد قيام الحكومة :

جاء فى البروتوكول الثانى عشر : كان دور الصحافة تهييج العواطف ، وإثارة المجادلات الحزبية ، ولكن بعد انتصارنا يتغير كل شىء ، فسنقود الصحف بلجم حازمة ...

وجاء فى البروتوكول ١٨ : وسنحط من كرامة رجال الدين ... هذه صورة سريعة لهذه البروتوكولات ، ومنها يبدو ما بها من خطر على الأفراد ، وعلى الشعوب والمدنيات !

أترى د . عبدالغنى الراجحى أبعد كثيرا عن الصواب فيما قال من وصف ماوصف عن النظريات حتى استحق من د . فرج فوده أن يصف عباراته بالجهل ، بل بالتجهيل الشديد ، والابتعاد الأشد عن حقيقة الفكرة .. وحتى يعمم كاتب الوهم (الصادق الأمين غير المقلد) الحكم بالجهل على جميع علماء الدين الإسلامى ، فى العالم الإسلامى ؟!!

هذه نصوص البروتوكولات شاهدة بمواقع الحق ، فأى الفريقين أحق بوصف الجهل والتجهيل ؟ وبوصف الابتعاد عن حقيقة الفكر ؟!

لكن مالى قد افترضت فى فرج فوده الصدق ، وأمانه النقل ، وهو شىء شهد كتابه : قبل السقوط بأنه ليس من صفته .

لنرجع إلى العدد ١٥٢ من جريدة اللواء الإسلامى ؛ للننظر ماذا قال د . الراجحى ، وماذا قيل عليه :

سؤال عن فشل المزارع الجماعية فى روسيا ، واضطرار روسيا إلى الاستيراد . أجاب عنه د . أحمد عمر هاشم . وزيادة بيان من الشيخ مهدى عبدالحميد عن اتفاق الإسلام فى أمره ونهيه مع العقل ، وبيان أن النظام الشيوعى

وليد الصهيونية لتدمير الشعوب ؛ ولتدمير الأخلاقيات ، ولتدمير العقائد ، لأن الصهيونية تعتقد أنها لن تحقق أملها ، فى السيطرة على العالم ، إلا عن طريق إذابة الأخلاق والمعتقدات ...

مقاطعة من أحد الحاضرين (فاروق خليل ، المحامى) ... أخشى أن يكون فشل روسيا نجاحا لأمريكا ، وأنها على حق ... تعقيب من د . الراجحى : ... نحن لم نمدح أمريكا ... الشيخ المهدى ذكرنى بحقيقة اجتماعية ، سياسية ، دينية : السوءات الثلاث فى الفكر الإنسانى مصدرها يهودى .. تصديقا لكلامه نقول : إن الشيوعية بنت كارل ماركس ، وهو يهودى لحما ودما .. والثانى فرويد ، الذى قال : الغرائز الإنسانية كلها راجعه إلى الجنس ... والثالث داروين ، الذى قال : إن الإنسان أصله قرد ... وهذا الثلاثى كله **يرتبط بخيط يهودى** .. قالت الصحيفة : **قال** : ماركس يهودى ، فرويد يهودى دارون يهودى ...

أقول : هذه المعلومات التى أدلى بها هؤلاء العلماء تتفق وما نقلنا عن نصوص البروتوكولات ، وتحليلها ، الذى قام به الأستاذ الدكتور أحمد شلبى . ونجد أن عبارة د . الراجحى عن صلة الثلاثة باليهودية هى : وهذا الثلاثى **يرتبط بخيط يهودى** .

أقول : وهذا حق يشهد له نصوص البروتوكولات . أما عبارة : ... داروين يهودى فهى مسبوقة بلفظ الحكاية : (قال) ، ومتبوعة بالنقط المعبرة عن كلام محذوف فهى ، إذن ، حكاية المحرر ، وإسناد قول إلى د . الراجحى لم يتم . فإذا رجعنا به إلى قوله : يرتبط بخيط يهودى . وجب أن نفهم ما قاله المحرر من يهودية داروين أنها هى الارتباط بهذا الخيط اليهودى ، الذى تشهد به البروتوكولات .

على أن هذه المعركة تدلنا على شىء مهم فى منهج فرج فوده ، وفؤاد زكريا ، ومن على شاكلتهم : ألا وهو ترك الحقائق الناصعة والثابتة ، والتنقيب ، دأبا ، عن (ديسة) يتعلقون بها بحثا عن غريبة يشيعونها ، أو زلة يشنعونها ، ولو على حساب الحق والحقيقة ، ما دامت هذه الصغائر تصل بهم إلى غرضهم

فى تشويه صورة الإسلام ، عن طريق تشويه صورة دعاته وعلمائه .

هبوا أن د . الراجحى قال بفصيح اللفظ ، وبليغ العبارة : إن داروين يهودى العقيدة . أيكون ذلك سببا لكل هذا التشويه ، والحكم بالجهل والتجهيل ، والبعد عن الحقيقة ... ثم تعميم هذه الأحكام الجائرة على علماء المسلمين فى العالم الإسلامى ، وتجاهل كل الحقائق ، العلمية والعملية ، التى ذكروها ، والتى يشهد لها الواقع !! ثم هم ، بعد ذلك ، يدعون المنهجية والموضوعية !!

ومما يدل على (منهج) هؤلاء المعارضين ، ذلك المنهج (الانتقائى) الذى لا يبحثون فيه عن الحق والحقيقة ، وإنما عما يشينون به الحق والحقيقة : إن هذه الندوة ، التى نشرها هدد مجلة اللواء المذكور ، هذه الندوة نفسها ذكرت على ألسنة هؤلاء العلماء : أن الإسلام يقرر الأخوة الإنسانية بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب . ومع هذا البيان والتبيين ، الذى قرأه كاتب السقوط يزعم فى كتابه أن تطبيق الشريعة يفرق بين أهل مصر ، ويتغافل عن هذا الحكم الإسلامى السامى الفريد ، فى شرائع العالمين ودياناتهم . ثم يتعلق كاتب السقوط بأهداب (لفظة) داروين يهودى ، إن لم تُقصد فهى خطأ لفظى ، وإن قُصدت فهى خطأ جانبى ليس بموضوعى . ثم يزعم فى كتابه : قبل السقوط ص ٥٩ أن (الخطير فى مثل هذا القول (ماركس يهودى ...) أن الحكم على الفكر يصدر أساسا من منطلق اختلاف الديانة . وهو منطق خطير) . أقول : وهذا فهم سيء لكلام الراجحى ، والشيخ مهدى ، وتحريف مقصود لكلامهما عن مواضعه . فإنهما لم يحكما على فكر هؤلاء الثلاثة لمجرد أنهم تربطهم بالديانة اليهودية رابطة اعتقاد ، بل لأنهم تربطهم باليهود رابطة التدبير . والشيوخ لم يرفضوا فكرهم من حيث اليهودية ، بل من حيث هى يهودية خاصة ، تدبر لخراب العالم ، تمهيدا للاستيلاء عليه ، كما شهدت بذلك تقاريرهم السرية . والخطر إنما هو فى كلام كاتب السقوط ، الذى يهدف إلى استبعاد الإسلام عن كل المجالات الاجتماعية والسياسية والتشريعية ؛ لتخلو الأرض لأفكاره المستوردة . ويتبعه على ذلك – بغير إحسان – كاتب الوهم ، من غير تحقيق للنص ، ولا إثبات لصحة النقل ، مخالفا بذلك أوّليّات قواعد علم البحث والمناظرة ، الذى تخصص فيه ، ويحمل له أرق الدراجات العلمية . ثم يزعمون ،

مع ذلك ، منهجية البحث وموضوعيته !!

ولايزال فى كلامهم الكثير ، مما يخالف المنهجية والموضوعية ، ويجافى الحق والحقيقة ، ويدخل فى بابى الوَهْم والوَهَم ، مدخلا غير صادق .. مما سوف أكشف عنه ، إن شاء الله .

لتكن بروتوكولات حكماء صهيون مزيفة ، كما قال (جارودى) فى كتابه : ملف إسرائيل . أقول : أو ليس الذين زوروها ، والذين نقولها من روسيا ، والذين طبعوها والذين ترجموها إلى عدة لغات .. أو ليس كل هؤلاء يشاركون القائلين بالتدبير اليهودى على النحو الذى أشار إليه أولئك الشيوخ ؟!

وإذا صح ما قاله جارودى عن تزوير البروتوكولات من قبل أجهزة الشرطة الروسية السرية غداة انعقاد مؤتمر بال سنة ١٨٩٧ .. فهل فكرة : اليهودية العالمية من صنع هذه البروتوكولات فقط ؟ وهل النزعة السياسية ، غير الأخلاقية ، من صنعها فقط ؟

يقول جارودى ص ١٥ من كتابه : (ملف إسرائيل) : كتب بونسويه ، الكاتب الفرنسى الشهير فى القرن السابع عشر كتابا عن تاريخ العالم ، وجعل من يهودا مركزا الدنيا : فكل أحداث التاريخ ... كل ذلك يرجع إلى إرادة ربّ وفىّ لأبناء إسرائيل ، الذين يقع عليهم عبء قيادة البشرية إلى هدفها الأوحد : مجىء المسيح . وقال فى ص ١٧ : وقد ذكرت فى النداء الذى نشرته دار (بوان) فى ١٩٧٩ ما يلى : أعظم ما تشقى به إسرائيل اليوم هو خضوعها لرأى الحاخامات المتعصبين ، فما أحوجها الآن إلى الرسل .

ويقول فى ص ١٤ ، ١٨ : وهناك المذهب العالمى للرسل الذى انبعث ضوؤها فى كتاب الأخلاق للفليسوف سبنوزا . وحاول بعض التلموديين قتل سبينوزا (بسبب نزعته الأخلاقية) ... وإزاء هذه السنن العالمية القديمة لليهودية المحضة ، تبدو الصهيونية السياسية فى صورة استعمارية ... اهـ

وفى ص ٢٢ ينقل عن مارتن بوبر ، أحد قمم الفكر الإسرائيلى قوله : عندما انضممت إلى الحركة الصهيونية منذ أكثر من ستين عاما .. قال لنا بن

جوريون : إن الحركة الميساوية (عودة المسيح) حية ، وستبقى حية إلى أن يأتى المسيح ... ا هـ

أقول : وضح قاموس القرن العشرين الإنجليزى هذا المذهب الذى تحدث عنه بن جوريون لأتباعه فى عودة المسيح عند شرحه لكلمة Adventist بما معناه : هو : المعتقد فى عودة المسيح ليقيم مملكته على الأرض كلها .

هذه شهادة فيلسوف الشيوعية السابق جارودى ، فهل ترى فى قول المشايخ – على ضوئها – من تفاوت ؟

هل ترى فى قولهم (سطحية وغثاثة) ؟

ثم ماذا عن قول المشايخ فى نظرية داروين ؟

يقول جارودى فى ص ٤٨ من كتابه السابق : وجاء فى نظرية أخرى على أساس مذهب النشوء والارتقاء ، وقد كانت أوروبا – كالعادة– محور تلك النظريات ، حيث اعتبرت غير الغربيين شعوبا بدائية ، وكان ذلك المفهوم ذريعة لتبرير الغزوات الاستعمارية ، وإضفاء مهمة رسالة حضارية على الرجل الأبيض ، الذى يحقق التقدم أينما ذهب » ا هـ

يقول فؤاد زكريا – فى رميه العلماء بعدم الثقافة – : إن داروين كان مسيحيا متحمسا . أما داروين فيقول عن ثلاث السنوات التى قضاها فى دراسة اللاهوت فى كمبردج : إنها كانت فترة ضائعة تماما من عمره » . ومن الطريف أن نعلم أن داروين لم يدفن فى كنيسة وستمنستر الشهيرة إلا بعد اتصالات قام بها ابن عمه فرانسيس جالتون ، الذى كانت له مكانة عالية أدّت إلى قبول طلبه .

ونظرية داروين عن التطور ، الذى عبر عنه بمبدأ : الانتخاب الطبيعى ، والذى عبر عنه هربرت سبنسر بمبدأ : البقاء للأصلح . هذه النظرية تعارض – فى رأى الكثيرين على الأقل – الفكرة التى فى الكتاب المقدس عن عمر الأرض . كما تعارض فكرة تسلسل المخلوقات الأولى ، كما وردت فى الرواية الأولى من سفر التكوين .

هل كان داروين مسيحيا متحمسا حقا ؟!

إن تلاميذنا ، ههنا فى مصر ، يدرسون نظرية داروين ، دون أى تعقيب عليها . مما يلقى ظلالا من الشك على وجود الخالق سبحانه . أقول هذا من واقع تحاورى مع بعض شباب جامعة المنصورة . هذا فى مصر . وهناك عدد من الولايات الأمريكية ترفض تدريس نظرية التطور فى المدارس الثانوية إلا إذا درست إلى جانبها قصة خلق العالم ، كما وردت فى الكتاب المقدس .

وفى عام ١٩٨١ أثيرت النظرية أمام القضاء الأمريكى ، وأدى سبعة من كبار العلماء بشهاداتهم ، وقدموا البراهين والحجج العلمية على بطلان نظرية التطور ، وصدق نظرية الخلق . ونتيجة لهذه المعارضات انحسرت الكلمات التى كانت تعرض لحياة داروين فى الكتب المدرسية ، وفى بعض الولايات من ١٣٧٣ كلمة إلى ٤٥ كلمة فقط . وانخفض عدد الكلمات التى تتناول موضوع أصل الحياة من ٢٠٢٣ إلى ٣٢٢ كلمة .

هذا فى أمريكا أما فى مصر فعلماء المسلمين يسفَّهون ! وفرج فوده يخشى على كتب ماركس وداروين وفريد من قيام حكم إسلامى !

وماذا بمصر من المضحكات ؟! ولكنه ضحك كالبكـــى
بها نبطىٌّ من آهل السواد يُدرِّس أنساب أهل العلى

هذا عن اتهام الشيوخ فى معلوماتهم عن اليهودية ، وعن داروين ، فماذا عن فرويد ؟

يقول الدكتور فاخر عاقل ، الأستاذ بالجامعة الأردنية : إن فرويد يهودى ، وإنه كان ليهوديته دخل كبير فى صياغة الكثير من نظرياته ، وفرضياته ، وتعليلاته ... ابتدع فرويد للنفس مراتب كثيرة ، وأسماء للخبرة النفسية جديدة منها : الشعور ، وتحت الشعور ، واللاشعور ... وردّ الحوافز إلى الجنس ، وسماه : ليبيدو Libido . إنه يرى أن مص الطفل إصبعه نوع من السرور الجنسى ، وعضه الأشياء ، ووضعها فى فمه ، ورغبته فى أن يربّت ، وحركات رجليه المنتظمة ، وكذلك تغوّطه وتبوله !! (مجلة العربى ٧٩) .

ويقول الدكتور يوسف مراد ، أستاذ علم النفس الشهير : المعروف أن فرويد قال بأن الحافز الجنسى يستيقظ فى الطفل ، فيحب أمه ، ويكره أباه ... وعندما كان يسأل فرويد Fueud عن طبيعة الميول المكبوتة فى اللاشعور كان يقول : إنها تكاد تكون دائما طبيعة جنسية .... يسمى فرويد الدافع الجنسى باللفظ اللاتينى : ليبيدو Libido ومعناها الأصلى : الشهوة (مجلة العربى ٤٥)

السؤال الآن : هل هناك فى قول الأشياخ ما يناقض أقوال هؤلاء الأعلام ، فيما يتعلق بالمعلومات عن الرغبة اليهودية فى السيطرة ، وعن داروين وفرويد ؟!



وللشيخ الشعراوى نصيب من الجهل !!

شارك فؤاد زكريا متبوعه : فرج فوده فى رمى المشايخ الذين سبق ذكرهم بالجهل ، وزاد عليه – بحكم مركزه من العلم – فى تعميم الحكم على جميع علماء الإسلام فى العالم الإسلامى . وقد رأينا فيما سبق أى الفريقين أحق بوصف الجهل ، لم نرجع فيه إلى شيخ من الشيوخ . ولكن للشيخ محمد متولى الشعراوى نصيب أوفر ، وأكبر ، من إسفاف كاتب الوهم . وليس ذلك بمستنكر . فلفضيلة الشيخ الشعراوى منزلته العالمية ، وذكره الذى طوف الآفاق شرقا وغربا ، وصوته المسموع فى أرجاء الأرض .... فإذا ما استطاع نابح من العلمانيين أن يكثر الضوضاة عليه ، فقد نال من جميع العلماء ، وهدم الحصن على أهله !!

أراد كاتب الوهم أن يبرهن على ما ادعاه من جهل علماء المسلمين ، وضعف ثقافتهم العامة ، ناقلا ، كما سبق ، سند كلامه من كلام فرج فوده ، ثم بما خص به الشيخ الشعراوى من زعمه أنه يحط من شأن العقل ، والمرأة ، ويدافع عن الأمريكان .. ثم يتهمه بالجهل بعلوم العصر ، وأنه (لا يزال يصر على أن يقدمه للملايين من سامعيه ومحبيه من خلال المنظور العلمى للعصور الوسطى ، والأمر الملفت[1] للنظر هو حرصه الدائم على الإقلال من شأن العقل والعلم الإنسانى ... ص ٣١) . ثم يأخذ كاتب الوهم مثالا من كلام الشيخ لبين ضعف الثقافة العامة عنده خاصة ، وما عنده (من خلط فكرى أشنع من ذلك) ، ويضرب مثالا من كلام الشيخ فى صحيفة الوطن فى ٨٤/٦/١٢ بعنوان : الإسلام يتحدى الشيوعية والرأسمالية معا » ويقول قبل أن ينقل نص كلام الشيخ : فالمناقشة النظرية الوحيدة التى كشفت عن فهم الشيخ لمعنى

---

(١) الصواب اللافت ، لأنه من الثلاثى المتعدى بنفسه .

الشيوعية فى المقال المذكور هى تلك التى يقول فيها : « وجاء فلاسفة الشيوعية ليقولوا إن النظرية الشيوعية هى دعوة (المقصود بالطبع : دعوى)[٢] ونقيض الدعوى ، والجامع بين الدعوى ونقيضها . وتفسير ذلك أن أصحاب رؤوس الأموال قد اضطهدوا العمال .. أما نقيض الدعوى فهو أن يعود الأمر إلى سيطرة العمال ، فإذا ما نشأت سيطرة العمال فإنها تذل أصحاب رؤوس الأموال ، وهكذا يتم توجيه الظلم من فئة إلى أخرى . أما الجامع بين الدعوى ونقيضها فهو الحزب الشيوعى الذى يتحكم فى كل شىء » انتهى نقله عن الشعراوى . ثم يعقب فيقول : هكذا أراد الشيخ أن يبرهن على ثقافته ... وليس هناك خلط فكرى أشنع من ذلك ... ص ٤١

وهكذا ، يطعن فى ثقافة الشيخ وعلمه ، كما سبق أن طعن فى طريقته ، وبذلك لا يبقى من الشيخ شىء يوثق به : لا علمه ، ولا طريق أدائه ، التى خص منها دروسه فى المساجد ، وجهل أن الشيخ تأتيه رسائل من أطراف العالم ليجيب سائليها عما تضمنت . فإذا سلمنا – على منهج الجدل – بأن دروس الشيخ منهج سلطوى ، يمنع فيه السامعون من إبداء رأيهم ، فما القول فى هذه الرسائل ، وبعضها نشر فى العالم ؟!

وقد تجاهل كاتب الوهم دعوة الشيخ المخالفين إلى الحوار ، فنكصوا على أعقابهم وذلك أمر مشهود ، نشر فى الصحف ، وقرأه الناس كافة .

أما من الناحية الموضوعية ، فيما ذكر الشيخ عن الشيوعية ، واستفادتها من نظرية هيجل فى القول بالتناقض ورفع التناقض ، والتقدم نحو جديد .

أقول : سوف أكتفى هنا بما ذكره أستاذنا الأستاذ الدكتور محمد البهى عن الموضوع نفسه من كتابه : الإسلام فى حل مشكلات المجتمعات الإسلامية المعاصرة » يقول ص ٢٧ ، عن ماركس : كما اختار للتطبيق « الثلاثى » فى فلسفة هيجل – وهى الدعوى ومقابل الدعوى والجامع بينهما – مجال : النظام الرأسمالى ،

---

(٢) ما بين القوسين كلام كاتب الوهم مصححا لفظ دعوة . وقد عدت إلى نص كلام الشيخ فى كتاب (شبهات خصوم الإسلام) فوجدت اللفظ (دعوى) مع ملاحظة أن اللغة لا تأبى لفظ (دعوة) .

كدعوى ، والطبقة العاملة ، كمقابل للدعوى . والمجتمع الشيوعى اللاطبقى كجامع بين الدعوى ومقابل الدعوى .

ففى أى شىء خلط الشيخ الشعراوى ؟ إلا أن يكون د . البهى هو الآخر قد خلط خلطا فكريا ليس هناك ما هو أشنع منه . وهذا ما لا يجرؤ كاتب الوهم على القول به ، حتى ولو سِرارا !! ثم أقول : وهذا الشرح الذى ذكره الشعراوى جاء بالمعنى فى كتاب ا . ب . ش ص ٣١[٣] .

أخذ الكاتب ، بعد هذا يدافع عن الشيوعيين ، وعن روسيا . ولا شأن لى بهذا الدفاع إلا فى مسألتين : أولهما أنه كاشف عن الفكر الذى يؤمن به كاتب الوهم والذى بدا فى تحليله فى كثير من مواضع الكتاب وهو الفكر الشيوعى . وثانيهما . ما تضمنه من أخطاء ، مثل قوله : أما قصة توجيه الظلم من فئة إلى أخرى فيرد عليها أنصار الماركسية بقولهم : إنه لا وجه للمقارنة بين تلك الملايين الكثيرة التى تؤلف فئة العمال والفقراء (والتى نزلت من أجلها الأديان) وبين أولئك الأفراد القلائل الذين يتحكمون فى أرزاق الناس (والذين هاجمتهم جميع الأديان)[٤] ص ٤١

ويقول فى ص ٣٧ : .. إن المعسكر الاشتراكى ، بعد أن ارتكب خطأ الاعتراف بإسرائيل ... قد عاد وكفرّ عن هذا الخطأ ... إن المعسكر الشيوعى تدخل فى أفغانستان ، وهذه جريمة لابد من إدانتها ، ولكن هل يعرف (بقصد الشيخ الشعراوى) كم أفغانستان ارتكبها الغرب الرأسمالى ؟

لكاتب الوهم أن يؤمن بما يؤمن به ، ولكن ما ينبغى أن يكون إيمانه بالجبت والطاغوت ويقول : هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا .

---

(٣) ا . ب ش كتاب شيوعى ألفه بوخارين وبريوبراحنكى . ويعتبره الشيوعيون أحد روائع الفكر الشيوعى وقد قرأت نسخته المصورة على نسخة طبعة دار الطليعة – بيروت . وكذلك كتاب الاتحاد السوفيتى اليوم ص ٢٩ ، ص ٣٩ – ٤٠ ، ص ٤٩ ، ٧٦ – ٧٧ .

(٤) الأقواس من صنع كاتب الوهم . وهل حقا الأديان نزلت للعمال والفقراء ؟ وهل حقا أصحاب الأموال هاجمتهم جميع الأديان ؟ أم هذا إملاء (الفكر الذى يؤمن به) الإيمان المسبق على الحوار ؟

ومن الاتهام السخيف الذى وجهه فؤاد زكريا – فى مناسبة حديث الشعراوى عن الشيوعية – إلى الشيخ زعمه أن الشيخ يدعونا إلى الشدة فى مواجهة المعسكر الشرقى ، وتخفيف هذه الشدة مع المعسكر الغربى ، ولاسيما أمريكا .

لست أريد أن أطيل فأقتصر فى بيان هذا الكذب بحقيقة علمية ، وأخرى واقعية : أما العلمية فهى أن التفريق فى الحكم بين الملحد الذى لا يدين بدين ، وبين غير المسلم ممن له كتاب سماوى حكم معروف عالجه العلماء والفلاسفة ، ومنهم أبو الحسن العامرى فى كتابه (الإعلام بمناقب الإسلام ص ١٦٧ – ١٦٩ ، تحقيق د . أحمد عبدالحميد غراب) .

وأما الواقعية ، وهى مخزية لمن يملك ذرة من الحياء : كتاب الشعراوى : شبهات وأباطيل خصوم الإسلام » الذى جمعه : عبدالقادر أحمد عطا . يقول فيه الشعراوى : إنه تلقى سبعة عشر كتابا يخبره أصحابها عن كتب تطعن فى الإسلام والعقيدة .. : وقد شاء الله أن يفسر لى ذلك اللغز ما وصلنا من أخبار عن مؤتمرات عقد أولها فى نيسان عام ١٩٧٤ والثانى فى ولاية كاليفورينا سنة ١٩٧٧ .. وشاع فى الكتب التى تلقيتها آثار التشكيك ، التى تهدف إلى تنصير المسلمين .. ثم أخذ الشيخ يدحض تلك الشكوك . وقد استغرق رده على الفكر الإلحادى ، المنكر لوجود الخالق ، والمبشر بالنظام الشيوعى من ص ٢١ – ٣٤ . واستغرق رده على الشبهات التى تزعم أن الإسلام لا يصلح لقيادة الحياة فى هذا العصر من ص ٣٥ – ١٣٠ ، وهى آخر الكتاب . وهنا يحسن أن أسجل عنوانات الطعن على الإسلام الواردة فى هذا الكتاب لنرى مدى تطابقها وما يذكره العلمانيون : المرأة وتجميد نصف المجتمع – اختلاف المسلمين وتناقض مذاهبهم – ظلم العلماء الذين خدموا البشرية مثل ماركس وداروين – الإسلام والتخلف الحضارى – القرآن والعلم الحديث .

بتصفح هذه العناوين ، وما كتب العلمانيون يظهر بجلاء أنهم يرددون هذه الشبهات الوافدة . وقد ذكر مزيداً من بيان هذا (الغش) ونسبة موضوعاته إلى أصحابها من أعداء الإسلام – الأستاذ فهمى هويدى فى أهرام ١٩٨٦/٧/٢٢

فى تعقيبات فؤاد زكريا على كلام العلماء فى نظريات ماركس وغيره ، وجه إليهم هذه (النصيحة) : انقدوا ما شئتم ، أيها السادة ، فهذه النظريات كانت بالفعل، وما زالت ، تتعرض لنقد شديد ، ولكن ليكن نقدكم مبنيا على فهم ومعرفة وتعمق ، لا عن جهل وسطحية وغثاثة ! ص ٤٣

نصيحة مقبولة ، وأولى من يقبلها مسديها . فهل عمل بها كاتب السقوط ، ومن بعده كاتب الوهم ؟ ولو أنهم فعلوا ما وعظوا به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا !

وكرر فؤاد زكريا ، وفرج فوده ، ونور فرحات ، فى كتبهم ، رمى الإسلاميين بالجهل بمناهج البحث ، ودعَوْهم إلى الموضوعية والتجرد .

فهل التزموا هم بما دعوا إليه ؟

ومن واجبهم – وقد اتفقوا على التهجم على الإسلاميين فى صميم معتقداتهم – أن يكونوا على علم بما يهاجمون . فهل علموا ؟ ، وهل إذا علموا كانوا أمناء فى عرض ما علموا ؟ لننظر :



الإمامان : فرج وحسين وعلوم الحديث

– قال فرج فوده فى كتابه : « والحديث الشريف للرسول لا يزال يتردد فى الأذهان مذكرا بأن الدين وعر ، وأن علينا أن نوغل فيه برفق » ص ٥٨ .

والحديث فى صحيح البخارى ، وغيره : « إن الدين يسر .. » تصوروا ؛ الرسول ﷺ يخبر أن الإسلام يسر ، (والإمام) فرج فوده يخبر عن الرسول : أن الدين وعر !!

والحديث الذى رواه أحمد (١ : ٢١٥ ، ٣٤٧) : « إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ... » ولا أحد ، ممن يعرف الإسلام ، ويفهم اللغة ، يقول : إن المتانة هى الوعورة . وبين المتانة والوعورة ما بين صلابة الحق وميوعة الكذب والباطل ! وبينهما من المفارقة ما بين فرج فودة والعلم الصحيح !

– وجاء فى ص ٥٦ من كتاب فودة نفيه لحديث : « ويل للذى يحدث بالحديث فيكذب فيه ، ليضحك منه الناس .... » قال فوده : وهكذا ما إن نبدأ بتطبيق حد الزنا حتى ننتهى إلى منع التمثيل . استنادا إلى فتاوى من لا يتحرجون فى استخدام أحاديث من نوع الحديث المذكور .. والذى تكفى نظرة واحدة إلى أسلوبه للطعن فى صحة نسبته إلى الرسول) ا هـ

هكذا ينفى الحديث بمجرد عبارة يطلقها ، ولا يبين حقيقتها ، فلا يبين دلالة أسلوب الحديث على عدم صحة نسبته إلى الرسول . هذا فى الوقت الذى يرمى به العلمانيون الإسلاميين (بالعبارات المطاطة ، والغامضة ....) . يقول فوده فى ص ٥٤ : (ومن الواضح أن العرض السابق ليس أكثر من عموميات تعتمد على ألفاظ مطاطة ، واسعة مثل : وقور ، ورزين ، ... ا هـ

هذا قول فرج فى الحديث ، وعلة رفضه ، أما أطباء الحديث فى علله ،

مثل : أبو داود ، والترمذى ، والنسائى ، والبيهقى ، فقد رووا حديث : ويل للذى يحدث بالحديث ليضحك به القوم فيكذب .... » إنه أدب إسلامى ، ولكن هذا الأدب يؤذى كاتب السقوط ؛ لأن النهى عن الكذب ينافى خلقه ، ويضيق عليه مسالك الطعن على الإسلاميين ؛ فلا عليه أن يكذب على الرسول ، كما كذب فى كتابه على د. زكريا البرى . وقد أسف البرى للكذب عليه ، فى كلمته التى نشرها فى صحيفة الأحرار فى ٢٤ رمضان سنة ١٤٠٦ - ٨٦/٦/٢ .

فى عدد مجلة الاعتصام جمادى الأولى والآخرة سنة ١٤٠٦ - فبراير ومارس سنة١٩٨٦ يعقب على حديث الإمارة : أولها ملامة ، وثانيها ندامة ، وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل) قال فودة : وهى عبارة مسجوعة، وليست بحديث ، أو بحكمة بليغة ، وإنما هو قول منغوم على نسق : لولا الملامة ياهوى لولا الملامة) اهـ

والحديث : (إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة وما هى : أولها ملامة ....) رواه الطبرانى بسند صحيح عن عوف بن مالك ، وأخرجه الهيثمى فى المجمع ٢٠٠/٥[(٥)] ، وحديث صحيح مسلم : (إنها أمانة ، وإنها يوم القيامة خزى وندامة إلا من أخذها بحقها ، وأدى الذى عليه فيها) . وحديث البخارى : (إنكم ستحرصون على الإمارة ، وستكون ندامة يوم القيامة ، فنعم المرضعة ، وبئست الفاطمة) . كتاب الأحكام .

كان على صاحب المنهج العلمى المزعوم ألا ينفى ما يجهل ؛ لأن العقل يقول : عدم العلم لا يستلزم العلم بالعدم ، وعدم العلم بالشىء لا يقتضى العلم بعدم وجوده . ولكنه يدعى العقل والعلم ولا يلتزم أحكامهما ، وزاد - هنا مع الجهل - مخالفة المنهج العلمى ، الذى يعطى لمنكر النص حق مطالبة الخصم

---

(٥) راجع منهج السنة فى العلاقة بين الحاكم والمحكوم د . يحيى إسماعيل طبعة دار الوفاء ص ١٩ وهناك أحاديث كثيرة فى مسئولية الإمارة وتبعاتها والحساب عنها رواها أحمد ومسللم والبزار والطبرانى .

بإثبات صحة النقل . لكنه لم يفعل ما يقتضيه المنهج ، ولجأ إلى السخرية مما يجهل ، ليضم إلى الجهل قلة الأدب !!

وهكذا يريدون أن يمحوا السنة بكلمة واحدة ، كما يريدون أن يمحوا تاريخ الإسلام بكلمة واحدة : كلمة ظلم !!

الذين دلّهم العلم ثم أضلّهم

ولكن وراء تكذيب فوده للأحاديث بهذا الكلام المجمل - تفصيل ، ومؤامرة على السنة يكشفها حسين أحمد أمين فى كتابه : دليل المسلم الحزين ، حيث كتب فصلا مطولا عن السنة يريد أن يصل به إلى خلاصة هى : أكتاب غير كتاب الله ؟ وإلى نتيجة هى : لا مانع من العمل بالأحاديث الموضوعة فى فضائل الأعمال ، أما أحاديث الأحكام والحلال والحرام فلا ، وعلينا أن (نسد ثغرات الشريعة) بالرأى والاجتهاد المناسب لزماننا كما فعل - بزعمه - من عرفوا فى تاريخ الفقه الإسلامى : بعلماء الرأى ، وعلى رأسهم الإمام أبو حنيفة ، منذ (كان الخلاف الجوهرى بين الفقهاء هو حول ما إذا كان لأمة الإسلام أن تضع الأحكام التى تناسب احتياجات كل جيل ، أم أن واجبها هو الإلتزام بسنّة الجيل الأول من المسلمين ..) اهـ ص ٦١

والجريمة العلمية هنا تتمثل فى الآتى :

- أنه نقل دراسة علماء الحديث فى الأحاديث الموضوعة ، وعممها على جميع الأحاديث زاعما أن التمييز بين الموضوع والصحيح مستحيل فى أحاديث فضائل الأعمال وأحاديث الأحكام ص ٦١

- وزعم أن (الفقهاء) اشتركوا فى (وضع) الأحاديث ص ٤٥ .

- زعم أن العلماء الذين أفزعهم الكذب على الرسول أرادوا محاربة هذا الكذب (فوضعوا) أحاديث تحرم الكذب على رسول الله ﷺ . أى إنهم أرادوا أن يحاربوا الكذب فكذبوا ، ووضعوا أحاديث فى ذلك مثل - بزعمه - حديث : من كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » ٥١ . أقول : وهذا حديث متواتر عنه ﷺ ، ولم يستطع حتى (الوضّاعون) نفيه ، وإنما حاولوا

صرف مدلوله عنهم بزعمهم أنهم لم يكذبوا عليه ، وإنما كذبوا له . قال ابن كثير : وهذا من كمال جهلهم ، وقلة عقلهم ، وكثرة فجورهم وافترائهم . (الباعث الحثيث ص ٧٩) .

أقول : وليست الجريمة فى (وضع) أحاديث كاذبة بسبب كمال الجهل والفجور بأقل من الجريمة فى نفى المتواتر ، والتشكيك فى السنة كلها ، وفى أئمتها ، والمطالبة بتركها وعدم العمل بها إلا للدراسة التاريخية (فالأحاديث الموضوعة إنما ظهرت نتيجة تطور دينى واجتماعى وتاريخى فى دولة الإسلام ، ودراستها إنما تخدم دراستنا لهذا التطور) ص ٦٠

– ومن جرائم الكاتب الحزين فى بحثه فى السنة زعمه أن القرآن وحده كان مصدر حكم المسلمين مدى حياة الرسول والصحابة ، ولم تظهر حاجتهم إلى السنة إلا بعد انقضاء جيل الصحابة فظهر لهم أن القرآن لم يعد كافيا ؛ فبدأ المسلمون فى القرن الثانى يجمعون الحديث وجعل السنة مصدراً ثانيا ص ٤٣ – ٤٤

بهذه الجرأة الكاذبة الفاجرة يزعم أن السنة لم تكن مصدرا فى القرن الأول !

كيف صلى المسلمون؟ كيف عرفوا أوقات الصلاة ؟ كيف زكوا وعرفوا مقادير الزكاة ؟ كيف حجوا وعرفوا مناسك الحج ؟ كيف عرفوا تفاصيل علم المواريث ؟ كيف عرفوا حكم قتال المرتدين ومانعى الزكاة ؟ كيف عرفوا تفاصيل أحكام القتال ؟ كيف عرفوا تُفاصيل القضاء والحكم ... كل ذلك لم يكن – بزعمه – أيام الرسول والصحابة ، وإنما وضعه من (تقودهم تقواهم إلى تلمس الدليل) (ومن ثم فقد لجأ الفقهاء والعلماء إلى تأييد كل رأى يرونه صالحا ومرغوبا فيه بحديث يرفعونه إلى النبى . وكان شأنهم فى ذلك شأن الذين وضعوا سفر تثنية الاشتراع من التوراة ثم نسبوه إلى موسى .. وقد هدّأ من روع الفقهاء وطمأن ضمائرهم ؛ إذ يتقوّلون على النبى اعتقادهم أنهم إنما يخدمون بذلك دين الإسلام ...) !! ص ٤٥

كيف أحالنا القرآن على سنة الرسول وبيانه ؟ وكيف قال لنا ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ﴾ ... كيف كان كل ذلك . لا يهم كاتب الحزن ذلك ، إنما المهم محو السنة !!

وإذا اجترم فى حق الفقهاء والعلماء ، وكذب عليهم ، فلا بأس بالجرم والكذب والتحريف فى حق الخلفاء فإنه أيسر ، وهو على غير العلماء والأمراء أشد يسرا . ولنأخذ مثالا واحدا من كلامه ص ٥٣ - ٥٤ : (.. فالخليفة المهدى ، مثلا ، الذى كان يهوى سباق الحمام .. تمكن من إقناع محدث هو غياث بأن يسند إلى النبى حديثا فى هذا الصدد يقول : لا سباق إلا فى خف أو حافر أو جناح) فأجزل له المهدى العطاء !!

بالطبع - أنت أيها القارىء - عندما تقرأ هذا الخبر بما فيه من هذه القرائن : الخليفة المهدى - الراوى غياث - أجزل له العطاء - عندما تقرأ الخبر بهذه القرائن ، تميل إلى تصديقه . ولك بعض العذر ، ولاسيما أن افتراض الكذب والتحريف يستبعده القارىء عن هذه الأسماء التى يلمح (سوادها) فى نور الحق . ولكن على رسلك نحقق الخبر . ولن أعود بك ، أولا ، إلا إلى ما تلقيناه فى الصبا ، فى الصف الأول الثانوى من علوم الحديث ، إذ جاء فى كتاب مصطلح الحديث ، الذى كان من المقررات على ذلك الصف قوله ص ٢٧ وهو يعرف الحديث الموضوع ، ويبين بعض قواعد العلماء فى معرفته : ومن القرائن ما يؤخذ من حال الراوى ، كما وقع لغياث بن إبراهيم ، حيث دخل على المهدى ، فوجده يلعب بالحمام ، فساق فى الحال إسنادا إلى النبى ، ﷺ أنه قال : « لا سبق إلا فى نصل أو حافر أو جناح » فزاد فى الحديث لفظ : أو جناح . فعرف المهدى أنه كذب لأجله ، فأمر بذبح الحمام ، وقال : أنا حملته على الكذب !! وراجع الباعث الحثيث ص ٨٩ . ولما أمر بإخراجه قال المهدى : أشهد أن قفاه قفا كذاب !

هذا هو الخبر على صحته . وهؤلاء هم الخلفاء العلماء ، الذين يرميهم العلمانيون (بالحكومة الإلهية) . وهذه هى فرية حسين أمين (الصادق الأمين) !! وتلك حقيقة أخلاقهم !!

– ألم تر إلى جمعه بين علماء الحديث ، وجمع الأحاديث مع ما زوّر التوراتيون !! إن هذا الافتراء لم يجرؤ على مثله أشد الناس عداوة للإسلام والمسلمين .

لقد كانت دقة علماء الحديث موضع إعجاب العالمين ، كما شهدت بذلك دائرة المعارف الإسلامية ، فى المجلد السابع من الترجمة العربية . ودفع هذا الإعجاب بعض الأجانب إلى بذل الجهد فى ترتيب الأحاديث وفهرستها ، كما فعل مؤلف كتاب : مفتاح كنوز السنة . هذا الكتاب الذى يسر الرجوع إلى مصادر الأحاديث فى لحظات ، بعد أن كان الباحث ينفق فى ذلك أياما ، وأحيانا أشهرا .

هذا فعل بعض المستشرقين فى كنوز السنة وحديثها ، وهذا فهل المسلمَيّن (الإمامين) فوده وحسين .

– ولا تخدعنك عبارته (أكتاب غير كتاب الله) فتتوهم أنه يحفظ للقرآن مكانته . إنه يراه مصدراً كافيا للقرن الأول فقط – إن الدعوة إلى ترك السنة منتهية – لا محالة – إلى ترك القرآن . وهل عرف كثير من مجمل القرآن وعامّه ومطلقه .. إلا بتفصيل السنة ، وتخصيصها وتقييدها . أو ليس الله قد جعل من مهمة الرسول بيان القرآن ؟ ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون ﴾ (النحل : ٤٤)

ما كان حسب العلمانيين أنهم ينأون عن الإسلام حتى ينهون عنه ! وصدق الله ﴿ وهم ينهون عنه وينأون عنه وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون ﴾ ٦ : ٢٦

ويقول الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على ربهم

لبيان المزيد من افتراء صاحب كتاب : المسلم الحزين ، حول السنة ، يحسن أن نلم – فى إيجاز – إلى جهود العلماء فى تمحيص السنة ؛ ليكون هذا أحد الأشهاد الذين يشهدون عند ربهم على أنهم يكذبون على الله ورسوله والمؤمنين :

من المعلوم لصغار طلاب علوم الحديث أن العلماء بحثوا موضوع (الأحاديث الموضوعة) وكانت نتيجة هذا البحث الفريد فى تاريخ الأمم ، ظهور علم إسلامى بحت يسمى : علم مصطلح الحديث . وهو أدق الطرق التى ظهرت فى العلم للتحقيق التاريخى ، ومعرفة النقل الصحيح .

ومن مظاهر هذه الدقة : أنهم قسموا هذا العلم إلى : علم الحديث رواية ، وعلم الحديث دراية .

يدرسون فى الأول رجال السند ، لا يدعون ، فى هذه الدراسة شاردة ولا واردة إلا سجلوها عليهم أولهم ، بحيث أصبحت الرواة ، وحياتهم ، وعلمهم ، ومصادر علومهم ومعيشتهم ... ومحياهم ومماتهم – كل ذلك معلوم ومدون ..

ووضعوا – فى هذا العلم – شروطا وصفاتٍ ، للرواة غاية فى الدقة ، تتصل بالجوانب الأخلاقية ، والذهنية ، والعلمية . ولابد من هذه الشروط مجتمعة . فقد يكون الراوى صدوقا لم يجرب عليه كَذْبةَ ، ولكنه يكون (قليل الضبط) لما يتعلم ؛ فتهبط درجة ما يرويه . وقد يكون صدوقا مكين الضبط قوى الحفظ ، ولكنه يكون غير فقيه فيما يروى من علم ، فتهبط درجة روايته . وقد يكون صادقا ضابطا عالما ، ولكن يبدو منه بادرة ، قد تدل ، بالتضمين ، لا بالمطابقة ، على شبهة الكذب ، فيُرَدّ حديثه كله الذى يرويه : من ذلك أنهم ردّوا أحاديث أحد الرواة ، وجدوه يخشخشن لدابته ، فى المخلاة ؛ ليوهمها أن العلف بها ، فلما لم يجدوا بها العلف ردّوا أحاديثه ، وقالوا : ما كان ليكذب على الدابة ويدع الكذب على رسول الله ﷺ .

ويدرسون فى (علم الحديث دراية) مَتْن الحديث . فلا يكفى – عندهم – لأخذ الحديث ، ونسبته إلى رسول الله ﷺ ، سلامة رواته من الكذب والغفلة واتصافهم بالعلم ، بل إذا تمت سلامة رواته خلقا ، وضبطا ، وعلما – انتقل العلماء إلى دراسة متن الحديث . وقد يكون الراوى صالحا عابدا .. ولكن العلماء لا يخدعون بذلك ، كما يغمزهم حسين أمين بوصفهم : بالطيبين ، الأتقياء يريد أن يقول : إنهم مغفلون .. لا يخدع العلماءَ صلاحُ

الراوى إذا كانت فيه غفلة . ولهم فى ذلك عبارة كاشفة عن المنهج ، وهى من عظمة المنهج الإسلامى بمكان ، فضلا عن ذوقها الأدبى الرفيع ، إذ يقول العلماء عن الراوى الصالح قليل الضبط : فلان : تُرجى دعوته ولا تقبل شهادته !!

ولهم – مع كل ذلك – شديد تحرز فى قبول الحديث ، تكشف عنه عبارتهم هذه : لأنْ نردّ حديثا صحيحا خيرٌ من أن نقبل حديثا موضوعاً !

ووضعوا شروطا لقبول متن الحديث – بعد سلامته من حيث الراوية – لقبوله من حيث الدراية ، منها : أن يكون سالما من الشذوذ ، ومن العلة ، ومن مخالفة بدهية عقلية ، أو حقيقية تاريخية مقطوع بصحتها ... ولذلك نجد فى كتب مصلح الحديث – كما جاء فى تدريب الراوى : ١ : ١٦١ قولهم : حديث حسن الإسناد ، أو صحيح الإسناد . دون قولهم : حديث صحيح ، أو حسن ؛ لأنه قد يصح سنده ، ولا يصح متنه . ومعنى ذلك أنهم اشترطوا – على الإجمال – لقبول الحديث : صحة السند ، وصحة النص . ولم يجعلوا صحة السند كافية للحكم على نص الحديث بالصحة قال الحاكم النيسابورى فى كتابه : معرفة علوم الحديث ص ٥٩ : إن « الصحيح » لا يعرف بروايته فقط ، وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع . وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ؛ ليظهر ما يخفى من علة الحديث . ا هـ

وبهذا يظهر كذب صاحب كتاب المسلم الحزين حين قال : واهتموا بالإسناد على حساب التدقيق فى المتن ، واستنكروا تشكك المرء فى صحة حديث متين الإسناد ظاهرا متى حوى متنه خرافة ، أو تجافى مع المنطق ، أو التاريخ الثابت ...) ا هـ ص ٥٩

انظر ، حمانا الله وإياك من المضللين : الأسباب التى جعلها العلماء علة لرفض متن الحديث ، وإن كان صحيح الإسناد : من مخالفته للعقل أو التاريخ .. جعلها الكاتب الصادق (والباحث الأمين) مقبوله عندهم إذا صح سندها ! فهل تعلم كذبا جريئا فوق ذلك ؟

على فكرة ، إنهم يكتبون ذلك وهم يعلمون أنهم يوجهونه إلى قوم

لادراية لهم بهذه العلوم ، ومن ثم فهم يتوسعون فى الكذب آمنين أن يطلع على كذبهم أحد ، ولكن يأبى الله إلا أن يقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق، ويبقى على أهله الويل مما يصفون .

لكى يطمئن قلبك إلى ما قلت لك إن (أحداث) طلبة علوم الحديث يعرفون حقائق علومه التى يجهلها العلمانيون ، ويعرفون كذبهم وما يفترون .. أنقل لك أبياتا مما تعلمناه ، أول ما تعلمنا علوم الحديث ، فى الصف الأول الثانوى – من منظومة تسمى : طراز البيقونية فى علم مصطلح الحديث . يقول ناظمها فى بيان أقسام الحديث وتعريف (الصحح) منها :

أولها (الصحيح) وهو ما اتصل إسناده ، ولم يشذ ولم يُعلّ
يرويه عدل ضابط عن مثله معتمد فى ضبطه ونقلـه

فقوله : ولم يشذ ولم يعلّ : هو علم دراسة نص الحديث . وباقى كلامة : هو علم دراسة رواية الحديث . تلك معلومات صبية طلبة الحديث !!

– وبلغت دقة هذا العلم أن الحديث (الصحيح) – بتعريفه هذا السابق – ليس كله على درجة واحدة من مرتبة الصحة ، وليس فى منزلة واحدة لقبوله والعمل به .

وكذلك الحديث الضعيف ، ليس كله على درجة واحدة .

فالعلماء يقسمون الأحاديث من حيث الصحة وعدمها ، تقسيما جامعا إلى : صحيح ، وحسن ، وضعيف . ثم تنقسم هذه الثلاثة إلى أقسام تربو على العشرات . منها : الصحيح والحسن والضعيف والمسند والمتصل والمرفوع والموقوف والمقطوع والمرسل والمنقطع والمفصل والمدلّس والشاذ والمنكر ...

ويقسمون الرواية إلى أنواع ، منها : السماع والقراءة على الشيخ والإجازة والمناولة والمكاتبة والإعلام والوصية والوجادة ..

ويقسمون صفة الرواية إلى أنواع منها الحفظ ، النص والمعنى والاختصار
ويقسمون الإسناد إلى : العالى والنازل

ويقسمون وجود النقل إلى أقسام منها : التواتر والشهرة ، ونقل الثقة عن الثقة ..

وقسموا اتصال الراوى بمن يروى عنه إلى أقسام منها إمكان اللقاء ، كما هو شرط مسلم ، أو اللقاء بالفعل ، كما هو شرط البخارى ، أو طالت الصحبة ، كما هو شرط الظفر السمعانى[6] .

– ولزيادة العلم بهؤلاء العظماء الذين أسسوا هذا العلم العجيب الفريد ، وعنايتهم بالحديث نصا وسندا – أسوق هذه الوقائع والأقوال :

– جاء فى صحيح مسلم : قال محمد : سمعت أبا إسحق إبراهيم بن عيسى قال : قلت لعبد الله بن المبارك : ياأبا عبدالرحمن ، الحديث الذى جاء : أن من البر بعد البر أن تصلى لأبويك مع صلاتك ، وتصوم لهما مع صومك ؟ قال : فقال : ياأبا إسحق ، عَمنَّ هذا؟ قلت : عن شهاب بن خراش قال : ثقة . عمن؟ قلت عن الحجاج بن دينار قال : ثقة . عمن ؟ قلت : قال رسول الله ﷺ . فقال : ياأبا إسحق ، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبى ﷺ مفاوز تقطع فيها أعناق المطى ، ولكن ليس فى الصدقة اختلاف .

ونلاحظ أن هذه الرواية فى أعمال البر بالوالدين ، ومع ذلك رفضها العلماء. بخلاف ما زعم حسين أمين من قبولهم لأحاديث فضائل الأعمال مطلقا !

وقال الإمام مالك : أدركت بالمدينة مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة ، يحدثون فما كتبت عن أحدهم حديثا قط . فقيل له فى ذلك ، فقال : لأنهم لم يكونوا يعرفون ما يحدثون !

وقال ابن وهب : قال لى مالك : اعلم أنه ليس يسلم رجل حدّث بكل ما سمع ، ولا يكون إماما أبدا وهو يحدث بكل ما سمع .

---

(٦) العبارة منقولة من التعليق على منظومة : طراز البيقونية ، أحد الكتب الثلاثة التى كانت مقررة على الصف الأول الثانوى الأزهرى ص ٧ .

– ولبيان قدرة أئمة الحديث على الضبط إليك هذا الامتحان العسير الذى أجراه علماء بغداد للبخارى أول ما دخل بغداد : اجتمع العلماء ، وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها ، وجعلوا متن هذا لإسناد آخر ، وإسناد هذا لمتن آخر ، ودفعوا إلى عشرة أنفس ، إلى كل رجل عشرة ، وأمروهم إذا حضروا المجلس يلقون ذلك على البخارى . وأخذوا الوعد للمجلس ، فحضر المجلس جماعة أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم من البغداديين . فلما أطمأن المجلس بأهله ، انتدب إليه رجل من العشرة ، فسأله عن حديث من تلك الأحاديث ، فقال البخارى : لا أعرفه . فسأله عن الآخر ، فقال البخارى : لا أعرفه . فكان الفقهاء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ، ويقولون : فهم الرجل ، ومن كان من أهل المجلس من غير الفقهاء يقضى على البخارى بالعجز والتقصير وقلة الفهم . ثم انتدب إليه رجل آخر من العشرة ، فسألة عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة ، فقال البخارى : لا أعرفه . فمازال يلقى إليه واحدا بعد واحد ، حتى فرغ من عَشْرته ، والبخارى يقول لا أعرفه . ثم انتدب إليه الثالث والرابع إلى تمام عشرة الرجال ، حتى فرغوا من أحاديثهم المقلوبة كلهم ، والبخارى لا يزيد على قوله : لا أعرفه . فلما علم البخارى أنهم قد فرغوا ، التفت إلى الأول منهم ، فقال : أما حديثك الأول فهو كذا ، وحديثك الثانى فهو كذا ، والثالث والرابع ، على الولاء ، حتى أتى على تمام العشرة ، فرد كل متن إلى سنده ، وكل إسناد إلى متنه . وفعل بالآخرين مثل ذلك ، وردّ متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها ، وأسانيدها إلى متونها !!

هذا هو الإمام البخارى الذى يطعن فيه الكاتب المزور حسين أمين ، كما طعن فى الإمام الزهرى ، ثم ارتقى إلى الصحابة فشكك فى حذيفة ، وأبى هريرة . وهكذا ينضم هذا الطعن فى أئمة الإسلام القدماء إلى الطعن فى أئمتهم المحدثين ، إلى الطعن فى جميع حكام المسلمين ، إلى الطعن فى قدرة القرآن على التطبيق اليوم ، إلى رفض السنة عامتها كمصدر للتشريع .. فحدثونى بربكم : ماذا أبقى العلمانيون من الإسلام ؟

– أما الأحاديث الموضوعة فقد خصها العلماء بمزيد عناية . ودارت أبحاثهم فى هذا الموضوع الخطير على جميع جوانبه ، وكان من ذلك جملة أبواب فى البحث منها : تعريف الحديث الموضوع . وأسباب الوضع . وأقسام الواضعين : زنادقة ، ومبتدعة ، وصلحاء جهلة .. لكن ليس منهم أبدا عالم فقيه ، كما زعم المفترون وأنا أتحدى حسين أحمد أمين أن يثبت – بطريق علمى سليم – أن إماما من أئمة المسلمين ، أو فقيها من المحدثين قد وضع حديثا ونسبه إلى رسول الله ﷺ . إن حسين أمين يحتج بما فعله الزنادقة ، والمبتدعة ، والجهال ، وأيضا بما فعل القصاصون المرتزقة ولم يذكر تمحيص العلماء وجهدهم المعجزة فى تمييز الحديث .

ومن بحوثهم فى (الموضوع) بحث هو قمة فى النقد ، ويدل على عقليات فذة ذات مواهب . ذلك هو القواعد التى وضعوها لنقد متن الحديث الموضوع . ومن غير دخول فى تفاصيل هذه القواعد ، أذكر فى ذلك قولهم الجامع فى ميزان هذا النقد : إذا رأيت الحديث يباين المعقول ، أو يخالف المنقول ، أو يناقض الأصول – فاعلم أنه موضوع .

بل أكثر من ذلك ، قد لا يصل متن الحديث إلى دركة (الوضع) بل يكون على رتبة أعلى فى الضعف ، ومع ذلك يرده العلماء ، فإذا كثر ذلك فى راو من الرواة ردوا جميع أحاديثه . يقول الإمام مسلم : وعلامة (المنكر) فى حديث المحدّث : أنك إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم ، ولم تكد توافقها . فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث ، وقد عنون مسلم لهذا الموضوع ، وزاد على عنوانه الإمام النووى ، فقالا : باب بيان أن الإسناد من الدين ، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ، وأن جرْح الرواة بما هو فيهم جائز ، بل واجب ، وأنه ليس من الغيبة المحرمة ، بل من الذبِّ عن الشريعة المكرمة ،، (شرح صحيح مسلم للنووى ١ : ٨٤) .

وقال العلماء عن علم الحديث : إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم . وقال ابن المبارك : الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من

شاء ماشاء . وقال الإمام ابن حزم فى كتابه : الملل والنحل: نقل الثقة عن الثقة حتى يبلغ النبىَّ ﷺ ، مع الاتصال – حفى الله به المسلمين ، من دون سائر الأمم . وأما من الإرسال ، والإعضال[7] فيوجد فى اليهود ، ولكنهم يقفون ، بحيث يكون بينهم وبين موسى عليه السلام أكثر من ثلاثين عصراً فى أزيد من ألف وخمسمائة عام وإنما يبلغون بالنقل إلى هلال وشمانى أحبارهم عن نبى من متأخرى أنبيائهم أخذها عنه مشافهة ، فى نكاح الرجل ابنته إذا مات عنها أخوه . وأما النصارى فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق وحده فقط . على أن مخرجه من كذاب قد ثبت كذبه » (الملل والنحل جـ ٢ : ٨١ – ٨٤) .

أقول : وقد أثبت مصداق قول ابن حزم الطبيب الفرنسى الذى أسلم موريس بوكانى . فى كتابه : دراسة الكتب المقدسة فى ضوء المعارف الحديثة . مما لا أطيل بنقل بعضه ، وأترك الرجوع إليه لمن شاء المزيد .

وعلى أساس علم مصطلح الحديث ، ولاسيما ما ذكره الإمام مسلم فى مقدمة صحيحه – استفاد الإمام العلامة ابن خلدون فى كتابة تاريخه ومقدمته التى أسس بها ابن خلدون علم الاجتماع . فكانت هذه المقدمة ثمرة شرعية نابعة من علم الحديث ، والتى استفادت منها كتب التاريخ فى العالم ، واتخذها علماء التاريخ بعد ابن خلدون إماما لهم فى تمحيص التاريخ . فكان ذلك امتدادا لآثار علم المصطلح إلى غير المسلمين !!

هذا الفضل كله ينكره ، ويتنكر له (علامة الحديث حسين أمين) ولا عجب ، فإنما يعرف الفضل لأهل الفضل ذوو الفضل !!

وما ينبغى لى أن أغادر هذه المسألة حتى أعرض بيانا بتصنيف كتب الحديث ، لا فضل لى فيه إلا النقل عن العلماء ، وهو تصنيف يشهد بجهل حسين أمين ، وكذبه حين زعم أن (الصعوبة كل الصعوبة فى الحكم بصدق أو كذب

---

(٧) الإرسال : قول غير الصحابى : قال رسول الله . والمعضل : ماسقط من إسناده اثنان فصاعدا . قالت منظومة البيقونية : (ومرسل منه الصحابى سقط .... (والمعضل) الساقط منه اثنان .

نسبة نوعين من الأحاديث إلى الرسول) ، وهو فى الوقت نفسه يشهد بعظمة علماء الحديث ، وعبقريتهم ، وبالنتيجة المنيرة التى انتهوا إليها بحيث أصبحت الأحاديث والرواة معروفة لديهم ، ومميزة حديثا حديثا ، وراويا راويا ، تمييزا يلقم كل كذاب هَمّاز مشاء بنميم بحجر فى فيه . من هذا التصنيف :

١ - كتب الصحاح . وأشهرها : صحيح البخارى ومسلم ، وسنن أبى داود ، والترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه .

كتب الموضوعات ، ومنها : الموضوعات لابن الجوزى ، واللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة ، والدر المنثورة للسيوطى . وتمييز الطيب من الخبيث لابن الربيع . وكتاب الأباطيل للجوزقانى .

ومن الواجب أن نعلم - عند هذه النقطة - أن من أبواب مباحث (الحديث الموضوع) مبحث : حكم رواية الحديث الموضوع ، وأنه التحريم ؛ فلا تحلّ روايته إلا مقرونا ببيان وضعه ، وأن هذا الحظر عام فى جميع المعانى ، سواء فى الأحكام والقصص والترغيب والترهيب وغيرها . وهذا ينفى ما زعمه حسين أمين من أن العلماء تساهلوا فى رواية الضعيف فى فضائل الإهمال . ويجعل كلمة (الضعيف) شاملة (للموضوع) وهذا جهل بمصطلحات العلماء ، حيث كان (الضعيف) عندهم ، ولاسيما إلى عصر ابن حنبل مقابل (الصحيح) ولا يشمل أبدا الموضوع . ومع تحريم العلماء لرواية الموضوع كانوا يحفظون منه أمثال أمثال ما يحفظون من الصحيح ، حتى لا تروج على أحد من الناس .

٣ - ومن تصانيف كتب الحديث : كتب العلل ، وهى التى جمعت الأحاديث التى لم تنزل إلى درجة الموضوع ، وإنما أصابتها علل قد لا ترفعها إلى درجة الصحة . ومن هذه الكتب ض علل الحديث ، لابن أبى حاتم ، وهو مرتب على أبواب الفقه . وكتاب العلل للخلال . ومسند الحافظ أبى بكر البزار . ومن أجمع كتب العلل : كتاب العلل للدارقطنى .

ومن الدقة أن نذكر أن العلة ، التى يجعلها العلماء سببا لإنزال الحديث عن مرتبة الصحة من هذه العلة قد تكون فى متن الحديث ، مع صحة سنده ،

ولذلك أمثلة معروفة مسطرة فى كتب العلل التى أشرت إليها . وهذا يقطع – مع ما تقدم – بكذب حسين أحمد أمين وجهله بعلوم الحديث ، وتجنيه على السنة وجهود العلماء .

٤ – ومن تصانيف كتب الأحاديث كتب : مختلف الحديث ، جمع فيها العلماء الأحاديث التى تبدو متناقضة مع القرآن أو الأحاديث الأخرى . ومن أجمع هذه الكتب : تأويل مختلف الحديث لابن تقيبة .

٥ – كتب مصطلح الحديث . وهى الكتب التى تدرس علم الحديث دراية ورواية ، منها : ما كتبه مسلم فى مقدمة صحيحة ، ومنها : الباعث الحثيث ، ومقدمة ابن الصلاح والتقريب للنوادى ، وتدريب الراوى للسيوطى ، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابورى ...

٦ – ومن هذه التصانيف : كتب رجال الحديث ، وهى الكتب التى درست رجال الحديث ومن أشهرها طبقات ابن سعد ، وأسد الغابة فى معرفة الصحابة ، لابن الأثير والإصابة لابن حجر ... وفى هذه الكتب دقة مذهلة درس فيها العلماء : رواية الأكابر عن الأصاغر ، والإخوة والأخوات والآباء عن الأبناء ، والعكس . ومن لم يرو عنه إلا راوٍ واحد . ومن له أسماء متعددة ، ومن لهم اسم مفرد . ومن اشتهر باسمه دون كنيته ، والعكس . والمؤتلف والمختلف من الأسماء والمتفق والمفترق من الأسماء . والمركب من النوعين . والمنسوبون لغير آبائهم والثقات والضعفاء . والموالى من الرواة والعلماء . وأوطان الرواة وبلدانهم ووفيات الرواة وأعمارهم ...

أرأيتم إلى كل هذا ، ثم يجيء (علامة الحديث) الأمين فيمحوه بكلمة !

٧ – كتب غريب ألفاظ الحديث . ومن أهم كتبه السابقة : كتاب ابن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ وقد عكف على تأليفه أربعين سنة . ومن أهم هذه الكتب الفائق للزمخشرى . وكتاب النهاية لابن الأثير الجزرى المتوفى سنة ٦٠٦ . وهو أوسع كتاب فى هذا الباب وأجمعه .

٨ – ومن هذه التصانيف : المجازات النبوية . تأليف الإمام الشاعر

الشريف الرضى وبحث فيه (المجازات) التى جاءت فى الحديث . (راجع تعليقات الشيخ أحمد شاكر على كتاب الباعث الحثيث ، والذى كان أحد مقررات كتب الحديث على طلبة كلية أصول الدين ، بالأزهر) .

٩ – كتب التصحيف والتحريف . ومنها كشفوا عن أخطاء فى نقط الكلمة أو حروفها وقع فيها الرواة . ومنها كتاب التصحيف والتحريف للعسكرى . وهو موجود بدار الكتب المصرية .

ما تقولون فى افتراءات الكتبة العلمانيين ، بعد هذا العرض ؟

أما أنا فأقول : ليس هناك فى البحوث ما هو أشد إسفافا ، وأبعد تضليلا ، وأوغل فى الجهل ، وأحط فى الجحود ، وأوسع فى بطر الحق ، وغمط الناس ... مما قرأت فى بحوثهم !!

لقد كنت تنزهت فى ردّى على فرج فوده عن مثل هذه الكلمات – كما هو طبعى ، وكما هو أدب الحوار . ولكن وجدتهم – وقد جرأ فرج فوده ردى عليه – بعد ذلك يسفون هذا الإسفاف ، ويتعمدون تجريح علماء المسلمين وأئمتهم ، وقد وصل حسين أمين إلى بعض الصحابة ... فهل ألام أو أعاب على أن أصفهم وما كتبوا بصفاتهم المطابقة . ولم أتجاوز ؟!!

ثم هل وقف الأمر – فى إسفافهم – عند حد بعض الرواة من الصحابة ، كحذيفة وأبى هريرة ، كما فعل حسين أحمد أمين ؟

وهل أقروا لنصوص الدين الصحيحة : قرآنها وسننها بالإذعان ؟ للننظر :

ملحوظة :

كل ما كتبه حسين أحمد أمين من الطعن فى الأحاديث وعلماء السنة منقول من كتاب « فجر الإسلام » للأستاذ أحمد أمين . وكل ما كتبه أحمد أمين (رحمه الله) منقول من المستشرقين فى تشكيكهم فى السنه ، وخصوصا المستشرق اليهودى (جولد تسيهر) .

لكى تعذرونى !

لقد ظل العلماء المسلمون ، (والفقهاء المتقون الطيبون) فى غفلتهم سامدين : يأخذون الأحاديث الموضوعة ، عن أمثالهم من المغفلين ، أصدقاء الإسلام الجاهلين ، الذين أرادوا حفظ الإسلام فكذبوا على نبيهم . وأراد هؤلاء أن (يسدّوا ثغرات الشريعة ، ويعطوا القرآن القدرة على إعطاء أحكام عصرهم المتطور) فوضعوا أحاديث تلائم حاجات عصرهم . ومن لم يشترك فى عمل (هذا الخير) رفضوا الأحاديث ، أو استقلوا الموجود منها ، (فوضعوا) أحكاما برأيهم .. ظل هؤلاء كذلك ، وظل المسلمون ، عامتهم وخاصتهم ، يتبعونهم على مايشترعون من عند أنفسهم ، وما يضعون على رسولهم من مكذوبات . حتى تشكلت حياة الأمة الإسلامية بهذا المؤثّر المكذوب ، وبُنيت حضارتهم ، التى ظللت الأرض ، وأثمرت هذه الثمار التى اقتطف منها أهل الدنيا – بنيت هذه الحضارة على هذاالأساس المغشوش ، وظل هذا الأساس وما بنى عليه يدوّن ، ويعلّم ، وتقوم عليه جامعات ، وترحل فى طلبه أمم ... ظل كل هذا الكذب حتى جاء السمَّيْدَع ، البهلول ، العلامة ، الحِبْر ، البحر ، الفهامة ، إمام المجتهدين ، وسيد المحدِّثين ، وخاتمة المحققين . الثقة الثبت ، الذى أنقذ الله به الأنام ، وأيقظ به النيام .. (الشاطر) الحزين ، منقذ المسلمين ، فى القرن العشرين : حسين أحمد أمين . طيب الله ثراه ، وأكرم مثواه ، مع السابقين الأولين ، ممن جعلهم الله لكل نبى عدوا (شياطين الإنس والجن يوحى بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون. ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة وليرضوه وليقترفوا ما هم مقترفون) – جاء هذا الرجل الأمة وبين أن اللجوء إلى السنة لجوء إلى خليط من النصوص الصحيحة والمكذوبة ، لا يمكن تميز غثه من سمينه ، وصحيحة من سقيمة . وبين (عبط) البخارى ،

(ولبط) حذيفة وأبى هريرة ، وكذب (الزهرى) (وحَجْر) عثمان بن عفان على الصحابة رواية الأحاديث التى تسىء إلى أقربائه . والشافعى ينسخ القرآن بالسنة ، وابن حنبل يتساهل فى قبول الضعيف (بمعنى الموضوع) وأم أبى حنيفة لا تثق فى فتواه (وجميع أهل السنة . روجّوا أحاديث مختلقة : منها حديث : لا نورث .. (وجميع الفقهاء والعلماء لجأوا إلى تأييد كل رأى يرونه بحديث يرفعونه إلى النبى) ، فعل العلماء والفقهاء ذلك الجرم (يعتقدون أنهم بذلك يخدمون الإسلام) وقبلوا الأحاديث التى تخالف العقل والمنطق ، ولكن (لا مفر من الإقرار بأن موقفهم كان ينطوى على تقوى خالصة ، ويقوم على أساس منطقى فى حد ذاته ؛ إذ يرون أن عقول عامة البشر لا ترق إلى فهم كل ما عناه الرسول ، وأنه من قبيل الخيلاء والعجب الواهم أن نرفض ما قصر فهمنا عن إدراكه ص ٥٩) !! أما الذين دونوا الحديث (فقد كانت الشكليات وحدها عند معظمهم هى الحكَم بصدد صحته أو ضعفه) ... كل هؤلاء فعلوا ذلك مع (أن بعض كبار الصحابة كانوا أقل القوم رواية ، من أمثال أبى بكر وعمر وعثمان . أما عبدالله بن مسعود فجرى على لسانه ، ذات يوم ، قال رسول الله ، فعلاه الكرب حتى انحدر العرق على جبهته ... ص ٤٨ : ٤٩) .

والخلاصة ، أيها الشباب ، ويأأيتها الجماعات ، (إن كثيرا من التنازع بينكم ، ومن مظاهر سلوك الشباب الأتقياء ، وسخط المتعلقين بأهداب الدين على بعض جوانب حياتنا المعاصرة يقوم على أساس من الحديث ، صحيحة ومكذوبة ... فلا ضرر عليكم من أخذ أحاديث الفضائل ، ولكن إياكم والأحاديث التى تتعلق ببيان الحلال والحرام) فدعوها حتى لا تسخطوا على (بعض جوانب حياتنا المعاصرة) واعلموا (أن السبيل الوحيد لتجنب اختلاق الحديث من أجل ملء ثغرات الشريعة هو ملؤها بما يصل إليه العلماء من رأى ... وأن هذا الموقف هو الطريق القويم الأوحد ..) !!

هذا هو الهدف ، إذن ، : ترك الأحاديث (أكتاب غير كتاب الله) والتشريع بالرأى ليوائم العصر ! فهل تعذِرونني ؟؟

لكن ، هل هذا الموقف من الأحاديث موقوف عليها ، لا يتعدّاها

إلى القرآن ؟ بمعنى أنهم يدعون إلى ترك العمل بالسنة مع العمل بالقرآن ؟

وهل موقفهم فى التشكيك فى رواية بعض الصحابة ، وأمانتهم ، والتزامهم بأمانة العمل بالنصوص – هل موقفهم هذا قاصر على مَن دون الراشدين الذين اتفقت الأمة على أن عهدهم هو الدليل على إمكان تطبيق الإسلام ، وعلى توضيح اتجاهات التطبيق ؟

لكن يحسن أن أبادر النظر بتحقيق مسألتين علميتين :

الأولى : هل قال الشافعى يجارى أستاذه محمد بن الحسن الشيبانى فى القول بجواز أن تَنسخ السنّة القرانَ (ولم يجد الشافعى فى هذا الرأى ما يستنكره) ص ٤٤ والثانية : هل معنى أن كبار الصحابة كانوا يتخرجون من رواية الحديث أنهم لم يرووه ، أو لم يعملوا به ، وهل معنى ما أخذ ابنَ مسعود من كرب ، عندما قال : قال رسول الله ، أنه لم يرو الحديث ؟ . طبعا ظاهر ألفاظ كاتب الحزن لا يقول ذلك ، ولكن سياق بحثه كله فى موضوع السنة ينتهى إلى مطالبتنا ، والشباب خاصة ، بهذا الترك !

أما المسألة الأولى : فدونكم ما تعلمنا أول ما تعلمنا علم أصول الفقه : جاء فى مذكرة الأستاذ الشيخ الطيب حسن النجار[٨] ص ٨٤ : وأما السنة المتواترة فالجمهور على أنها تكون ناسخة للقرآن . والإمام الشافعى على منع ذلك !

انتبهوا من فضلكم : السنة (المتواترة) يعنى السنة الثابتة قطعا ويقينا ، الشافعى على منع نسخها للقرآن مخالفا لجمهور العلماء ، لا مجاريا لأستاذه الشيبانى !

مرة أخرى : انتبهوا من فضلكم – واعذرونى – : هذه معلوماتنا ونحن عيال !

---

(٨) هو أحد أعضاء هيئة كبار العلماء ، وهو والد الشيخ محمد الطيب النجار ، مدير جامعة الأزهر السابق .

أما المراجع ، فاسمعوا – غير مأمورين :

قال الإمام الغزالى فى المستصفى من علم الأصول جـ ١ : ٨٠ قال الشافعى رحمه الله لا يجوز نسخ السنة بالقرآن ، كما لا يجوز نسخ القرآن بالسنة !

معذرة ، انتبهوا : لم يقل بأن السنة لا تنسخ القرآن فقط ، بل قال أيضا : ولا القرآن ينسخ السنة .

قال الإمام الشوكانى فى إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : وذهب الشافعى فى عامة كتبه إلى أنه لا يجوز نسخ القرآن بالسنة بحال وإن كانت متواترة . ص ١٩١ .

لا داعى إلى أن أطيل بذكر نصوص المراجع ، ولكن ليكن خاتم هذه النصوص قول الشافعى نفسه فى : الرسالة ص ١٧ : ... نسخ ما نسخ من الكتاب بالكتاب ، وأن السنة لا تكون ناسخة للكتاب ، وإنماهى تبع للكتاب : بمثل ما نزل به نصا ، ومفسرة معنى ما أنزل الله تعالى منه جملا . قال الله تعالى : ﴿ وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات قال الذين لا يرجون لقاءنا ائت بقرآن غير هذا أو بدله قل ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى إنْ أتبع إلا ما يوحى إلىّ إنى أخاف إن عصيت ربى عذاب يوم عظيم ﴾ فأخبرنا الله تعالى أنه فرض على نبيه اتباع ما يوحى إليه ، ولم يجعل له تبديله من تلقاء نفسه . وفى قوله ﴿ ما يكون لى أن أبدله من تلقاء نفسى ﴾ بيان ما وصفت من أنه لا ينسخ كتاب الله عز وجل إلا كتابه ...) اهـ

أما المسألة الثانية : مسألة فزع ابن مسعود من رواية السنة ، فإنما معناها – وكذلك كل ما يروى عن الصحابة فى هذا الحذر – أنهم كانوا يتحرون الدقة فى إسناد شيء إلى رسول الله ﷺ ، يشهد لذلك أن عمر كان لا يقبل حديثا يذكره غيره أمامه حتى يأتيه عليه بشاهد آخر معه ممن سمعه من الرسول ﷺ ؛ وذلك توثيقا للنص ، واعتناء بصحة النسبة ، فهل هذه فضيلة تحسب للسنة ، أو مأخذ يؤخذ عليها ، لنتوصل به إلى تركها جملة ؟

يكفى أن أذكر– عند هذا الموضع واقعة ، ووصية :

أما الوصية : فوصية الإمام على كرّم الله وجهه في الجنة ، لابن عمه عبدالله بن عباس حينما بعثه ليحاور الخوارج : « لا تخاصمهم بالقرآن ، فإن القرآن حَمَّال ، ذو وجوه ، تقول ويقولون ؛ ولكنْ حاججهم بالسنة ؛ فإنهم لن يجدوا عنها محيصا » .

قال الإمام محمد عبده فى تفسير قوله : (القرآن حَمَّال) أى يحمل معانى كثيرة ، إن أخذت بأحدها احتج الخصم بالآخر . (نهج البلاغة جـ٣ : ١٠) .

وأما الواقعة فهى : جاء رجل إلى أبى موسى الأشعرى ، فسأله عن كيفية توزيع الميراث على : ابنة ، وابنة ابن ، وأخت . فقال أبو موسى : للابنة: النصف . وللأخت : النصف . وات ابن مسعود فسيتابعنى[٩] . يعنى أفتاة ، ثم أمره أن يوثق الفتوى عند ابن مسعود . فأتى الرجلُ ابنَ مسعود ، وأخبره بقول أبى موسى . فقال ابن مسعود : لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ، أقضى فيها بما قضى رسول الله ﷺ : للابنة : النصف ، ولابنة الابن : السدس تكملة الثلثين . وما بقى فللأخت . فأتى الرجلُ ومَن معه أبا موسى ، فأخبروه بقول ابن مسعود ، فقال : لا تسألونى ما دام هذا الحَبرْ فيكم (راجع شرح الرحبية لابن بدر الدمشقى . تحقيق وتعليق الشيخ محمد محيى الدين عبدالحميد) .

وبعد ، فهل وجدتم الرجل ، أقصد الكاتب الحزين ، هل وجدتموه على شيء من تحرير مسائل العلم ؟ أم هى المجازفة بالقول قصدا إلى شين الإسلام فى مصادره الأولى ؟!

والآن إلى موقفهم من العمل بنصوص الإسلام : قرآنه وسننه ؛ لكى تعذِرونى .

---

(٩) كان أبو موسى يستند فى فتواه إلى ظاهر القرآن فى ميراث البنت فى قوله (وإن كانت واحدة فلها النصف ..) النساء : ١١ وفى ميراث الأخت إلى ظاهر قول القرآن فى ميراثها ﴿ .. وله أخت فلها نصف ما ترك ... ﴾ النساء : ١٧٦ . فبين ابن مسعود مراد القرآن بالسنة .

تلك قصتهم مع السنّة ، فما قصتهم مع القرآن ؟

لنرجع إلى نصوص كلامهم :

- فرج فوده : « .. إن القرآن لكونه كتابا مقدسا أنزل لكل العصور لا يمكن أن يضيق بمرحلة من مراحل التاريخ ، بل يمكن أن يتسع للتطور والتغير فيما يمس المعاملات وأحوال المعيشة ، وأن هناك مساحة واسعة من الحرية فيما يتعلق (بشئون الدنيا) . وهنا يكمن الخطر الشديد ؛ لأن الأمر سوف يتوقف على رؤية من يفسر ، وقدرته على أن يتفاعل مع الواقع فى تطور ، أو جمود) اهـ ص ٦٤ من قبل السقوط

- محمد نور فرحات :

« فعندما عرضت التقنينات الغربية على علماء المسلمين فى أواخر القرن التاسع عشر أقروا بموافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية عملا بمبدأ المصلحة ... وقد عاود علماء الشريعة عند وضع القانون المدنى الحالى إقرارهم بأنه أقرب القوانين إلى الشريعة ؛ لأن الشريعة لم تكن فى نظرهم مجرد قطع اليد وتحريم ربا النسيئة بل قبل ذلك وبعد ذلك إعمال مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم ... » ص ١٨ من كتاب : المجتمع والشريعة والقانون ط دار الهلال عـ ٤٢٦)

(أما عن المحتسب .. فمن المدهش أن نظامه قد نشأ فى عصر عمر بن الخطاب ؛ ليعزر ويؤدب ... كل ذلك أخذا باعتبارات المواءمة خارج نطاق - ولا نقول بالمخالفة ، للنصوص الشرعية التقليدية . أى إن ما نخرج به من نشأة وظيفة المحتسب فى الدولة الإسلامية المبكرة أن الأطر الشرعية النصية قد عجزت فى المراحل الأولى للدولة عن حكم الواقع الاجتماعى المتجدد) اهـ ص ٣١ - ٣٢

وأرجوكم انتبهوا إلى : (الأطر الشرعية النصية قد عجزت فى المراحل الأولى ..)

وطبعا إذا كانت (الأطر الشرعية النصية) قد عجزت فى المراحل الأولى ، وفى عهد عمر عن ملاحقة الجديد المتطور – فهى فى عصرنا – وفى هذه الأطر النصية القرآن – أشد عجزا .

(نحن نتحدث عن العلمانية .. أنقبلها أم نرفضها ، دون أن ندرى أن هذا الخلاف لا محل له بيننا ، وأن هذا التعبير ظهر أول ما ظهر فى الدولة العثمانية .. وأن هذا التعبير كان يقصد به ترك الحكم لرجال العالم الدنيوى بدلا من رجال الدين ..) ص ٣٩

(والرأى عندى أن التمييز بين ما هو ثابت من أحكام الشريعة وما هو متغير على نحو يطلق لدى مواطنينا اليوم طاقاتهم الإبداعية فى تقديم الحلول لمشاكل مجتمعهم فى حدود المقاصد العامة الكلية للشريعة) ص ٦٨

(ولا خلاف على أن أول ثوابت الشريعة ما يتعلق بالعقائد وأركان الإسلام والعبادات .. لكن الخلاف حول ما ورد فيه نص قطعى الثبوت قطعى الدلالة ، هل يطبق حتى ولو كان فيه إضرار بمصالح المسلمين .. وحتى لو اختلف السياق التاريخى .. وأظهرها : الحدود ، وإبطال الربا .. فهل ترى أن نبقى على تطبيق النصْ بعقوبة القطع فى مجتمعنا الذى نحن أحوج ما نكون فيه إلى سواعد أبنائه) ص ٨١ وهل نطبق نص تحريم الربا فى وقتنا حين تعقدت أمور الاقتصاد ... وأصبح الدائن فيه هو الضعيف) ص ٨٢

(ولأطرح السؤال واضحا صريحا .. هل يعنى التسليم بالتدريج فى اكتمال الحكم – التسليم أيضا فى التدريج فى الإبدال بالحكم حكماً آخر أكثر مناسبة لمصالح المسلمين ؟) ص ٨٨

وغير ذلك كثير فى كلام نور فرحات ، سوف يأتى بيان بطلانه .

– أما كاتب الوهم فيقول :

(فهذه الحركات الإسلامية ترسم لنا صورة من التاريخ الإسلامى مستمدة من النصوص الدينية فحسب . فإذا تحدثت ، مثلا ، عن موقف الإسلام من العدالة الاجتماعية جاء حديثها مليئا بالآيات والأحاديث النبوية .. ولكن هل تعد النصوص وحدها كافية لإثبات هذه القضية ؟..) ص ٨ - ٩ .

(الإنسان كائن متغير ، ومن ثم ينبغى أن تكون الأحكام التى تنظم حياته متغيرة) ص ١٢

(وهنا يفيد الحوار فائدة كبرى فى إخراج هؤلاء الشباب ذوى النوايا الطيبة من سجن النصوص والاقتباسات والاستشهادات ..) ص ١٢٢

(فهناك خوف من مناقشة جوهر المسائل الدينية ... ولا سبيل إلى انتقادها بطريقة فعّالة إلا بمناقشة المنطلقات الأولى ، والمقدمات الأساسية) ص ١٢٤ - ١٢٥

هذا الذى يسأل لماذا ؟ وكيف ؛ لينتهى إلى عدم إمكان ، وعدم فائدة تطبيق شريعة القرآن الكريم - هذا الإنسان يذكر الآية الكريمة ﴿ ورفع بعضكم فوق بعض درجات ﴾ ٦ : ١٦٥ . والآية الكريمة : ﴿ .. ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ﴾ هاتان الآيتان الكريمتان ذكرهما كاتب الوهم فى مقالاته فى صحيفة الأهرام ، وفى غير موضع من كتابه ، الذى ضمنه مقالاته فى الأهرام فى ٨٠/٩/٢٣ - فى ص ٤٠ ﴿ وجعلنا بعضكم .. ﴾ وفى ص ١٦٨ ﴿ ورفعنا بعضكم .. ﴾

آية الأنعام ﴿ وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم ﴾ - خطاب عام للناس ليتسابقوا إلى الفضل ، وليستبقوا الخيرات .. وآية الزخرف ردّ على مشركى مكة المعتزين بشرفهم ومالهم ، المتعجبين من أن ينزل هذا القرآن على محمد ، وهو وإن كان من أشرفهم نسبا وصهرا ، إلا أنه فقير إلى مناصب الرياسة والزعامة . فبين الله لهم سننه فى توزيع رحمته ، فى الماديات والمعنويات .. على تفاوت ؛ ليخدم بعضهم بعضا وتتكامل للمجتمع مصلحته بتعاون المواهب والقدرات . فهو - بذلك - يزيل

عنهم موانع القيم الزائفة ، التى حالت بينهم وبين الإيمان بالقرآن ، والتى اعتادوا أن يزنوا بها الرجال فبين لهم حقيقتين الأولى ، إلهية خاصة هى : أن مرجع اختيار النبى إنما هو لله ، فهو (أعلم حيث يجعل رسالته) والثانية إلهية عامة حيث جعل الناس على مواهب مختلفة ، تختلف بها حظوظهم من الحياة ؛ فتتم ، بهذا التفاوت مصلحة المجتمع البشرى ؛ لأن مصلحته رهن بتلك المواهب المتفاوته ، وليست المتكررة . وهذا التفاوت قاعدة ، وأساس قائم فى الناس لا سبيل لهم إلى التفلت منه .. وإذا كان أمر الناس كذلك ، فلا وجه لتفاخرهم به ، وتعالى بعضهم على بعض بسببه ، إنما الواجب أن تتعاون مواهبهم وتتساند قدراتهم ...

ومن هذا البيان الموجز يتضح لنا أن كاتب الوهم :

– لم يحرر لفظ الآية الكريمة ، ويخطىء فيه مرتين ، مع طول الزمن بين نشرها فى صحيفة الأهرام ، وجمعها فى كتاب . ولا يغتفر لأستاذ كبير ، بحكم كبره ، ألا يحرر (نصوص) موضوعه . وما يعتفر له – مرة ثانية – ألا يحرر موضوعا يهاجمه .

وأما خطؤه الآخر فوضعه الآية فى سياق يدل على أنه يريد منها الطبقات الاجتماعية واستغلال بعضها لبعض على نحو ما هو فى المجتمع الرأسمالى ، ويجعل ذلك من (إسقاط) المتكلم فى القرآن لما عنده من أفكار على (النصوص) يفسرها بها .. لينتهى إلى نتيجة هى ترك نصوص الشريعة .

ولنا إليه عود ، إن شاء الله[10] .

لكن أبادر بإظهار خافية :

إذا كان الشافعى – بزعمهم – نسخ القرآن بالسنة المكذوبة الموضوعة .

---

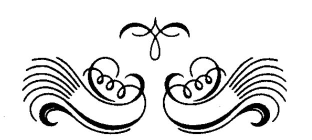
(١٠) هناك كلمات كثيرة لهم فى مهاجمة النصوص ، غير ما ذكرت اكتفاء ، منها : فى كتاب السقوط فى ص ٢٢ ، ٥٧ ومنها فى مقال فرج فودة فى الأهرام تعقيبا على كتاب الشيخ عمر عبدالرحمن : (لم أجد فى كتابك شيئا مهما ألا وهو العقل) ومقاله فى مجلة الاعتصام عدد فبراير ومارس سنة ١٩٨٦ . ومنها : نور فرحات ص ١٢ من كتابه ...،

وإذا كانت النصوص لا توجه البشر ، وإنما هم الذين يوجهونها ...

إذا كان ذلك – على تقرير العلمانيين – فأى ضرر من أن ننسخ نحن القرآن بآرائنا ، ما دمنا (فى إطار تحقيق المصلحة) بحسب ما يصل إليه اجتهادنا ؟!

هذا هو مقصودهم الغائى ، وهدفهم النهائى ، يتسببون إليه بجهل يلبسونه ثوب العلم ، وكذب يزوّرونه بزينةِ الصدق .

ثم ماذا عن الراشدين ؟



وما زال ذو النورَيْن يظلم !

فى عدد مجلة المصور ٣٢١٥ - ١٥ من رمضان سنة ١٤٠٦ = ٢٣ مايو سنة ١٩٨٦ - تحت عنوان : الحقيقة الغائبة : التطبيق الفورى للشريعة الإسلامية - يقول فرج فوده : سوف أثبت لك أن صلاح المجتمع ، أو حل مشاكله ، ليس رهنا بالحاكم المسلم الصالح ، وليس رهنا بتمسك المسلمين جميعا بالعقيدة وصدقهم فيها وفهمهم لها ، وليس رهنا بتطبيق الشريعة الإسلامية نصا وروحا . بل رهن بأمور أخرى ...

ثم يستعرض فرج بن الحاج على فوده ، الذى يعرف عنه أهل مدينة شربين دقهلية ... كما يعرفون عن أبيه رحمه الله تقواه - يستعرض ، بعد هذا الكلام الفاحش ، بخياله المريض - مدة الخلافة الرشيدة ، ومقتل عمر وعثمان، ثم يقول : هل ترتب على ما سبق ، وهو : (حكم صالح ومسلمون عدول وشريعة إسلامية مطبقة - أن صلح حال الرعية وحسن حال الحكم وتحقق العدل وساد الأمن ؟ الجواب : لا ... إن العدل لا يتحقق - بزعمه - بصلاح الحاكم (هذا زعمه) ولا بصلاح الرعية ، ولا بتطبيق الشريعة . وإنما يتحقق بوجود ما يمكن أن نسميه : نظام حكم . وأقصد به الضوابط التى تحاسب الحاكم ... والأصح أن تكون الضوابط مقننة ومنظمة ، فقد واجه قادة المسلمين عثمان بخروجه على قواعد العدل ، بل أحيانا بخروجه على صحيح جوهر الإسلام فلم يغيّر من سياسته شيئا ، وبحثوا فيما لديهم من سوابق حكم فلم تسعفهم سابقة ، ومن قواعد لتسيير أمور الدولة فلم يجدوا قاعدة) اهـ كلام فرج فوده .

تناقض ، وفجور ، وجحود وجهل :

.. أما التناقض : فبين قوله (.. بخروجه على قواعد العدل) وقوله

(.. فلم يجدوا قاعدة) فكيف صح – فى فهمه – أنهم واجهوا عثمان بخروجه على (قواعد) العدل ، مع أنهم بحثوا فلم تسعفهم (قاعدة) ؟!

بل من التناقض الفاحش ، فى فكر العلمانيين ، أنهم فى كل موقف يقولون ما يحسبونه حجة ، غافلين عن قولهم فى موقف آخر :

فرج فودة هنا يرى أن التمسك الفعلى بالعقيدة ، والحاكم المسلم الصالح فعلا ، والتطبيق الفعلى للشريعة – كل ذلك لا يحقق صلاح المجتمع . ويطالب بماذا ؟ (بضوابط مقننة) ؟! حسن !!

أما ظهيره فى هدم الإسلام وتاريخه ، وشريكه فى الفكر ... كاتب الوهم : فؤاد زكريا فيقول فى كتابه :

– (.. جاء حديثها مليئا بالآيات والأحاديث .. وتقف عند هذا الحد) ص ٩

– (... هل تعد الإشارة إلى النصوص وحدها كافية ... لنضرب مثلا مألوفا لنا جميعا : إن الغالبية الساحقة من دساتير بلاد العالم الثالث تمتلىء بنصوص رائعة عن تحقيق العدالة والمساواة وضمان الحريات واحترام حقوق الإنسان .. الخ ولكن هل يكفى أن نتناول النصوص الدستورية .. فتقول إن العدل والحرية مستتبان ... أليس من الواضح أن الرجوع إلى النصوص وحدها لا يسمح على الإطلاق بالحكم على أوضاع مجتمع ما .. » اهـ

فكاتب الوهم ههنا يعيب الإسلاميين بالاقتصار على النصوص فى توضيح حقائق الإسلام ! بينما كاتب السقوط يطالب (بضوابط مقننة) ويجعلها مناط الحكم بصلاح المجتمع ، دون (الحاكم المسلم الصالح) (والمسلمين المستمسكين بالعقيدة بصدق وفهم) (وتطبيق الشريعة الإسلامية نصا وروحا) !!

فأى الفريقين خير مقاما وأحسن نديا ؟؟

وأما الفجور ففى إنكار الحق المجرد : (صلاح المجتمع لا يتحقق بالحاكم المسلم الصالح ، ولا بتمسك المسلمين بعقيدتهم مع الصدق والفهم ولا بتطبيق الشريعة نصا وروحا) ... كأن المسلمين رغم العقيدة وفهمها ، والشريعة

وتطبيقها ، والحاكم وصلاحه - كأنهم مع كل ذلك ظلوا على ما كانوا عليه فى جاهليتهم قبل الإسلام . بل لعلهم بالعقيدة الصادقة ، والشريعة المطبقة ، والحاكم الصالح قد أضيفت لهم مشاكل ومفاسد ، على ما توجيه عبارة الكاتب . وكأنه بذلك ، بل هو بذلك يريد أن يجرد الإسلام من أية فضيلة مؤثرة فى بناء المجتمع وصلاحه ، وتهذيب النفوس والضمائر . كما صرح به (قرينه) : كاتب الوهم فى قوله : (ألا يدعونا ذلك إلى الشك فى قدرة هذا الجوهر (جوهر الإسلام) على التأثير فى المسلمين) ص ١٠

وبينما هذا إيماء كلام كاتب السقوط وصريح كلام كاتب الوهم فى سلب الإسلام أى تأثير فى المسلمين - إذ يقول كاتب الوهم نفسه فى ص ٢٢ : (.. وبنوا حضارة فنية مزدهرة فى زمن يعد مذهلا بجميع المقاييس) !!

وبينما يعترف كاتب الوهم هنا بأن المسلمين (بنوا حضارة فنية مزدهرة فى زمن يعد مذهلا) إذا بكاتب السقوط يقول فى كتابه ص ٣٠ : (.. فما أصاب الإمام ابن حنبل خليق بأن يكون درسا لمن يتشدقون بعصور ازدهار الفكر الإسلامى فى عهد الخلافة العباسية ..) !!

أقول : خليق ، إذن ، أن يكون (قرينه) كاتب الوهم أول من يتلقى هذا الدرس على يدى (قرينه) ؛ ليستمتع بعضهم ببعض؛ وليتولى بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبون .

وبينما يتناقض كاتب الوهم مع نفسه ، ويتناقض مع (قرينه) ويريد أن يسلب الإسلام أية أثارة إذ بكاتب الحزن يقول ص ٤٣ : بيّد أنه ما انقضت فترة وجيزة على وفاة النبى حتى كان العرب قد انطلقوا من ببدائهم انطلاق الجنى العملاق من قمقمه !!!

فهل رأيتم فجورا يخالطه تناقض ، وتناقضا يشوبه الفجور مثلما ترون فى كلامهم ؟! وهل رأيتم جحودا أقبح من جحودهم ؟ وهل علمتم جراءة على إخفاء الحق أزرى بصاحبها مثل ذلك ؟ وهل رأيتم إنسانا حقر عقله ، وسفِه نفسه حتى سقط إلى هذا الدرك مثل هؤلاء ؟!

وإذا جاءت شهادة الحق للإسلام ، ولسيرة محمد ﷺ على لسان غير المسلمين ، من الغربيين ، فإن حسين أحمد أمين يرى أن ذلك لم يصدر منهم لإحقاق الحق ، وإنما هو قد صدر عن المؤلف الغربي (.. عن حرص من المؤلف على أن يصدم مشاعر قومه ، أو على أن يبدو مستقل الرأى ، أو مراعاة لمصالح قومية ، أو مادية ...) ؛ لذلك (لن نرى غريبا أن نقرأ فى المستقبل بحثا عن أثر أزمة الطاقة العالمية فى كتابة سيرة نبى الإسلام فى الدول المستهلكة للنفط) اهـ ص ٣٣

وكتب السيرة التى حققت الوقائع واستبعدت الزائف .. إنما هى عنده (... أقرب إلى ما يسمى بالـ Hagiography وهى السيرة التى تتسم بتقديس الكاتب للمترجم له أو إظهاره بمظهر مثالى منها إلى السيرة بمعناها الأدق) اهـ ص ٢٤

أما كتب السيرة والمغازى التى كان همها الجمع ، لا التمحيص - كما هو شأن الفترة الأولى من الكتابات الإسلامية ، التى كانت حريصة على أن تدون كل ما وصلت إليه ، مع اعتراف كاتبيها بأنهم يجمعون لا يمحصون - هذه الكتب عنده هى (أهم مصادر السيرة) ص ٢٣ ، وهى المصادر التى يجهلها (من يظنون - فى يومنا - فى أنفسهم الإحاطة العميقة بسيرة النبىَ . ويصعقهم أن يسمعوا لأول مرة ببعض ما ورد فى سيرة ابن إسحق ، ومغازى الواقدى ، وطبقات ابن سعد من قصص عنه) اهـ ص ٢٧

هكذا : فى المصادر الأهم عنده عن النبى ما يصعق المسلمين . وأن المصادر التى هذبت الأخبار ، وحصحصت الحق إنما كانت (بدء الاتجاه إلى طمس الحقائق واختراع القصص) ص ٢٣

وإذا جاء بعض المستشرقين وانتقى من هذه المصادر (الأهم) بعض غثائها ليعيب به النبى - كما نعلم من كتابتهم مثلا عن قصة زواجه من زينب بنت جحش - إذا جاء بعض المستشرقين إلى مثل هذا الافتراء ، وكتبوا فيه لغرض الطعن فهو (مستمع خبيث ينتقى كل ما يسىء (من حقائق) فيضخمها ويغفل ما عداها ..) ص ٢٨ - ٢٩

أرجوكم انتبهوا : (حقائق تسيء) : فبعض ما فى هذه المصادر مما يسيء النبى إنما هو حقائق . وليس عيب المستشرقين إلا أنهم ضخموها ، أو أغفلوا غيرها ، أو مروا عليها مرا !!

وكتابة كاتب الحزن عن الأحاديث النبوية لم تكن إلا انتقاء للحديث الموضوع . وتعميم حكمه على كل الأحاديث . كما سلف شرحه .

وكتابة كاتب السقوط ، فى كتابه ، وفيما نحن بصدده من مقاله فى المصور ليست إلا انتقاء كاذبا لما يسوء .. وهكذا شأنهم !

هل وجدتم ما قلت لكم حقا : من الفجور الكاذب ، والكذب الفاجر ؟

قولوا : نعم ، ليؤذن مؤذن الحق : ﴿ أن لعنة الله على الظالمين . الذين يصدون عن سبيل الله ويبغونها عوجا وهم بالآخرة كافرون ﴾ .

الحق يعلم أن الذين واجهوا عثمان ، رضى الله عنه ، بالثورة إنما هم الطامعون والطاعنون .. وليسوا (قادة المسلمين) كما زعم فوده فى كلمة المصور .

فالذين شاركوا فى الجناية على الإسلام يوم الدار أصناف وطوائف على مراتب :

١ – منهم الغالون فى الدين ، فأكبروا الهنات ، وارتكبوا فى إنكارها الموبقات . مثل مالك بن الحارث .

٢ – ومنهم الذين ينزعون إلى عصبية يمنية على شيوخ الصحابة من قريش ، مثل قبائل السكون اليمنية ، والتى تفرس فيهم عمر ، وهو يعرض الجيش سنة أربع عشرة ، وقال عنهم : إنى عنهم لمتردد ، وما مَرَّبى قوم من العرب أكره إلى منهم ، فكان منهم سودان بن حمران ، وخالد بن ملجم ، وكلاهما من البغاة على عثمان (راجع تاريخ الطبرى جـ٣ : ٦ طبعة بيروت) .

٣ – ومنهم الموتورون مثل : حضين ، الذى كان عبدا من عبيد عثمان ، وكان قد عصى الله فتزوج امرأة مطلقة وهى فى عدتها ؛ فغضب عليه عثمان لهذا ،

ولأمور أخرى ، فطرده ، وأخرجه من المدينة (راجع الطبرى جـ٣ : ٣٦٨ - ٣٦٩) ومنهم : حكيم بن جبلة ، الذى قال عنه الطبرى جـ٣ : ٣٦٨ : كان حكيم بن جبلة ، من أهل البصرة ، رجلا لصاً .

٤ - ومنهم الحمقى الذين استغل السبئيون ، أتباع عبدالله بن سبأ اليهودى - ضعفهم ، مثل : كنانة بن بشر التجُيبى .

٥ - ومنهم من أثقل كاهله خير عثمان ومعروفه ، فكفر المعروف عندما طمع من عثمان فيما لا يستحقه من الرياسة والتقدم ، مثل محمد بن أبى حذيفة ، ربيب عثمان ، الآبق من نعمته ، إلى مصر يؤلب عليه ! (راجع الطبرى ٣ : ٤٢٨)

٦ - ومنهم من عاقبه عثمان عقوبة التعزير ، لبوادر بدرت منهم تخالف أدب الإسلام ، مثل عمار وعباس بن عتبة بن أبى لهب ، فأغضبهم التعزير الشرعى من عثمان ، ولو أنهم قد نالهم من عمر أشد منه لم ينبسوا !!

٧ - ومنهم المتعجلون بالرياسة ، قبل أن يتأهلوا لها ، فثاروا متعجلين بالأمر قبل أوانه وبالإجمال : فإن الرحمة التى جبل عليها عثمان ، وامتلأ بها قلبه أطمعت الكثيرين فيه ، وأرادوا أن يتخذوا من رحمته مطية لأهوائهم (راجع تحقيق محب الدين الخطيب على العواصم من القواصم للقاضى أبى بكر بن العربى)

أما رؤساء أهل الفتنة ، فمنهم :

الفاقعى بن حرب ، المصرى. وكنانه بن بشر التُّجبيى ، وسودان بن حمران ، اليمنى وعبدالله بن بُديل بن ورقاء الخزاعى . وحكيم بن جبله ، من أهل البصرة ..

وعلى العموم : كان القادمون من الأمصار على مدينة الرسول ﷺ فريقين : رؤساء خادعين . قد عرفت وصفهم . ومرءوسين مخدوعين ، بثت فيهم دعايات مغرضة كان مما خدعوا به كتاب مزور علىٰ علىّ ، أرسل إليهم بعد أن حاوروا عثمان ، فبين لهم الحق ، فقفلوا راجعين ، فلما عادوا لعلىّ ، وقالوا له : قم معنا إلى عثمان ، فامتنع عليهم ، قالوا له : فلم كتبت إلينا ؟ قال : والله ما كتبت إليكم ! فنظر بعضهم إلى بعض . وهذا الحوارين علىّ والثوار مجمع عليه فى كل الروايات .

وكان مما خدع به الثوار كتاب مزور على عائشة : ولما عاتبها مسروق بن الأخدع الهمدانى وهو من الأئمة الأعلام – عاتب أم المؤمنين عائشة بأنها كتبت إلى الناس تأمرهم بالخروج على عثمان – أقسمت له بالله الذى آمن به المؤمنون ، وكفر به الكافرون أنها ما كتبت إليهم سوادا فى بياض .

هذه هى حقائق الثائرين على عثمان ، فهل ترى منهم من أحد ممن يصدق عليه أنه من (قادة المسلمين) ؟!

ما الذى يصلح المجتمع ، إذا لم تكن عقيدة الإسلام ولا شريعته المطبقة.. تصلح ؟ إنها عند كاتب السقوط ، الذى تتسع مجلة المصور لسقوطه وسقطاته : الضوابط !!

هل هو حقا يطلب الضوابط ؟

أم المقصود إبعاد الإسلام كله عن حكم المجتمع ؟ ما دام الإسلام عقيدةً صادقة مفهومة ، وشريعة مطبقة بالروح والنص ، وحاكما مسلما صالحا – ما دام كل ذلك لا يصلح المجتمع ، فما المقصود إذن ؟! أترك للفطن الجواب !!

من الطريف أن أذكر أننى عندما أنشأت أقرأ مقال فوده فى المصور ، وجدت ولدى (حامد) وهو شاب لم يتخصص فى علوم الإسلام – قد سبقنى إلى قراءته ، وقد علق هذه التعليقات ، على المقال . وهى على بساطتها كاشفة عن وضوح الزيغ عند كاتب المقال : هل نحن الآن ، فى ظل عدم تطبيق الشريعة ، ووجود (ضوابط) إذا أخطأ الحاكم ، أو استبد ، تستطيع الرعية أن تعزله ؟ أو تدينه ؟

إن أمريكا – وهى ما هى بلد الديمقراطية – كم رئيسا لها قتل أو حاولوا قتله ؟ والسويد – وهى ما هى – لماذا قتل رئيس وزرائها ، وهو شخصية أجمع العالم على امتداحها . ثم من الذى قتله ؟ لا أحد يدرى ، حتى الآن !

إن الرعية الصالحة ، والحاكم الصالح ، والقانون العادل تتحقق بها ما تنشد ، الأمة من أمن ورخاء . ودنيا اليوم تعرف أمما ليست بذات دساتير

مكتوبة ، لكنها مثل عال فى الأمن والرخاء ؛ لأنه - ولا مشاحّة - إذا تحقق العنصر الإنسانى السليم تحقق الخير . والقول بأن العقيدة الصالحة ، والحاكم الصالح ، والأمة المطبقة للقانون العادل الذى ارتضته عقيدة - القول بأن ذلك لا يحقق صالح الأمة مكابرة تزرى بقائلها ؛ لأنها تخالف بدهية العقل ، وحقيقة الواقع كما تكشف عن تناقض مضحك فى فكر صاحبها ، إذ كيف أن تطبيق شريعة اعتقدها أصحابها ، ويتقربون إلى الله بتطبيقها عن رضا واقتناع ، ونقلتهم بالفعل من بداوة إلى حضارة ، ومن همل يأكل بعضهم بعضا ... إلى أمة (واجهت أعتى الامبراطوريات القديمة ، وقهرتها - على حد تعبير كاتب الوهم ص ٢٢) - شريعة أوجبت حق الحياة كريمة للفقير ، واستقر هذا الحق عملا ، وجعلت مثل ذلك الحق أكثر استقرارا لعتق العبيد ، والغارمين فى المصالح العامة ، والمنفقين فى وجوه الخير ، وللسائحين الضاربين فى الأرض .. شريعة سوت بالفعل الواقع بين السيد والعبد فى حق الإنسانية ، شريعة جعلت للمحكوم حق محاسبة الحاكم ، بل جعلته أحد واجباته الأولية التى تقوم عليها صلاح المجتمع وبقاؤه ... شريعة هذا شأنها بالفعل المطبق نصا وروحا - كيف يقال إن صلاح المجتمع ليس رهنا بها ، وإنما هو رهن (بضوابط مقننة) ؟!!

لكن إذا نجمت الفتن ، وزاعت القلوب ، وتحكمت الأهواء ، وتألب قوم طغام لأحقاد عقدوا عليها قلوبهم ، وحسدوا حَسَادةً أظهروا داءها .. مع ضعف فى الدين ، وقوة فى العصبية الجاهلية ... فماذا تغنى الضوابط ؟!

- ومن أقبح مظاهر الجهل والجحود ، وتحريف الحقائق - قول فوده - فى مقال المصور المذكور : (هنا يوضح عثمان ، بصراحه ، أن مراجعة الخليفة على الخطأ لم تكن واردة فيمن سبقه من الخلفاء ، أو على الأقل ليست لها قاعدة) !

مراجعة الخليفة لم تكن واردة ، أو ليست لها قاعدة !!

أعوذ بالله من الذين يحلفون على الذكب وهم يعلمون ، ويكذبون على الناس ، كما كذبوا على الله ويحسبون أنهم على شيء ، ومن يلجّ فى العتو

والنفور ، مؤثرا أن يمشى مكبا على وجهه على أن يمشى سويا على صراط مستقيم ..!!

مراجعة الخليفة لم تكن واردة ، أو ليست لها قاعدة !!

وأين مراجعات الأصحاب للرسول ؟ :

– وأين مراجعة (سَوَاد بن غَزِيَّة) عندما دفع رسول الله ﷺ فى بطنه يوم بدر ، وهو يعدل صفوف الجيش وقال له : استويا سواد . فقال له سواد : أوجعتنى والذى بعثك بالحق ، أَقِدْنى (= مكِّنى أقتص منك – راجع امتاع الأسماع للمقريزى جـ ١ : ٧٩٠) .

– وراجعه سواد بن عمرو عندما ضربه ﷺ بقضيب منكرا عليه تَعطُّره بعطر النساء ، فقاله له عمرو : القصاص يارسول الله ، فكشف له عن بطنه .

– والأعرابى الذى فعل الرسول معه نحو ذلك وطلب الرسول منه أن يقتص منه فقال الأعرابُى للرسول : قد عفوت عنك .

– ومراجعة الحبابُ الرسولَ يوم بدر فى مكان نزول الجيش وعدم موافقته على رأى الرسول ﷺ ، فقال له عليه السلام : أشرتَ بالرأى .

– وراجع الشبان الرسول يوم أحد عندما كان رأيه التحصن بالمدينة ، ورأيهم الخروج منها لملاقاة الكفار ، ونزل الرسول على رأيهم ؛ لأنهم كانوا أكثر القوم عددا .

ومراجعة العباس النبىَّ ﷺ يوم فتح مكة عندما قال : إن هذا البلد حرامٌ لا يُعْضَد شوكُه ، ولا يختُلى خلاه (= لا يقطع نباته الرطب) : ولا يُنَفَّر صيده ، ولا تُلْتَقط لقطته إلا لمعرّف ، فقال العباس – يستدرك على الرسول – إلا الإذْخر فإنه لا بد لهم منه ؛ فإنه للقُيون وللبيوت . فقال ﷺ : إلا إلا ذخر (وإلا ذْخر : نبات معروف عندهم ، كانوا يسقفون به البيوت بين الخشب ، ويسددون به الخلل بين اللبنات : والقيون : جمع قَيْن وهو الحدّاد (راجع نيل الأوطار ٥ : ٢٤) والشفاء جـ ١ : ٦٣ ، جـ ٢ : ١١ ، ١٦٣ ، ١٧٥ – ١٧٦)

– والأعرابى الذى جَبَذَ النبىَّ ﷺ من بُرده الغليظ جَبْذةً شديدة ، حتى أثّرت حاشية البرد فى صفحة عاتقه ﷺ ، وهو يقول للنبى : يا محمد ، احمل لى على بعيرَىّ هذين من مال الله الذى عندك ؛ فإنك لا تحمل لى من مالك ولا من مال أبيك ! فسكت النبى ﷺ ، ثم قال : المال مال الله وأنا عبده . ثم قال : ويُقَاد منك يا أعرابى (= يقتصّ منك بمثل ما فعلت) ما فعلت بى . فقال الأعرابى : لا . فقال عليه السلام : لِمَ ؟ قال الأعرابى : لأنك لا تكافىء السيئة السيئة . فضحك ﷺ ، ثم أمر أن يُحمل له على بعير شعيرٌ ، وعلى الآخر تمر !....

– ومراجعة عمر الصديق فى حرب المرتدين ، وفى قتال مانعى الزكاة .
– ومراجعة عمر الصديق فى تولية خالد قيادة الجيش .
– ومراجعة عمر الصديق فى التسوية بين الناس فى المال .

– ومراجعة المؤلفة قلوبهم الصديق لما كتب لهم كتابا بعطائهم الذى كان الرسول قد أعطاهم إياه تأليفا لقلوبهم لإعزاز الإسلام ، فلقيهم عمر ، ومزّق المكتوب ، فذهبوا إلى الصديق ، وقالوا له : ما ندرى ، أنت الخليفة أم عمر ؟ فقال الصديق : هو لو أراد !

– ومراجعة المرأة عمرَ فى المهور .
– ومراجعة بلال عمرَ فى أرض العراق .
– ومراجعة زيد بن ثابت عمر فى آية التوبة رقم ١٠٠
– ومراجعة علىٍّ عمرَ فى المرأة التى ولدت لستة أشهر من زواجها
– ومراجعة علىٍّ عمر عندما أراد عمر أن يتولى القيادة العامة لجيوش المسلمين بالشام فقال له علىّ : إنك متى تسر إلى هذا العدو بنفسك فتلقهم فتُنْكبْ لا تكن للمسلمين كانِفَةٌ دون أقصى بلادهم ، ليس بعدك مرجع يرجعون إليه ، فابعثْ إليهم رجلا مجربا ، واحفز معه أهل البلاء والنصيحة ، فإن أظهر الله فذاك ما تحب ، وإن تكن الأخرى كنت ردءا للناس ، ومثابة للمسلمين) .
(نهج البلاغة بشرح الشيخ محمد عبده ٢ : ٢٤)

– ومراجعة أبى عبيدة بن الجراح عمرَ عندما قرر عمر عدم الدخول فى بلدٍ فيه الطاعون ، فقال له أبو عبيدة : أتفر من قدر الله ؟! فقال له عمر : لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله !

– ومراجعة رجل بالمسجد عندما رأى على عمر ثوبين ، وقد كان نصيب الرجل ثوبا واحدا . ولم يقتنع الرجل حتى استشهد عمر على ثوبيه ابنه عبدالله ، وأن الثوب الآخر ثوبه !

– ومراجعة الملك جبلة بن الأبهم عمرَ عندما لطم جبلة أعرابيا داس طرف ردائه فى الطواف فلطمه جبله ، وحكم عمرُ بأن يلطم الأعرابىُّ الملك ، فعظمت على الملك وقال لعمر : كيف وأنا ملك وهو سوقه ، فقال له عمر : الإسلام سوى بينكما .

– ومراجعة الصحابة عمرَ عندما استدعى امرأة حاملا ، فأسقطت رهبا من عمر ، وراجعه الناس ، وحكم عليه بعضهم بالدِّية ، فأداها .

– ومراجعة عبدالرحمن بن عوف عمرَ عندما سأله عمرَ عن الأمير يرى بعض رعيته على فاحشة فقال له : يقيم البينة أو يُحَدّ !!!

– ومراجعة قاتل زيد بن الخطاب ، أخى عمر ، لعمر ، عندما قال له عمر ، وهو خليفة : إننى لا أحبك ، فقال الرجل لعمر : أو يمنعنى ذلك حقى ؟ قال عمر : لا ، فقال الرجل : إنما يأسى على الحب النساء !!

– ولما نهى عثمان رضى الله عنه ، وهو خليفة ، الناسَ عن (القران) فى الحج ، وهو أن يحرم الحاج بالعمرة والحج معا – أحرم علىٌّ بهما ، فقال له عثمان : ترى أنى أنهى الناس عنه وتفعله ؟ قال له علىّ : لم أكن أدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس !

– ولما وعد عثمانُ عبدَ الله بن أبى سرح . بخمس الخمس من الغنائم ، إن فتح الله على يديه أفريقيا ، ونفذ له ما وعد . وراجع الناس عثمان فى هذا العطاء ، نفذ رأى الناس ، واسترده منه (راجع الطبرى فى حوادث سنة ٢٧ جـ ٣ : ٣١٢) .

ومن الجدير بالذكر أن نتدبر قول عثمان للناس فى ذلك لنرى منه هل كان عثمان يستنكف من مراجعته ، كما يقول مَن يجىء الشىء الفرىّ . قال عثمان لمن راجعوه فى عطاء عبدالله بن أبى سرح : قد أمرت له بذلك ، وذلك إليكم الآن ، فإن رضيتم فقد جاز ، وإن سخطتم فهو ردّ . قالوا : فإنا نسخطه . قال : فهو ردّ ، وكتب إلى عبدالله بردّ ما أخذ . فقال القوم : اعز له عنا ؛ فإنا لا نريد أن يتأمّر علينا . فكتب عثمان إلى عبدالله : أن استخلف على أفريقية رجلا ممن ترضى ويرضون ، واقسم الخمس الذى كنت نفلتك فى سبيل الله ؛ فإنهم قد سخطوا النفل . ففعل عبدالله ما أمره به (المرجع السابق) !

– ولما راجعوا عثمان فى أنه يحابى – بزعم المارقين – ذوى قرباه ، بين لهم الحق فى ذلك فأقنعهم وشهد بصدقه ، وهو الصادق ، صديقون ذوو فضل وسبق : قال عثمان : وقالوا : إنى أحب أهل بيتى وأعطيهم ، فأما حبى لهم فإنه لم يَمِلْ معهم على جَوْر ، بل أحمل الحقوق عليهم . وأما إعطاؤهم فإنى إنما أعطيهم من مالى ، ولا أستحل أموال المسلمين لنفسى ، ولا لأحد من الناس . وقد كنت أعطى العطية الكبيرة الرغيبة من صلب مالى أزمان رسول الله ﷺ وأبى بكر وعمر ، وأنا يومئذ شحيح حريص ، أفحين أتت علىّ أسنان أهل بيتى ، وفنى عمرى ، وودّعت الذى لى فى أهلى قال الملحدون ما قالوا ؟

قال الطبرى – وهو من المصادر المعتبرة عند الكاتب الحزين – : وكان عثمان قد قَسم ماله وأرضه فى بنى أمية ، وجعل ولده كبعض من يعطى ..

وشهد بذلك علىّ ، وكفى به شاهدا ، بعد موت عثمان ، فقال : كان عثمان أوصلنا للرحم ، وكان من الذين آمنوا ثم اتقوا وأحسنوا . والله يحب المحسنين .

وقال سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب : إن أباه قال : لقد عتبوا على عثمان أشياء لو فعلها عمر ما عتبوا عليه) . وعبدالله بن عمر كان شاهد عيان لخلافة عثمان من أولها إلى آخرها . وأما كاتب السقوط فما كان من الصديقين ولا الشهداء ... وكان ابن عمر أشد الناس تمسكا بالسنة ، وكاتب السقوط يرى ذلك تاريخا قد قضى أجله .

وشهد الحسن البصرى فقال : شهدت منادى عثمان ينادى : يا أيها الناس ، اغدوا على أعطياتكم ، فيغدون ، ويأخذونها وافية . ياأيها الناس ، اغدوا على أرزاقكم ، فيغدون ويأخذونها وافية . حتى - والله - سمعته أذناى يقول : اغدوا على كسوتكم ، فيأخذون الحلل. واغدوا على السمن والعسل ...

تلك بعض سوابق المعارضة ، ربما أكون قد أكثرت منها ، ولكن وراء ما ذكرت الكثير ، مما أذكره الآن ، ومما لا أذكره ، لو خصص كاتبٌ له بحثا لخرج بمجلد كبير .. غير أنى أكتفَيْتُ واشْتَفَيْتُ بما ذكرتُ لبيان الكذب فى كلام صاحب السقوط حين قال : أن مراجعة الخليفة على الخطأ لم تكن واردة على مَن سبق عثمان ، ومن ثمّ أنكر المراجعة عليه !

أما زعم كاتب السقوط بأن المراجعة - على الأقل - بزعمه - لم تكن لها قاعدة ؛ فإن هذا النفى أفحش فى الجهل . وأوغل فى نكران الحق :

- فالشريعة ، التى كانت مطبقة ، نصا وروحا باعترافه ، قواعد للمراجعة !

- وقول الله تبارك وتعالى : ﴿ ... فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول .. ﴾ قاعدة محفوظة مشهورة مقننة للمراجعة !

- وآيات القرآن ، وأحكامه قاعدة للمراجعة : وكان مما رجع عمرَ عن مراجعته أبا بكر فى حرب المرتدين أن ذكر له الصديق قوله تعالى : ﴿ هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ﴾ .

- ولما جزع الناس لموت الرسول راجعهم الصديق بقوله تعالى : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل أنقلبتم على أعقابكم ... ﴾ فحدثوا ، بعد أن أيقظهم من غفلتهم الصديقُ بالآية ، أنهم كأنهم لم يسمعوها إلا ساعتها . وقد مرّ على نزولها فوق سبع السنوات .

- وكانت آية الفىء ، من سورة الحشر مرجع عمر على من أنكر عليه منع تقسيم أرض العراق ، فكانت الفيصل فى حسم النزع ، وسقوط رأى المعارضة .

– وكانت آية المهور من سورة النساء مرجع المرأة التى نازعت عمر فى تحديد المهور فأسكتت بها لسان عمر ، وعلت بها فوق رأى الخلافة ، ولم يجد الخليفة عمر إلا أن ينزل عن رأيه ، كما ينزل عن منبره وهو يهمس : كل الناس أفقه منك ياعمر !

وكذلك كان شأن عمر :

– روى البخارى عن عبدالله بن عباس قال : قدم عيينة بن حصن ، فنزل على ابن أخيه : الحرّ بن قيس بن حصن ، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر ، وكان القُراءّ (= حفاظ القرآن وعلماؤه) أصحاب مجالس عمر ومشاورته ، كهولا كانوا أو شبانا . فقال عيينة لابن أخيه : يابن أخى ، هل لك وجه عند هذا الأمير فتستأذن لى عليه ؟ قال : سأستأذن لك عليه . فاستأذن لعيينة ، فلما دخل قال : يابن الخطاب ، والله ما تعطينا الجزْل (= الكثير) ولا تحكم بيننا بالعدل ![11] . قال : فغضب عمر حتى هم بأن يوقع به . فقال ابن أخيه : ياأمير المؤمنين ، إن الله قال لنبيه عليه السلام (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين) فوالله ما جاوزها عمر ، حين تلاها عليه . وكان عمر وقّافا عند كتاب الله عز وجل .

– ذهب بلال إلى عمر ، فوجده نائما . فقال بلال لغلام عمر : كيف تجدون عمر ؟ فقال الغلام : خير الناس ، إلا أنه إذا غضب فهو شىء عظيم ! فقال بلال : لو كنت عنده إذا غضب قرأت عليه القرآن حتى يذهب غضبه !

فانظروا : كيف كان الردّ إلى القرآن حاكما حتى على بعض الطبائع النفسية ، ومنها : الغضب ، ولعله من أشد طبائع النفس علوّا عليها . ولكنه القرآن ، حتى ولو كان الغاضب عمر !! ﴿ بل هو آيات بينات فى صدور الذين أوتوا العلم وما يجحد بأياتنا إلا الظالمون ﴾ العنكبوت : ٤٩

– وقاعدة الحديث الشريف « اسمعوا وأطيعوا ، وإن استُعمِل عليكم عبد

---

(١١) هذا الذى يتهم عمر بعدم العدل ، هل هناك نسب بينه وبين كاتب السقوط ؟

يقودكم بكتاب الله » قيّد الطاعة ، وبيّن جهتها وقاعدتها بقوله (يقودكم بكتاب الله) وبين كيفية تولى (الإمام) وأنها الاختيار بقوله (استُعمل) . قال شارح صحيح البخارى الأكبر : هذا كله إنما هو فيما يكون بالاختيار ، أى اختيار الإمام ، وأما لو تغلب عبدٌ حقيقة بطريق الشوكة ، فيطاع إخمادا للفتنة ما لم يأمر بمعصية .

– ومن هذه القواعد قوله ﷺ : السمع والطاعة على المرء المسلم ، فيما أحب وكره ، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أُمِر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) قال شارحه : لا سمع ولا طاعة : أى الطاعة المأمور بها فى صدر الحديث ، بل تكون حراما إذا كانت فى المعصية (فتح البارى ١٣ : ١٠٥) وقال فى جـ١٣ : ٦ : الذى عليه العلماء ، فى أمراء الجور ، أنه إن قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب خلعه . وقال فى جـ١٣ : ٢٨ : ذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصرة الحق وقتال الظالمين .

– والقاعدة التى قالها الصديق فى شرح سياسته : أطيعونى ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لى عليكم .

– وقاعدة عمر : من رأى منكم فىّ أعوجاجا فليقومنى . وتعقيب أحد السامعين على عمر بقوله : لو رأينا فيك أعوجاجا لقومناك بالسيف . وعمر يحمد الله على أن فى الأمة مثل هذا الرجل . فلا نفور من قوله . ولا عيون ترصد تحركاته ، ولا مسجل يسجل عليه همساته ، ولا أمر بالاعتقال ...!!

– وقاعدة عثمان بن عفان ، المظلوم قديما ، ويأبى فرج فوده إلا أن يكون مع الظالمين – قاعدة عثمان : رأيى لرأيكم تبع !!

– وقاعدة الإمام علىّ حين وصف ببعته ، ونيته فيها ، ونية الناس ، وكان فيهم من شغبوا بالفتنة ، قال علىّ : لم تكن بيعتكم إياى فلته (يعنى أنها كانت عن اختيار وتدبير وروية) وليس أمرى وأمركم واحدا : إنى أريدكم لله ، وأنتم تريدوننى لأنفسكم أيها الناس أعينونى على أنفسكم ، وايم الله لأنصفن المظلوم من ظالمه ، ولأقودنّ الظالم . بخِزَامَته (حلقه فى أنف البعير يشدّ فيها الزمام)

حتى أورده منهل الحق وإن كان كارها) ... (وإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول : يؤتى يوم القيامة بالإمام الجائر وليس معه نصير ولا عاذر ، يلقى فى نار جهنم فيدور فيها كما تدور الرحى ، ثم يَرْتَبِط فى قعرها) (نهج البلاغة جـ٣ : ٢٦ ، ٨٥) .

هذه حقائق : مراجعات ، وقواعد ، ووقائع تشهد بالتطبيق ، فكيف ساغ لفرج فوده وعصابته التنكر لذلك ، أو الجهل به ؟ هل هم حقا لم يجدوا السوابق والقواعد ؟ (أم يريدون كيدا ؟ فالذين كفروا هم المكيدون) .

ومن أجل هذه القواعد ، والسوابق – شهد التاريخ ، فى مراحله المختلفة ، عزل حكام للأقاليم ، بطلب أهلها ، وكان الواحد من هؤلاء الحكام – على حكم إقليم يساوى اليوم دولة كبير ، أو دولا عديدة ، من دول اليوم . فكان يعزل حاكم مصر ، وحاكم الكوفة ، وحاكم أفريقيا . أو كان يقر على حكم الإقليم لاختيار أهله ، كما نزل الرشيد عن رأيه ، واختار إبراهيم بن أغلب حاكما على أفريقيا لطلب أهلها .

وكما أقر الخليفة العثمانى محمد على ، لما اختاره العلماء وأهل الرأى فى مصر ، وثاروا على الوالى الذى عينته الحكومة المركزية ، وهو خورشد باشا ، وجلس محمد علىّ على كرسى الحكم فى مصر باختيار الشعب له ، وعلى رأسه علماء الأزهر (راجع عبدالرحمن الرافعى : عصر محمد على : ٢٨)

كما شهد التاريخ عزل حكام مركزيين ، فقد تم عزل السلطان عبدالحميد بفتوى شيخ الإسلام فى تركيا ، وولى بعده أخوه مراد بالاختيار . وأصدر علماء الأزهر فتوى بعزل الخديوى توفيق ، بل وكفره . وفى أثناء محاكمة الشيخ حسن العدوى عرض عليه القاضى وثيقة الفتوى يسأله : هل التوقيع الذى عليها باسمه هو توفيقه ؟ فلم يمد يده لأخذها وقال له لست فى حاجة إلى أن انظر فيه ؛ لأنك لو قدمت لى الآن استفتاء بكفره وعزله لوقعته !!

بل هناك أمثله واضحة ، مدونه تشهد بجحود (العلمانيين) ، وزيعهم المقصود عن الحق والحقائق . ودونكم هذا المثال ، من الفترة التى تعد أسوأ

فترات التاريخ الإسلامى ، والتى ركز عليها نور فراحات فى كتابه ، ليجعل من سوئها ، وسوآتها شاهدا على شريعة الإسلام ، بل يجعل ذلك تطوراً مشروعا لشريعة الإسلام ! إليكم هذا المثال من هذه الفترة :

جاء فى سيره (برقوق) :

ولما استقر فى (الأتابكية) أجمل السيرة فى الرعية بالسياسة ، وشمل الناسَ منه أنواع الخيرات والفضائل ، ولو لم يكن له إلا انقياده للشريعة المطهرة – وناهيك بها منقبة ومفخرة – لكفى ..

وجاء فى كيفية اختياره حاكما عاما : والسلطان إذ ذاك الملك الصالح حاجى بن الملك الأشرف – صغير لا يفهم الخطاب ، فأجمع أعيان المملكة وأمراؤها ومباشروها وأهل حلها وعقدها على أن الزمان الذى هم فيه محتاج إلى سلطان صاحب قوة وجنان ، ومعرفة وإتقان وعرفان يتعلق بالمملكة ، ولاسيما فى الممالك التى فى البلدان ؛ فإن لم يفعلوا ذلك تضطرب منهم الأمور ، وتكثر الشرور ، وينتشر الفساد فى البلاد والعباد ، ويكون إهمالهم سببا فى طمع الأعداء فى البلاد ، فضربوا المشورة فيما بينهم ، واستخاروا الله الكريم المنان ، أن يكون سيف الدين برقوق سلطان الإسلام والمسلمين ؛ لما اجتمع فيه من الدين ، والمعرفة والشجاعة والتمكين .. اهـ (نزعة النفوس والأبدان فى تواريخ الزمان . للخطيب الجوهرى على بن داود الصيرفى . تحقيق أستاذنا د . حسن حبشى ط دار الكتب ١ : ٣٥ – ٣٨)

بل الأغرب من ذلك ؛ لخروجه عن الطبع البشرى ، أن هذا العهد عرف من السلاطين من عزل نفسه : جاء فى المرجع السابق ١ : ٤٢ ، وهو يعدّد سلاطين المماليك : .. وتولى بعده (السلطان المنصور حسام الدين) – الملك الناصر محمد بن قلاوون . ثم عزل نفسه فى شوال من سنة ثمان وسبعمائة ، فيكون ملكة عشر سنين وستة شهور تقريبا .

وأما عن حال الشعب ، فقد جاء فى المرجع السابق نفسه ص ٨٧ :

وفى هذا العام (٧٨٥ هـ) تزايد الرخاء بالقاهرة ومصر وضواحيهما ؛

وأما القمح فكل اردب من عشرة دراهم إلى ثمانية ... وهكذا ظل يعدد المبيعات التى إليها وعليها رخاء الناس .

ثم قال : وفيها أجرى الماء بحوض السبيل عند باب المعلى مكة المشرفة باسم السلطان ، وكذا صنع بالقدس أن أجرى الماء إليها من قناة المعروف بعد عمارتها ..

وجاء فى ص ١٠٢ : .. ركب السلطان وتوجه لعيادة الشيخ أكمل الدين ... فلما كان يوم الجمعة ٢٩ رمضان سنة ٧٨٦ أخبر بموته ، فنزل السلطان للصلاة عليه ... واستمر ماشيا فى جنازته ... وهو مع الناس ، بعد ما قصد مرارا أن يحمل تابوته ، ولم يمكنه الأمراء من ذلك ، واستمر عند قبره حتى دفن ...

هذه أمثلة ليست من عصور الراشدين ، ولا الملوك الزُّهر ، تبين لنا أن الشريعة كانت كنف الناس من الظلم فى عهد الظالمين ، وكانت مظلة الأمة كلها فى عهود العدل والتطبيق .

كانت فى عهود التطبيق العام محرك الضمائر ، وخيط الترابط بين الجميع . وكانت فى عهود الظلم حجة المظلوم يدفع بها عن نفسه ، ويردع بها الظالمين :

جاء رجل إلى الحجاج وقال له : هدمت دارى ، وحلّق على اسمى (جعلوا عليه دائرة يمنع عنه العطاء) قال الحجاج : ولِمَ ؟ قال الرجل : لذنب أذنبه أخى . ولم أذنب قال له الحجاج : ويلك : ألم تسمع قول الشاعر :

ولرب مأخوذ بذنب عشـيرة ونجا المقارف صاحب الذنــب

فقال الرجل : ولكنى سمعت الله يقول غير ذلك . قال الحجاج : فماذا قال الله ؟ قال الرجل : سمعت الله يقول : ﴿ معاذ الله أن يأخذ إلا من وجدنا متاعنا عنده إنا إذا لظالمون ﴾ فأمر الحجاج أن تبنى داره ، ويعود له عطاؤه ، وأمر المنادى أن ينادى فى الناس : ألا صدق الله وكذب الشاعر !!

هكذا كان سلطان الشريعة ، وهكذا كان القرآن ، كما كانت السنة قاعدة التحاكم ، والسلطان الذى يحكم الجميع !

يقول الأستاذ الدكتور حسين مؤنس فى كتابه : الربا وخراب العالم : وما تحدثنا به الكتب عن فساد المجتمع العباسى الثانى لم يخرج قط عن دائرة نفر قليل من أهل الحكم والمال . وفيما عدا ذلك ظلت كتلة المجتمعات البشرية سليمة فى مجموعها ..!

إن قواعد الشريعة الإسلامية قد امتازت بميزات ، فى ذاتها وملابساتها ، لم تتهيأ لغيرها مما يضعه الإنسان :

– عموم العلم بها من جميع الناس ، مما هيأ للعامة المطالبة بحقوقهم على أساس من قواعدها .

– أنها خارجة عن سلطة اشتراع الحاكمين أو هيئاتٍ تابعة لهم ، فأصبح الحاكم والمحكوم فى ظلها ورعايتها والمطالبة بها سواء .

– أن الخارج عليها من ذوى السلطان كان ينظر إليه الناس جميعهم على أنه ظالم خارج عن الحق ...

– أن جميع المسلمين رعاة على هذه الشريعة حفظا وتطبيقا ومراقبة . فليست سلطة الرقابة فيها هيئة خاصة ، إنما كل فرد من المسلمين واجب عليه – بحكم عقيدة الإسلام وشريعته – رعاية هذه الشريعة ، والنصح لها ، ولو قبل الحاكمين وأحسب أن تلك ميزات لم تتحق للبشرية فى أى نظام .

إن الغفلة القاتلة فى كلام العلمانيين ، والتى يمثلها كلام فرج فودة فى مقال المصور أنه يطلب (ضوابط مقننة) ولم يسأل نفسه ؟ من الذى يضع هذه الضمانات ؟ ومن الذى يراقبها ؟

لقد عاصرنا حكاما يضع التابعون لهم تشريعات حسبما يريدون . ويقوم على تنفيذها أعوان لهم ، فكانوا هم المشرعين لما يهوون، والمنفذين لما يشترعون ... وقصص هذه القوانين وجرائرها .. معروفة .

ومن كل ذلك برئت شريعة الإسلام ..!!

لكنْ اسمعوا ما هو أوغل فى الكذب والتضليل : قول فوده فى مقاله :

لا قاعدة ، إذن ، ولا نظام للرقابة ، والأمر كله موكول لضمير الحاكم ، إن عدل وزهد كان عمر ، وإن لم يعدل وتمسك بالحكم كان عثمان) اهـ

هكذا بهذا اليسر ، والإسراف فى التبسيط يُحلل التاريخ ، وتُنكر حقائقه ، ويفترى عليه : (إن عدل كان عمر . وإن لم يعدل كان عثمان) !!

إن عدل كان عمر !

قد توهمك عبارته هذه أن وراءها إيمانا بعدل عمر ، وتقديرا له ، ودعوة إلى اتخاذه مثلا أعلى . إن قارىء فرج فوده فى مقال المصور فقط يحسبه كذلك ، ويتوهم فيه نوعا من الإنصاف ، والصدق العلمى ، المخفف لاتهامه عثمان بضده ، ولكن تعالوا فانظروا قوله ، فى كتابه : قبل السقوط ، عن عدل عمر ، مشيرا إلى قصيدة حافظ إبراهيم : العمرية ، التى عبر فيها عن قول الهرمزان عن عمر : عدلت فأمنت فنمت . قال كاتب السقوط : ولعل القارىء يرى معى أن القصة نموذج رائع للعدل الذى يقود إلى الأمن ، وأنها مثال لما يجب أن يكون عليه ولى الأمر العادل . لولا أن الشيء الحلو لا يكمل .. وأنه ، لكى تكمل الصورة علينا أن نذكّر القارىء بأن عمر مات مقتولا على يد فيروز ، مثبتا أن ما فعله عمر ، وما كان يفعله دائما إنما كان قصورا فى اجراءات الأمن ، وأن العدل ليس دائما وسيلة الأمان ، وأن النوم فى ظل شجرة ، والحركة دون حراسة .. أمر لا يصلح نموذجا إلا إذا كان من هواة الاستشهاد) اهـ

أرأيتم إلى هذا النفاق العلمى ، الذى لا يقل وضاعة وقماءة عن النفاق الخلقى ، أو هو أشد . ثم أرأيتم إلى هذا الجهل الذى يقوّم ظروف حكم بظروف آخر ، مع اختلاف الأحوال ؟ بل هو يستنزل الذى هو أعلى إلى الذى هو أدنى وأضل سبيلا !

إن كاتب السقوط فى محاولته الفجّة للنيل من عدل عمر الذى صار مثالا مضروبا فى تاريخ حكام الدنيا ، وهكذا العلمانيون يدبرون الطعن فى عظائم الإسلام ، أو على حد تعبير كاتب الوهم فى ص ١٢٥ : (.. إن لدى أعضاء الحركات الدينية موقفا شديد الاتساق ، بحيث إنك لو سلمت بنقاط انطلاقهم كان من أصعب الأمور أن تصل إلى نتائج مخالفة لتلك التى يقولون بها ، فنظرتهم

متكاملة ، تترابط عناصرها وأجزاؤها بإحكام . ولا سبيل إلى انتقادها ، بطريقة فعالة إلا بمناقشة المنطلقات الأولى ، والمقدمات الأساسية التى يبدأون بها) ا هـ .

ولذلك ناقش كاتب الوهم : صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان !

وناقش : قول الإسلاميين بأنه لا وجه للموازنة بين شريعة الله وشريعة الإنسان .

وناقش : صلاحية الحدود الإسلامية للمجتمع اليوم .

وناقش : قضية أفضلية التاريخ الإسلامى .

وأخذ يهدم فى علماء الدين ، ولاسيما الأعلام المعاصرين ...

وكذلك يفعلون ! وهذا كاتب السقوط يحاول ، وهو يلهث ، أن يعيب عدل عمر – أقول : إن كاتب السقوط فى هذه المحاولة يجرى مع بعض المستشرقين فى مضمار واحد ، فقد عابوا من عمر رحمته .. وعابوا عليه عدله ، وزعموا أنه عدل يدل على ضيق فى التفكير ، وأنه لا يرى الأمور إلا من وجه واحد ... وكذلك يأتى فرج فودة ليقول عن عدل عمر ما قال !!

وأما عن عثمان فقد قال : وفى القول عن عثمان متسع للعقول المنحرفة ، والقلوب الزائفة – قال : (وإن لم يعدل كان عثمان) ! ولم يبين كيف كان عثمان كذلك !

وسوف أقوم له بهذه المهمة ؛ لأنه يجهلها .

روى الطبرى – وهو معتمد ، كما قلت عند كاتب الحزن – : أن عمير بن ضابى الترجمى وكميل بن زياد النخعىّ حضرا إلى المدينة ليغتالا عثمان تنفيذا لقرار اتخذوه فى الكوفة مع بقية عصابتهم . فلما حضرا المدينة نكل عمير . وترصد كُميل للخليفة ، حتى مر به : فلما التقيا ارتاب منه عثمان، فوجأ وجه كُميل ، فوقع على الأرض . فقال لعثمان : أوْجَعْتنى ياأمير المؤمنين . قال له عثمان : أولست بفاتك ؟ (قاتل) قال : لا والله الذى لا إله إلا هو . فاجتمع الناس وقالوا : نفتشه ياأمير المؤمنين ؟ قال : لا ، قد رزق الله العافية ، ولا أشتهى أن أطلع منه على غير ما قال . ثم قال لكميل : إن كان كما قلت فاقْتَد منى (اقتص منى

إن كنت تألمت كما قلت) ! ليضربه في وجهه حتى يوقعه على الأرض !! وجثا عثمان على ركبتيه وهو يقول له : فوالله ما حسبتك إلا تريدني، إن كنت صادقا فأجزل الله ، وإن كنتَ كاذبا فأذلّ الله ، وقعد على قدميه ، وقال لكميل : دونك ، فقال كميل : قد تركت !!!

لنرجع معا إلى تحليل القصة إلى عناصرها :

– خليفة يحكم دولة ضمت تحت سلطانها أعتى الإمبراطوريات القديمة على حد تعبير كاتب الوهم . ووحدت – بعقيدتها – شرا ذم العرب الذين كان الظلم قاعدة التعامل بينهم .

– فتنة طاغية يشترك فيها أعداء للدين القويم الذى أزاح تلك الامبراطوريات وأعانهم طامعون وموتورون ، ومتعصبون ينزعون إلى جاهليتهم الأولى ....

– في هذه الظروف يجد الخليفة متربصا ، في وقت ، ومكان ، وعلى توعد ... فيظن أنه يريده بسوء . وهذه كلها قرائن تمهد لهذا الظن . فيأخذ الخليفةُ المتربصَ بظنه .

– ينفى المتهم التهمة ، ويقسم على نفيه، ويتوجع من ضربة الخليفة الشيخ الطاعن في السن ، والمتهم شاب ، لعله اصطنع السقوط على الأرض .

– تجمع الناس ، واستأذنوا الخليفة في تفتيشه ، إما لتبطل القرائن ، أو تعود أدلّة .

– يأبى الخليفة ، ويقبل قسم المتهم على نفى الظنّة .

– آثر الخليفة ستر المتهم .

– لم يشته تفتيشه لينظر في حقيقته ، أو ليظهره بغير ما ادعى . وقبل منه الظاهر .

– خضع الخليفة للمتهم ، وطلب منه أن يقتص ، وهيأ نفسه للقصاص .

– وكأن الخليفة – مع تخاضعه للمتهم – يعتذر وهو يقول : حسبتك تريدنى !! ما الذى حكم هذا الموقف ؟

آلعقيدة فى صدقها ، والحاكم فى صلاحه ، والشريعة فى نصها وروحها لا دخل لها ؟

آلجاهلية التى كانوا عليها هى التى حكمت الموقف ؟

أو ليس هناك (قواعد) حكمت الموقف ؟

بلى !! ومن يقل غير ذلك فهو كاذب القول ، سفيه العقل .

ما هذه (القواعد) التى حكمت الموقف بين (رأس الدولة) وبين رعية ظنين فى دعواه ، مشكوك فى سلوكه ، تحف به قرائن كثيرة تشير إليه بالاتهام ؟

– الخليفة لا يملك بينه على دعواه ، والمتهم يقسم على نفى التهمة . وقاعدة الإسلام : البينة على من ادعى ، واليمين على من أنكر .

الحكم ، إذن ، براءة المتهم !

– الخليفة ضرب المتهم فى وجهه من غير بينة ، والمتهم (المحكوم له بالبراءة) يتوجع . والقاعدة الإسلامية تقول : وجزاء سيئة سيئة مثلها . فعلى الخليفة أن يخضع ! المطلوب للقصاص هو الخليفة ، رأس الدولة ، وصاحب الحق رعية من رعاياه ، فكيف يتم القصاص . وهو هنا ضرب الوجه ؟

– يتم الحكم وينفذ ؛ لأن قاعدة الإسلام تقول : الناس سواسية .

– الخليفة لم يأخذ بالشبهة ؛ لأن قاعدة الإسلام تقول : ادرءوا الحدود بالشبهات !

– الخليفة يرفض تفتيش المتهم ؛ لأن قاعدة الإسلام تقول : لا تحسسوا ، ولا تجسسوا[١٢] .

---

(١٢) الأولى بالحاء من الحس وهو الإدراك بإحدى الحواس . والثانية بالجيم من الجسّ وهو اختبار الشيء باليد ، فهو من عطف الخاص على العام . والمراد : لا تبحثوا عن عيوب الناس ولا تتبعوها وقد يكون التحسس بمعنى البحث والتتبع ومنه (أذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه) .

– لم يبدأ الناس تفتيش المتهم ؛ لأن حكم القاعدة الأولى له بالبراءة ، ولأن الأصل حفظ الكرامة ؛ لأن قاعدة الإسلام تقول : ولقد كرمنا بنى آدم .

استأذن الناسُ الخليفة أن يفتشوا المتهم فرفض الخليفة ؛ لحكم القاعدة الأولى ؛ ولحكم القاعدة الرابعة ؛ ولأن قاعدة الإسلام تقول : أُمرت أن أحكم بالظاهر .

– لم يشته الخليفة أن يطلع على ما قد يكون المتهم قد أخفاه ؛ لأن ذلك سيغير من نفس الحاكم عليه ، وقاعدة الإسلام تقول : إنى أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر .

ثمانى قواعد حكمت هذا الموقف ، وانتهت إلى هذه النتيجة الفذة فى علاقة الحاكم بالمحكوم . فهل حقا لم تكن هناك قواعد ؟ وهل حقا خرج عثمان عن قواعد العدل ؟ وهل حقا خرج عثمان عن صحيح جوهر الإسلام ؟ وهل حقا بحث المسلمون عن سابقة فلم تسعفهم سابقة ؟ وهل صحيح أن عثمان لم يغير من سياسته شيئا ؟

تلك هى الحقائق . وهذه هى الإفتراءات . وبمقايسة الافتراءات بالحقائق ، ألا نخرج بنتيجة هى : الجهل والكذب والفجور ، والاستخفاف بالقارىء لهم !

ولم يبق لكاتب مقال مجلة المصور إلا أن يزعم أن ما ذكرتُ من قواعد كان يجهله عثمان ، ويجهله الناس . وهو – مع قدرته على الكذب والافتراء – ما ينفيه تسليمه بالشريعة المطبقة نصا وروحا . ولكن لا بأس عندهم من التناقض ، فليس بعد الجهل والكذب ذنب !!

ألا فليدلنا الكاذبون على الله وعلى أوليائه – إن استطاعوا – فى أى تاريخ من تواريخ الأمم حاضره والغابر ، وفى واقع أية أمة من أمم الأرض طريفها والتليد مثل هذا العدل ، ومثل هذه القواعد التى حكمت الأمة جميعها من رأسها إلى أقدامها وبسلطتها هى ، وبرقابتها هى ، حتى يسأل تنفيذ (القاعدة) أحد أفرادها ، قبل رأسها ، فلا ينكر عليه سؤاله، ولا يهمل طلبه ، ولا يهدر حقه ، حتى يقول هو : قد تركت .

دُلّونا – ولو على سبيل التحدى – على كفو أو نظير أو ضريع (لنظام حكم) يكافىء هذا عدلا ، وسماحة ، وتساويا ، وتساميا ...!

دلونا ، ولو على مسيخ ، ولكم الأجر والثواب
دلونا ، ونحن معكم ، فما نبغى شقاقا .

إنكم تتهمون الشباب (بحسن النوايا) ومن ثم فهم مخدوعون فى شريعة الإسلام ، كما كان أسلاف لهم (طيبون متقون) فخدعوا ، وخُدعوا ، وكذبوا ، وكُذب عليهم بوضع الأحاديث على الرسول) – فدلوا – ولكم الأجر والثواب – على خير مما ندعوا إليه ، ونحن معكم ، إن استطعتم ﴿ وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه وإذ لم يهتدوا به فسيقولون هذا إفك قديم ﴾ ٤٦ : ١١ ﴿ وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا ﴾ ١٧ : ٨٢

إن ما تدعوننا إليه لم يعرف هذا العدل حتى مع أوليائه : لقد حصدت الشيوعية من العمال الملايين فى روسيا . وبعد الاستقرار الظاهرى الآن ليس لأحدهم إلا أن يدور فى دولاب العمل ، وأن يقدم له الطعام ، وانتهى الحلم الجميل الذى تخيل الأرض جنة لا تحتاج حتى إلى وجود الحكومة ، ما دام الأمر قد انتهى إلى القضاء على سبب الظلم والاحتكار ، ولم تعد هناك طائفة الرأسماليين ... إلى آخر هذه الخيالات الماركسية وحتى لا أُرمى بالجهل والسطحية والغثاثة من لسان العلمانيين (العف النظيف) أنقل بعض ما تلقينا من أستاذنا المرحوم ا . د غريب الجمال أستاذ الاقتصاد قال : بعد أن استقر النظام فى بلاد الاتحاد السوفيتى نسبيا فى الثلاثينيات ، والقضاء على الطبقات المستغلة ، وبدء تنفيذ الخطط الخمسية ؛ لإقامة الاشتراكية – انطلقت حركة عرفت باسم (ستاخانوفيه) ... وكانت تنطوى على مكافآت مادية .. وكانت هذه الحركة تعبر عن وجوب اللجوء إلى مثل هذه الحوافز المادية للاحتفاظ بمعدلات مرتفعة فى الإنتاج ، بعد خفوت الحماس الثورى ، وبعد انتشار جو السلبية والإضطراب بسبب التجاء السلطة فى أحوال عديدة إلى اجراءات قمع قاسية مشهورة ، فضلا عن دكتاتورية مطلقة فى أساليب الحكم . ا هـ

هل يستطيع أى فرد فى هذا النظام أن يحاكم – لا أقول عضو اللجنة المركزية ، أو مجلس السوفييت الأعلى – بل أقول : عضو الحزب الشيوعى ، كما حاكم كميل بن زياد عثمان ؟!

ثم فى أى نظام آخر – غير النظام الاشتراكى – هل هناك فى قوانينه ما ينص على حق المواطن العادى فى محاكمة رئيس الدولة ، ومواجهته على نحو ما فعل (المتربص) بعثمان ؟ ينقل الأستاذ فهمى هويدى عن دراسة للأستاذ الدكتور محمد طه بدوى ، أستاذ العلوم السياسية فى جامعة الإسكندرية ، موضوعها : النظام السياسى الإسلامى . يقول فيها ، من حيث المقارنة الواقعية : إن سجل الممارسات العلمانية ، فى العالم العربى أو الإسلامى – كقاعدة – ليس مما يشرف التجربة الليبرالية أو الديمقراطية فى شىء ، وإن صفحات الجور التى عاشتها أمتنا فى ظل تلك الأنظمة أتعس بكثير من كل جور عرفناه فى ظل الذين انتسبوا إلى الإسلام .

أما فى مقابلة الفكر بالفكر : ... فإن (الشرعية) – وهى مفهوم سياسى يتصل بسند السلطة وصلاحيتها – هذه الشرعية أصبحت تقاس ، فى حقيقة الأمر بمدى مطابقة قرارات السلطة للنظام القانونى الذى وضعته . فكيف تكون رقيبة على شرعيته ؟ ... إن إدخال (الأهداف والقيم العليا للمجتمع فى إطار « المشروعية » التى هى التزام السلطة بالنظام القانونى ، لضمان مطابقة قرارات السلطة للنظام القانونى – هذا الإدخال لم ينفع فى تحقيق مراقبة هذه المطابقة ، لأن ضمانات عدم خروج سلطة الدولة على تلك الأهداف والقيم العليا ظلت معلقة . إذ إن جزاء ذلك الخروج لا يتجاوز حدود الإدانة الأدبية أو السياسية . فليس هناك نظام قانونى غربى أعطى الناس حق مقاومة السلطة إذا جارت وخرجت على أهداف المجتمع . بل إن كافة النظم المعاصرة تعتبر مثل هذه المقاومة جريمة تهدر سلامة الجماعة .. إن المفهوم الإسلامى للشرعية يتفوق على كافة النظم الغربية ، فى كونه يقرر للمسلم حق مقاومة الجور ، إذا ما حادت السلطة عن النظام القانونى ، وهو أمر يتجاوز الحق إلى الواجب .. اهـ

أقول : أية نقلة تلك التى نقلها الإسلام ، بقرآنه ، وسنته ، وسيرته – لهذه

الأمة البادية حتى حققت هذا المثل الفريد فى ذاتها ، ثم نقلته إلى الأمم ، حتى سادمنهم فى العلم ، والحكم والسياسة – فى حكم دولة الإسلام – أقوام غيروا وجه الأرض ، بما لا ينكره إلا من سفِه نفسه ، وحقر ذاته ، واستزله هواه .. حتى صار إماما يدعو إلى العار والنار ، ثم يوم القيامة هو من المقبوحين !!

ثم لنختم القول فى عدل عثمان ، واحتكام الأمة الإسلامية – فى عامتها وأفرادها – إلى (قواعد وضوابط) يحفظها أفراد الأمة حفظ خاصتها وعلمائها ، ولتكن الشهادة هذه المرة على لسان موتور من أمة الإسلام وترين ، خاص وعام : خاص بقتل أبيه ، وعام بقتل أمته ، وذهاب ملكها إلى الأبد :

روى الطبرى عن سيف بن عمر بسنده إلى أبى منصور قال : سمعت القماذبان يحدث عن قتل أبيه، الهرمزان ، قال : فلما ولى عثمان ، دعانى فأمكننى من عبيد الله بن عمر بن الخطاب ، قاتل الهرمزان ، ثم قال لى : هذا قاتل أبيك وأنت أولى به منا ، فاذهب فاقتله . فخرجت به وما فى الأرض أحد إلا معى، إلا أنهم يطلبون إلىّ فيه ، فقلت لهم: أَلِيَ قتله ؟ قالوا : نعم ، وسبوا عبيدالله . فقلت أفلكم أن تمنعوه ؟ قالوا : لا ، وسبوا عبيدالله . فتركته لله ولهم ، فاحتملونى . فوالله ما بلغت المنزل إلا على رءوس الرجال وأكفهم !!

هذا كلام ابن الهرمزان ، وشهادة موتور بقتل أبيه الملك ، موتور بذهاب مجد أمته . وما نظنه إلا كان يعلم ما علمه سائر الناس من أن أبا لؤلؤة المجوسى قاتل عمر لم يكن إلا أداة منفذة للمؤامرة المجوسية ، التى أحاطت الشبهات فيها حول الملك السابق المقتول .

هذا كلام أبناء الملوك عن عثمان . قارنوه – إن شئتم بكلام مجلة المصور !

أى عدل هذا الذى أوجده الإسلام حتى مع الشَّنَآن ، وأى شيء إسلامى ألان هذه القلوب القاسية ، فطوعها هكذا للحق والعدل والمساواة ، حتى فى مثل هذه الحال القاسية : قتل عمر بن الخطاب . وما أدراك ما عمر ؟!

إنها (قاعدة) القرآن ، المحفوظة فى الصدور والسطور ﴿ ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا . اعدوا هو أقرب للتقوى . واتقوا الله ... ﴾ .

وددت أن أظهر بقية القواعد وراء قصة هذا العدل .

وددت أن أوضح الأبعاد الأخرى فى هذه القصة غير أبعاد قصة كميل مع عثمان ، غير أنى أترك ذلك ، اكتفاء بدلالة التحليل السابقة فى قصة كميل ثقة فى فطنة القارىء وسلامة قلبه ، أما غيره من الذين يجحدون الحق ﴿ فلو أننا نزلنا إليهم الملائكة ، وكلمهم الموتى ، وحشرنا عليهم كل شىء قبلا ما كانوا ليؤمنوا .... ﴾

* * *

سُنَّة السوء وشقاق الأمة

يتعلق فرج فوده ، فى مقاله بالمصور وفى كتابه بكلمة عثمان رضى الله عنه للثوار : لا أنزع ثوبا سربلنيه الله ، ويجعلها كاتب السقوط أول تأسيس (للحكم الإلهى) ويبنى عليها فى مقاله ، أن عثمان - بهذه الكلمة - (يوضح أن مراجعة الخليفة على الخطأ لم تكن واردة . وأنه مصر على تمسكه بالحكم ، وأن عثمان يواجه الدعوة إلى سحب البيعة بمنطق غريب ، مضمونه : وهل كنت أكرهتكم ... إلخ ما قاله فى مقال المصور) !!

منطق عثمان - عند كاتب السقوط - منطق غريب ! أما منطق السفلة فهو عنده (فيه من المنطق الكثير ، ومن الصواب ما لا يختلف عليه . فقد خيروه بين أن يُقاد منه ، أو يعتزل ، أو التبرىء من طاعته) .

منطق الثوار - الذين عرفنا دوافعهم - فيه المنطق والصواب ، عند كاتب السقوط !

ألا كبُرت كلمةً تخرج من فم الجعْظَرىّ الجوَّاحظ(١٣) ، إن يقول إلا كذبا .

---

(١٣) الجعظرى : المتنفخ بما ليس عنده . الجوّاظ : الكثير الكلام والجَلَبة فى الشر .

لقد فسّر عثمان كلمته بما لا يدع قولا لمرتاب ، وحكّم (قاعدة) القضاء بينه وبين الثوار لما عرضوا عليه الكتاب المزوّر عليه : أما القاعدة ، فقد قال لهم : إما أن تقيموا اثنين من المسلمين (يشهدون على أنى كاتب هذا الكتاب) أو يمينى أنى ما كتبت ولا أمرت .

فخليفة رسول الله ﷺ ، ورضى عن أصحابه ، يعود بهم إلى (نظام) محفوظ معمول به ، (وقاعدة) من قواعد الحكم والقضاء تقررها أحاديث الرسول : البينة على من ادعى واليمين على من أنكر . وقوله للمدعى : بَيِّنَتَكَ أو يمينه . ففى أى نظام شرقى أو غربى معاصر ينزل الحاكم العام ، ورئيس الدولة ، مع خصومه ، والثائرين عليه إلى حد الاحتكام إلى قاعدة عامة ، ونظام شامل يستوى فيه الحاكم والمحكوم لم يضعه الحاكم مفصّلا على قَدّه ، مشرِّعا على هواه ، بل وضعته الشريعة التى سوت بين الحاكم والمحكوم ، فكان الحاكم أول من يخضع لها ويطبقها .

وبهذا الاحتكام العادل والفريد سقطت دعوى الخصوم ، وسقط تبعا على سقوطها مطالبهم التى بنَوْا عليها ، بما فيَها طلب الاعتزال ؛ لأنها بنيت على أساس باطل مكذوب . وما بنى على الباطل فهو باطل ، كما هو حكم العقل ، وقاعدة الفقه الإسلامىّ .

فهل يريد فرج فوده وعصابته أن يعزل الحاكم نفسه لدعوى كاذبة ؟

هل يريد أن نشرّع أنه إذا ادعت فئة باغية على الحاكم اليوم دعوى كاذبة وجب على الحاكم أن يعلن تنازله عن الحكم ، وإلا كان مؤسسا للحكم بالحق الإلهى ، أو زاعما ما زعم فوده كذبا على عثمان ؟

وههنا أمر قضائىّ آخر ، ذاك : أن الذين طلبوا التنازل من عثمان هم خصومه والثائرون ظلما عليه ، فهل يجوز أن يكونوا هم الحكَم ؟

هل يريد فوده أن يشرّع مادة فى القانون تقول : المدعى خصم وحكَم ؟

وأمرٌ – فى النَّصَفَة والنظام والقواعد – فعله عثمان فى هذا اليوم العصيب : لما دخلوا على عثمان ، وعرضوا عليه ما عرضوا ، واحتكم عثمان إلى (قاعدة

القضاء) وجد رجل منهم نفسه في حرج إذ سقطت دعواهم ، فقال لعثمان : نذرت دمك !

ومع أن هذا النذر باطل لسببين : أنه نذْر لما لا يملك ، ولأنه بنى على ما ظهر بطلانه – مع ذلك ، وعملا بقاعدة الإسلام : يوفون بالنذر – قال له عثمان : خذ جُبَّتى فشرط الرجل فيها شرطة بالسيف أراقت من عثمان دماً . ثم خرج الرجل ، وركب راحلته وانصرف فى الحين ، لما تبين له من الحق والعدل (التمهيد لأبى بكر الباقلانى ص ٢١٦)[١٤] .

ألا فليدلنا الأفاكون فى أى (تنظيم مقنن) عندهم مثل هذا العدل والنصفه .

تلك بعض القواعد التى احتكم إليها عثمان ، وعجز البغاة عن إثبات دعواهم بناء عليها ، وبطل ما كانوا يعملون . ولكن كاتب السقوط يأبى إلا أن يجهل هذا التشريع ، وإلا أن يجهل أثره فى مجتمع المسلمين ، ثم يستصرخ الناس أن يأخذوا مأخذه ، ويجحدوا جَحْده ، وأن يجهلوا جهله .

تلك هى القواعد ، فما تفسيرعثمان لامتناعه عن التنازل ؟

عرفنا آنفا أنه طلبٌ باطل لبطلان ما أسس عليه ، ولكن عثمان رضى الله عنه – هذا السياسى العجوز – يوضح أبعاد هذا الطلب الخطير ، فيقول فى رسالته إلى أهل الموسم : فمن يرض بالنكث منكم فإنى لا أرضاه له ، ولا يرضى الله سبحانه أن تنكثوا عهده . وأما الذى يخيروننى فإنما كله النزع والتأمير فملكت نفسى ومن معى ، ونظرت حكم الله وتغيير النعمة من الله سبحانه ، وكرهت سُنَّة السوء ، وشقاق الأمة ، وسفك الدماء ، فإنى أنشدكم بالله والإسلام ألا تأخذوا إلا الحق وتعطوه منى ، وترك البغى على أهله ، وخذوا بيننا بالعدل ، كما أمركم الله عز وجل ... (الطبرى جـ ٣ : ٤٣٧ ط بيروت) .

وفى محاورة (الأشتر) عثمان ، رضى الله عنه ، قال : والله لأن أقدم

---

(١٤) وراجع العواصم من العواصم لابن العربى تحقيق محب الدين الخطيب ص ١٣٩ .

فتضرب عنقى أحب إلىّ من أن أخلع قميصا قمصنيه الله وأترك أمة محمد ﷺ يعدو بعضها على بعض . (المرجع السابق ص ٤٠٥) .

فأمير المؤمنين رضى الله عنه ههنا يضع معالم صورة للمجتمع الإسلامى ، وأثر العقيدة الإسلامية فيه ، من هذه المعالم التى تخفى على أدعياء الفهم والسياسية :

– احترام العهد والميثاق ، والإلتزام بالكلمة والشرط ، عملا بقاعدة الإسلام : ﴿ يأيها الذين آمنوا أوفدوا بالعقود ﴾ وتحريم النكث لقاعدة الإسلام ﴿ ومن نكث فإنما ينكث على نفسه ﴾ .

– التضحية بالنفس فى سبيل سلامة الأمة ، فقد أدرك رضى الله عنه أن التسليم للبغاة بطلب ترك الخلافة يفتح – كما قال هو – الباب لكل باغ وعادٍ لكى يتخذ من بغـيه وعدوانه ذريعة إلى عزل الحكام بالكذب والإفتراء ، وقاعدة الإسلام : السمع والطاعة للحاكم ما أقام كتاب الله .

– ومن هذه المعالم الإسلامية ، فى تصرف أمير المؤمنين ، ذى النورين ، أنه رجع الأمر إلى الأمة ، وقال لهم : ﴿ لا تأخذوا إلا الحق ، وتعطوه منى ... وخذوا بالعدل ... ﴾ فهو – رضى الله عنه – قد أعاد أمر الخلاف عليه إلى الأمة لتحكم فيه بما علمها الله من الحق والعدل ! وهذا ما حققه بالإسلام بقاعدته العامة للأمة كلها ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس : تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾ .

وهذا المَعْلم بالذات مما جهله العلمانيون ، فثرثروا بالهراء ، وهَرَّفوا إلى ما لا يعرفون ، فزعموا أن قولته كانت تأسيسا للحكم الإلهى !

ياإلهى ! آلذى فدى الأمة بنفسه ، وأبى أن يُدافع عنه ، وعاد بالأمر إلى الأمة ... يفترى عليه هذا الإفتراء . «لقد اختار عثمان أهون الشرين، فآثر التضحية بنفسه على توسيع دائرة الفتنة ، وسفك دماء المسلمين ، وافتدى بدمه دماء أمته مختارا ، فما أحسن الكثيرون منا جزاءه . وإن أوربا وأمريكا تعبدان

بشرا يزعم الفداء ولم يكن فيه مختارا »[١٥] .

لقد أظهر عثمان – بموقفه السياسى هذا – وجها آخر من أثر العقيدة الإسلامية ، يضاف إلى تلك الوجوه السابقة ، وجها لم يظهر فى سيرة من سبقه أو لحقه : تلك الأريحية ، والمروءة .. التى تقدم النفس فداء لأمتها ، وهى طائعة راضية ، بل مؤثرة راغبة وعاونه على هذا الموقف من سمت بهم عقيدة الإسلام إلى حيث تنجلى صورة النفس الإنسانية فى أجلى محاسنها : دخل عبدالله بن عمر على عثمان ، فقال له عثمان : انظر ما يقول هؤلاء ، يقولون : اخلع نفسك أو نقتلك ! قال له ابن عمر : أمخلد أنت فى الدنيا ؟ قال : لا ، قال : هل يزيدونك على أن يقتلوك ؟ قال :لا . قال : هل يملكون لك جنة أو ناراً ؟ قال : لا . قال : فلا تخلع قميص الله عنك ، فتكون سُنَّة ، كلما كره قوم خليفتهم خلعوه أو قتلوه !!

ليتما القلوب الغليظة تلين ، وليتما العقول الغلف يكشف عنها غلافها !!

لقد أبى عثمان أن يستخدم حقه المشروع فى الدفاع عن النفس . وقال لمن أراد أن يقاتل عنه : أعزم[١٦] على كل من رأى عليه سمعا وطاعة إلا كف يده وسلاحه . وأمر ابن عمر أن يبلغ به الناس ، وكان ابن عمر قد تجهز ولبس سلاحه ، ولم يلبسه إلا يومئذ ، يوم الدار ، ثم يوم أراد نجدة الحرورى أن يدخل المدينة مع الخوارج وأبى عثمان على معاوية ما عرضه عليه من إرسال جند له من الشام . وجاءه زيد بن ثابت – حجة القرآن – وقال له : يا أمير المؤمنين ، إن هؤلاء الأنصار بالباب يقولون لك : إن شئت كنا أنصار الله مرتين !! قال له عثمان : لا حاجة لى فى ذلك . كفّوا .

هؤلاء هم قادة المسلمين ، لم يخلعوا الطاعة ، ولم ينفضوا البيعة ، وعرضوا أنفسهم لفداء عثمان ، ولكنه أبى إباء النفس الإنسانية التى جلّتها عقيدة الإسلام فى أبهى حلل النفس الإنسانية عندما تسمو إلى أعلى عليين .

---

(١٥) محب الخطيب : ١٣٧ .
(١٦) أعزم = افرض واوجب والزم

فهل يفهم العلمانيون ؟ ما أحسبهم يفعلون ﴿أفأنت تسمع الصم أو تهدى العمى ومن كان فى ضلال مبين﴾ ؟!

حتى هؤلاء المتمردين، الذين أنذروا عثمان بخلع الطاعة قد ردّ أمرهم إليهم ، فقال ، كما ورد فى تاريخ الطبرى ٣ : ٤٣٧ : وأما قولكم : يرسلون إلى الأجناد وأهل المدينة فيتبرءون من طاعتى فلست عليكم بوكيل ولم أكن استكرهتهم من قبل على السمع والطاعة . اهـ

ومعنى كلمة ذى النورين واضح كل الوضوح لكل ذى فهم واستقامة : فهو يقول : إنْ تبرءوا من طاعته فلهم ما فعلوا ، وإذا كنت لم استكرههم على إعطائها ابتداءً ولم يكن من حقى ذلك فما أنا بمستكرههم على الطاعة استمرارا . وحسابهم على الله ﴿فمن نكث فإنما ينكث على نفسه﴾ .

فأية غرابة فى هذا المنطق استوجبت من كاتب مقال المصور أن يقول : وهنا يواجه الدعوة إلى سحب البيعة بمنطق غريب مضمونه : وهل كنت أكرهتكم .. اهـ

نعم ، نعم . ههنا فى منطق عثمان شيء غريب على كاتب السقوط : ذلك أنه ردّ أمرهم إليهم ، ولم يأمر بحصدهم حصداً ، وإنما تركهم وما يشاءون !!

أليس ذلك حقا منطق غريب على الدنيا فى زمان كاتب السقوط ، وهو أشد غرابة على الدنيا فى زمان حدوثه بشرّت به الدنيا عقيدة الإسلام وشريعته !!

أكان فى منطق عثمان هذا تأسيس للحكم بالحق الإلهى ؟

أكان على عثمان أن ينزل على رأى الرعاع والجهلة ، الذين كسروا عصا رسول الله ﷺ ، وضربوا المصحف بأرجلهم[١٧] ؟

---

(١٧) كسرها رجل من البغاه يسمى جهجاه ، فدخلت شظية منها فى ركبته اليمنى التى كسرها عليها ، فبقى الجرح حتى أصابته الأكلة ، قال (حاطب) فرأيتها تدوّد . ولما قال عثمان لابن أبى بكر : ويلك أعلى الله تغضب ، هل لى إليك جرم أو حق أخذته منك ، فاستحيى وخرج عنه فثار (قُتيْرة وسودان ابن حمران) وضرب (الغافقى) المصحف برحله فاستدار المصحف فاستقر بين يدى عثمان .. الطبرى ٣ : ٤٠٠ ، ٤٢١ .

أكان هؤلاء حقا – كما يقول الكذبة – قادة المسلمين ؟

أكان على عثمان حقا أن يستجيب هؤلاء السفلة ، ويفتح بابا لكل من كره خليفته ليخلعوه ، كما قال ابن عمر – حتى لا يكون فى منطق عثمان شىء من الغرابة فى الفهم السقيم ؟!

إذا كان ابن عمر قد فطن لهذه النتيجة المرفوضة من عثمان ، فرفضها ، وأيده على رفضها ، فقد فهمها أيضا عبدالله بن سلام ، وواجه بها هؤلاء السَّقْطى ، وقال لهم : ياقوم ، لا تسلوا سيف الله عليكم ، فوالله إن سللتموه لا تغمدوه، ويلكم ، إن سلطانكم اليوم يقوم بالدِّرَّة ، فإن قتلتموه لا يقم إلا السيف ... (الطبرى : ٣ : ٤٢١) .

فما كان جواب هؤلاء السقْطى إلا أن قالوا : يابن اليهودية وما أنت وهذا ؟!

أهؤلاء حقا قادة المسلمين ؟

وإذا كان منطق عثمان عند كاتب السقوط – وما شهد – منطقا غريبا ، أفكان منطق عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن سلام ، عالم اليهودية والإسلام ؛ منطقا غريبا !

إن أحداً من أهل المدينة ومن حولها من السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ، وفيهم البهاليل لمن أمثال علىّ وعبدالله بن عباس ، وعبدالله بن عمر ، وزيد بن ثابت ... إن أحدا من هؤلاء لم يطلب من عثمان أن يخلع نفسه ، ولا أحد منهم أقرّ هؤلاء السقطى على طلبهم .

أكل هؤلاء كانوا على منطق غريب ، أما هؤلاء ، الذين دلّ ردّهم على عبدالله بن سلام على لؤمهم – أكان فى طلبهم (من المنطق الكثير ، ومن الصواب ما لا يختلف عليه) ؟ أما والله لو كنت شاهدهم لكنت بالنفس أول فادٍ . ورحم الله ابن عمر حين قال : عتبوا على عثمان أشياء لو فعلها عمر ما عتبوا عليه . هذه شهادة ابن عمر ، وكفى به شاهدا عدلا وصدقا ومعاصرة للخلافة من أولها إلى آخرها . وليست شهادة مغرور خادع مخدوع ، هماز مشاء بنميم ، مناع للخير ،

معتد أثيم ، يكذب على الأحياء فكيف به على الموتى ؟!

أرأيتم لو أن قوما من الحشاشين وأضرابهم تواعدوا قصر الرياسة ، وطلبوا من رئيس الدولة ما طلب الرعاع من عثمان – ماذا يكون الجواب ؟

أما أنا فسأسكت ، وربما كان السكوت عن الجواب جوابا !!

إن نكران الحق ، وبطر الحقيقة ، وغمط الناس زراية بنفس المنكرين ، وظلم لها ، وأفحش الظلم أن يظلم المرء نفسه ، فما هو بعد بمؤتمن على حق أو خَلْق . وأفحش من ذلك أن هؤلاء – مع ظلمهم أنفسهم – عدوّ الإنسانية عامة !! إن نكرانهم لتلك الصور الإنسانية ، فى سموها الرفيع الذى صنعته عقيدة الإسلام وشريعته ، وجحودهم فضل تلكم الأنفس البشرية ، فى نماذجها الفريدة التى صاغها الإسلام بآياته ، ممثلة فى الراشدين ، ومن معهم ، ومن جاء من بعدهم – عداوة عامة للإنسانية كلها ، وانحطاط بأنفسهم الجاحدة إلى دركة من المهانة يتأبّى عليها ذوو النفوس العالية حتى من غير المسلمين .

فى محاضرات للأستاذة الدكتورة : دولت أحمد صادق ، فيما سمّته: Landscape التاريخىّ للإسلام فى أوربا تقول : ويمكن القول أن القياصرة أحسنوا معاملة المسلمين بفضل فولتير : إذ ذكر (دينيه جانروى) أن كاترين الثانية ، بعد أن هزمت الأتراك ، واحتلت سواحل البحر الأسود الآهلة بالمسلمين سألت الفيلسوف الفرنسىّ : كيف تريدنى أن أعامل رعاياى الجدد من التتر ؛ كى يحسن تصرفى فى نظر جماعة (الأنسكلويثيا) فى بلادك ؟ فكان جواب فولتير أن أهدى لها كتابه « محمد » فما إن قرأته حتى أمرت بمعاملة المسلمين معاملة حسنة . اهـ ص ٢٨

أولئك قوم احترموا أنفسهم حين عرفوا للنماذج الإنسانية العالية حقها ، ولم يحقروا أنفسهم بجحودها .

تُرى هل كتب فولتير كتابه ذاك عن محمد (على حرص منه أن يصدم

مشاعر قومه ، أو أو على أن يبدو مستقل الرأى .. أو طمعا فى النفط) كما زعم حسين أمين ؟[١٨] .

هذا فولتير ، وتلك كاترين

« أما أعداء النوع الإنسانى حقافهم الحريصون على تصغير كل عظيم فيه ، الملوّنون لكل صفحة نقية من صفحاته ، العاكفون على هدم كل ما بناه فى تاريخه الطويل من قيم وأخلاق ، وعقائد الخير والفلاح ، الذين يعملون ما لا يعمله إلا عدو مغير على الأرض ، يتعقّب بقايا أهلها ، كما يتعقّب العدو اللدود جنسا من ألدّ الأعداء لجنسه ، فلا يسرّه شيء كما يسره أن يرجع إلى ماضيه وحاضره بالتشويه والتخريب ، وذمّ الحميد منه ، وتسجيل الذميم المعيب »[١٩] .

(الغشاش)

بقيت كلمة أُحدّث بها كاتبَ السقوط سِرا ، لا يسمعنا أحد، حتى لا أكشف عنه ستره ، فيراه الناس (غشاشا) وهو يقدم نفسه إليهم على أنه (سياسى المستقبل) وإن الله حليم سِتّير :

الْقِمَ فمى أُذُنَك يا فرج ، واستمع :

حكاية ضمير الحاكم ، وإن كان عادلا كان عمر ...

وحكاية تفسير كلمة عثمان (لا أنزع قميصا ...)

وحكاية أن عمر مثل لا يتكرر فى التاريخ التى ذكرتها أنت وكاتب الوهم ...

هذه الحكايات كلها (بنصها وفصّها) ألم تنقلوها من كلام طه حسين فى كتابه الفتنة الكبرى ؟ كيف يصل بكم (الغش) إلى هذا الحد ؟

أزراية بالنفس بجحد الحق والحقيقة ؟

---

(١٨) من المعروف أن فولتير عاش قبل الثورة الفرنسية التى قامت أواخر القرن الثامن عشر ١٧٨٩ ، ويقال فى بعض الآراء إن كتاباته كانت من المؤثرات العقلية فى قيام هذه الثورة .

(١٩) الأستاذ عباس العقاد .

وعداوة للإسلام والإنسانية بمحاولات فجّة جاهلة لطمس النماذج العليا ؟

وهبوط أخلاقى بالكذب الخلقى والعلمى (والغش) المدرسىّ ؟

تلك صفاته ، ولا وَزَر ، ولو ألقى معاذيره !!!

تلك هى القضية ، أو ليست قضية مرة حقا ؟؟

وهل هناك أمرّ من محاولة التنكر للمثل الإنسانية الفائقة ، والحقائق الإسلامية الباهرة متمثلة فى رجالات هبطوا الأرض كالضوء السنىّ ، لم تنل الأرض أدمعهم ولا مفارقهم إلا مصلين ، سادوا الأرض بدين فيه مَنْبَهةٌ للناس ، وكانت أخلاقم دينا .

وهل هناك عذر لمن ينال من مقام الراشدين ؟

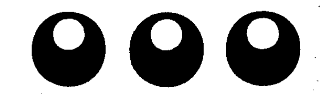
وهل هناك أفحش من أن يتهم كاتب السقوط عثمان بالظلم وعدم الضمير ؟

وهل هناك أكذب من قوله فى سياسة عثمان : (أعلن أن نظام الحكم الإسلامى – من وجهة نظر عثمان – يستند إلى القواعد الآتية : خلافة مؤبدة – لا مراجعة للحاكم ولا حساب ولا عقاب إذا أخطأ ...) .

أقول : إن هذا العبقرى المتخلف زعم قبلا أنه لا مبادىء ولا قواعد ، وهو هنا يزعم على عثمان هذه المبادىء ! فإن كانت هذه المبادىء معروفة لهم فهناك مبادىء ، وإن لم تكن واستنبطها هو من سياسة عثمان ، فالمسلمون أقدر على استنباط القواعد من القرآن والسنة ، وهذا ما فعله العلماء بعد ، كما فعل الماوردى قديما ، وفعله خالد محمد خالد حديثا . ولا ضير أن لم تكن مبادىء الحكم الإسلامية مدونة على نحو ما تدون الدساتير اليوم ، فقد كانت محفوظة لهم ، محفوفة بالإجلال عند الكبير والصغير ، والحاكم والمحكوم ، إليها يرجعون ، وعنها يصدرون ، وبها يعملون ، وبها يحكمون ، على نحو ما سبقت له الأمثلة . ولا يستقيم فى الفهم القولُ بأنه لم تكن لهم (ضوابط مقننة) إلا إذا استقام القول بأنه لم يكن لهم (قواعد وضوابط) فى الفقه والنحو والبلاغة ... لأنها لم تكن – حينئذ – مدونة ولا مقننة .

وبعد ، فبينما كاتب السقوط – فى مقال المصور – يتخذ من أحد الراشدين

مطعنا ، ويتهمه - جهلا وكذبا - بما هو منه براء، على نحو ما اتضحت الحقائق - اسمعوه بقول فى كتابه ص ٦٩ : **ولعل القارىء قد لاحظ أننى أتحرز فيما أكتب عن سيرة الخلفاء بعبارة (بعد الخلفاء الراشدين) خوفا من أن يلتصق بهم رذاذ ما ارتكبه من تلاهم من الخلفاء) . فهل هوحقا تحرز عن الراشدين ؟** وهل التزم العلمانيون بأدب الحوار بعد ما هاجموا الرسول وسيرته ، وعثمان الراشد وسياسته ، وعمر وعدله ، والعلماء وأمانتهم وثقافتهم ... وهم على الدرب سائرون !! فأى أدب هو ذاك ؟



ولحاضر الإسلام من الظلم نصيب

لم يأل العلمانيون جهدا فى الإساءة إلى الإسلام وكل ما يتصل به : القرآن ، السنة ، الراشدين ، علمائه ... وخاتمه سوءآهم – فيما سلف بيانه – همزهم ولمزهم النبى ﷺ وسلم ! يقول فرج فوده – وقد كنت سكت عن هذا القول أسفا فى مقال المصور : ولاسند لهم إلا التأسى بالرسول فى مسايرته لعصر غير عصرنا ، والمجتمع – يختلف جملة وتفصيلا عن المجتمع الذى تعيشه) ا هـ

وإذا بلغ انحدارهم إلى هذا الحد ، واستغلالهم لأشياء قد تكون صحيحة فى ذاتها ، ليضعوها فى غير موضعها ، ويعمموها فى موضع التخصيص .. أقول : إذا بلغ انحدارهم هذا القاع فلا غرو أن ينعطفوا على بعض البلاد والدول المعاصرة التى قامت باسم الإسلام ليسوءوا وجوهها ، فلا يدعوا للإسلام حسنة أبدا .

ولهذا خصص كاتب الوهم – تبعا لقرينه فوده ، وزاد عليه – فصلين من كتابه ليصور صورة شوهاء عن : السودان ، وباكستان ، وإيران ، والسعودية .

وكنت أودّ أن أتجاوز كلامه عن الناس والبلاد ، لأظل ، فى حوارى معهم ، عند حد الموضوع الإسلامى ، فى صورته المجردة ، وفى صورته التطبيقية الراشدة ، كما هو واجب البحث فى الحق والحقيقة ، وعن الحق والحقيقة، ولكنهم يأبَوْن ذلك ؛ لظنهم أن هذا الخلط يوسّع عليهم مناهج الاستدلال ، ويمدهم من الواقع بالبراهين والبيّنات .

فلا ضير أن أتنزل إليهم ؛ لأبينَ فى إيجاز – أنهم ، حتى فى هذا الخلط بين الحقيقة والواقع – لا يُسلِّمون للحق ولا للواقع ، ويأبَوْن إلا أن يكونوا مع الخاطئين .

أما عن تجربة النميرى فى السودان فسوف أكتفى بالردّ على كاتب الوهم بما هو من عنده ، ثم بما هو ليس من عندى :

أما الذى من عند كاتب الوهم : فإنه قال فى ص ١٨ : حينما طبق النميرى شريعته التى لم يكن لها من الإسلام إلا الاسم) وفى ص ١٤٢ : إن هذا قد حدث لا على يد ثورة إسلامية كاملة ، بل بعد تحول مفاجىء نحو الإسلام ...) .

أقول : ليس هنا – فى الرد عليه أبلغ من قوله : (لم يكن لها من الإسلام إلا الاسم) والإسلاميون اليوم عندما يطالبون بتطبيق شريعة الإسلام إنما يطلبون تطبيق المسمى ، ليس الاسم ! لقد اعترف كاتب الوهم بأن ما كان فى السودان كان تقلبا من حال إلى حال ، انتهى إلى هذا التطبيق الاسمى ، الذى لم يكن المقصود منه – فى قوله – النزوع إلى الحق فى ذاته . وما ينادى به الدعاة إنما هو الإسلام الكامل بتطبيق تحدد معالمه ، وترسم خطواته ، وتوضح أهدافه .

يقول كاتب الوهم فى ص ١٤٢ : لا أظن أن من طبيعة الشعب السودانى أن يجتمع فى الميادين لكى يستمتع بمشهد الأيدى وهى تقطع ، والظهور وهى تجلد » .

عن طبيعة الشعب السودانى ، التى تتجافى عن مشهد تطبيق الشريعة ، فيما زعم – يحدثنا عالم الاجتماع ، وأستاذه بالجامعة الأمريكية : د. سعد الدين إبراهيم ، فى أهرام ١/٥ /٨٦ م قال : قبل الانتخابات السودانية الأخيرة بأربعة أيام قامت الحكومة السودانية بإلغاء كل اتفاقيات التكامل المصرى السودانى .. ومنذ الانتفاضة الشعبية السودانية فى إبريل سنة ٨٥ ، التى اقتلعت نميرى ، والقوى السياسية السودانية المنظمة تطالب بإلغاء كل ما أطلق عليه الشعب السودانى : قوانين مايو . ومنها قوانين سبتمبر سنة ٨٣ الخاصة بتطبيق الشريعة الإسلامية فى السودان . ولكن مطالبة القوى السياسية المنظمة شىء ، والمشاعر الشعبية السودانية شىء آخر . فى بعض الأمور كان هناك تطابق ، وفى هذه الأمور لم تجد الحكومة السودانية أية صعوبة فى اتخاذ ما يلزم . ولكن مسألتى اتفاقات التكامل ، وتطبيق الشريعة الإسلامية وجدت الحكومة المؤقته صعوبة شديدة فى اتخاذ قرار سياسى بإلغائها ؛ لعدم وجود هذا التطابق بين رغبات القوى

المنظمة من ناحية والمشاعر الشعبية من ناحية أخرى . فالمسألتان : العلاقة بمصر ، والشريعة الإسلامية هما فى عداد المقدسات لدى الغالبية العظمى من الجماهير السودانية العربية المسلمة أضعافا مضاعفة لما يعرفه المصريون عن السودان – تاريخا ومجتمعا .. لذلك تلكأت الحكومة المؤقته فى اتخاذ قرار بشأنهما ، وأخيرا حين واتتها الشجاعة اتخذت قرارا بشأن مسألة واحدة فقط هى اتفاقية التكامل . اهـ

أقول : لعل فى كلام هذا الخبير الاجتماعى ، وأحد أعضاء مركز الدراسات السياسية فى الأهرام – ما يقنع كاتب الوهم ببطلان ظنونه ، وإن كان من طبيعة المكابرين أنك إن جئتهم بالشمس فى شباب النهار لا يبصرون) ﴿ ولئن جئتهم بآية ليقولنّ الذين كفروا إن أنتم إلا مبطلون ﴾

ولا أنسى – ههنا – أن أذكّر كاتب الوهم ، وقد زعم أن قوى الاستعمار الغربى تساند الحركات الإسلامية – بأن أمريكا طلبت – رسميا – من حكومة السودان إلغاء العمل بالشريعة .

هذا ، وقد كانت نتيجة الانتخابات السودانية التى أشار إليها د. سعد الدين ، والتى كانت مثلا فريدا فى العالم الثالث فى صدقها كانت مصدقة لما ذكره عالم الاجتماع ، وشهد بذلك مقال مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام المنشور فى ٨٦/٦/١٣ والذى جاء فيه : .. أما الجبهة الإسلامية فقد حققت المفاجأة بفوزها بواحد وخمسين مقعدا . وكانت المفأجاة الكبرى هى فوزها بنصيب الأسد من مقاعد الخريجين ، فقد فازت بواحد وعشرين مقعدا من ثمانية وعشرين ...!! اهـ

أقول : ما إصرار العلمانيين على مزج تاريخ الظلم بحقائق الإسلام المجرد ، فلا يفتأون يلصقون ظلم التاريخ بالإسلام !

إن المحقق ، الذى ينشد الحق مخلصا فى طلبه يجد أن الحالات التى حصل فيها الظلم من الحكومات الإسلامية – وفى الوصف هنا تساهل – كانت الحكومات فيها حكومات (تَغَلُّب) لم يقم فيها الحكم على أساسه الإسلامى : بالاختيار والشورى . ومثل هذه الحكومات ، فى تاريخ الدنيا كلها ، قديمها

وحديثها ، يصاحبها الخروج عن قيم الحكم الرشيد . فهى ، إذن ، فى أساسها ، لم تقم للإسلام ، ولا بالإسلام ، وإنما بالقهر والغلبة للسلطان والملك . فهى ، إذن ، فى أساسها ، لم تقم على ما أوجبه الإسلام فى قيامها ابتداءً وغاية . فتوقعُ الحكم الإسلامى منها . بقيمه طلب للشىء من فاقده . فكيف يؤخذ مثلها حجة على الإسلام فى ذاته ، مهما طال بمثلها الأمد ، وامتد بها الأبد ؟!

وإذا قامت حكومة (تغلُّبٍ)[٢٠] لغايةٍ هى الإسلام ، فكثيرا ما يغريها (ابتداؤها) المتغلِّب ، فتخرج عن (الغاية) التى من أجلها قامت . (والخروج يغرى بخروج) وهذا هو علة وصية علماء المسلمين بعدم (الخروج) إذا لم يُضْمَن عدمُ الفتنة . فإذا أُمِنت الفتنة كان الخروج على الحكم الظالم واجب ، لأنّ أَمْن الفتنة يَضُمُّ لهذه الحكومة سلامة بواعثها وابتدائها ، إلى سلامة غايتها وانتهائها ، فتكون أرشد ، وأرجى للإصلاح والصلاح .

فلا تكون الحجة أبداً فى حكومات لم يتحقق فى قيامها الشرط الإسلامى . إنما تكون الحجة علمية صحيحة ، وعقلية سليمة إذا قامت حكومة على أساس إسلامى : بالاختيار والشورى ، ودامت على أساسها ، ثم تحقق بهذه الحكومة ، ومن مبادئها الإسلامية – ظلم وهضم .

ولأن الإسلام يتعامل مع البشر – بكل ما فيهم من كمال ونقص – لم يفترض ، أبدا ، فى الحاكم ، ولو قام بالإسلام وللإسلام ، السلامة والبراءة . بل توقع منه الخطأ ، فأوجب على الأمة كلها النصح له : بتقديم الصواب والدلالة عليه ، والحق والتعاون عليه . وبالتحذير من الخطأ وعاقبته ، والخروج عن الحق وأثره . وعند ذلك قد تختلف الأفهام ، عند الصدق ، وتتعارض الاتجاهات عند الهوى ، وهنا وضعت الشريعة الميزان ، وأوجبت الاحتكام إليه : الردّ إلى الكتاب والسنة .

ألا فليدلّنا المعارضون على حكومة واحدة ، صفتها هى هذه الصفة الإسلامية ثم كان منها الظلم والهضم .

---

(٢٠) تغلب = المراد ثورة أو انقلاب .

فإذا كان الوصف الحق للحكم الإسلامى هو أن يكون قائما بالحق وللحق : مأخوذا بحقه ، مؤديا واجباته ، كما هى (قاعدة) قيام الحكم الإسلامى : (إلا من أخذها بحقها ، وأدّى الذى عليه فيها) - إذا كانت حكومة الإسلام كذلك ، فى الوصف وفى الواقع - كان من أوجب أحكام العقل ، ومن ألزم أخلاق العدل ، أنّ الانحراف عن صفتها ، وعن واقعها ، فى أى زمان ، طال أو قصر ، وفى مكان دنا أو بعد ، لا يؤاخذ به الإسلام ، ولا يعاب به تاريخه ، ولا يكون هذا الانحراف حجة على الإسلام ، وعلى الدعاة إليه ، وإنها لحجة داحضة أن نجعل الظلم داعية لترك العدل والباطل سبيلا على الحق ...

بل حكم العقل ، وخلق العدل يوجب أن نتعاون على إقرار الحق وإقامته ، ومحاربة الباطل ودولته . وتلك فريضة الإسلام ، افترضها على الأمة فى مجموعها ، وعلى جميعها ، ولم ير طريق أداء هذه الفريضة سهلة ولا ميسَّره ، بل أرشدنا إلى توقع الصعوبة والأذى فكانت قاعدته (وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك . إن ذلك من عزم الأمور ﴾ .

فإذا ظلم الحاكم وقصّر المحكومون فهل من العدل أن يزر الإسلام وزرهم ؟!

قد كان فى هذا التحقيق ما يغنى عن الكلام فى غير السودان ، ولكن لأن كاتب الوهم قد خص غيره بمزيد من التحامل ، والتخصيص أوجب أن أشير إلى الحق الذى أخفاه :

أما باكستان :

فإن الردّ يأتينا من كاتب وصحفى عقلانى ، عن حديث عن واقع باكستان ، ولا يأتينا من قبيل الرأى الشخصى الظنِّين . ويأتينا من (ملفات) صحيفة كبرى اتسعت لمقالات كاتب الوهم ضد شريعة الإسلام ، رجع إليها الأستاذ فهمى هويدى فى دار الأهرام ، قبل لقائه الرئيس الباكستانى وكانت المفاجأة - كما يقول الأستاذ هويدى - أنه وجد للرئيس الباكستانى ثلاثة ملفات سمينه وضخمة ، على حد تعبيره ، وليس ملفا واحدا ، كما توقع . أما لماذا هو وحده الذى نال هذا القدر من العناية الإعلامية ؟ فذلك لأن رئيس باكستان

يصنف فى المعادلة الدولية باعتباره الرجل القاعد فوق برميل من البارود ، محاط بحقل من الألغام، من جراء شدة مشاكله وكثرتها الداخلية والخارجية . وسبب آخر : هو أن ضياء الحق تبنى الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية .. وقطع أشواطا فى هذا الاتجاه ، أحدثت ردود فعل متفاوته ، أكثرها سلبى فى الإعلام الغربى .. وترسم قصاصات ، وتقارير الصحافة العالمية صورة برميل البارود فى باكستان بشكل مبالغ فيه أحيانا .. كانت الملفات الثلاثة أقرب إلى صحيفة الادعاء ضد الرئيس ضياء .. وعندما نقلت الملاحظة للرئيس الباكستانى كان ردّه : إن تلويث اسم باكستان مطلوب من جانب دوائر عديدة لها مصلحة فى ذلك ، وتشويه تجربتها فى تطبيق الإسلام مقصود من جانب دوائر أخرى .

عبّر الأستاذ فهمى هويدى عن مخاوفه من عقبات التطبيق ، ومنها : أن المؤسسات والأجهزة الإدارية والتنفيذية لم تستوعب مبدأ التطبيق ، ومنها الافتقار الشديد إلى بعض المعارف الأساسية المطلوبة للتطبيق لدى بعض المسئولين ... ووافق الرئيس الباكستانى على كل ملاحظات الكاتب وقال : دعنى أشرح لك الموقف : تربّى جيلنا فى ظل ثقافة علمانية بعد أن ظل الاستعمار البريطانى للهند يعمل على تجهيلنا بديننا طوال مائة وخمسين سنة ونحن جميعا تلقينا معارفنا الدينية فى بيوتنا .. ولما سأل الكاتب عن مجالات التطبيق الإسلامى ، قال رئيس باكستان : للأسف الشديد فإن حملات التشويه لم تركز إلا على الحدود الشرعية[٢١] دون غيرها ، حتى تلك الحدود قدمت بصورة شائنة ومبتورة . وقبل كل شىء فإنى أحب أن أنبه الجميع إلى أن نظام الحكم فى باكستان ليس إسلاميا ، ولكنه مبنى فقط على أسس إسلامية . ونحن نأمل أن نقيم البناء المناسب على تلك الأسس وهى مسئولية طويلة الأمد . إن خطانا فى التطبيق الإسلامى تمضى فى اتجاهات إسلامية خمسة : أسلمة الحياة الاجتماعية – أسلمة التعليم – وسائل الإعلام – المجال الاقتصادى : التدرج مستمر فى إلغاء الربا ، والزكاة تجمع تطوعا بوساطة ٣٥ ألف لجنة فى أنحاء باكستان – ثم أسلمة القوانين المدنية والجنائية : تمت الآن (وقت تاريخ نشر الحديث فى الأهرام ٨٥/١٠/٣١م ٢٨٠ قانونا

(٢١) كما فعل كاتب الوهم تابعا للغرب ..

وتعديلها طبقا للشريعة الإسلامية . نحن نحاول بخطانا ، التى اتخذناها أن نقترب من أهداف الشريعة .. أصارحك بأننا نواجه صعوبات فى التطبيق الكامل للشريعة ... لدينا بنوك لا ربوية يشتد إقبال الناس عليها ...

ثم سأل الأستاذ فهمى عن تقييمه للتطبيق الإسلامى فى إيران والسودان ، قال : تجربة إيران لها خصوصية مختلفة : فهى نتاج ثورة ، مما يتعذر القياس عليه ، فضلا عن أننا شغلنا بملاحقة الحرب عن متابعة التطبيق الإسلامى فى الداخل . أما عن السودان فقال : ... أعتقد أنه أسرع فى خطاه بأكثر مما ينبغى ، وربما أقول : إنه اتخذ قرارات لم يكن السودان مهيأ لها .. اهـ

أقول : والآن يبدو لنا أن كاتب الوهم يستقى معلوماته ، ويستقبلها (بيقين) من الإعلام الغربى الحريص - حرص كاتب الوهم - على تشويه كل ما هو إسلامى . كما يتبين لنا - وهذا أهم - أن أحدا ممن يحاولون تطبيق الإسلام لم يدّع أن ما قام به (هو التعبير الحقيقى عن جوهر الإسلام) كما زعم كاتب الوهم ص ٨ .

إنه لمن العجب ألا يحسب للإسلام والمسلمين فى الهند مائة وخمسين عاما من التجهيل الاستعمارى الغربى ، ومع ذلك تظل الأمة على دينها قائمة على أساسه ، ويحسب عليها أقل من أربعة عقود تجاهد لمحو آثار هذا الاستعمار وآثامه وقد نشأ فى ظله أجيال وأجيال . لقد التقيت بمهندس باكستانى (الحاج سناء) وأدركت بنفسى ما ذكره فهمى هويدى من شغف الشعب الباكستانى إلى الإحاطة بدينه والتمسك به . ولا عجب ، إنه الإسلام . إنه الإسلام لمن عرف الإسلام .

إننى لا أعجب كثيرا من موقف العلمانيين فى تشويه الإسلام والمسلمين ؛ لأنهم يجهلونه . ومن قبل قد قيل : من جهل شيئا عاداه . والناس أعداء ما جهلوا وقد سلف لنا تصديق هذه القضية ، ولسوف يأتى المزيد .

وإنما موضع العجب ، بل والرثاء لهم ، طمسهم الحق ، وإصرارهم على الباطل ، وعدم الإخلاص فى طلب الحق .. والكذب الخلقى والعلمى للوصول إلى ما أرادوا من طمس وإصرار !!

وإما إيران

يزعم كاتب الوهم أن تطبيق الإسلام فيها قد ظهر فى (روح الكآبة والعبوس التى سادت حياة الناس ، وارتسمت حتى على تعبيرات وجوههم) ص ٦

هكذا يدان حكم ، أقامته ثورة شعبية فريدة (دعا إلى مثلها دعوة خفية كاتب الوهم فى مقاله المنشور فى مجلة العربى تحت عنوان : مرض اسمه الطاعة) . ثورة فريده عزلاء إلا من قوة عقيدة الإسلام ، تجاه ملك يملك كل وسائل القهر ، والثورة تعمل عملها سنين عددا ، حتى بلغت غايتها ، مما جعل المراقبين الغربين يعترفون ، ويحذرون ، وينذرون قومهم بأن الإسلام ما زال قوة مؤثرة فعالة .. وقد نشر كل ذلك فى صحفنا عُقَيْت قيام الثورة . ولكن هكذا يدان هذا الحكم وثورته بعبارة وجدانية من أستاذ يدّعى العقلانية والمنطقية فى كل ما يقول !

أما أنا فأشهد – وأقيم الشهادة لله – أن رأيت الإيرانيين ، من رأيت منهم ، معتزين بثورتهم مستمسكين بها ، متحمسين للعمل بروحها . وقد أعجبنى منهم حسن الهيئة ، ودقة النظام .. حتى إننى حزنت فى نفسى ألا أجد المصريين كذلك !

ولا ينسى كاتب الوهم – وإن تناسى – أن أمريكا – التى زعم أنها تؤيد الحركات الإسلامية – كانت ظهير الشاة ، مؤيدة له بقوة ، فلما باء تأييدها بالخسران ، وألقى بالشاة عادت أمريكا الثورة عداء يعرفه العالمون ، وعادتها الثورة جزاء سيئة بمثلها ...

هذا ما شاهدته بعينى ، وهذا ما شهد به العالم . وقد أيد مشاهدتى ، وبطلان زعم كاتب الوهم التحقيق الصحفى ، الذى قام به صحفيون من جريدتى الشعب والأحرار . وقد نشر الكثير منه فى جريدة الأحرار ، ابتداء من ١٧ من شوال سنة ١٤٠٦ – ٨٦/٦/٢٣ م وكان مما شاهده الأستاذ الصحفى محمد عامر ، مندوب جريدة الأحرار إلى طهران ما عبّر عنه بقوله : كنت سعيد وأنا أشاهد حوالى أربعة ملايين مسلم يصرخون فى صوت واحد

القدس –القدس– العودة إلى القدس[٢٢]... وقال: تبنى الإعلام الغربى وجهة النظر العراقية، وأسهمت الصحف ووكالات الأنباء العالمية فى هذا التعتيم الإعلامى حول إيران، بل عملت على تشويه صورة الثورة الإسلامية فى إيران، وأنها فى سبيل حربها تستورد السلاح من إسرائيل ... وتحالف العالم كله ضد الثورة الإسلامية .. لقد كنت مشوقا إلى رؤية الشعب الإيرانى .. واستمر الكاتب يصف حياتهم العادية ونظافة المدن، ومظاهر التمدن والإسلام فى حياتهم ويقول : وعند أذان الظهر تتوقف الدوائر الحكومية وقت الصلاة، والمحلات أكثرها يغلق ليؤدى العمال والموظفون الصلاة ... وبطهران وحدها أكثر من عشرين كنيسة .. والأقليات الدينية يمثلها فى مجلس الشورى خمسة نواب ... وفى تجوالنا شاهدنا الإيرانيات يلتزمن بزى موحد .. وهى تغطى شعرها وعنقها .. وهذا الزئ له ألوان متعددة .. وشاهدنا المرأة الإيرانية المحجبة تقود السيارة، وتزاول أعمالا متعددة : مدرسة وصحفية، وإذاعية وطبيبة، والظاهرة اللافتة للنظر أننا زرنا مصنعا للتليفزيون فوجدنا الأكثرية فيه من النساء .. وهناك مكان خاص برياضة النساء، دخلته فشاهدتُ حماما كبيرا للسباحة يحاط بسياج يمنع رؤيتهن ... وصالات للعب الكرة .. سألت عن عادات الأسرة، هل تقلد الغرب؟ العادات إسلامية فإذا ما وجدنا عادة أوربية لا تتناقض مع ديننا اتبعناها دون أن ننقص من شخصيتنا الإسلامية ...

أقول : أظن أن فى هذا ما يكفى لإبطال مزاعم كاتب السقوط وكاتب الوهم وخيالاتهما من أن تطبيق الشريعة ينتهى بنا إلى حياة جامدة ... فتلك شهادة شاهد عيان أخذ عليه العهد قبل سفره أن يتحرى الدقة والحق، ويحذر من الهوى !!

* * *

(٢٢) الكاتب الحزين : حسين أحمد أمين يقول فى كتابه ص ٤٦ : أراد عبدالملك بن مروان صد الناس عن الحج ... أسند إلى (الزهرىّ) مهمة البحث عن حديث، أو اختلاق حديث يضع الحج إلى بيت المقدس بمثابة الحج إلى مكة ... فكان حديث لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ومسجدى ومسجد بيت المقدس . أقول : وفى هذا من الجهل أن زيارة بيت المقدس ليست بمثابة حج البيت فى أى قول للعلماء ولو زراه ألف مرة وفيه من السياسة : أنه لا بأس من ترك القدس لإسرائيل، لأن الحديث مكذوب !!

وللسعودية المزيد

فى سبيل وصول كاتب الوهم إلى هدفه من تجريح ماله بالإسلام صله ، ومن بينهم وبينه علاقة للوصول إلى هدفهم الأكبر : إبعاد الإسلام عن التطبيق - فى سبيل ذلك تناول السعودية ، كما تناول السودان وباكستان وإيران . وخص السعودية بمقال عنوانه بقوله : البترو - إسلام !!. ولم يكتف به ، بل أعاد الإشارة إليها مرات فى صفحات متعددة من كتابه .

وكنت أودّ أن أمر بهذا الكلام لا أتوقف عنده (لقاعدة) السلوك الإسلامى : ﴿ وإذا مَرُّوا باللغو مروا كراما ﴾ مكرمين أنفسهم بالإعراض عنه ، تمكنهم فى مواطن الصدق لا يبرحونها ولكن (قاعدة) السلوك الإسلامى : (لا يشهدون الزور) ألزمتنى الحديث ، لا للدفاع عن بلد أو ناس ، فأكره شيء إلى طبعى أن أوظف نفسى إلا لمن كان محقا ، لما عنده من حق .

وخلاصة حديث كاتب الوهم عن السعودية - بعد مقدمة كلها أخطاء علمية سوف يأتى حديثها - (أن المرء يستطيع أن يتصور - بعد ظهور البترول فيها - حدوث أحد احتمالين : أن يوظف البترول للإسلام ، أو يوظف الإسلام للبترول . والواقع يثبت بوضوح قاطع أن الاحتمال الثانى هو الذى تحقق) . ثم بنى على هذا الاحتمال الذى اختاره :

١ - ظهور (نوع خاص من الإسلام يعنى بالشكليات)
٢ - ومظاهر هذا النوع من الإسلام :

- أنه يفصل بين الدين وحياة الناس ، وبين الإيمان ومشكلات المجتمع (حتى تغيب عن أذهان الناس مشكلات الفقر)
- وأنه - فى هذا الفصل بين الدين وحياة الناس - يخدم الدول المستهلكة للبترول .
- وأنه شغل الناس عن مشكلاتهم فى الفقر وتوزيع الثروة .. بالرعب من عذاب القبر وثعابينه ، التى تنهش كل من يتساءل عن هذه المشكلات .

– وأن هذا الإسلام البترولى يدعو إلى الزهد ، ولكنه لا يمس ميولهم الإستهلاكية .

٣ – فى مقابل هذا الإسلام البترولى (تستطيع أن تتصور صورة أخرى للإسلام ، توظف الثروة البترولية من أجل تحقيق المبادىء التى تعبر عن أسمى ما فى العقائد الدينية كالعدالة والمساواة والمشاركة . هذه الصيغة للإسلام تشكل تحديا لعقول المسلمين المعاصرين وخيالهم ، لأنهم يواجهون الآن موقفا جديدا لم يكن لهم به عهد من قبل ، موقفا تجتمع فيه العقيدة مع الثروة ...)

أقول : قبل أن أناقش أى الاحتمالين : توظيف البترول للإسلام ، أو توظيف الإسلام للبترول – قبل هذا – أود أن أبدى بعض الملاحظات على مسلك كاتب الوهم : العقلى ، والعلمى ، من هذه الملحوظات :

١ – إن الكاتب بنى نقده على (تصور) أحد احتمالين . فهو يؤسس نقده على (تصور ذهنى) أولا ، ليس بالضرورة يطابق ما هو فى خارج الذهن . وهذه الملحوظة تدركها فى أكثر كتابات العلمانيين النقدية للإسلام والجماعات الإسلامية ، حتى إنهم يبنون أحكاما جد خطيرة على خيالات ، ولاسيما فرج فوده ، فى كتابه . وقد شرحت هذا فى ردى عليه .

٢ – كاتب الوهم حصر (تصوره الذهنى) فى حالتين ، هما : أن يوظف البترول للإسلام أو يوظف الإسلام للبترول . ومادام الأمر أمر تصور ذهنى فهناك تصوران آخران : أن يوظف البترول لغير الإسلام ، أو يوظف الإسلام لغير البترول .

وإذا رجع كاتب الوهم أحَدَ احتماليه بمرجح الواقع ، فقد شهد الواقع بالاحتمالين الآخرين ، فقد وظف البترول لغير الإسلام ، كما اعترف هو باستعماله فى المواد الاستهلاكية ، ونزيد نحن : استعماله فى رِحْلات الهوى ، تلك التى أصبحت معروفة ، ورحلات السرف والتبذير ، والتى يصوِّر بعضّها ما ذكره الأستاذ فكرى أباظه ، فى بعض مقالاته فى الأهرام عن ذلك (العربىّ) الذى دعا صديقا عربيا يعمل فى لندن ليشاهد عمل أغلى كوب قهوة فى التاريخ ، فذهب الصديق ليشاهد مأساة من مآسى السفه العربى ؛ إذ صنعوا كوب القهوة على نار عشرة آلاف جنيه استرلينى !!

هذا ، ويشهد الواقع ، أيضا : بمحاولات توظيف الإسلام لخدمه غير الثروة البترولية ، فى تلك الصورة التى جعلها الكاتب للإسلام مقابلة لصورة الإسلام البترولى (من أجل تحقيق المبادىء التى تعبّر عن أسمى ما فى العقائد ...) هى صورة يراد فيها الإسلام لخدمة الأفكار الاشتراكية الماركسية ، كتلك المحاولات التى أريد الإسلام فيها ليخدم الفكر الرأسمالى . فالإسلام فى هذه الصورة التى تصور كاتب الوهم أنها تعبر عن أسمى ما فى العقائد هى صورة يراد منها تسخير الإسلام فى خدمة اتجاهات أخذ أتباعها الأصليون يفارقونها ، ويتحولون عنها . هذه الصورة ، حاول الكاتب مرات فى كتابه أن يجعلها هى صورة الإسلام الصحيح ، وأتم هذه المحاولة ، بوضوح (الحاج خالد محيى الدين) فى كتابه : الدين والاشتراكية .

لم يكن كاتب الوهم ، إذن ، مصيبا فى حصره تصوره الذهنى عن الإسلام والبترول فى احتمالين :

٣ – ومن ملحوظاتنا على كلام كاتب الوهم أنه (يقطع) بالاحتمال الثانى وهو استخدام الإسلام للثروة البترولية (ويعتقد) أن أفضل تسمية له هى : بترو – إسلام . وبنى على ما اختاره أحكاماً لم يقم عليها دليلا ، والواقع يشهد بغير ما قال ، على ما سأبينه بعد . ونلاحظ هنا أنه (يقطع) (ويعتقد) فى الوقت الذى يعيب فيه على الشباب (يقينهم) فى حقائق الإسلام .

٤ – وهو يرى أن هذا الإسلام البترولى (يفصل بين الدين وحياة الناس وبين الإيمان ومشكلات المجتمع) فهو ، إذن ، يود ألا يفصل الدين عن المجتمع ، لكن على طريقته هو : فى توظيف الدين (للفكر الذى يؤمن به) للفكر الماركسى الذى كشف عنه كلامه فى عدة مواضع من كتابه . وبينما يدعو هو إلى توظيف الدين فى مشكلات المجتمع على ما يراها الفكر الماركسى – يدعو أقرانُه العلمانيون إلى فصل الإسلام عن المجتمع جملة ليظل مقصورا على العقيدة والعبادة وبعض الأخلاق . وما أحسبهم ينكرون توظيف الإسلام للوجه الذى يريده كاتب الوهم .

إن الإسلام – أيها القاسطون – ليس تصوراً إنسانيا ، إنه وحى يوحى ،

علمه شديد القوى ، إنه لقول رسول كريم . ذى قوة عند ذى العرش مكين ، فما هو بصورة يتخيلها بشر ، هذا هو هواكم . وهيهات ، ثم هيهات .

٥ – ألا يدلّنا كاتب الوهم أين هذا (الإسلام البترولى) الذى كان (أفيونا للشعوب الإسلامية) خدّرها عن مشكلات الفقر ، وأيقظها على (عموميات الشعائر وخصوصية الثروة) وعلى (النفوذ ، وفردية القرار السياسى) ؟

ألا يجمل به أن يأتينا ببرهان على ما قال وأدعى ، وبآية تظل أعناقنا لها خاضعين ؟

بين يدىّ الآن كتاب (الخطب فى المسجد الحرام للشيخ عبدالله عبدالغنى خياط . خطيب المسجد الحرام) والكتاب مطبوع فى دمشق . لا تجد فيه – كما زعم كاتب الوهم – تخويفا من عذاب القبر وثعابينه (فى سبيل الإبقاء على هذا الوضع الجائر) ولا تجد فيه (استغلال المشاعر الدينية لدى الجماهير من أجل نشر نوع من الإسلام لم يكن له نظير طوال تاريخ الأمة الإسلامية هو إسلام الحجاب ، واللحى ، والجلباب القصير ، وتوقف العمل فى مواعيد الصلاة ، وتحريم قيادة المرأة للسيارة ..) .

وعلى عكس ما يقرر كاتب الوهم ، يتكلم الشيخ عبدالله خياط فى دعوة متكررة عن : فلسطين وشرح جرائم الصهيونية . ونقد واقع المترفين . ودعوة لمحاربة الفقر ، وبيان لحقوق الفقراء والعمال وصغار الصناع والموظفين ، ومهاجمة (للرأسمالية الشحيحة البغيضة التى يعيش فيها الأغنياء) على حد تعبير الشيخ خياط[٢٣] .

ويمدّ الشيخ خياط نظره فى خطبه تلك إلى (الوطن الإسلامى الواسع مترامى الأطراف) على حد تعبيره كذلك . وتجد فى دعوته أيضا دعوة إلى : تحرير العقول ، ومحاربة الذلة ، وضروب الظلم الاجتماعى . وخص المرأة بنصيب ، مبيّنا

---

(٢٣) وذكر د . حسين مؤنس فى كتابه : الربا وخراب العالم فى ص ٢٠٠ بيان مجلس الفقه برابطة العالم الإسلامى ، ومقرها مكة المكرمة – من آثام الرأسمالية .

(أن التخطيط الإسلامى بالنسبة للمرأة أصبح فى أعقاب الزمن بين الغالى والجافى) . وتجد فى خطبة نقدا موجها للقادة ، ودعوة لهم إلى الاهتمام بأمور المسلمين . كما تجد فيه دعوة متكررة إلى العدالة الاجتماعية (لحفظ التوازن بين المجموع لئلا يشذ شاذ بفكرة ، أو يستبد حاكم بنظام) . وتجد فيها دعوة إلى الشورى (كقاعدة إسلامية .. إحياء للسنة ، وإماتة لبدعة الاستبداد التى جنت على الأمة) هكذا بنص عبارته : (بدعة الاستبداد التى جنت على الأمة ..) .

هل يجد القارىء فيما نقلت مقنعا يقنع ضميره بأن كاتب الوهم ، الخائف على الحق والحقيقة من وهم الإسلاميين – يكتب مالا يسمع ، ويَسْمع ما لم يُقل ، ويقول ما لم يُكتب ! ها هى خطب المسجد الحرام شاهدة بأن الإسلام يعرض من كثير من جوانبه وموضوعاته فى الدين والحياة .

إن العلمانيين يتخليون ، ثم يحكمون . ومن قبل قال كاتب السقوط ص ١٥٣ – ١٥٤ : إننى أتذكر حديثا لعالم كان دائم المقارنة بين معدلات الجريمة فى السعودية ودول الغرب .. الذى شد انتباهى أنه كان دائم التركيز على تناقص معدلات جريمة السرقة .. تاركا المستمعين للخدر اللذيذ .. دون أن يجادله أحد بواقع ارتفاع مستوى المعيشة فى السعودية ، أو أن يسأله فى المقابل عن حجم الأمان بالنسبة للأطفال الصغار ، والفتيان على وجه الخصوص ، وهل يجرؤ والد على ترك ابنه ذى العشر سنوات للذهاب للشراء وحده من محل قريب . وبالطبع فإن مولانا لم يعطنا تفسير للتعليمات التى يعطيها المقيمون القدامى فى السعودية لحديثى الهجرة .. : أنك إذا ركبت سيارة أجرة أنت وزوجتك فلا تدعها تدخل السيارة قبلك ، وحذار أن تنزل من السيارة قبلها) !!

وإذا كان كاتب السقوط قد علل تناقص جريمة السرقة بارتفاع مستوى المعيشة فإن كاتب الوهم يتباكى (من الإسلام البترولى على خصوصية الثروة وعموم الشعائر) . هكذا ينقض بعضهم بعضا ، ويناقض فكر أحدهم فكر الآخر ، ولكنهم يجتمعون على نقيصة واحدة هى تشويه كل ما هو إسلامى !

وإذا كان كاتب السقوط يلحن لنا لنفهم إشارته إلى جريمة (اللوطية) فإن كاتب الوهم قد أفصح عنها إفصاحا . والفرق ما بين كلامى الرجلين هو فرق

ما بين زراعى ذى محراث وفيلسوف ذى تحليل وتعليل ، ولكنْ كلاهما لم يبين لنا مصدر تأكيده لوقوع هذا الجرم الفاحش : هل كان ذلك عن مشاهدة هى عين اليقين ، أو كان ذلك عن حق اليقين[٢٤] !!

لو كانت الحال على ما ذكر الشاهدان لكانت تلك البلاد أول البلاد التى ينتشر فيها مرض (الإيدز) ، بيد أن التقارير الطبية العالمية تشهد بانتشاره فى بلاد الحضارة التى يتغنى بها العلمانيون ، ويدعوننا إليها . لقد شهدت أمريكا مسيرة طولها كيلومتر قام بها أصحاب الشذوذ ، وهم يحملون لافتات – كما نشرت الأهرام فى كلمة الأستاذ صلاح منتصر – كتب عليها We Never Close وقد قال الأستاذ صلاح إنها تحمل كل معانى ... ونشرت أهرام ٨٦/٥/٤ تحت عنوان : عدوّ نيويورك الأول : كشفت الدراسة أن مرض الإيدز أصبح السبب الأول للوفاة فى نيويورك لدى الرجال الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٥ و ٢٩ سنة وقد تسبب المرض منذ اكتشابه سنة ١٩٨١ فى وفاة نحو ٣٨٠٠ .

لقد سألت قوما ممن عاشوا فى السعودية سنوات طويلة ، ومنهم إحدى بناتى وزوجها عن هذه الإدعاءات فنفوها . وأجمع كل من سألتهم عن ظلال الأمان التى يعيش فيها جميع من بالسعودية ، حتى من غير أهلها ، وما أكثرهم ، بسبب إقامة الحدود ، وأن الغربيين فيها لا يجرؤون على إظهار المخالف للتقاليد الإسلامية ، ويقولون لك فى تعليل ذلك : الشريعة . الشريعة .

حدثنى أبى ، رحمه الله ، عن أحداث خطف الناس من قوافل الحجاج التى كان يقوم بها البدو ، وكيف تغيرت الحال بعد استيلاء الملك عبدالعزيز على الحجاز ، وإقامة عقوبة القصاص ، وحد السرقة . وكتب التاريخ تشهد بما كان يحيط تلك القوافل من رهب ، ولذلك كانوا يستقبلونها عائدة بالفرح الشديد . وحدّثتنى أمى ، أن أخوف ما كانت تخافه على أبى وهو حاج أن يتخلف عن القافلة ، لكثرة صلاته ، فيختطف .

وحدثنى الأخ الأستاذ .. السعودى أن جده لأمه كان (مقدَّم لصوص)

---

(٢٤) تجربة .

وأنهم اختطفوا قافلة سودانية، وقتلوا رجالها بالرصاص، ولمّاّ سقط فى أيديهم لِمَا لَمْ يجدوا معها شيئا ذا بال ، حزن جده ، ونصح رجاله ألا يستخدموا الرصاص فيما بعد وإنما يستخدمون السلاح الأبيض ، حرصا على طلقات الرصاص من أن تضيع هباء ... !!

أقول : إذا تحقق - بعد إقامة القصاص والحدود ، ذلك الأمن ، الذى تترك معه المتاجر ، بما تحوى من مغريات ، مفتوحة ، ويذهب الحاج ، ويعودون ، فى أمن ، وهم ألوف الألوف أيكون ذلك موضع نكير وسخرية وافتراء ، أو يوصف ذلك بأنه إسلام شكلى ، حتى بما فيه من الصلاة وقت الظهر ، كما قال كاتب الوهم . كنت أسير ، ذات مرة ، فى المدينة المنورة ، فعطفت على متجر ، والظهر يؤذن لها غير سامع ، فلما طلبت حاجتى قال لى صاحبه : والله ما نعطيك شيئا ! فقلت له : ولم ؟ قال : ألا تسمع الأذان ؟ وخرج إلى ظاهر المتجر وبسط فراشه الذى رُصّ بالمصلين !! كاتب الوهم يرى ذلك (تعطيلا) للعمل !!

لقد تحدث كاتب الوهم والسقوط عن جريمة هى بطبعها شديدة الاستخفاء ، وهم لا ينكرون المنكرات المقنعة ، بل والظاهرة ، وتُنتحل لها المعاذير ، كما فعل كاتب الوهم ص ١٥٠ ! وص ١٥٣ !!

٦ - من تلك الملحوظات على كلام كاتب الوهم عما سماه : الإسلام البترولى واتخاذه وسيلة لتأييد (فردية الحكم) - أن نسأله : هل (فردية الحكم) رهن بالثروة البترولية ، أو بالإسلام البترولى ؟ . إن النزعة الاستبدادية مرض أصاب كثيرا من الدول . يؤيدها أصحابها بكل ما تخولهم نزعة الاستبداد . وكثير من البلاد التى أصابها ذلك المرض ، فى الشرق والغرب ، لا تملك الذهب الأسود ، ولا الذهب الأبيض . وما أبدع ما وصف به الاستبداد الشيخُ عبدالله خياط بأنه : بدعة . ولقد اصطلينا نحن ، ومعنا كاتب الوهم ، بجهنم الاستبداد المدعوم (بالمؤسسات الديمقراطية الشكلية) . وقد قام فى بلاد العرب والمسلمين حكم (علمانى) مثل الذى يتحرق شوقا إليه العلمانيون فى مصر ، فأهلك الحرث والنسل ، وإذا قيل له : اتق الله أخذته العزة بالإثم ، وإذا تليت عليه آيات الله قال : أساطير الأولين ، وإذا تلى عليهم (الميثاق) قالوا : آمين آمين .

وحدثنى طلبة كلية الحقوق بالمنصورة ، عقب محاضرة لهم أن صاحب الميثاق الذى واثق به عصابته واعتبروه مقدسا ، حتى قال أحدهم عنه : لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . وقال آخر عنه :

لَو جُوِّز التنزيل بعد محمد لاستبدل الميثاق بالقرآن

– حدثنى هؤلاء الطلاب بأنه قال ، وكان بين السامعين شخصية معروفة : محمد عمل إيه ؟ . وأسررت الكلمة فى نفسى إلى أن التقيت بالشخصية الكبيرة بعد ، فسألته عما نسبه إليه طلبة حقوق المنصورة ، فقال لى : سمعته يقول ، وهو يحرك قلما بين إصبعيه : محمد عمل إيه ؟! ولا عجب – إذا كان هذا تقدير سيد أولى العزم من الرسل – أن توطأ أقدار الرجال ، وتحط كرامة الكرام وأن يصير الجاهل ممثلا للشعب ، والعالِم ضُحْكة الجاهلين ، وأن يصبح الحُرُّ مستعبدا والعبدُ معبوداً ... كل ذلك قد كان من غير بترول . فكان على كاتب الوهم أن يرفع عقيرته لينكر هذه البدع أينما كانت ، كما دفعه حماسة فأنكر (بدعة الأذان فى الميكروفون) فى كلمة له بالأهرام تحت عنوان : الإسلام والنوم ! لكنه لم يفعل ، بل إنه استمتع بالكثير من عائدات البترول فى غير السعودية (ولم نسمع) منه نكيرا على أهلها ، (ولم نسمع) أنه بذل مما جمع لجهة عامة كالجامعات والمصانع .. كما فعل الشيخ الشعراوى ، الذى لا يفتأ ينتقصه ! كما لا يفتأ ينتقص أمم الإسلام ودوله فى القديم والحديث جاحداً ، أو جاهلا بكل فضل :

إن الحكم السعودى قائم منذ أخذ الزعيم النجدى : محمد بن سعود يناصر محمد بن عبدالوهاب فى دعوته الإسلامية الإصلاحية ، فى منتصف القرن الثانى عشر الهجرى ، ويعمل على نشرها . فقامت على هذا الأساس الإصلاحى الدولة السعودية فى قلب الجزيرة العربية حيث لم يكن البترول قد كشف عنه . ثم لم تلبث الدولة والدعوة أن عمت الجزيرة ، بعد أن كادت ترتد إلى جاهليتها الأولى قبل الإسلام .

وكانت هذه الدولة والدعوة ثمرة من ثمرات المبادىء الإسلامية التى دعا إليها محمد بن عبدالوهاب التى كانت دعوته شاملة لوجوه الإصلاح ، والعودة

إلى الإسلام فى نقائه خالصا من البدع والخرافات . وقد امتدت الدولة ودعوتها ، واستولت على الحجاز ، ودخلت مكة والمدينة فى أوائل القرن الثالث عشر ، حينما لم يحلم بالبترول حالم .

ثم انتقلت فكرة هذه الدولة ، بفضل موسم الحج إلى السودان فى أفريقيا ، وإلى الهند وسومطرة فى آسيا ، تحمل مبادئها الإصلاحية ، لمحاربة الفساد والتخلف ، وتقضى على البدع .. ثم – وهذا مهم – محاولة إقامة حكومات صالحة .. من غير إغراء بالبترول ، ولا اعتماد عليه لا فى قيام حكم ولا فى تثبيته . وظهرت نهضات الإصلاح الدينى والسياسى والاجتماعى فى تلك البلاد ، التى انتقلت إليها هذه الدعوة : ففى السودان كان الداعية : الشيخ عثمان دانفوديو (الذى يسميه الأمير شكيب أرسلان : عثمان دانغ فوديه) – قام بهذه الدعوة حتى محا الوثنية وأقام مملكة سنة ١٨٠٤ على مبادئها . وبقيت هذه الدولة محافظة على استقلالها ، ووحدتها حتى استطاع الاستعمار الأوربى أن يقضى على استقلالها كدولة ، وإن بقيت على إسلامها مستمسكة بفضائله . وهكذا فعل (سيد أحمد)(٢٥) أحد أمراء الهند ، وأقام دولة إسلامية فى البنجاب تحت حكمه ، وظلت قائمة حتى قضى عليها الاستعمار الإنجليزى فى العقد الرابع من القرن التاسع عشر ، ولكن مازال أهلها على إسلامهم .

وفى سومطرة ابتدأت الدعوة – على طريقة ابن عبدالوهاب – سنة ١٨٠٣ ثم ناهضتها الحكومة الهولندية سنة ١٨٢١ واستمرت هذه المناهضة للحركة الوهابية بين الاستعمار من الخارج وأذنابه من الداخل ما لا يقل عن ستة عشر عاما ، حتى انتهت بتغلب الهولنديين !

وكان السيد محمد السنوسى ، مؤسس الحركة السنوسية ، التى ابتدأت فى الجزائر أواسط القرن التاسع عشر ، وانتشرت فى شمال أفريقيا – كان بمكة المكرمة يطلب العلم وقت استيلاء الوهابيين عليها ، فتأثر بمبادئهم ، ثم عاد إلى الجزائر وابتدأ حركته الإصلاحية على أساس تعاليم الإسلام ...

---

(٢٥) اسلم سنة ١٨١٦ وعاد من الحج سنة ١٨٢٠ .

كل هذا الإصلاح قد قام وأحدث آثاره الطيبة .

وكل هذا الاستقرار قد ساد من غير إغراء برفه البترول ، بل تحمل أصحابه مشقات الجهاد .

لقد اختار الحجازيون الملك عبدالعزيز ملكا فى ٢٢ من جمادى الآخره سنة ١٣٤٤ - ١٩٢٦/١/٨ .

فهل ترى فى توطيد هذا الملك أثرا للثروة البترولية ؟ إن بوادر البترول لم تظهر إلا بعد سنة ١٩٣٣ م(٢٦) .

كنا نودّ أن نسمع صوت كاتب الوهم ينتقد ذلك الاستبداد فى مصر ، ويأسى على مظالمه ولكنه بدلا من ذلك أخذ يعتذر عنه فى كتابه بأن المظلومين الذين علقوهم للكلاب تنهش لحومهم والجلود ، ويطعمونهم الطين ، ويسقونهم ماء المجارى .. ويفعل بهم أعوانهم فعل قوم لوط ، ويجرحون أعراض نسائهم وبناتهم على أعينهم ... كنا نودّ أن نسمع منه كلمة نقد أو توجع ، لا أن يعتذر عنه بأنهم : المظلومين ، كانوا سيفعلون ذلك بالظالمين لو تمكنوا منهم !!

كان على كاتب الوهم أن ينقد (بدعة) الاستبداد أينما كانت . على أن يكون نقده ونكيره (لجوهر) النظام ، ليس لشكله ، كما يستمسكون هم - فيما يزعمون - (بجوهر) الإسلام ، ويتركون حدوده وتشريعه بحجه أن جوهر الإسلام محفوظ .

كنا نودّ أن نراه ناقداً لحقيقة الاستبداد فى جوهره ، ليس لمجرد شكله . لأن المبدأ الذى تقوم عليه الحكومة أهم من (الشكل) مهما تسمى بأسماءٍ حديثه . وأهم من (المبدأ) ومن (الشكل) معا : الروح الإنسانية التى يجب أن تعم الحكومة ، وتكون روح عملها ونظامها . فإذا تحققت (الروح الإنسانية) المتمثلة فى القيم الصحيحة التى جعلها الإسلام سر قيام الأمة ... من العدل والأمانة والكرامة والتراحم ... إذا تحققت هذه الروح لا يهمنا أى شكل

---

(٢٦) راجع أستاذنا د . محمد عبدالله ماضى : النهضة الحديثة فى الجزيرة العربية ، وأستاذنا د . عبدالرحمن زكى : الإسلام والمسلمون فى شرق أفريقيا .

لبست ، لكن إذا فقدت الروح تحققت كل آثام الحكم الاستبدادى ولو تَزَيَّا بأبهى شكليات الحكم . وكم قاسينا من ذلك ، وكم عرفت الدنيا مثل ذلك الشكل الخِلْو من الروح كما حصل فى الثورة الفرنسية ، وفى الوثيقة الكبرى فى بلاد الإنجليز ، والدستور الأمريكى .

إن أحدا لا ينازع أن الحكم الملكى فى انجلترا ، وبعض دول شمال أوربا – لا يتسم بأية نزعة استبداية ، بل إنه يفوق – فى روحه الإنسانية – كثيرا من نظم الحكم فى كثير من دول حَرَصت على مجرد الشكل .

كنا نودّ أن نقرأ كلمة لكاتب الوهم عن العمال المسخرين بالحديد والنار فى الحكم الشيوعى فى بعض دول أوربا ، وإن شئت قلت : فى كل النظم الشيوعية ، والتى كانت منها الصين ، ثم بدأت تسترجع الرشد .

كنا نودّ أن نقرأ تحليلا كافيا ، يفيض فيه الكاتب (بعبقريته) لفعل الروس فى أفغانستان ، وعن القوة الروحية التى منحهم إياها الإسلام فوقفوا سنوات أمام إحدى القوتين الكبريين ، وأن يعيب هذا الطغيان بمقالات فى الصحف والمجلات ، لا أن يقتصر على (جملة واحدة) فى كتابه) بينما يستغرق نقده الإسلام وتاريخه وبلاده ، وجماعاته الكتاب كله .

كما كنا نودّ ، وما ينفع الودّ عند من ليس عنده ودّ . وما فى النار للظمآن ماء !

إننا نشارك كاتب الوهم نقمته على الاستبداد ، إذا ما شاركنا هذه النقمة فى عمومها لكن لا على أن تتخذ وسيلة لمحاربة الإسلام ، أو توظيفة لخدمة نظام معين شرقى أو غربى . إن من بواعث الدعاة الإسلاميين إلى دعوتهم هى نقمتهم على ما ينقم الكاتب بعضه . ويسكت عن بعضه . إنهم لا يفرقون فى محاربة الباطل بين أى مكان وقع . وإن مراجعه منصفة للجهود العملية والعلمية لأقدم الجماعات الإسلامية الحديثة ، أو الجماعة الأم – كما سماها الكاتب – والتى ما زالت آثارها باقية تشهد إنها لوثائق صدق ، على صدق بواعثها ومقاصدها . ولكنهم لا ينطلقون فى بواعثهم ومقاصدهم من منطلق التحليل المادى للتاريخ ، الذى هو أكذب تحليل ، والذى لا يفتأ كاتب الوهم يبدأ فيه ويعيد فى كتابه .

٧ – الملاحظة السابعة – وبها أكتفى – على كلام كاتب الوهم عن زعمه فى الإسلام البترولى ما قاله عن الصورة المقابلة التى (توظف الثروة من أجل تحقيق المبادىء التى تعبر عن أسمى ما فى العقائد الدينية ، هذه الصيغة التى تشكل – على حد قوله – تحديا لعقول المسلمين المعاصرين وخيالهم ؛ لأنهم يواجهون الآن – على حد قوله – موقفا جديدا لم يكن لهم به عهد من قبل ، موقفا تجتمع فيه العقيدة مع الثروة) اهـ

ولست أدرى – ولا المنجم يدرى – ما الجديد فى هذا الموقف على المسلمين المعاصرين يتحدى عقولهم وخيالهم ؟ وما على المسلمين المعاصرين – كالمسلمين فى كل عصر – إلا أن يعودوا إلى نصوص دينهم ، وما تعطيه من قيم ومبادىء ، وأن يعودوا إلى تاريخهم ليروا كيف اجتمعت العقيدة والثروة ، وكيف تصرف المسلمون المعتقدون العاملين : أموال اكتسبوها بحق ، وأنفقوا على أنفسهم فى غير سرف ولا مخيلة ، وأدوا حق الله فيها فعم الخير حتى كانوا لا يجدون محتاجا .

وكم كان خليقا بكاتب الوهم أن يسأل عما يجهل قبل أن يظن أن فى الأمر تحديا . إلا أن يكون جواب التحدى عنده تحريم الملك أصلا ، يمتلكه طبقة الحاكمين التى (تجمع الدعوى ونقيض الدعوى) فيتحول الناس جميعا إلى مرتزقة عندهم .

لو يعلم الكاتب أن الله أفاء على المسلمين ، بالإسلام ، ما يتضاءل إلى جانبه الأضعاف المضاعفة للثروة البترولية فى جميع سنواتها ، وما عرفوا – مع ذلك الفىء العظيم – صراعا طبقيا ، ولا حقدا اجتماعيا ، ولا ظلما ولا استغلالا . ولم يبيحوا أية صورة من صور الظلم لا للغنى ولا لمن دونه ، ولم يروا ظلم المالكين مباحا ومغتفرا فى سبيل نصفة الجماهير الفقيرة ، كما قرر الكاتب عن الشيوعيين ص ٤١ . إن الظلم ظلم أيا كان موضعه ، فإذا كانت الشيوعية – فيما ذكر الكاتب عن الماركسيين – قد استباحت ظلم فئة لحساب أخرى بحجة (أنه لا وجه للمقارنة بين تلك الملايين الكثيرة التى تؤلف فئة العمال والفقراء وبين أولئك الأفراد القلائل الذين يتحكمون فى أرزاق الناس) – إذا كانت الشيوعية قد استباحت الظلم بهذه الحجة فإن الإسلام الذى رفض ظلم

الفقير ، رفض أيضا ظلم الغنى لأن الظلم لن يكن ظلما مع الفقير ، ويكون عدلا مع الغنى ، لأن ما هية الشيء هو هو – كما يعلم أستاذا الفلسفة – لن تنقلب أبدا بتغير متعلقها ، فالظلم ظلم فى جميع مواقعه ، ومع جميع متعلقاته . والعدل عدل فى جميع مواقعه . وهذا هو السر فى أن الإسلام حرم الظلم عامة ، وأوجب العدل مع الأعداء .

وإذا عجز كاتب الوهم عن إدراك كيف اجتمعت الثروة والعقيدة فى حياة المسلمين من غير تعارض ، ولا تحاقد ، ولا طبقية فليقرأ تاريخ المسلمين ليعلم ذلك ، وليعلم أن ما تحدث عنه من ثروة البترول ما هو – بجانب ما عرف التاريخ الإسلامى – إلا هباءة . وليرجع – إن كان طالبا للحق إلى ما كتبه ابن خلدون فى المقدمة ناقلا عن المسعودى ليعلم صدق ما نقول . إن كانت العلة عدم العلم ، أما إن كانت العلة أنْ (جاءتهم رسلهم بالبينات فردّوا أيديهم فى أفواهم وقالوا إنا كفرنا بما أرسلتم به وإنا لفى شك مما تدعوننا إليه مريب) إن كانت العلة ذلك فليس لدائه دواء ، وليس منه شفاء ، إلا أن يشاءِ الله !!.

ونأتى الآن إلى قضية توظيف الإسلام للثروة ...

علمنا أن الكاتب ردد أمر الثروة البترولية بين احتمالين : أن يوظف البترول للإسلام أو يوظف الإسلام للبترول . وعلمنا أنه قطع واستيقن ، وجزم وأكد ... أن الاحتمال الثانى هو الذى وقع . فهل هذا حق واقع ؟

صدقونى أننى أكتب بعض الواقع كارها ، لما بينتُ لكم من نفور طبعى عن الدفاع عن الأشياء ، إلا الحق فى ذاته ، وهذا ما يجعلنى أذكر بعض هذه الحقائق :

– أول ما يتبادر إلى الذهن من دعوى كاتب الوهم أنه لم يحج – ونرجو أن لو لم يكن أن يكون – إذ لو كان قد حج لرأى عين اليقين ما عمله الحكم هناك ، وما زال كل عام يزيد لضيوف الرحمن الذين يأتون من بقاع الأرض جميعها ؛ لأداء ركن الإسلام الجامع . ولو أنشأت أعدد تلك الأعمال لطال الحديث ، ولكن أختصره فى رجاء أتوجه به إلى كاتبى الوهم والسقوط أن يقوما بزيارة – ولو على سبيل التنزه والارتحال والفرجه – إلى تلك الأماكن المقدسة .

– ومما قامت به حكومات السعودية ، بما منحها الله من هذا المورد الثرّ ؛ لخدمة الإسلام – إنشاء دار القرآن ، وإنشاء مدارس خاصة بالقرآن الكريم . وإنشاء الجامعات الإسلامية ، التى ترق إلى أعلى المستويات الجامعية ، وكثير من محاضراتها وأبحاثها منشور فى العالم . (وأتحدى من يزعم أنه نوع خاص من الإسلام) . وتنفق الحكومة على طلاب هذه الجامعات .

– ومن ذلك المساهمات فى إنشاء المراكز الإسلامية فى العالم كله ، وتمدها بأمهات المراجع القديمة والحديثة، التى لم يُؤلف كثير منها فى السعودية، حتى تكون موضع تهمة لو كانت ألفت فيها .

– وتبعث بكبار الدعاة إلى أنحاء العالم ، ومنهم من لم يترب على موائد الثروة البترولية ، بل منهم من له مؤلفات مشهورة فى الدعوة إلى توزيع الثروة ... وقد كان من هؤلاء الشيخ محمد الغزالى مع ما له مواقف معروفة من حكام ذاك البلد فى بلدهم ! وقد ذكر فى كتابه : مستقبل الإسلام خارج أرضه ص ١٠٧ : أن رابطة العالم الإسلامى (ومقرها مكة المكرمة) بعثته إلى سرى لانكا ، وأرسلته جامعة الملك عبدالعزيز إلى انجلترا وإلى الولايات المتحدة لخدمة المسلمين فى هذه الأقطار !

– ولا ننسى أن توسعات جامعة الأزهر ومعاهده ، ومدارسه فى مراحله كانت بأموال سعودية .

– ومعاونة الشعوب التى تناهض الاحتلال ، أو كانت تناهضه ، مثل الجزائر ، وفلسطين ، وأفغانستان ، بل ومصر منذ هزائمها .

– أما ما فعلته لشعبها فهو فوق الحصر، وليس هو من قبيل الاستهلاك – كما زعم – بل شمل جميع نواحى الحياة المادية والمعنوية : التعليم ، والصحة ، بحيث إن القرية المكونة من بضع بيوت مثل قرى : مطربة ، واللهاية ، والفريدة .. فيها المستشفى ، والمدرسة وجميع المرافق . بما فيها الماء ، وما أدراك ما الماء فى أرضها إنه ، كما وصفه الإمام الشعبى أعزّ مفقود . فما بالك به فى الصحراء . لقد أصبحت ثلاجات الماء قائمة فى الشوارع ، وقد سرت من المدينة إلى قباء ماشيا ، وشربت منها فى الطريق .

– أما الصناعة فصحفنا فى مصر قد نشرت أنها بلغت مائتى مصنع !

– أما الزراعة فقد أصبحت تصدر إلى جميع دول الخليج الخضر والفواكه . وأما القمح ، فيكفيك أنها منحت مصر مائتى ألف طن تلك الصفقة التى عبرت عنها بعض صحفنا بأنها (صفعة) أقول : ولكن هذه – طبعا – لمن عنده دم !!

تلك التجربة التى تحدث عنها الأستاذ العالمى فاروق الباز فى محاضرته فى معهد الكويت . والتى تحدث عن قيمتها الاستراتيجية فى عدد مجلة العربى ٣٣٣ . وبذلك حققت الاكتفاء الذاتى لشعبها ، وأفاضته على بعض أمتها ، من الذهب الأخضر بعد الذهب الأسود ، على حد تعبير مجلة العربى فى عددها ٢١٧[٢٧] .

ولعل الإعجاب والتعجب يقتل من عنده ذرة من حياء إذا قايس ذلك بأرض النيل ، بواديها القديم وواديها الجديد ، وما انتهت إليه حالها !!

هذا بعض الواقع ﴿ وإنه لتذكرة للمتقين . وإنا لنعلم أن منكم مكذبين . وإنه لحسرة على الكافرين ﴾ .

فى مُختتم الكلمات عن البلاد الأربعة التى اتخذها كاتب الوهم دليلا على رفضه تطبيق الشريعة – بقيت كلمتان : الأولى فيما أشرت إليه أول الكلام عن السعودية من أخطاء افتتح بها الكاتب كلامه عنها . والأخرى : كلمة فيها ملحوظة عامة عن منهج الكاتب فى نقد هذه البلاد ، واتخاذها شاهدا على ما ذهب إليه من أن تطبيق الشريعة الإسلامية يجرنا إلى الظلم ...

أما الكلمة الأولى : عن أخطاء الكاتب ، فنلخصها من خلال كلماته نفسه :

١ – أرض الجزيرة العربية أرض الأنبياء ص ٢١

٢ – من المؤكد أن العامل الاقتصادى كان له دوره الأساسى فى صميم العقيدة : إذ كان من أهم أهداف الحج تخفيف الفقر عن سكان هذه الصحراء .. ص ٢٢

---

(٢٧) وتكلم عن هذا الإنتاج السعودى د . حسين مؤنس فى كتابه الربا وخراب العالم ص ١٣٢ .

٣ - أرض الجزيرة العربية جدباء قاحلة ، ومن ثم كانت جوانب كثيرة من سيرة الأنبياء تتناول موضوعات متعلقة بصعوبة الحصول على المأكل والمشرب والمرعى والمأوى ص ٢١

٤ - من المسلم به أن الفقر كان من أقوى الحوافز على خروج المسلمين من ديارهم فى الجزيرة العربية .. لكى يواجهوا أعتى الجمهوريات ... ص ٢٢ (الأديان نزلت كلها على أنبياء فقراء من أجل مؤمنين فقراء) ص ١٠٨

٥ - .. ولكن هذه المعادلة التى ارتبط فيها مهد الإسلام بالفقر انقلبت مرة واحدة فى القرن العشرين ، انقلابا راجعا إلى (صدفة طبيعية) جعلت مهد الإسلام يتحول فجأة ليصبح موطنا لأعظم ثروة .. وتحولت (الصدفة الطبيعية) إلى مفارقة حضارية جمعت بين الأرض التى ظهرت فيها (أديان الفقراء) وبين ذهب يتدفق .. إن بترول الشرق الأوسط لم يظهر فى مجتمعات زراعية تخضع لحكومات مركزية منذ ألوف السنين مثل مصر . ولم يظهر فى مجتمعات تجارية مثل سوريا ولبنان ، وإنما ظهر فى مجتمعات صحراوية قبلية تسيطر عليها التقاليد الموروثة ، وضمنها الإسلام ...)

١ - أما عن وصف الكاتب الجزيرة العربية بأرض الأنبياء فجهل فاضح : إن المبتدئين فى دراسة تاريخ الأديان يعلمون أن (أرض الأنبياء) هى الشام ، وليست جزيرة العرب ! اللهم إلا أن يكون كاتب الوهم قد عدّل الحدود ، وغيّر الجغرافيا ، ومحا التاريخ . وما ذلك على العلمانيين بعزيز .

كيف تكون جزيرة العرب أرض الأنبياء ، ولم ينشأ ، أو يبعث فيها : نوح ، ولا اليسع ولا إبراهيم ، ويونس وموسى ، وهارون ، وعيسى ، ولوط ، وإسحاق ، ويعقوب ، ويوسف ، وداود ، وسليمان ، وزكريا ، ويحيى ، ولا آدم وأيوب وإلياس وذو الكفل ولا إدريس ![٢٨]

والعلماء يعللون الإسراء إلى بيت المقدس بأن بيت المقدس : معدن الأنبياء

---

(٢٨) عشرون نبيا من خمسة وعشرين المذكورين فى القرآن بقى : هود وصالح وشعيب ، وإسماعيل ومحمد عليهم السلام .

من لدن إبراهيم الخليل عليه السلام ؛ ولهذه العلة جمعُ الأنبياءُ لمحمد ﷺ فأمّهم فى محلتهم ودراهم ..!

٢ – ٤ : من المسلم، الذى لا مرية فيه أن الإسلام حارب الفقر ، ووضع لذلك منهاجه الخاص الذى لا يوصف بالاشتراكية ، ولا بالرأسمالية ، بمعناها الاصطلاحى فى النظم الاقتصادية الاجتماعية وإنما يتخذ الإسلام – فى محاربة الفقر – تقريراته النظرية ، وخطواته العملية التى تجعله نظاما إسلاميا متميزا بآسمه ومضمونه .

لقد ظل الفقر داء البشرية النُّوى « حتى وصفه الله فى دينه ، وطبقه فى شرعه » . فانحسمت العدوى ، وانكشفت البلوى ، وبرئت العلة . فإذا رأيت فى وطن الإسلام طرائد للفقر ، وفرائس للجوع ، فصدِّق الله ، وكذب نفسك .. وحسبك أن تعلم أن آى الصيام فى الكتاب أربع ، وآى الحج بضع عشرة ، وآى الصلاةَ لا تبلغ الثلاثين ، أما آى الزكاة والصدقات فإنها تُربي على الخمسين ... عالج الإسلام الفقر بالسفارة بين الغنى والفقير ، على أساس الاعتراف بحق التملك ، والاحتفاظ بحرية التصرف ، فلا يدفع مالك عن ملكه ، ولا يعارض حر فى إرادته ، إنما جعل للفقير فى مال الغنى حقا معلوما لا يكمل دينه إلا بأدائه ، ذلك الحق ركن من أركان الإسلام الخمسة ، فلا هو فرع ، ولا هو نافلة .. كذلك عالج الإسلام الفقر من طريق الكسر من حدّة الشهوة ، والكف من سورة الطموح ، والغض من إشراف الطمع .. »[٢٩] .

هذا قدْر مسلّم ، لكن من غير المسلم ، بل من التزييف على الحق ، ومن تحرَيف الكلم ، ولَىّ الحقائق أن نزعم (أن الأديان كلها نزلت على أنبياء فقراء ، ومن أجل مؤمنين فقراء) .

إنها محاولات للى أعناق الحقائق الخالصة ، والواقع التاريخى ؛ ليسير مع (الإيمان بالأفكار المسبقة) والاعتقادات الرافضة لكل شىء سواها ، ومتاجرة بالعواطف بعيدا عن الحق والحقيقة (اقرأ هذا الإنحراف فى كتاب الوهم فى صفحات ٢٢ ، ٢٣ ، ٣٨ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٧٦ ، ٩٣ ، ١٣٨) .

(٢٩) الأستاذ أحمد حسن الزيات : فى مجلة الرسالة .

وعلى نسج ذاك المنوال نفسه تقرأ فرحات فى كتاب : الشريعة والمجتمع ص ١٥٦ ، ١٦٥ ، ١٧٠ .

إن ضلال الفكر الذى يداعب الأحلام ، بالتحدث عن الفقر والفقراء ، ولعمرى إن ضلال التحيز إلى الفقراء – وأنا ، بحمد الله مُعْرِق فى صفتهم – لا يقل ضلالة عن التحيز للأغنياء وأصحاب السلطة . والحق والصواب إنما هو فى الشريعة التى لا تميل كل الميل ، إنما هى أم للجميع ، حانية عليهم ، وتُقسط بينهم : لا تقر لها عين أن ترى فيهم الجائع والبَشِم ، والمستضعف والظالم ، والمقهور والقاهر .. إنما قرة عينها أن تراهم كالجسد الواحد إذا اشتكى عضواً تداعت له سائر أعضائه بالسهر والحمى .

لقد كان شيخ الأنبياء إبراهيم غنيا ، يأتيه الضيف فما يلبث أن يجيئهم بالعجل الحنيذ ، وكان داود نبيا ملكا ، وكان سليمان ملكا نبيا .

ولم يهتف أبو الأنبياء ، ولم يؤذن فى الناس بالحج ليكون (من أهم أهدافه تخفيف الفقر) ؛ إذ لو كان كذلك لسقطت فريضة الحج اليوم ، ولو علم كاتب الوهم بم علل الحجَّ القرآنُ ، وما الغاية من التأذين لما سقط سقطته (الماركسية) لأن الله قال : ﴿ وأذن فى الناس بالحج .. ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله فى أيام معلومات .. ﴾ ٢٢ : ٢٧ – ٢٨ ولا شك أن المنافع المشهودة ، التى دعى إليها الحجيج ، تشمل الدين والدنيا ، فى سياستها وتجارتها وتعاونها .. والمدعوون لهذا الشهودهم الحجاج الآتون من كل فج عميق ، وليس هم أهل الجزيرة فقط ، يتبادلون أمور دينهم وفى مقدمتها ذكر الله فى بقاع الخير ، ومواقع الجهاد والمجاهدة لتجد النفس حلاوة طاعتها ، وصفاء جوهرها .. ومشاهد الزمان يستدير كهيئته يوم أذن الله لخليله أن يرفع القواعد من البيت ، وإسماعيل ..

وليس أدل على أغراض الحج الرئيسة – بعد الآية الكريمة – من خطبة رسول الله ﷺ يوم عرفه ، والتى حدد فيها معالم المجتمع الإسلامى وسياسته ، فبين القواعد العامة ، التى تحكمه وتسيره فى ذلك ، فكان منها : حرمة الدماء والأموال ، ووضْع تِرات الجاهلية ، ورباها . والوصية بالنساء . والاعتصام بالكتاب والسنة .

هذا هو الحق فى علة الحج وغايته . وكل قول بعده (بدعة) مردودة على قائلها ، وعلة يمرض بها صاحبها ، لا يساويها فى البطلان إلا زعم أن الأديان إنما نزلت للفقراء . وما أشبه هذا القول بقول اليهود والنصارى : نحن أبناء الله وأحباؤه . فالأغنياء والفقراء بشرٌ ممن خلق الله ، وليس التحزب للفقراء على الأغنياء إلا مرضا كمرض العصبية الذميمة ، والقومية العرقية ، والتفرقة العنصرية . واعتبار المال وملكه ، فى ذاته ، علة وذنبا ، لا يقل فى فساده وإفساده عن اعتبار الفكر والمواهب كذلك . واعتبار المال علة للاضطهاد ، وسببا للحقد (كما أوضح ذلك كتابُ : ألف باء الشيوعية) لا يساويه فى خطئه وخطيئته إلا اعتبار المال ، مجرداً فضيله لصاحبه ..

ولسنا ندرى كيف يرفع كاتب الوهم التناقض بين اعتبار الدين (أفيون الشعوب) وكِذُبة الأغنياء على الفقراء ؛ ليرضَوْه ، وبين اعتبار الأديان كلها نزلت للفقراء ، ومن أجلهم ..!

وأفحش مما تقدم زعم كاتب الوهم (أن العامل الاقتصادى كان له دوره الأساسى فى صميم العقيدة ذاتها) فهذه محاولة تستر من ورائها الزعم بأن الدين وليد البيئة ! (ومن ثم – هذا كلامه – فقد كانت جوانب كثيرة (أى لأن الأنبياء ظهروا فى أرض جدباء) من سيرة الأنبياء تتناول موضوعات متعلقة بصعوبة الحصول على المأكل ... ص ٢١) !!.

وما زال سمِيّ كاتب الوهم : نور فرحات يُلحف فى هذا المعنى ، حتى زعم فى ص ٢٤ – ٢٦ أن (الكلمة الطيبة)التى شبهها القرآن بالشجرة الطيبة – أن هذا التشبيه (إشارة مباشرة من الله سبحانه إلى أن صفة الطيب فى الرأى والفكر والعبارة إنما تتمثل فى استنادها جميعا إلى أرضية اجتماعية تنبع منها ، وسياق تاريخى يساعدها على النمو والازدهار .. وهذه إشارة صريحة – هذا كلامه – إلى العلاقة بين الفكر والواقع ..) . ومثل ذلك فى كلام نور فرحات فى صفحات : ١٠١ ، ١٠٢ ، ١١٠ ، ١٢٦ !

ويكشف عن هذا المستور تكرارهم الزعم بأن التشريع الإسلامى كله كان ملاحِظاً البيئة التى (نشأ) فيها ، وأنه كان علاجا للزمان الذى كان فيه . وسوف يأتى مزيد بيان لهذه المسألة .

والجحود الشديد يظهر فى زعم كاتب الوهم أن المسلمين اندفعوا إلى خارج الجزيرة بدافع الفقر ، وأنه كان من أقوى الحوافز على هذا الخروج .

وذاك ظن الجاهلية . لقد اندفع المسلمون لنشر دعوة الخير « ركضا إلى الله بغير زاد . غير التقى وأمل المعاد » . ويشهد لذلك المراجعة والحوار بين عمر والصديق فى حروب الردة وكان مما احتج به الصديق على عمر قول الله ﴿ هو الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ﴾ فإذا استسلموا واستكانوا وتركوا المرتدين ، فما ظهر الدين ! فكانت علة اندفاعهم تحقيق هذا الوعد .

وما ظن كاتب الوهم إلا كظن الفرس عندما دَهِمَهم المسلمون ، فكان من محاورتهم معهم أن عرضوا عليهم الزاد والمال ، فما كان جوابَ المسلمين إلا قولُهم : .. إن أسلمتم أعطيناكم القرآن ، وتركناكم وشأنكم .

والمفاوضات التى كان المتحدث الرسمى فيها عن المسلمين ربعى بن عامر ، عندما سأله رستم قائد جيوش الفرس عما أخرجهم من جزيرتهم ، فما كان جوابه إلا أن قال : جئنا لنخرج الناس من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده ..

لقد كلف القرآنُ المسلمين فى سبيل نشر الدعوة أموالهم وأنفسهم ، فكانت الحياة عندهم محمولة على أكفهم فى سبيل الله ، كما عبر عن ذاك خالد بن الوليد يخاطب قواد الفرس والروم : جئتكم بقوم يحبون الموت ، كما تحبون الحياة . وما أحسب كاتب الوهم يدعى أنه أفهم لغرض المسلمين من خروجهم من الجزيرة ، من خالد بن الوليد .

لماذا ، إذن ، وبعد الثراء الذى تحدث عنه ابن خلدون ، استمروا فى سياحتهم فى سبيل الله حتى دخلوا الصين ، وجزر شرق آسيا فى لجج المحيط . ولماذا ، إذن ، اجتازوا صحراء برقة وأفريقية ؟؟ عندما قَطعْتُ منها بضع مئين

من الكيلومترات ، لأول مرة ، استحضرتْ ذاكرتى ومخيلتى أولئك الأسلاف الذين خرجوا من الشام ، أرض البَثَنِيّة[٣٠] والعسل ، كما عبّر عنها خالد بن الوليد ، والذين معهم من مصر ، أرض البقل والقِثّاء والفوم والعدس والبصل ؛ ليجوبوا الصخر بالواد .. إلى المغرب الأقصى ، حتى يقف قائدهم ، وقد دخل بركب حصانة المحيط ؛ ليقول له : لو أعلم أن وراءك أرضا لخضتك فى سبيل الله .

ثم يعلمون الأرض فيعبرون المضيق إلى أرض القُوط ، ثم يُصعِّدون فى جبال البرانس إلى قلب فرنسا ... أكُلّ ذلك فعلوا (بحافز الفقر) ؟

أيها الفيلسوف (المتظرِّف) هلّا استذكرت دروسك !!

ومن غرائب ذلك الفيلسوف المتظرِّف قوله بظهور البترول (بالصدفة الطبيعة) فى مهد الإسلام !! وبتحول (الصدفة الطبيعية) إلى مفارقة حضارية ..

يقول أستاذنا د. محمود قاسم ، رحمة الله : القول بالصدفة وليد الجهل بقوانين الله فى الكون . إن الإنسان لا يلجأ إلى القول بالصدفة إلا عندما يتبين له جهله وعجزه عن تفسير ما يرى . وعندئذ ليس القول بالصدفة إلا مقياسا للجهل . إن ما يعده الجاهل (صدفة) ليس كذلك فى نظر العالم ؛ وبهذا يكون القول بالصدفة مرادفاً للجهل ، أو مقياساً له . اهـ ومالى دعوى ، إنما نقلت عن أستاذى أستاذ الفلسفة بجامعة القاهرة !

أقول : للقول (بالمصادفة) حكاية : تلك هى قول الماديين بنفى وجود الخالق . فهل فيلسوفنا المتظرِّف متطرِّف ؟ أنا أسأل ، وأما السائل فلا تنهر ، وهل أضمّ إلى قولك (بالمصادفة) ههنا قولك بنفى العون الإلهى فى حرب رمضان - أكتوبر ؟ وسبقك بها كاتب السقوط فى كتابه ، ورددتُ عليه بأن إلهنا ليس معزولا - فهل أضم هذه الأشباه والنظائر بعضها إلى بعض ؟ أنا أسأل . والفيلسوف يجيب !!

---

(٣٠) البثنيّة : حنطة منسوبة إلى موضع بالشام .

ومن أخطاء فيلسوفنا المتظرِّف : (أن بترول الشرق الأوسط لم يظهر فى مجتمعات زراعية تخضع لحكومات مركزية منذ ألوف السنين مثل مصر .. وإنها ظهر فى مجتمعات صحراوية قبلية تسيطر عليها ...)

كيف تم – على قوله – استبعاد جميع مناطق الشرق الأوسط ما عدا الصحراوية القبلية ، مع القول بالمصادفة ؟ أليست هذه (مصادفة عاقلة)؟! أو ليست (مصادفة قاصدة) ؟! دع عنك هذا ، وتعال إلى (الشرق الأوسط) : يقول الدكتور إبراهيم على طرخان ، فى كتابه : النظم الإقطاعية فى الشرق الأوسط ..) ص ٧ : الشرق الأوسط مصطلح حديث يشمل بلاد الجزيرة العربية كلها ، والعراق ، وإيران ، وسوريا ، ولبنان ، والأردن ، وفلسطين ، ومصر ، والسودان ، وتركيا ، وليبيا ، وتونس ، والجزائر ، والمغرب . وكذلك أثيوبيا ، وأرتريا ، والصومال ، وقبرص ، وكريت ، ومالطه ، واليونان .. اهـ

فمصر[٣١] ، وإيران والعراق داخلة فى نطاق مصطلح : الشرق الأوسط . وكلها مجتمعات زراعية تسيطر عليها حكومات مركزية منذ آلاف السنين ، وظهر فيها البترول .

فلا يصح قول الكاتب المتطرِّف (بترول الشرق الأوسط لم يظهر فى مجتمعات زراعية تسيطر عليها حكومات مركزية منذ آلاف ..) لا يصح هذا إلا بتخطئة الدكتور إبراهيم طرخان أستاذ تاريخ العصور الوسطى بآداب القاهرة ، ومعه الأستاذ الدكتور محمد مصطفى زيادة ، والذى قدّم لكتابه !

وطبعا ، ليس ما يمنع أن يخْطىء أستاذ : التاريخ ، ويصيب كاتب الوهم ! أو لم يخطىء العلمانيون علماءَ المسلمين ، وفقهاءهم ، ومحدثيهم ، بل والأصحاب الراشدين ؟!!

إلى متىٰ يَثنون صدورهم ليستخفوا من الحق ؟ ويستغشون ثيابهم يدفعون

---

(٣١) ظهر البترول فى مصر عام ١٨٨٦ أى منذ مائة عام ، والآن مضى على أول معمل لتصفية البترول ٧٥ سنة .

أؤلئك أهل الغربة عن الحق !!

ولهفى على زمان ينسب فيه ناقص العلم إلى شرف الحكمة !!

أما الكلمة العامة عن منهج الكاتب فى نقده البلاد الأربعة التى قال إنها طبقت الشريعة : فالباحث المنصف عندما يذكر من ينقده بأنه لم يحقق غرضه ودعواه – يجب عليه أن يذكر ، أو يبحث عن المعوقات التى حالت دون الغرض . أما أن يذكر العجز عن تحقيق الغرض ، أو أنه لم يتحقق .. دون التعرف على الموانع والعقبات فهذا نقص فى المنهج ، وعدم تجرد من الباحث ، ورغبة ظاهرة لاختراع النقص ، والقصد للبحث عن المساوى فقط !

ولاشك أن البلاد التى اعتزمت تطبيق الإسلام قد ورثت تركات مثقلة : فباكستان ظل الاستعمار الإنجليزى يعمل على إبعادها عن دينها بوسائل علمية مدة مائة وخمسين سنة . ولم يتركها بعد ما استقلت ، وما زال يعمل حتى فصل عنها جزأها الشرق .. وورثت شعبا يجهل الإسلام تماما إلا ما تلقاه شفاها . ونسبة الأمية فيه فوق التسعين فى المائة . وفى إيران عمل الشاه على إتمام التغريب ، ولم يترك الاستعمار ثورتها . وليست هذه دعوى .. وإيندونسيا التى أشار إليها كاتب الوهم كان طاغيتها سوكارنو . تتناقل الصحف الغربية مفاسده ، التى أستحيى أن أشير إليها ، ولكن أرشد كاتب الوهم إلى ما نشرته الأهرام يوم ٨٦/٩/١ . نقلا عن بعض المؤلفات الغربية . وقد أشار إلى كثير من هذه المعوقات العالِم العالمىّ الشيخ أبو الحسن الندوى فى كتابه : الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية .

والخلاصة : أن التطبيق إنما يصح شاهدا إذا أظهر تناقضا فى المبادىء ، أو مثالية لا يمكن تطبيقها ، أو ناقض المصلحة الحقيقية ، أو ظهر أن غيره أكثر تحقيقا للمصلحة .. أما وقد شهدت نصوص الإسلام ووقائع التاريخ بأن مبادىء الإسلام وشريعته بريئة من كل ذلك فمن الجحود ، لما أصبح معلوما بالضرورة من التاريخ أن يُنكر على الإسلام عودته ، وأن ينكر على المسلمين رجوعهم إلى إسلامهم !!

وللجماعات الإسلامية نصيب

مؤامرة التشويه لكل ما هو إسلامى مستمرة ، وتخطيط العلمانيين للطعن والتشكيك فى (المنطلقات الأولى والمقدمات الأساسية التى يبدأ منها الإسلاميون)[٣٢] .

ولئن سألتهم عما يقصدون بالمنطلقات الأساسية لتُجيبنَّك كتاباتهم : ابتداء من الرسول ﷺ[٣٣] ، ومرورا بعثمان بن عفان ، وجميع حكام المسلمين ، وأبى حنيفة والشافعى ، وجميع علماء الفقه والحديث (الأتقياء الطيبين) الذين كذبوا على الرسول متعمدين وعلماء عصرنا الذين تنقصهم (الثقافة العامة) وخصوصا الشيخ الشعراوى . ولم ينسوا – فى حملة التشويه المخطط القرآن الكريم : فمبادئه عامة ، لا يمكن تطبيقها بدلالة خاصة بها ، إنما تطبق بهوى البشرى وضعفهم .. وأحكامه خاصةٌ بعصر نزوله ، وتَرْكُنا لها اليوم إلى أحكام أخرى تناسب العصر لا يعدّ تركا للقرآن ما داموا – بزعمهم – محافظين على (روح الشريعة) (ومقاصدها) . وأن القرآن بكلامه عن موضوعات (دنيوية بَعُد عن أن يكون كتابا مقدّساً !

فهل من عجب بعد ذلك ألاّ (يحرموا) الجماعات الدينية من كلمة ؟ بل العجب أن (يحرموها) نصيبها من حملة التشوية المخطط ، حتى لا يبقى للشباب

---

(٣٢) ص ١٢٥ من كتاب فؤاد زكريا .

(٣٣) تذكر قول حسين أحمد أمين ص ٢٧ : كان موقف د . هيكل فى كتابه : حياة محمد موقف ابن هشام من سيرة ابن إسحق ، إذ ترك منها ما يشنع الحديث به وما يسوء الناس ذكره ، فلا غرو أن نجد الكثيرين فى يومنا يصعقهم أن يسمعوا لأول مرة ببعضِ ما ورد فى سيرة ابن إسحاق ومغازى الواقدى وطبقات ابن سعد من قصص عنه .

تعلق بشيء له صلة بالإسلام ، وحتى يكونوا من كل ما هو إسلامى فى شك مريب .

ومن هذا المنطلق كانت حملتهم على جميع الجماعات الإسلامية :

زعموا أن الاستعمار يؤيد تلك الجماعات ، حتى إن كانت السقوط جعل أحد كبار الدعاة ، وسمّاه ، عالما بذلك عاملا به .

وأما كاتب الوهم فقد بلغ فى تصوير هذا الزعم مبلغا مغرقا فى الخيال والتوهم : يقول فى ص ١٨ : وفى اعتقادى أن من أشد أساطير حياتنا بطلانا القول الذى يشيعه كثير من أشياع الحركة الإسلامية ، بأن الاستعمار ، بوجه عام ، وأمريكا والصهيونية، بوجه خاص ، يخشون الصحوة الإسلامية ، ويعملون على محاربتها ..) اهـ

أما أنا فما رأت جرأة على نكران الحقيقة ، ولا تعاميا عن الواقع ذى التاريخ الممدود الموصول ، ولا تناقضا بين أجزاء الفكرة الواحدة – مثلما أرى فى هذا الزعم : وليس أدل على ذلك من قول كاتب الوهم – فى استشهاده على بطلان تلك الأسطورة ، كما يراها – : ففى مصر كان السادات يشجّع التيار الإسلامى فى نفس اللحظة التى قرر فيها أن يكون توجهه أمريكا خالصا . اهـ ص ١٨ بينما يقول فى ص ٦٤ : أخذ السادات يتباعد عن الجماعات الإسلامية ، لأنه مضطر إلى عمل حساب علاقاته الخارجية بالغرب . وانتقل من التباعد إلى الهجوم الفعلى ..) اهـ

كيف ساغ فى فكر فيلسوفنا المتطرِّف ، الداعى إلى احترام العقل ، أن يجعل السادات مرة مؤيدا للتيار الدينى فى نفس لحظة توجهه الأمريكى الخالص ، ويتخذ من ذلك دليلا على رضا أمريكا ، وبالتبع إسرائيل ، ثم يجعل السادات نفسَه متباعدا عن هذه الصحوة نفسها ، مهاجما عليها بالفعل للحفاظ على علاقته بالغرب ؟!

ليس مهما فى منطق فيلسوفنا المتطرِّف جداً إلى أقصى اليسار أن يتناقض تحليله ، وتتعارض حججه ، ما دامت كل حجة ، فى مكانها تهدم – فى رأيه – فكرة إسلامية ، أو جماعتها !

إن الصراع بين الغرب المسيحى والإسلامى ، منذ أوحاه الله ، إلى اليوم أمر لا مجال لعاقل فى نكرانه . وإن كراهية الغرب لوحدة المسلمين ، اليوم ، ونهضتهم ، وقوتهم – حقيقة لا يجدى جحودها ، بل هو جحود ينفع الغرب ، ويضرّ الوطن ، عند هؤلاء الزاعمين حبهم للوطن . وإن سعى الغرب المسيحى إلى القضاء على الإسلام والمسلمين ، منذ انتشر الإسلام فى جزيرة العرب ، تاريخ معروف مسطور ، سجل حلقاته ، منذ بدء الإسلام إلى نهاية الحروب الصليبية الأستاذ الدكتور ، اليسارى : عبدالعظيم رمضان ، فى مجلّد خاص ، من حيث وقائعه الحربية . وسجل تاريخه الحديث ، من حيث معاركه الفكرية ، منذ استيلاء الغرب المسيحى على العالم الإسلامى فى منتصف القرنالتاسع عشر إلى اليوم أستاذنا الدكتور محمد البهى ، رحمه الله ، فى كتابه : الفكر الإسلامى الحديث وصلته بالإستعمار الغربى .

ومازال هذا الصراع بصورته الفكرية قائما ، تمثله تلك المطبوعات التى تضع الخطط للهجوم على الإسلام ، والكتب التى تحدد موضوعات الهجوم ، ومثارات الشبهات ، كما سبقت الإشارة إليه . وفى صورته الحربية فى زرع إسرائيل ، وغرس كيانها فى قلب الوطن الإسلامى ، وإمدادها بأحدث الأسلحة ، وإعانتها على إنتاج السلاح النووى ، حتى أعلنت أن (ذراعها) تمتد إلى باكستان !!

ولا شك فى أن الاستعمار ، شرقية وغربية يكره الصحوة للإسلام ، فى حقيقته : إسلام العزة ، التى تأبى على المسلم الخضوع عامة ، ولأعدائه خاصة . إسلام القوة التى تُعَدّ على أقصى الاستطاعة لترهب عدوّ الله وعدوّ المسلمين . إسلام العمل الخالص والصواب ، والمتقن الذى يكفى صاحبه ، ويبنى أمته . إسلام الحريّة الذى يحقق الكرامة ويستنض العزائم والعقول . إسلام الحفاظ ، الذى يحمى الأرض والحق ، ويجعل الموت فى سبيل الوطن وحقوقه استشهاداً . إسلام الإباء ، الذى يرفض به المسلم أن تكون مقادته لغيره . إسلام الدعوة ، الذى به يعرف المسلم أنه صاحب رسالة للعالمين . إسلام الوحدة ، الذى يتعلّم فيه المسلم أن كل أرض تنفذ أحكام الإسلام أرضه ، وكل أرض بها حكومة مسلمة أرضه ، وكل أرض بها أكثرية مسلمة أرضه ، يجب عليه الذود

عنها ، والجهاد دونها فرض كفاية ، فإن دخلها العدو فالجهاد فرض عين على كل مسلم ، كلٌّ بمقدار طاقته .. الإسلام ، بحقيقته تلك هو الذى يخشاه الاستعمار . أفى ذلك شك ؟

أمرٌ مفروغ منه أن الاستعمار والاستشراق يأبى على الإسلام ، الذى واجه الغرب قرونا فقهره – أن يعود فيسود .

مفروغ منه أن الاستعمار والاستشراق يأبى على الإسلام مكان القيادة والريادة ، ولا يريده إلا تابعا . وأن يكون المسلمون معه على حال عبرّ عنها طه حسين ، فى كتابه : مستقبل الثقافة فى مصر بقوله : ... أن نسير سيرة الأوربيين ، ونسلك طريقهم . ولنكون لهم شركاء فى الحضارة ، خيرها وشرها ، حلوها ومرها ، وما يُحَب وما يكره ، وما يُحمد منها وما يعاب .. وأن نشعر الأوربى بأننا نرى الأشياء كما يراها ، ونقوّم الأشياء كما يقومها ، ونحكم على الأشياء كما يحكم عليها » .

مفروغ منه أن الغرب والاستشراق يريدنا أن ننسلخ من إسلامنا ، بل ومن عروبتنا ، وأن تكون صفتنا العقلية والقومية ما عبر عنه ، طه حسين أيضا فى كتابه السابق بقوله : إن العقل المصرى منذ عصوره الأولى عقل إنْ تأثر بشىء فإنما يتأثر بالبحر الأبيض المتوسط ، وإن تبادل المنافع على اختلافها فإنما يتبادلها مع شعوب البحر الأبيض المتوسط ... إن من السخف – على حد قوله فى كتابه – الذى ليس بعده سخف اعتبار مصر جزءا من الشرق ، واعتبار العقلية المصرية عقلية شرقية كعقلية الهند والصين) اهـ [٣٤] .

ومن أجل هذا تعمل الجماعات ، ويعمل الدعاة لتحتفظ مصر ، والعرب ، والمسلمون فى بقاع الأرض بمقوماتهم ، وشخصيتهم .. فى غير جمود أو سكون ، بل فى حركةمستمرة ، يعملون دَأبا ، وينتجون أبدا ، ويحيطون بما عليه غيرهم ، ويتعمّقون النظرَ فى دينهم ، مؤمنين بأن نجاح الدعوة يحتاج إلى معرفة ، بالنفس وبالغير أدَقّ ، وحماسة وفهم للإسلام أشدّ .

---

(٣٤) قارن هذا « لتعرف مصدر (غش) الأفكار بقول فرج فوده فى كتابه : « وكأن مصر لم تكن ولا تزال مسلمة قبطية عربية فرعونية إفريقية بحر متوسطية » ص ١٠٨ .

دع عنك هذا ، فما قصدتُ إلى بيان لماذا يعمل الدعاة والجماعات؟ إنما قصدت إلى بيان خطأ الاتهام ، وقبح المغالطة ، وخطأ الاعتقاد وخطيئته ، فى قول كاتب الوهم : (وفى اعتقادى أن من أشد أساطير حياتنا بطلان القول بأن الاستعمار يخشى الصحوة الإسلامية) .

ولأن ذاك هو (اعتقاد) كاتب الوهم فى الجماعات الإسلامية ، فهو لا يرضى عن قول الدكتور حسن حنفى عن جماعة الإخوان المسلمين : بدأ حسن البنا دعوته فى الإسماعيلية ، وهو يشاهد جنود الاحتلال ، فارتطبت الدعوة الإسلامية بالحركة الوطنية منذ البداية فى مصر) .

ويعقب كاتب الوهم على هذا بقوله : إن أصغر تلميذ تلقى درسا واحدا فى المنطق يستطيع أن يدرك تهافت هذه الحجة التى تستخلص نتيجة ضخمة هى : ارتباط الدعوة الإسلامية بالحركة الوطنية) من مقدمة تافهة هى أن (حسن البنا كان يشاهد جنودا الاحتلال ...) اهـ

إن كل اتهام يوجه إلى هذه الجماعة بالاتصال بالمستعمر ، أو رضا المستعمر عنها ، وكل ما يتصل بنسب قريب أو بعيد تنفيه هذه الحقائق :

١ - قول حسن البنا ، مؤسس الجماعة ، فى رسالة المؤتمر الخامس : (لعل من صنع الله لدعوة الإخوان أن تنبت فى الإسماعيلية ، وأن يكون ذلك على أثر خلاف فقهى بين الأهلين ، وأن تصادف نشأتها عهد الصراع القوى العنيف بين الأجنبى المغتصب والوطنى المجاهد) وقوله : قدمت لكم أن الدعوة نشأت فى الإسماعيلية ، يغذيها وينمّيها ما ترى كل صباح ومساء من مظاهر الاحتلال الأجنبى ، والاستئثار الأوربى بخير هذا البلد) وقوله فى المؤتمر الخامس نفسه : ومن هنا يعتقد الإخوان المسلمون أن كل دولة اعتدت ، وتعتدى على أوطان الإسلام دولة ظالمة ، لابد من أن يُعدّ المسلمون أنفسهم ، ويعملوا متساندين متحدين على التخلص من نيرها ... فهذه قناة السويس علة الداء ، وأصل البلاء ، وفى الغرب المعسكر الإنجليزى بأدواته ومعداته ، وفى الشرق المكتب العام لإدارة شركة القناة .. والمصرى غريب بين كل هذه الأجواء فى بلده ...) اهـ

هل ، حقا ، د . حسن حنفى لم يبلغ أصغر تلميذ تلقّى درسا واحدا

فى المنطق ، فاستخلص نتيجة ضخمة من مقدمة تافهة ؟ أم هى الرغبة الآثمةُ الجحود فى نكران كل فضل ؟

٢ – خطاب مصطفى مؤمن فى مجلس الأمن ، حيث رافق الوفد المصرى الرسمى حاملا عريضة الاستقلال التى كتبت بدماء الطلاب . وهناك ألقى خطابه بالإنجليزية وقد شاهدتُه ، وسمعتُه ، فى مدينة الزقازيق ، يحكى ،فى مؤتمر عام تفاصيل هذا العمل الجليل ، الذى كان له دوىّ فى أذنى العالم(٣٥) .

٣ – فرح أمريكا بمقتل حسن البنا سنة ٤٩ إذ تصاف مع وجود المرحوم سيد قطب فى أمريكا ، ولم يكن يعلم عن (هذا) البنّا شيئا ، فدفعه ما رأى فى أمريكا من شدة الابتهاج العام إلى أن يتعرف على تاريخ الرجل ودعوته ، فكان ما كان . وحكى هو عن نفسه ذلك .

٤ – جهاد الإخوان فى فلسطين ضد اليهود وحماتهم من الإنجليز سنة ٤٨ .

٥ – جهادهم فى معارك القناة سنة ٥٠ – ٥١ الإنجليز مع ما كان لهم فيها من قواعد حربية ...

٦ – توزيع الإخوان لكتاب : (النار والدمار فى فلسطين) . ذلك الكتاب الذى أعدته اللجنة العربية العليا لفلسطين ، والذى كان يشرح جرائم الإنجليز فى فلسطين ، وألوان الفظائع والتعذيب التى ارتكبها الإنجليز ضد مجاهدى فلسطين ، وكان كل لون فيه من ألوان التعذيب والجرائم معززاً بالصور وأسماء المجاهدين الذين ارتكبت ضدهم هذه الجرائم ، وكذلك وهم يمزقون المصحف الشريف ويدوسونه بأحذيتهم . وقد قامت قيامة الصحف البريطانية ، والبرلمان البريطانى لمواجهة هذه (الكارثة المدمرة) . وألقى القبض – بسبب توزيع الكتاب والحملة البريطانية – على حسن البنا ، ووجهت إليه النيابة تهمة مهاجمة السلطة ، ومهاجمة دولة صديقه !!

---

(٣٥) وراجع مجلة العربى عـ ٣٣٠ فى تحليل كتاب الشهر .

٧ - اعتراض الإنجيز سنة ٤٢ على ترشيح حسن البنا فى انتخابات مجلس النواب ، وإجبارهم النحاس على منع ترشيحه ، وكان النحاس إلى ذلك الوقت لا يعرف شيئا عن البنا . وبعد لقاءين بين البنا والنحاس تنازل البنا حرصا على الوطن من طغيان الإنجليز . وقد نشر هذا الموضوع فى الصحف المصرية إذ ذاك ، وفى جريدة الأهرام يوم ٧٥/٢/١٤ م نشر ذلك الدكتور عبدالعظيم رمضان ، الذى يعترف على نفسه بأنه يسارى ، كما قال فى مجلة أكتوبر العدد ٤٧٥ أول ديسمبر سنة ١٩٨٥ ، وهو يرد عن نفسه تهمة الشيوعية .

٨ - نقد الإخوان لإتفاقية الجلا سنة ٥٤ ، والتى كان منها بقاء قوة إنجليزية بثياب مدنية وقد جاء فى خطاب المستشار حسن الهضيبى ، إلى عبدالناصر ، وقد نشره الأستاذ محمد حسنين هيكل فى أهرام ٨٦/١٠/٢٦ - ما نصه : فأما المعاهدة فإنى كنت قد أخبرتكم أن الإخوان لا يوافقون على معاهدات (وأعداؤهم فى داخل البلاد) !!

٩ - زيارة عبدالناصر ، ومحمد نجيب قبر حسن البنا ، بعد قيام الثورة ، وقول عبدالناصر فى كلمته على القبر : مازلنا على العهد ، وحدثنى الشيخ سيد سابق منذ عام واحد تقريبا أنه سأل عبدالناصر ، عقب نجاح الثورة : ماذا ستفعل فكان جوابه للشيخ : أشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله .

وامتدح محمد نجيب حسن البنا بما نشأ من جيل من الشباب من خير ما عرف التاريخ من شباب (أو كلاما بهذا المعنى) . وقد أثبتت الوقائع ذلك ، فحيث يحفظ التاريخ على عرابى انهياره أمام الإنجليز، ثم تعاونه معهم ، ثم انهياره فى المحاكمة ، ثم امتداحه لهم بعد عوده من المنفى ، كما ذكر ذلك الرافعى فى كتابه : الثورة العرابية - وبينما ذهب عرابى لتسليم سيفه إلى الإنجليز ، رفض محمود سامى البارودى الذهاب إليهم ، وقال : إذا أراد الإنجليز أن يعتقلونى فليحضروا هم إلىّ ، أما أنا فلن أذهب إليهم . جاء ذلك فى عدد المصور فى ٢٤ أغسطس سنة ١٩٦٢ . أقول : جاء صدق كلمة محمد نجيب رئيس الجمهورية عن الشباب الذين تربوا على منهج الإخوان فى محاكماتهم ، مما أثار إعجاب أعدائهم الذين يحاكمونهم ، حتى قال جمال سالم ليوسف طلعت : وددت أن ألقاك فى غير هذا المكان .

لقد كانت حركة الإخوان كبرى الحركات الدينية والسياسية أملا فى تجديد القوة الإسلامية لو قدّر لها أن تسير سيرها الطبيعى .

يقول أبو الحسن الندوى ، عالم الهند : ولكن محاربة القوات المتجهة إلى العلمانية والاشتراكية للإخوان قد حرمت العالم العربى ، والعالم الإسلامى بدوره ، ثمرات هذه الحركة الواسعة القوية ، التى كانت أقوى انتفاضة دينية وثورة إسلامية فى العصر الحاضر ، وكانت محاربتها رزءاً وخسارة للعالم الإسلامى لا تعوض .

ثم يسأل أبو الحسن الندوى سؤالا : هل كانت حركة الإخوان تملك قدرة على تحقيق هذا الهدف الكبير ؟ ثم يقول : إنه شيء التبس على كثير من الناس ، ويجدر فى هذه المناسبة أن نقدم بعض ما جاء فى كتاب مفكر غربى ،لا يمثل الإخوان المسلمين ، ولا يعطف على قضاياهم . يقول الأستاذ W.G.SMITH فى كتابه Islam in Modern History :

إنه لا يصح أبدا أن نعتبر (الإخوان المسلمين) رجعيين على الإطلاق ؛ فإن هذه الحركة قد قامت بمحاولة تستحق التقدير والإعجاب ؛ لإنشاء مجتمع عصرى على أسس العدالة الاجتماعية ، وحب الإنسانية ، الذى هو صفوة القيم ... إنها تريد العودة إلى أسس للمجتمع تقوم على قيم خلقية ثابتة مجمع عليها ، وتفكير متزن عادل ... إنها تستطيع أن تحول الإسلام من تحمس عاطفى لأتباعه ومحبيه ، والمتعبدين له الذين تخلوا من كل شعور ، ومن كل نشاط ، أو من حقل قديم لهواة التقاليد المحترفين ، الذين تشبثوا بالماضى فى تفكيرهم وعملهم ، إلى قوة ناهضة صاعدة ، تستطيع أن تشق طريقها ، وسط القضايا العصرية ومشكلاتها ... إن فى دعوة الإخوان حلا عمليا سريعا لأكثر مشكلات المجتمع ... نستطيع أن نؤكد أن حركة الإخوان سوف تعيش وتستمر رغم سوط الإرهاب والاستبداد . إن الإخوان هى الحركة الوحيدة فى هذا الزمان (عدا الشيوعيين) التى قدمت أمام الناس فكرة تجاوزت تقديسا باللسان وتشدقا بالكلام إلى كسب التأييد والولاء بنطاق واسع »[٣٦] .

(٣٦) I Slam in Modern History P.161-162 (كما نقله أبو الحسن) فى كتابه الصراع بين الفكرة الإسلامية والفكرة الغربية ١١٧ - ١١٩ .

أقول : أكتفى بذكر ما تقدم من هذه الحقائق والأفكار فيما يتعلق بحقيقة هذه الجماعة وأجعل ذلك مثلا كافيا ، ودليلا واضحا ، على لسان مؤسس الجماعة ، ولسان مؤرخ يسارى ، وكاتب ومحلل غربى ، وشهادة عالم هندى ، وشهادة الأصدقاء الأعداء ، أكتفى بذلك عن مداومة حوارى مع كاتب الوهم حول كلامه عن الجماعات الدينية الأخرى ، التى ذكرها فى نقده لأفكار د . حسن حنفى . ولكن ألفت النظر إلى اعتماد كاتب الوهم فى تحليله لتلك الجماعات المتفرعة عن (الجماعة الأم) كما قال هو - اعتماده على محاضر الشرطة والنيابة ، فى ص ٧٨ ، ٨٥ ، ٨٧ ، وما هى بالطريق المأمون للباحث المتجرد ، يقول الدكتور على الدين هلال ، أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية . جامعة القاهرة ، فى مجلة صباح الخير ، عدد الخميس ٢٩ مايو سنة ١٩٨٦ العدد رقم ١٥٨٦ ص ١٠ فى تحليل المجلة لما سمى : بالتطرف الدينى ، يقول الأستاذ الدكتور : يجب أن نتذكر ونحن نتحدث عن هذه الجماعات أن جزءا كبيرا منها غير علنى .. وأن كثيرا من المعلومات عنها مستمد من تحقيقات الشرطة والنيابة ، الأمر الذى لا يسمح بإطلاق(أحكام علمية مؤكدة على هذه الجماعات) اهـ

ترى أى الرجلين د . حسن حنفى و د . فؤاد زكريا أحق بأن يقال عن تحليله : نتيجة ضخمة من مقدمة تافهة ؟!

ودونكم استنتاجا آخر له : كاتب الوهم :

أراد كاتب الوهم أن يؤكد أن جماعة الجهاد اغتالت السادات بتوجيه المخابرات الأمريكية . هذه القضية استخلصها الفيلسوف ،نتيجة من مقدمات (غير تافهة) يقول ، فى بيان هذه المقدمات المنتجة لتلك القضية، فى ص ٧٥ - ٧٦ :

- كانت لجماعة الجهاد اليد العليا فى القضاء على اليسار فى الجماعات .

- لم نسمع فى جميع التحقيقات عن أى موقف اتخذته هذه الجماعات ضد نظام الحكم فى السعودية ، حليف أمريكا .

- ولو علمنا أن ابن تيمية هو مرجعهم الأكبر ، وأن السعودية تعتبر ابن

تيمية سندها الفكرى ، لأصبحت العلاقات بين الطرفين واضحة !

– لم تظهر أية دعوة لدى الجماعة إلى ثورة ذات مضمون اجتماعى !

– لم تتخذ الجماعة من محاربة إسرائيل هدفا أساسيا ، ولاشك أن أمريكا ترحب بجماعة تترك إسرائيل .

– وأخيرا فإن حالة التخدير الفكرى ، والطاعة العمياء ، والتدين الذى يشبه الدروشة هو الحالة المثلى التى تتمنى أمريكا أن تسود بين المسلمين !!

هذه مقدمات كاتب الوهم التى أخذ منها نتيجة هى : الجماعات قتلت السادات بتوجيه أمريكا !!

ألا ما أعجب هذه المقدمات ، ونتيجتها من أستاذ يعيب غيره بتفاهة مقدمات نتائجه !

انظروا : جماعة قضت على اليسار – لم نسمع عن مهاجمتها للسعودية– لم تظهر منها ثورة اجتماعية – تتبع فكر ابن تيمية مثل السعودية – لم تحارب إسرائيل .·. هم قتلوا السادات بتوجيه المخابرات الأمريكية !

ما أشبه هذه المقدمات ونتيجتها ، بهذه النتيجة مع مقدماتها :

كلّ فرارٍ من العدو جُبن

وكل جبن مصنوع من اللبن .·. كل فرار من العدو مصنوع من اللبن !!

وبمثل :

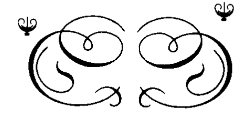
الجماعات الدينية تقرأ ابن تيمية .

وابن تيمية تقرأه السعودية .

والسعودية صديقة أمريكا إذن الجماعات الدينية قتلت السادات بأمر أمريكا .

ثم إذا كان الكاتب (لم يسمع) عن هذه الجماعات أن لها ثورة اجتماعية ، فهل (لم يسمع) مثل ذلك عن الإخوان ؟ إن كان سمع ، وقرأ لهم : المال والحكم . الإسلام وأوضاعنا السياسية ، الإسلام وأوضاعنا الاقتصاديه . الإسلام

المفترى عليه بين الشيوعية والرأسمالية . الإسلام والمناهج الاشتراكية . الإسلام والاستبداد السياسى . العدالة الاجتماعية فى الإسلام . اشتراكية الإسلام ... وكل هذه الكتب مطبوعة قبل سنة ١٩٥٢ . إن كان سمع ذلك الكم العظيم وعرفه وقرأه ، فلماذا لم يذكره بالثناء على أصحابه ؟ وإن كان لم يسمع به ولم يره ، فمتى يسمع ويرى ؟!



دعوة إلى الشـك

بعد أن نفّذ العلمانيون مخططهم بالطعن فى (المنطلقات الأولى) والمقدمات الأساسية) التى تنطلق منها الجماعات الإسلامية ، ودعاة الإسلام ، فطعنوا فى القرآن إلى أن وصلوا إلى الجماعات المعاصرة ، على النحوالذى سلف تفصيله – ختموا هذا الجزء من مخططهم بدعوة الشباب (المنخرطين فى سلك الجماعات الإسلامية أن يخرجوا من اليقين إلى الشك ، لأن عصور (اليقين) فى حياة البشرية كانت هى عصورَ الانحطاط : فى العصور البدائية (كان يقين الأساطير) وفى العصور الوسطى (كان يقين الحقائق المقدسة كما تفهمها الكنيسة ..) وكانت عصور (الشك هى عصورَ النهضة والتقدم .. (وليسمح لى شبابنا الإسلاميون أن أطرح عليهم شعارا ضروريا إلى أبعد حد : قليلٌ من الشك يصلح العقل . اهـ كتاب الوهم ص ١٩

أقول : إذا كان العلمانيون قد خططوا للهجوم على المنطلقات الأولى والأساسيات التى يكون (من أصعب الأمور أن تصل إلى نتائج مخالفة لتلك التى تقول بها الجماعات إذا سلمت بها) وعرفنا مواضع هجومهم ابتداء من القرآن والرسول وسيرته وسننه ، وانتهاء إلى العلماء المعاصرين ، والبلاد والجماعات الإسلامية . ثم ختموا بدعوة الشباب (فى نصح أبوى وفلسفى وتاريخى) إلى الشك فى يقينهم ، فأى يقين ذلك الذى يدعون إلى الشك فيه ليخرج الشباب من التخلف (ومن يقين الأساطير ، ويقين الحقائق المقدسة) ؟

أرى أن الغرض واضح ! إنه ، على الجملة : اليقين فى الإسلام !! فما الحق فى هذه الدعوة ؟

لقد خاطب الله رسوله محمدا ﷺ – على سبيل الفرض والتقدير – بقوله

﴿ فإن كنتَ فى شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك . لقد جاءك الحق من ربك فلا تكونن من الممترين . ولا تكونن من الذين كذبوا بآيات الله فتكون من الخاسرين ﴾ ١٠ : ٩٤ - ٩٥

خاطه بذلك تهيجا لطلب الدليل ، وتمحيصا للحق ، وإرساء لقاعدة (الشك الإيجابىّ) الذى يبعث صاحبه ، ويزعجه عن التقليد ، ليكون على (يقين) من أمره ، وبصيرة من اعتقاده . وحثا للمخالفين على طلب الحق بأدلته من مصادرها ! وهذا تقرير لمنهج (الشك والاستيقان الذاتى) .

ولا تجد دينا - غير الإسلام - بلغ هذا المبلغ فى الاعتداد (بالاحتمالات) والعود عليها بالدراسة والاختبار ، واتخاذ (الشك الإيجابى) منطلقا إلى الوصول إلى (اليقين) .

على هذا الأساس القرآنى العلمى قال علماء المسلمين - وكانوا السابقين - بأن أول واجبات الاعتقاد على المسلم هى (الشك)[٣٧] .

وعلى هذا الأساس - الذى أرساه الإسلام لأول مرة فى تاريخ الأديان - بنى المسلمون عقيدتهم ، وأقاموا دينهم ، وحاوروا مخالفيهم ، عصرا من بعد عصر !

وهذا هو (اليقين) المحمود ، الذى امتدحه الله وكل شيْن بعد ذلك لغو ! اليقين الذى يبنى الفرد ، ويقيم الأمم ، وينشر المبادىء ويحوّل القيم إلى واقع .

واليقين - بحالة تحصيله على هذا المنهج القرآن - هذا اليقين ، فى صفة العلم ، فوق منزلة المعرفة والدراية . قال المحققون : اليقين من الإيمان بمنزلة الروح من الجسد ، وبه وبالصبر فى الدعوة ، تتحقق الإمامة فى الدين . قال الله : ﴿ وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون ﴾ السجدة : ٢٤ .

---

(٣٧) راجع جميع كتب العقائد الإسلامية ، ومنها : شرح المقاصد .

بل إن توجيه حركة التاريخ كان المؤثر الأكبر فيه هو يقين الأديان ، والصبر عليه ، وليس الاقتصاد وموادة . تدبر قول الله : ﴿ وفى الأرض آيات للموقنين ﴾ الذاريات : ٢٠

وإذا حصل اليقين انتفى الشك . فقد أباح الله الشك للباحث ، ليكون الخطوة الأولى نحو كمال العلم ، واستحكام اليقين ، لذلك قال أبو بكر بن طاهر : العلم يعارضه الشكوك ، واليقين لاشك فيه .

والله تعالى – مع أنه أصدق القائلين – يقيم لعباده الأدلة والبراهين على صدق ما يخبرهم به ، فيحصل لهم اليقين من وجهين : من جهة الخبر الصادق ، ومن جهة الدليل ؛ ولذلك كان الذين يضعون (اليقين) فى موضع المناقض للعقل يخطئون فى فهم اليقين ، والعقل نفسه ، أو يتكلمون عن (يقين) غير إسلامى : يقين (التقليد) والاتباع على غير عقل وهدى .

هذا هو منهج القرآن فى الشك واليقين ، وليس بعده ، ولا قبله مثله منهج فى بناء العقائد والمعتقدين . ومنه نعلم مدى ما وقع فيه كاتب الوهم من خطأ وخلط عندما عاب على الشباب يقينهم فيما يقدم لهم من دُعاتهم . والشباب والدعاة يفرّقون بين ما هو من (يقينيات) الإسلام . وبين ما هو من عند غير الله .

خلط كاتب الوهم بين (اليقين الإسلامىّ) وبين ما كان عليه (الأسطوريون) والأوربيون . ومن المؤكد أن قائل هذا الكلام يخلط متناقضات ، وأمشاجا لا تقبل الامتزاج فى منهج الإسلام ، فالتقليد الأعمى يسميه كاتب الوهم (يقينا) ويقين المُسلِم يساويه بأساطير الأولين ، غافلا ، أو جاهلا بمعنى اليقين فى لغة القرآن ، والطريق الموصلة إليه :

فاليقين هو : العلم الحاصل عن نظر واستدلال ، ولهذا لايسمى المسلمون علم الله يقينا . فالمستيقن ، فى لغة الإسلام ، هو الذى طلب العلم الجازم ؛ فسلك طريق الاستدلال والتفكير ، ابتداء من الشك ، وانتهاء إلى اليقين . الذى يجعله الإسلام ، هو الآخر درجات بعضها فوق بعض : أولها : علم اليقين ، وهو المحصَّل عن طريق الخبر الصادق . ثم : عين اليقين : المحصل عن طريق

المشاهدة . ثم حق اليقين : وهو المحصَّل عن طريق التجربة .

وفى التطبيق العملى لهذا المنهج الإسلامى ثَبَتَ القرآنُ عند المسلمين ، ورأوا مدلول إخباراته رأى العين ، وقد أخبرهم بها فى وقت تقول فيه كل المقاييس العقلية والواقعية باستحالتها .

فمنذا الذى كان يصدّق أن هذه القلة المستضعفة ستغيّر وجه العالم ؟ وحصار المكان فى شعاب مكة ، وحصار الزمان على امتداد ثلاثة عشر عاما ، كلها تكْذيب للقرآن ﴿ وإذا رأوا آية يستسخرون . وقالوا إن هذا إلا سحر مبين ... ويقولون أئنا لتاركوا آلهتنا لشاعر مجنون) .

وفى منهج التطبيق العملى لمنهج الإسلام فى الشك واليقين وضع علماء المسلمين علم الرواية ، وعلم الدراية ، ووضعوا لهما من المبادىء والمقاييس ما لا مثيل له فى تاريخ البشر . على ما سبقت الإشارة إليه .

كل ذلك ليقطعوا الشك باليقين ، وليدَعُوا ما فيه ريب ، إلى ما لا ريب فيه وهذه (قاعدة) من قواعد الإسلام . وليحققوا منهج الإسلام ، وبراءةً من مناهج غير المسلمين ، الذين أقاموا عقائدهم على الأساطير أو التقليد ، والذين عابهم القرآن فى بناء عقائدهم على الظن ، وترك الاستيقان ، وحكى عنهم ، فى معرض اللوم ، قولهم ﴿ إن نظن إلا ظنا وما نحن بمستيقنين ﴾ الجاثية : ٣٢ .

فهل يستوى ذلك اليقين الإسلامى بما كان (فى عهد الفكر البدائى ... وفى عصور القرون الوسطى ..) ؟

هل يستوى اليقين الإسلامى (وأوهام المسرح) التى دفعت علماء أوربا إلى رفض النظر فى منظار (جاليليو) ليشاهدوا بأعينهم حركة الأجرام السماوية ، بحجة أن أرسطو ذكر أن ما فوق فلك القمر ساكن ، وأرسطو لا يخطى — بزعمهم ؟!!

هل يستوى اليقين الإسلامى ، كما شرحتُ ، وما كان عليه الأوربيون حين زعم جاليليو لزملائه فى جامعة (بيزا) أن الحجرين إذا ألقيا معا سقطا على الأرض فى وقت واحد تقريبا ، حتى إذا كانا مختلفين فى الوزن . فرفض هؤلاء تصديقه ،

حتى بعد أن أجرى التجربة أمامهم ؛ لأنهم كانوا يؤمنون بما ذكره أرسطو فى علم الطبيعة من أن حجرا زنته عشرة أرطال يسقط فى عشر الوقت الذى يسقط فيه حجر زنته رطل واحد لو أسقط الحجران معا[٣٨] .

لقد خلط كاتب الوهم ، وأستاذ الفلسفة بين (يقين) هو أثر للجهد العقلى ، والواقع العملى - سلّم بوقوعه أشد الناس تعصبا على الإسلام - وبين يقين من أثر الوجدان المقلدّ ، إن صح أن يسمى مثله يقينا . والذى هو على التحقيق (اعتقاد فى عقيدة شخص آخر) .

إن الشك الذى يدعو كاتبُ الوهم الشبابَ إليه هو الشك الهدام ، الذى يُبعد صاحبه عن : البحث والاختيار . بينما الشك العلمى الصحيح هو الشك البنّاء ، الذى يكون فيه العقل باحثا ، ليعرف الحق والصواب !

حتى شكُّ (إمام الشُكاك)[٣٩] الأوربيين ، لم يبلغ مبلغ منهج الشك فى القرآن ، لأن شك (هذا الإمام) كان شكا (منهجيا) لم يتخلّ فيه عن العقائد الموروثة !

والذى عليه الشباب المسلم ، وشاهدته بنفسى ، وعايشته هو طلب الاستيقان عن طريق طلب الدليل ، بل لهم فى ذلك - أحيانا - مبالغات . يطلب فيها الدليل على ما لايحتاج إلى دليل ، وليسوا على ما وصفهم كاتب الوهم فى ص ٢٠ من أن (مشكلة الألوف منهم أن يزيح عن عقله عبء التساؤل والنقد) بل أقول : إن مشكلة الكثير منهم ، بحسب تجربتى معهم : الإسراف فى النقد والاستقصاء فيه .

إن كاتب الوهم يريد أن يزرع فى عقول الشباب الشك فى مسلمات الإسلام ، على نحو ما بثها محفوفة بالشكوك فى كتابه :

والشك على نحو ما أراد الكاتب هو الآفة المعطلة للجهود والنهوض معا ، ومعطلة للأفكار أيضا .

---

(٣٨) راجع : رُوّاد الرياضيات تأليف ألفريد هوبر . ترجمة لبيب جورجى ص ٢١٠ .
(٣٩) ديكارت .

وعملا بمبدأ الكاتب ودعوته ، ندعوه إلى الشك فى شكه فى تطبيق شريعة الإسلام ، وندعوه إلى الشك فى (المسلّمات الماركسية) التى بثها فى كتابه على أنها حقائق تاريخ بنى الإنسان .

ونقول له : قليل من اليقين يصلح الاعتقاد .

إن اليقين ليس دائما قصورا أو تقصيرا ، وليس دائما استسلاما وخطيئة معطّلة ؛ وإنما منه ما هو بنّاء . وعندما (أيقن) الأوروبيون أن (العلم) عنده جواب كل سؤال كشفوا عن كثير . فلم يكن بناؤهم على الشك وحده ، وإنما كان على : شك ويقين . وما سادهم من شك فى الدين إنما كان بسبب الجحود الذى غشى على علماء المعرفة ، وعلماء دينهم .

ثم عاد الأوربيون اليوم إلى نبذ شكوكهم فى الدين .

إن قياس كاتب الوهم (يقين المسلم) على يقين الأوربى قبل النهضة قياس مع الفارق ، لو كانوا يعلمون !!

وبقيت كلمتان : إحداهما إلى كاتب الوهم وحزبه ، والأخرى إلى الشباب المسلمين .

• • •

الكَرَّة الخاسرة

أقول (للإخوة) العَلمانيين : إنكم لم تَدَعوا شيئا للإسلام إلا طعنتم فيه ، وشككْتم ، وشككْتم . ولم تدَعوا من المسلمين أحداً ، له صلة بالإسلام ، داعية إليه ، ولو كان مجرد مادح ، إلا ورَجَمْتموه . حتى بعض الكتاب الأدباء . مثلما همز كاتب الوهم الأستاذَ فكرى أباظه وغيرَه . ولم تدعوا للمسلمين شيئا له إشارة إلى الإسلام إلا سخرتم منه واستهزأتم ، وصوْرتموه فى صورة شوهاء . ولم تراعوا فى ذلك حرمة قرآن ، ولا سنة ، ولا سيرة ، ولا تاريخ مديد ... فى لغة تستخفى أغراضُها حينا ، وراء عامٍ من الألفاظ . فإذا جاء من يخصص عمومها ،

ويحدد معالمها ، ويكشف عن خفيها ، اتهمتموه بسوء الفهم[٤٠] . وحينا آخر فى لغة تُعرب عن غرضها ، ولكنها تحتمى بكلمة سبقتها وقدّمت لها ، توهم مدحا ، أو توهم الحرص على الإسلام ...

كل ذلك لغرض ، أفصحتم عنه أحيانا هو : عزل الإسلام عن قيادة الحياة ، وعن أن يحكم حركة الإنسان ، وتحويله إلى مجرد (ظاهرة) انقرضت ، و(حادثة) تاريخية مضى زمانها ، لم تعُدْ مناسبة لحياتنا المعاصرة !

وإن سمَحْتُم ، وأذنتُم ، لشىء من ذلك (الحدث) التاريخى أن يتسرّب فى حياتنا الحاضرة ، فليكن ذلك مأواه الضمائر ، ومثواه المسجد فى حدود جُدُره ، وليكن أقصى مثابته خارج المسجد حدود أخلاق الفرد ، بمشيئته غير الملتزمة .

هذه خطتكم ، وتلك أهدافها ووسائلها ، فى توسعها فى الطعن والجرح ، حتى أتت على كل شىء .

وتلك خطة كشفت – ولا تؤاخذونى ، فالطبيب يصف – عن غباء سياسى ، فضلا عما كشف تنفيذها عن جهل علمى ، وكذب خلقى ، وتناقض فكرى .. سلف بعض بيانه .

والنتيجة المحصَّلة من خطتكم ووسائل تنفيذها أحد أمرين ، أوهما معا :

ردّ فعل وجدانى ، يزيد المسلمَ استمساكا بإسلامه ، ومزيدا من الجهد فى الدعوة إليه ، واعتبار خطتكم حجة ناهضة للمزيد من الدعوة ، والتحصّن بالإسلام ؛ لأنكم حاولتم هدمه من ناصيته إلى أخمَص قدميه . ولهذا يندفع المسلم ، والشباب خاصة – بغريزة حب البقاء ، والدفاع عن النفس – إلى الحرص على كل شىء مما يتصل بدينه من قريب أو بعيد ، وما تقدمونه من (نصح) فلن يكون نصيبه الاّ الرفض ؛ للحاجز النفسى الذى بنيتموه بألسنتكم ..

---

(٤٠) كما فعل فؤاد زكريا فى ص ١٥٨ .

وقد يكون لردّ الفعلى العاطفى ذاك عواقب تتخطى صاحبها إلى غيره .

وإن كثيرا ، مما زعمتم ، من شطط الشباب لم يكن – إن كان – إلا فُرُطا ، قدمته قسوة النقد ، أو قوة المنع ، أو شطط المؤاخذه . ولم يكن – أصلا – فى منهج الدعوة ، لا وسيلة ولا غاية .

وإنه لحق ما قال د . فؤاد زكريا : إن أخطار المستقبل وتحدياته تواجهنا جميعا ، ومن الخطأ أن ينظر أمثاله إلى أصحاب الاتجاهات الإسلامية على أنهم أعداء » .

ولكن نسأله : هل مواجهة الخطر تكون باقتلاع الأمة من ماضيها ، واجتثاث جذورها ، وبناء بَنِيَّتها على أساس (مستورد) لا مساس له بفكرها ووجدانها ويقتلع آثار ماضيها ، ويناهض قيمها والمبادىء ...

ألا فليدلنا على أمة واحدة ، فى الحاضر والغابر قامت على مثل ذلك ودامت لها دولة ، أو سادت لها حضارة .

وحقّ نقده عدم استخدام العقل ، ودعوته إلى الحوار . إلا أن يكون العقل عنده ، وأن تكون غاية الحوار وهدفه مسبّقا عليه ، وهو ترك الشريعة .

إن استخدام العقل ، والحوار حول الوصول لأمثل الطرق، لتحقيق الغايات ، والتجديد والابتكار فى وسائل العيش ، والكشف عن حقائق الوجود ، وإبداع وسائل القوة ... أمور مسلّمة ، وهى من تقريرات الإسلام ، وحقائق مسطورة فى القرآن . أزاح بها ماران على عقول البشرية ، وعلى قلوبهم ، حتى عصر نزولها . وأخذ بها المسلمون فعَمَروا حياتهم ، وشرعوا طريقها لمن بعدهم ، مستمسكين بشريعتهم ، مقدِّرين فضلها فى تلك السبيل. إن العقل، والحوار ، والابتكار ... لم يمنع بن جوريون ، وشازار ، أن يسيرا ميلا ونصف ميل على الأقدام فى جنازة تشرشل ، لأنها صادفت يوم السبت ، ومحرم فى التوراة ركوب وسائل النقل يوم السبت ، وعمرْ بن جوريون ثمان وسبعون سنة ، وعمر شازار ست وسبعون ، فى وقت الجنارة ولم تجد الصحافة العالمية ، ولا الرأى العام الإنجليزى فى ذلك مدعاة للسخرية ، بل وجدت فيه مدعاة للإعجاب ...

فأسلوبكم ومنهجكم فى الطعن فى كل شىء إسلامى لن يكون له إلا ما وصفت ، أو يكون هناك (ردّ فعل عقلىّ) إن صح هذا التعبير . يتمثل فى اتجاهين :

أولهما : ممن يعرف أباطيلكم والأضاليل . وإنه ما منكم من أحد إلا وهو ضلِّيل ، يبتغى الإضلال . وردُّ الفعل العقلى يكشف عن كل ذلك ، ويظهر للناس أخطاءكم - معذرة - وجهلكم ، وكذبكم ، وتناقض فكركم ، وسفه أنفسكم ...

وتلك ، إذن ، كرَّة خاسرة !

وثانيهما ، عند (محايد) عاقل ، لم يتعمق الإسلام ، بل ربما يكون من غير المسلمين ، ولكنه قرأ غلوّكم فى الجَرْح ، وشدة إنكاركم للبيّنات ، وتطرّفكم فى التشويه ، وتنّطعكم فى الاستمساك (بالفكر الذى تؤمنون به) وكشفكم عن هذا الفكر ، بما أكثرتم من ذكر (الثورة الاجتماعية) (المضمون الاشتراكى) (الفقر) (الفقراء) (العمال) (الكادحين) (المضطهدين) (توزيع الثروة) إلى آخر تلك القائمة (الجذابة) لكل جديب الخِوان ، يشتهى أن يكون « قريب المراث من المرْتَع » .

فنصف النهار لكرياسه ونصفٌ لمأكله أجمع[41]

هذا المحايد العاقل ، عندما يرى ، ويسمع ذلك منكم ، ويعلم عن الإسلام - ولو الاسم - سوف يدفعه ذلك ، إلى سوء الظن بما قدمتم ؛ لما حمل ما قدّمتم من الكفر والنكر . وإنى لأذكر أن كثيرا من الغربين دفعهم إلى التعرّف على الإسلام ، فأسلموا ، ما قرأوا من كتابات المستشرقين ، وما أكثروا فيها من تحامل على الإسلام ، وما أكثروا من شبهاتهم ، التى اقتبستموها أنتم - فكان ذلك الإكثار ، والتحامل باعثاً لهم إلى التعرف على هذا الإسلام الذى استوجب كل هذه الكتابات الناقدة ، والظن - قبل دراسته - بأنه لابد أن يكون

(٤١) مرث الثمرة : لاكها . الكرياس : الكنيف فى أعلى السطح بقناة من الأرض والمعنى كل من همه الأكل وقضاء الحاجة . وذلك كل همه من الحياة .

(شيئا) . وإلا فكيف استوجب كل هذه الحملات القلمية، والتحليلات العلمية .

وتلك ، إذن ، كرة خاسرة .

فهل من مراجعة للنفس ؟ وهل مِنْ خَطْرة منَ (الشك) فى جدوى مخططتكم ؟ لأن (قليلا من الشك يصلح العقل) !!

أم تقولون : نحن جميع منتصر ؟

(سيهزم الجمع ويلون الدبر ، بل الساعة موعدهم ، والساعة أدهى وأمرّ) .

إن احترام مشاعر الناس أدب .

واحترام رغباتهم سياسة حسنة .

وتطبيق الشريعة رغبة أمة ، لا تقف حدودها عند مصر .

ولن ينفعكم ، فى ردّ هذه الرغبة الزعم بأن تطبيق الشريعة مسألة إجماع . كما قال كاتب السقوط (الديمقراطى صاحب حزب المستقبل) .

ولن ينفعكم – فى ردّ هذه الرغبة الجماهيرية – قياسها – كما فعل الفيلسوف المتظرِّف ص ١٥ – قياسها على إقبال الملايين على أغان هابطة ، وأفلام ومسلسلات حمقاء ، ومسرحيات مبتذلة . وقوله : ولن يزعم عاقل أن الشعبية الواسعة الانتشار لهذه الفنون الهابطة دليل على قيمتها) اهـ

وبناء على هذا القياس تكون النتيجة أنّ (التفاف الجماهير) حول المطالبة بتطبيق الشريعة . (والانتشار الواسع للاتجاهات الإسلامية بشكلها الراهن إنما هو مظهر صارخ من مظاهر نقص الوعى لدى الجماهير) اهـ ص ١٥

أقول : تلك وساوس الشيطان ، يُلقيها فى رُوع كل ما ورد ، متجاسر على تحقير ما هو خطير الشأن .

إن قياس إقبال الجماهير على تطبيق الشريعة ، على إقبال ذوى الأهواء على الفنون الهابطة قياس باطل .

إن كثيرا من الناس يقبلون على ما يحكمون عليه بالخطأ ، أو الضلال ، أو البطلان لهوى فى النفوس . وليس ذلك هو الإقبال على الشريعة .

إن تطبيق الشريعة (حكمٌ) تطلبه الجماهير ، وليس (لذة) تجرى وراءها . إنه (تكليف) على غير هوى النفس . إنه (قيد للشهوات والملاذات ينفر منه أصحاب الهوى ، الذين يتساقطون على الأقذار .

إن ملايين المسلمين يطلبون تطبيق الشريعة ؛ لتتحمل أعباء الالتزام ، وتبعات الجهاد والمجاهدة . ومع هذه الملايين علماء المسلمين وحكماؤهم بل وكثير من عقلاء بنى الإنسان ، ممن لم تفسدهم الأفكار المنحرفة ، ولا التقليد المنبهر ، ولا الفلسفات المادية .

إنهم يطلبون تطبيق الشريعة للخروج من هذا الهبوط فى تذوق الفن الذى اعترف به كاتب الوهم . والخروج من هذا الهبوط الأخلاق . الذى ساد فيه النفاق ، والفساد .. وضاع فيه الاستقلال ، وحكم فيه الاستغلال ، وسقطت الهيبة ، وأذلت الكرامة ، وانعدم فيه شعور الانتماء ، وهبط النِّتاج ، وارتفع الدَّيْن ، وتكففنا الناس ، وقضى فى أمورنا غيرنا ...!

فهل هذا ما تبغون ، أيها العلمانيون ، البقاء عليه ، والإقامة فيه ؛ بإبعاد الشريعة ؟ إن كاتب الوهم لا يرى كل هذه الرزايا دليلا على ما انتهت بنا إليه العلمانية ، والحكم الخارج على الإسلام ، فى أكثر الحكومات التى تحكم بلاد المسلمين : من استبداد مطلق ، إلى استبداد مقنّع . إلى (ديمقراطية) شكلية . إلى ملكى مستبد . إلى جمهورى كذوب ، إلى مؤسسات للتصفيق ... قتلت على أيديها الفضائل ، وهدّمت القيم ، وتحلل بنيان الأوطان ، وضاعت الأرض ، وضاقت الأرزاق ، وأريقت الدماء ، ودمّرت العمائر ، وخرب العامر ، وشرّدت الذرية ...

كل ذلك لا يحرك لكاتب الوهم ، وعصابته فكرا ، ولا يجرى لهم قلما .. وعندما يستولى اليأس على الناس – بعد الصبر والمصابرة ، والدأبُ والمثابرة – فلا يجدون الأمل إلا فى الشريعة التى هى تاريخهم ، ومجدهم ، وفخارهم ، والتى إليها يميلون ، ولها ينقادون... إذا ما طالبوا بها – خروجا من كل هذه الأوزار ،

إلى الهدى ، والشفاء ، والرحمة – عَزّ ذلك على كُتاب الوهم والسقوط والحزن وقرنائهم !!

وأرادوا أن يُوقعوا المسلم ، والمصرى خاصة ، فى هاوية الشك فى دينه ، ومأزق الاختيار بين حضارته، وحضارة غيره ، ومضيعة انهيار الشخصية ، واجتثاث ماضيه الأمثلِ ، وابتناء الجديد على غير أساس أصيل ... ولا بأس فى ذلك كله ، ما دام محققا لهدفهم : تعطيل الإسلام !

ولا بأس – فى سبيل هذا الهدف – من الكذب على التاريخ(٤٢) ، والأفتيات على الشريعة ، وإصغار قادة المسلمين ، وروّادهم ، وتيئيسهم من مستقبل كريم ، والادعاء أن الاتجاهات الإسلامية ، والمطالبة بتطبيق الشريعة – من وجهة نظر كاتب الوهم – (مظهر صارخ من مظاهر نقص الوعى لدى الجماهير) !!

(فبعد ثلث قرن من القهر السياسى ، يصبح من الطبيعى – فى رأيه – أن يبحث الملايين عن أقرب البدائل إلى نفوسهم ، وأقلها احتياجا إلى التفكير والجهد العقلىّ)(٤٣) .

أرأيتم ؟ الاتجاه إلى الدين – بعد ثلث قرن من القهر – التجاء إلى البدائل الأقل احتياجا إلى التفكير والجهد العقلى !!

وعنده أن (الاتجاهات الإسلامية ، بشكلها الراهن) – وهو تعبير يوصى بالاهتمام به – ص ١٥ : هذه الاتجاهات عيبها الأكبر – بزعمه – فى أربع صفات :

١ – غلبة الطابع الشكلى على فهمها للدين – الشعائر – التحريمات الجنسية – شكل الملبس – التركيز على المطالبة بالحدود .
٢ – تجاهل مشكلات الحياة .

---

(٤٢) بيّنت بعض ما كذب فيه فرج فوده ، وهناك كثير من أمثالها نقل فيها نور فرحات من كتاب بدائع الزهور فى وقائع الدهور . وبالرجوع إلى الكتاب المنقول عنه يظهر الكثير من تغييره فى النقل !
(٤٣) ص ١٥ من كتاب الوهم .

٣ - وهى طارئة لم تعرفها مصر إلا فى ظل الحكم الفردى .
٤ - وأخيرا هى اتجاهات وافدة من فكر متخلف ، من مجتمعات بترولية ..
ص ١٦

ونحن نسأل الكاتب المتعمق فى التحليل والتعليل : لماذا لم يصبح هو أحد هؤلاء الدعاة ، وقد اغترف من مال المجتمعات البترولية ما لم يكن ليحلم به ، وهو جهيد على شطآن القناة والبحر فى بورسعيد ؟

ونسأله أن يدلنا على هؤلاء الدعاة الذين يعتدّ بقولهم ، رأوا الدين شكلا وحدوداً ؟

ونسأله : كيف يتفق أن تكون هذه الدعوة الإسلامية - بأى شكل نختاره - لم تعرف إلا فى ظل عهود الحكم الفردى المتلاحقة .. والمعروف أن الحكم الفردى يقتل الدين ، ويأبى الإسلام فى أى شكل من أشكاله . ولاسيما وقد جعلت (التحريمات الجنسية ، والحدود) من الطابع الشكلىّ .

وهل ، حقا ، أن انقياد الملايين للدعوة الإسلامية - ولو بشكلها الراهن - حالة شاذة طارئة على مصر ؟

لقد كان شعار الثورة على السلطان عبدالحميد : نريد تحكيم الشريعة . وكان ردّ وزير العدل : ناظم باشا على الثوار الذين حاصروا (مبنى المجلس) وسط صيحات المطالبة بالشريعة - خرج إليهم قائلا : أبنائى الجنود ، إنكم لمخدوعون ، مخطئون فى ظنكم ، الشريعة قائمة لم يمسها أحد بسوء[٤٤] .

وكانت دعوة جمال الدين الأفغانى فى ذروتها العمل على تكوين (الجامعة الإسلامية) والذين أحدثوا الثورة العسكرية أو السياسية أو الفكرية .. بعد رحيله إنما هم تلاميذ .

ومنهم البارودى ، الذى كان أحد الثائرين على الظلم ، ومطالبا بالشريعة

---

(٤٤) راجع أسرار الانقلاب العثمانى الذى كتبه بالتركية مصطفى طوران الذى كان أحد شهود الانقلاب ، وترجمة إلى العربية كمال خوجه ط دار السلام .

والشورى محافظا على الفصحى ، مقاوما الدعوة إلى العامية التى قادها محمد عثمان جلال ، وغيره – وأيضا كان من البارودى ذلك بتوجيه أستاذه الشيخ حسين المرصفى .

بل إن الأثر الإسلامى فى مصر الحديثة يرجع إلى أبعد من مجىء الأفغانى : منذ عمل الطهطاوى على تطوير الأزهر ، وإحياء التراث الإسلامى ، وإحياء روح الاجتهاد ، التى عبر عنها فى رسالته : القول السديد فى الاجتهاد والتقليد . إنه لا ينبغى مجارات من يحاول تفسير فكر الطهطاوى ، ونظرته الإصلاحية الشمولية بأنها تأثرت بالفكر الغربى بل ينبغى أن يرجع ذلك إلى تأثره – فى المقام الأول – بالفكر الإسلامى الصحيح ، الذى يؤمن بالنظرة الشمولية (وهذا تعبير أوصى بالاهتمام به) وإن كان الفضل فى إدراكه لأبعاده الإصلاحية راجع إلى اطلاعه على التيارات المختلفة فى الفكر الأوربى[٤٥] .

ولقد أذكر ، مستيقنا ، فى أوائل الأربعينيات مسيرات عامة للمطالبة بالشريعة ، وكان مما تردد فيها قصيدة للطالب (حينئذ) حامد السلامونى ، من مدينة المنزلة دقهلية ، كان مطلعها ذلك البيت :

اليوم لا سمع ولا إذعان   حتى يحكم بيننا القرآن

ولا يجدى كاتبَ الوهم توصيته بتعبير (الاتجاهات الإسلامية بشكلها الراهن) ؛ لأن صور المطالبة قد تصوغها ظروف مختلفة تتغير فيها تلك الصور ؛ ولأن حملة كاتب الوهم لا توجه إلى صورة معينة ، كما توهم توصيته ، وكما يوهم تكراره هو وكاتب السقوط بعض مظاهر الشباب ؛ لأن حملاتهم توجهت إلى (المنطلقات الأولى ، والمقدمات الأساسية التى يبدأون منها) بنص تعبير كاتب الوهم ص ١٢٥ . فالمعارضة ، إذن ليست لصورة راهنة ، دون غيرها من الصور ، إنما هى للفكرة الإسلامية خالصة . وموضوعاتهم التى تناولوها فى النقد والهدم – على ما بيّنتُ – شاهد على معارضة تطبيق الشريعة ، فى أصفى صورها ، وليس فى شكل معين ، وهذا مفهوم لكل من يقرأ لهم ، على أى حظ كان من الفهم . ولن يكون مآل حملتهم إلا الخسران المبين .

(٤٥) د . زكريا سليمان بيومى : التيارات السياسية والاجتماعية بين المجددين والمحافظين .

همسة إلى الشباب

فى ختام هذا القسم من هذا الكتاب ، الذى عرضنا فيه خطة العلمانيين ، ومواقع طعنهم أرى أن أتوجه إلى الشباب الإسلامى ، وأنا أعرف مدى حرصهم على تحصيل الإسلام علما ، والقيام به عملا ودعوة ، كما أعرف – عن كَثَب – حرصهم على سلامة المعرفة ، وصحة العمل ، واستقامة الدعوة ، فى الكثرة الكثيرة ، رغم ما قد يؤخذ على بعضهم ، مما يذكره العلمانيون ، ولا يتجاوزونه إلى ما عندهم وعند غيرهم من صواب الفكرة وسلامة المسلك – أقول أرى فى هذا الختام أن أتوجه إلى جميعهم على سواء ببعض ما أراه خيرا للإسلام ودعوته :

١ – دراسة شبهات المعارضين ، والتعمق العلمى فى الرد عليها ، والاستفادة منها ، فى الفهم والطريقة ، والعودة إلى النفس بالنقد والتقويم والمحاسبة .

٢ – تعمق فهم الإسلام : عقيدتكم العظيمة . ولا يتم ذلك إلا بدراسة أفكار العصر ومذاهبه . إن الاكتفاء فى دراسة النفس بالنفس تقصير ينتهى بصاحبه إلى الجهل بنفسه وبغيره . وإن استشرافكم لحقائق ما عندكم ، إنما يساعدكم عليه ، معرفتكم بما يشاكله أو يجافيه .

٣ – عدم الغلوّ فى التحسينيات من مقاصد الشريعة ، وعدم جعلها مقياس الحكم على الناس . ومن حسن الإسلام ترك الحكم على الناس ، وقبول صوابهم الظاهر ، والانطلاق بهم ابتداء من هذا الظاهر الصواب إلى الكمال مرحلة مرحلة .

٤ – التوسعة على الناس فيما تعددت فيه الاجتهادات ، واعتبارها كلها صحيحة ، ما لم يكن بعضها ظاهر البطلان ، أو يفقد الدليل .

٥ – اتقان (سياسة الدعوة) وتدارسها ، والتمرن عليها عملا ، من غير اعتبار النفس مقياس الكمال . وعدم الانطلاق من (التكفير) أو (التوقف والتبين) . والنظر إلى الناس من جهة صوابهم قبل جهة خطئهم .

٦ – دارسة تاريخ الجماعات الإسلامية ، وتعميق هذه الدراسة بقراءة المعارضين . والمقابلة بين اتجاهات هذه الدراسات . للوقوف على النجاح والإخفاق وأسباب هذا وذاك ، والاستفادة منه فى مسلككم .

٧ – أنا مؤمن – عن تجربة – بعدم السرية فى الدعوة ، وأن العلانية تنميها ، وتقويها . والتعريف بها منهاجا محدد الغايات والوسائل ، جامعا لاتجاهات الإسلام فى نظرته الشاملة للإنسان والحياة .

٨ – وفى رأيى أن الأخذ بالمرحلية فى الدعوة ، والتربية طريق مؤكد النتائج .

٩ – التلطف مع المخالف ، ولاسيما إذا كان كبيرا عند الناس . واعتبار الدعوة (بالقدوة العملية الصامتة) قبل الدعوة بالكلام .

إنك تستطيع أن تقوّم الغير بفعل الصواب ، أو الحديث عنه فى ذاته ، غير موجه إلى المخطىء .

١٠ – توزيع العمل حسب القدرات ، وعدم تكليف الناس فوق طاقتهم ، مع ترك الرغبة فى أن يكون الناس على شاكلة واحدة، فما فى ذلك خير ، لا للدين ، ولاللدنيا. والإقبال على الناس بدافع الحب ، لا بشهوة التقويم ، والرغبة فى التعاون على الخير ، والإلحاح على إظهار الحاجة إلى هذا التعاون ، مع الحرص على ضم القدرات والمواهب المتعددة ، والمتنوعة ، الذهنية ، والعملية من أدناها إلى أعلاها. ذلك تحت :

شعار : غيّروا أنفسكم

وانطلاقاً من :

مبدأ: دعوتنا بالحكمة والحسنى ، فمن أطاعنا فهو أخ فى الله ، ومن عصانا ، غير باغٍ ولا عادٍ ، فهو أخ فى الإنسانية .

القسم الثـانى

- ما هى القضية ؟ خروج العلمانيين عن إجماع الأمة
- تصوير الإسلاميين للقضية :

بدهية – حقيقة كونية وعقلية – حقيقة دينية – قضية إيمان أو كفر بما أنزل الله. الخطأ فى تفسير ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله .. ﴾ – تطبيق الشريعة وحرية الإنسان – الحكم شيء من طبيعة الإسلام – جحود العلمانيين سنن الله الكونية – والعلمانيون وبنو إسرائيل .

- تصور العلمانيين للقضية :

إحدى عشرة فكرة تعبّر عن رأيهم .

- أبعاد القضية : سبعة أبعاد لهذه القضية

– أسئلة يجب على الإسلاميين جوابها . سؤال واحد إلى العلمانيين .



ما القضية ؟

أنزل الله هذا الدين على محمد ﷺ ، وسماه : الإسلام ، وهو الاسم المشترك بين جميع الأديان التى أنزل الله تعالى . وسمّى مَن آمن به : المسلمين . ورضى الله لهم الإسلام – كما أنزله على محمد ﷺ – دينا خاتما للأديان ، فليس بعده دين منزل ، وليس بعد نبيه نبى ؛ لأنه أكمله فى ذاته ، وأكمل به الأديان ، فأتم به نعمة الوحى ، فكان – بهذا الإتمام ، وذاك الإكمال – رحمة للعالمين .

وهذا الدين الخاتم – بمقتضى كماله ، وإتمامه – اشتمل على القواعد والمبادىء[1] التى تلزم الإنسان فى توجهه الداخلى فكراً ووجدانا . وفى توجهه الخارجى عبادة ، وعلاقات ، وروابط بينه وبين الكون والناس . وكان (الإسلام) – بهذه القواعد والمبادىء ، ضابطاً لحركة الحياة البشرية فى جانبيها : الاعتقادى ، والعملى . فكانت خلاصة حقيقة الإسلام : أنه عقيدة تعمر القلب ، وشريعة تحكم المجتمع . ونسيج هذه الشريعة خيوط من روح شريعته وأخلاقياته . فليس بين عقيدته وشريعته حدّ فاصل يجعل الإنسان مسلما بأخذه بأحدهما دون الآخر ؛ فمقتضى إيمانه بعقيدة الإسلام الأخذُ بالشريعة ، ومقتضى أخذِه بالشريعة الإسلامية أنه مؤمن بعقيدة الإسلام ، فالمؤمنون حقا بالإسلام هم العاملون به : عقيدة ونظاما .

وقد مضى على المسلمين تلك القرون وهذه القضية مجمع عليها ، لا يختلف عليها أحد من المسلمين . حتى فى فترات التقصير . فإذا تُرك العملُ ببعض

---

(١) القضية ، من حيث كونها كلية تصدق على كثير ، تسمى قاعدة وقانونا . ومن حيث كونها منطلقا للتصرف والحكم مبدأ . فقول الرسول : البينة على من ادعى : يصدق على كل مدعٍ ، فى كل دعوى فهى قاعدة وقانون . وهى مبدأ يتصرف على أساسه القاضى إذ يطالب المدعى بالدليل ...

الأحكام لم يكن أحد يدعى أن هذا الترك جائز ، ما توفرت للعمل شروطه وعلله . مثلما يخالف مسلمٌ بعض الأحكام الأخلاقية ، كالصدق مثلا ، فلم يكن الكاذب يقول : إن كذبه جائز ، وأنه لم يخالف الإسلام .

ظل أمر المسلمين كذلك : حرص على الإسلام : عقيدة ، وأحكاما، وعبادات ، وأخلاقا ، وزواجر . وإذا كان تفريطٌ فى جوانب ، أو بعض جوانب ، فما ادعى أحد أن تفريطه مشروع ، إلا ما كان من عبث الماجنين ، كقول من قال :

ما قال ربك ويلٌ للأولى سكروا   بل قال ربك ويل للمصلينـا

وما أخذ أحد هذا المجون حجة ، ولا ادعى تاركٌ للصلاة أن الدين أباح ذلك له !

وكذلك لم يدّع حاكم أن قوله وحى ، ولا أن مخالفته مخالفة لله ، وكذلك العلماء : لم يدّع واحد منهم أنه سلطة إلهية ، ولا أن اجتهاده هو قول الله .

ظل أمر المسلمين على هذا إلى أن ضعفوا سياسيا وحربيا فتغلب عليهم الغرب ، الذى ظل يناوىء الإسلام والمسلمين منذ نبتت للإسلام خَضِرة . وتثقف بثقافته قوم بهرتهم حضارته ، التى أخرّ ظهورَها قرونا حالٌ خاصة بدينهم ورجاله ، لا شَبه لها فى الإسلام ولا علمائه .

وكان من خطط الغرب ، ومن حربه الفكرية للإسلام والمسلمين أن يوهمهم أن ما بهم من تخلف إنما سببه تمسكهم بالإسلام .. وأثرّ البهتان فى بعض المسلمين المنبهرين ، وانطلى الزورُ عليهم ، فأخذوا يشيعون فى قومهم بهتان الغرب وزوره .. ووجد هذا الزور قبولا عند مَن عقْله فى أذنيه .

وكانت المحاولات الأولى – فى مصر – قد بدأت منذ حاول أتباع (سان سيمون) ومنهم الفيلسوف (أوجست كونت) صاحب الفلسفة الوضعية ، التى تبنّاها الأستاذ الدكتور زكى نجيب محمود .

ومنهم (إنفنتان Enfantin) الذى أضاف إلى أهداف Saint-Siman أفكاره

عن « ردّ اعتبار الجسد » بوساطة شيوع النساء ... منذ حاول هؤلاء نشر أفكارهم ، وهتف إنفنتان قائلا : السويس هو محور حياتنا العملية ، هناك سنقوم بالعمل الذى ينتظره العالم .

وأبحر هؤلاء (الرُّسُل) – كما كانوا يسمّونهم – إلى مصر ليقنعوا محمد على بشق قناة السويس ، وإحياء عبارة نابليون : إنما عن طريق مصر ، ينبغى أن تتلقى شعوب وسط أفريقيا النور والسعادة .

وكانت (ضربة التعجيز) التى وجهتها دول أوربا إلى دولة الخلافة العثمانية فى معاهدة لندن فى ١٥ يوليو سنة ١٨٤٠ – كانت الباب الذى بدأ يتسرب منه النفوذ الغربى بسياسته الرامية إلى القضاء على دولة الإسلام .

ثم انتقلت الفلسفة الوضْعية ، التى تعنى رفض ما وراء الطبيعة ، الذى عبّر عنه د . زكى نجيب فى كتابه : المنطق الوضعى المطبوع سنة ١٩٥١ بقوله : وكالهرة التى أكلت بينها – جعلت الميتافيزيقا أول صيْدى – جعلتها أول ما أنظر إليه بمنظار الوضعية المنطقية ؛ لأجدها كلاما فارغا ، لا يرتفع إلى أن يكون كذبا ؛ لأن ما يوصف بالكذب كلام يتصوره العقل ، ولكن تدحضه التجربة[٢] – انتقلت هذه الفلسفة المنِكرة لما وراء المادة إلى مصر على يد محمد مظهر ، الذى كان من أعضاء بعثة محمد على الأولى ، حيث أقام فى باريس عشر سنوات ، والذى وجد فيه أوجست كونت الشخص الذى كان يتمناه ؛ ليصبح المبشر لمذهب الفلسفة الوضعية فى مصر . وقد كان ؛ إذ تعاون مع (عائلة) سان سيمون على التأثير فى مصر ، ورفْضهم جعل الإسلام محوراً لفكرهم[٣] .

منذ ذلك التاريخ وأفكار الغرب فى عزل الإسلام تسرى فى أفكار كثير من المسلمين سريان السم فى العسل ، كما يقولون . إلى أن نشط فى ترديد كل أفكارها وزورها ، وعللها (أخوتنا) العلمانيون (الأحرار) الذين يعيبون على شباب الجماعات الدينية أنهم يتّبعون علماءهم فى (طاعة عمياء) ! يعمل كاتب

(٢) راجع : الإشارات والتنبيهات للرئيس ابن سينا . تحقيق أستاذنا د. سليمان دنيا ص ٢٦ – ٢٧ .

(٣) راجع : نهضة مصر د. أنور عبدالملك ص ٣٤ ، ٢٠٤ – ٢١١ .

الوهم (مشكورا) على إخراجهم منها ، ليخرجهم إلى (نور العلمانية) التى تتخذ (المنطق الوضعى) (شرعة ومنهاجا) .

وبذلك ، وُجدت القضية : قطية تطبيق الشريعة ؛ لوجود مؤيدين ومعارضين ، ولو أننا كنا فريقا واحدا لما كان لها وجود : لو كنا جميعا مؤيدين – كما كان أسلافنا – لما كان البحث ، ولا كانت القضية والدعوى . ولو كنا جميعا معارضين – كما كان غير المسلمين فيما بينهم – لما كانت القضية ، بل لَمَا وجد لفظ (معارضين) . إنما كانت القضية لوجود مؤيدين ومعارضين مسلمين . وهى باقية ببقائهما .

وذلك شىء لا يُفزع الإسلاميين ؛ لأنهم تعودوه من تاريخ الإسلام ، بل تعلموه مما سجله القرآن ، فى عرضه لبعض النماذج البشرية ، فى موقفها من دعوة الحق والخير .

وإنما الجديد فى هذا النموذج المعاصر هو : فكرة الهدم الداخلىّ ، التى ابتكرها ، أو الأصح جددها الغربيون بعد هزيمة العالم الإسلامىّ عسكريا ، فأخذوا يربّون من أبنائه من يتولى (الهدم من الداخل) . وهى الفكرة التى عبروا عنها – كما يقول د . أحمد عبدالحميد غراب بقولهم : From within . الجديد على المسلمين أن يتولى هدم الإسلام مسلمون ورثوا الإسلام عن آبائهم الجسديين ولكنهم ورثوا هدم الإسلام عن آبائهم الروحيين الغربيين ؛ (فبارك الله فيهم من ذرية حلال)[٤] .

الإسلاميون لا يفزعهم ذلك ؛ لأن فضيلة الدعوة ، ومشقة الجهاد ، وقوة البيان .. لا يوجد ذلك إلا إذا وُجد (أبناء الحلال) هؤلاء وليس فى الوجود –

---

(٤) بعد كتابة هذا جاءت الصحف بأخبار مؤتمر التكامل الاقتصادى الإسلامى ، ولخص الأستاذ أحمد بهجت كلمة السيد الصادق المهدى ، رئيس وزراء السودان ، التى بين فيها تخطيط المنظمات الدولية لإضعاف الدول الإسلامية ، ثم بين موقف الغرب من الصحوة الإسلامية فقال : أثار كاتب أمريكى اسمه (كونيل) مسألة الخوف من البعث الإسلامى الذى يؤرق الفكر السياسى الأمريكى ، وهو فكر يبحث عن وسيلة تخطط لإضعاف هذا المد الإسلامى . واقترح هذا الأمريكى أن تكون الوسيلة هى ضرب المد الإسلامى من داخله . وناقشت الصحف الأمريكية الكاتب . ورآى الجميع أن يقوم تطبيق الإسلام بالمستغلّين للغرب حتى تسوء التجربة : وتهدم من الدخل ... أهرام ٢٩ ، ٨٦/١٠/٢٠ .

عند العالم – شيء يلذه كما يلذه تحصيل العلم ، وجلاء الشبهة ، ونصاعة الحجة ، وكشف المجهول . سئل الشافعى : أى شيء ألذ إليك ؟ فقال : حجة تتبختر اتضاحا ، وشبهة تتضاءل افتضاحا !!

نحن أمام فريقين – بصرف النظر عن القلة والكثرة : فريق يؤمن بالإسلام عقيدة ، ونظاما . عبادة وريادة . وفريق يريد عزله عن أن يحكم حركة الإنسان !



حقيقة قضية تطبيق الشريعة عند المطالبين بها

عرفنا أن خلاصة حقيقة الإسلام أنه : عقيدة ونظام .

والمطالبون بتطبيق نظام الإسلام : شريعته ، يؤمنون - كسائر المسلمين فى كل العصور - بأن الله الذى فرض العقيدة فرض نظامها: شريعتها أيضا ، وجعل الإلتزام بشريعته ، التى هى أحكامهُ لضبط حركة العباد الاختيارية - بعض ما تقتضيه العقيدة والإيمان بها . بل إن العقيدة نفسها لا يتم الإيمان بها ، ولا تؤتى ثمارها إلا فى ظل نظامها الإسلامى .

إن العقيدة الإسلامية لم تصنع تلك الأمم والشعوب ، التى رضيت الإسلام دينا ، إلا فى ظل شريعتها وأحكامها . فحقيقة الإسلام لا تتحقق إلا بالعقيدة التى تحكم توجّه الإنسان الداخلى ، والشريعة التى تحكم توجهه الخارجى . حقيقة الإسلام : عقيدة تعمر القلب ، وشريعة تحكم المجتمع .

وقضية تطبيق الشريعة الإسلامية بهذه الصورة ، فيما يرى المؤيدون لها ، والمطالبون بها ، تبلغ حد البداهة العقلية ، والبداهة الإسلامية ؛ فليست هى : (دعوى) تشتمل على حكم يراد إثباته بالدليل ، وإنما هى (بدهية) تحتاج لإظهارها - لمن خفيت عليه إلى التنبيه !

وبداهة هذه القضية ترجع إلى حقيقة كونيه ، وحقيقة إسلامية :

فالله خلق الكون ، والله خلق الإنسان . والله وضع للكون نظامه ، وكذلك وضع للإنسان نظامه .

وإذا كان صلاح الكون إنما هو فى بقائه على ما وضع له خالقه من نظام يحكم حركته ، فكذلك صلاح الإنسان فى خضوعه الاختيارى لما شرعه الله له

من نظام ؛ وبذلك يتم للعالَم حقيقة صلته بالله فى شطريها : الخلق ، والأمر ﴿ ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ﴾ .

فليس من طبيعة المخلوق أن يتمرد على خالقه ، فيخرج على نظامه ، ويخالف عن أمره . وليس من المعقول أن يخلق الله الإنسان ويتركه سدى لا يشرّع له . بل مقتضى أن الله خلقه ، ومنحه الإرادة والحرية ، أن يبين له مواقع سخطه ورضاه . مثلما خلقه طاعما شاربا ، فضمن له رزقه . فقضية الشريعة ، من حيث كونها ضرورة لازمة لعملية (الخلق) كقضية (الرزق) من هذه الحيثية ، فإذا لم يكن من المعقول أن يخلق الله خلقا يحتاج إلى الطعام والشراب ، ثم لا يرزقه الطعام والشراب ، كذلك ليس من المعقول أن يخلق الله خلقا له حرية الحركة والإرادة ، ثم لا يبين له مجالات الحرية والإرادة النافعة والضارة ، كما بين له مواقع الرزق النافع والضار . ولذلك كان مبنى الشريعة على تعريف الإنسان مواقع رضا الله وسخطه فى حركات الناس الاختيارية ، فلزم أن يكون مبنى القانون الذى يحكم حركة الإنسان على (الوحى) المحض .

يقول أبو الحسن العامرى : إنه لاشىء أوحش فى العقل من إثبات صانع حق ، ولا يوجدَ له أمر ولا نهى ، ولا امتحان ولا تكليف ، وأنه – مع حكمته التامة ، وقدرته البالغة – أهمل ذوى الألباب من عباده سدى ؛ ليبقى أحدُهم فى هذه الدنيا مدة سنين يسيرة مع الغموم والهموم ، والتعب والنكد ، ثم يفنى فناء أبديا » كأن لم يَغْن بالأمس . إن القول بإلهٍ هذا شأنه يساوى القول بعدم وجوده . وإن القول بإنسان هذا شأنه يساويه بالعجماوات ، بل أحط !!

وليس انقياد الإنسان للشريعة ، أو مطالبته بالأنقياد– مصادرة لحريته ، بل تقرير لها ، وتقدير لآثارها ، وتكريم للإنسان برفعه إلى مستوى المسئولية عن عمله وإرادته ؛ إذ لم يجعله خاضعا (للنظام) خضوع الغريزة ، كالحيوان والحشرات . ولا خضوع القهر والتسخير ، كالجمادات !

وإذا كان الإسلام – فى مسألة الرزق المكفول – قد فرض على الإنسان ، مع هذا الضمان ، السعى إلى طلبه اختيارا واقتدارا ، فأَمَرَه بالسعى فى مناكب

الأرض ﴿ هو الذى جعل لكم ارض ذلولا فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور ﴾ ٦٧ : ١٥

وقرر الأمر بهذا السعى فى صورة لا تدع ثُغرة لمتواكل. وذلك حين بيّن أنه أَمَرَ مريمَ عليها السلام ، مع ظروفها النفسية والجسمية المجهدة – أن تهزّ إليها بجذع النخلة الميت ، فيساقط عليها رطبا جنيا . فمع المعجزة فى إخراج الرطب الجنى ، من جذع النخلة اليابس ترك لسعى الإنسان وقدرته قَدْراً طالبه به ، وأمره بالامتثال له أمرا جازما ، ممثلا فيما أمر به مريم ، وهى فى أضعف حالها .

نقول : إذا كان شأن الإسلام هو ذاك فى مسألة الرزق الذى أوجبه الله على نفسه : تقدير لحرية الإنسان ، وتقرير لها ، واعتبار لعمله – فتقدير الإسلام لحرية الإنسان ، وتقدير عمله ، فى مسألة الشريعة أجدر بالانتباه له ، وتقديره. كما أنه أولى بالانقياد له .

وفى دائرة هذه (الحرية)فى السعى إلى الرزق ، (واختيار) الشريعة ، تكون مسئولية الإنسان .

وحرية الإنسان ، عند التأمل والإنعام ، إنما هى فى هذه الدائرة : العمل ، والاختيار . ولا نجد له حرية مطلقة أبدا !

وليس تقرير مسألة الحرية على هذا النحو تقريرا نظريا ، مقصورا على الفكرة المجردة . وإنما هو تقرير لها فى صورتها الواقعية، التى لا فكاك منها للإنسان ، مهما زعم أنه حر حرية مطلقة : فما هو حر حينما خلق ، ولا هو حر حينما فارق الحياة ، أو فارقته الحياة . وفيما بين طرفى حياته لم يكن كذلك حرا حرية مطلقة إلا فى خيال الغافلين .

فإذا طولب الإنسان بالإنقياد للشريعة ، فإنما طولب بمقتضى الفطرة الخِلْقية ، والسنّة الكونية ، التى تُتمّ له الشَّبه بالكون ، وطبيعة علاقتهما بالخالق !

فالزعم بأن انقياد الإنسان للشريعة انتقاص من حريته تناقض مع الكون ، وتناقض فى الفكر ، وطلب للمستحيل !

ولا يُنقضُ تحرير مسألة التزام الإنسان بالشريعة على أساس هذا التحليل

إلا على وجه واحد لا ثانى له ، هو : إنكار وجود الإلٰه الخالق ، القائم على كل نفس بما كسبت !

هذا من حيث : درجة الحرية فى طبيعة الإنسان ، ومن حيث إقرار الشريعة للحرية مبدأ مقررا .

أما من حيث درجة الحرية فى الإنسان حينما يلتزم العمل بالشريعة ، فإن هذا الالتزام لا يُهدر المبدأ ، ولا يُقل الدرجة . وأثر العمل بالشريعة إنما هى : التنظيم والعدل .

فالشريعة تنظم العلاقة بين قوى الإنسان فى داخله ، وتعدل بينها ؛ فلا تترك قوة من قوى جسمه ، أو نفسه ، أو عقله ؛ لتطغى . ولا تتركها لتعدوَ على سواها .

والشريعة تنظم علاقة الإنسان فى خارجه ، كذلك ، من غير بغى ولا عدوان .

وبهذا (التنظيم والعدل) نجد أن (درجة) الحرية فى الإنسان تزيد ولا تنقص : فالتنظيم يحفظ على كل قوة داخلية اتجاهها ، ويطلق لها سيرها فى اتجاهها الصحيح .

(والعدل) يعطى لكل قوة منها حقها ، فلا تعطل لعدوان قوى أخرى ، فلا تضيع قوته الفكرية ، مثلا ، فى قوته الشهوانية .

وكذلك فى علاقة الإنسان الخارجية : تنظم علاقاته ، فتسير به ، ويسير بها نحو الحق والخير . ويُعدل بينها فلا تَظلم ولا تُظلم ، ولا تطغى علاقة فرد ، مثلا ، على جماعة ، ولا تُستغل علاقة لحساب أخرى .

والذين يَعتذرون عن الشيوعية فى ظلمها للقليل من المالكين، فى سبيل الملايين من الكادحين ينبغى لهم أن يُقروا الشريعة على (عدلها وتنظيمها) من غير ظلم هنا أو هناك .

والذين يعتذرون عن (طغيان) الحرية الفردية فى بعض قوى الإنسان الداخلية ، وطغيانها فى علاقتها بالمستضعفين ، باسم (التوازن التلقائى) ينبغى لهم

أن يقروا الشريعة على (تنظيمها وعدلها) ، لأن مبدأ (التوازن التلقائى) قد أخفق باعترافهم وتجربتهم ، وعادوا يأخذون بمبدأ (التنظيم) القانونى فى العلاقات الاقتصادية والعملية . فأولى لهم (تنظيم الشريعة وعدلها) !!

تلكم هى القضية من حيث بداهتها الكونية والتكوينية
فما بالها من حيث بداهتها الإسلامية ؟

(الحكم) جزء من حقيقة الإسلام وماهيته ، لا يمكن تصوره تصورا صحيحا من غيره .

وتلك بدهية إسلامية يقررها الإسلام بنصوصه ، وبتطبيقه . فآيات (الحكم) فى القرآن كثيرة ، من حيث الأمر به ، ومن حيث بيان أنه الحق والهدى ، ومن حيث إن مخالفته باطل وضلال وجاهلية ، ومن حيث هو رحمة ، وأنه الحياة والعلم ، ومن حيث إنه الغاية من إنزال الكتب على الأنبياء (سورة البقرة : ٢١٣ ، وسورة النساء : ١٠٥) .

(فالحكم) شىء من طبيعة الإسلام ، وجزءُ معناه .

وقد أدرك هذه الحقيقة كثيرون من غير المسلمون ، فمن يقرأ كتابات غير المسلمين عن الإسلام يرى هذه الحقيقة مفهومة لهم ، واضحة فى ذهنهم ، حتى إن بعضهم ، لمّا لم يجد له حيلة فى استبعاد (جزء الحكم) من مفهوم حقيقة الإسلام – حاول جعل الإسلام (الحكم) جزءا من حقيقته ، مطعنا يطعن به على الإسلام ، أخرجه من مفهوم الدين ، كما يفهمونه هم .

فنكران الحكم الإسلامى إما جهل بالإسلام، وأما جحود لما هو معلوم منه بالضرورة . والعلم ، والبحث العلمى لا يقوم مع الجهل ولا مع الجحود .

وإنها لقصة قديمة ، قدم الإسلام نفسه ، بعقيدته وشريعته : فمنذ نزل الإسلام وشريعته تلقى الجحود والمعارضة ممن لم يفقهوه ، أو جحدوه ، فكان من الناس من ينكر من الإسلام حكمه بوحدة البشر ، ومنهم من كان ينكر مساواتهم أمام القانون ، ومنهم من كان ينكر ما فرض من الحقوق والواجبات فى المال ، ومنهم من كان يتمرد على تحريم الخمر ، بل وتحريم الزنا ، ومنهم من كان

يطلب إسقاط الصلاة . بل منهم من أنكر على الإسلام عقيدة التوحيد ﴿ أجعلا الآلهة إلـٰه واحدا إن هذا لشيء عجاب ﴾ ٣٨ : ٥ .

ومن هؤلاء المنكرين من كان يلجأ فى إنكاره إلى تصوير رأيه ومعتقده بما يراه صورة عقلية سليمة ، كقول عبدة الأصنام ﴿ ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى ﴾ .

ومنهم من كان يلجأ إلى القياس العقلى كقول المستحلين للربا ﴿ إنما البيع مثل الربا ﴾ .

ومنهم من كان يحتج بالموروث المجمع عليه من الأجيال ﴿ إنا وجدنا آباءنا على أمة ﴾

ومنهم من كان يحتج بأهواء المبتدعة فيقولون : ﴿ ما سمعنا بهذا فى الملة الآخرة ﴾

ومنهم من كان يحتج بالقَدَر فيقول : ﴿ لو شاء الرحمن ما عبدناهم ﴾ ﴿ أنُطِعْم من لو يشاء الله أطعمه ﴾ ، ويحتج على الفقير بقَدرَ الفقر !!

ومنهم من كان يحتج بفهمٍ محدثٍ فى النص يحرفه عن معناه ، كالذين أقاموا على شرب الخمر ، أو أرادوا أن يقيموا عليه وقالوا : إن الله ردّ الأمر إلينا بقوله فيها وغيرها ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ فهو استفهام ، إن شئنا قلنا : نعم ، وإن شئنا قلنا : لا !

ومنهم من يحتج بنفى ما وراء المادة ، وجعل المادة هى الفاعلة ، ويقولون :ما هى إلا أرحام تدفع ، وأرض تبلع وما يهلكنا إلا الدهر .

ومنهم من كان يحتج بأن الأمر أمره ، لا أمر السماء ، إذ كيف تتدخل السماء فيما هو من شئونه واختصاصه الدنيوى ، يتصرف فيه بحسب ما يراه مصلحة له و ﴿ قالوا ياشعيب أصلاتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل فى أموالنا ما نشاء . إنك لأنت الحليم الرشيد ﴾ فكان ينبغى لحلمه ورشده أن يمنعه عن مطالبتهم بألا يتصرفوا فى أموالهم على كل وجه يشاءون إن هذه المطالبة – فى رأيهم غاية السفه والطيش : أن يؤمروا بترك التصرف

(فى ملكهم) كما يريدون . وكما يحتجون (بحق الملك) يحتجون بجهد التحصيل والكسب ، فيرفضون حكم الشريعة فى مالهم بحجة ﴿ إنما أوتيته على علم عندى ﴾ .

ومنهم من يحتج لرفضه بالاحتكام إلى مقياس يرتضيه هو ، ويرى جعله ميزانا عاما ﴿ وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم ﴾ .

ومنهم من يدعى العقلانية فيطلب الدليل على ما هو واضح الدليل ، ويقول لمن يدعوه : ﴿ ما جئتنا ببينه وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك ﴾ .

ومنهم من كانت تُعجزه الحجة على الدعوة والشريعة ، فيلجأ إلى الطعن فى الداعى نفسه :

من حيث بواعثه على الدعوة ﴿ إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء ﴾ .

أو من حيث غايته منها ، ويتهمونه بالرغبة فى الظهور والاستعلاء ويقولون عنه ﴿ ما هذا إلا بشر مثلكم يريد أن يتفضل عليكم ﴾ .

أو من حيث صفاته الخُلقية ، فيتهمونه بالكذب والسحر ، والسفه ...

أو من حيث صفاته الطبيعية فى بشريته ﴿ وقالوا : مَالِ هذا الرسول يأكل الطعام ويمشى فى الأسواق ... ﴾ .

ومنهم من يلجأ إلى الطعن فى الأتباع ، وإصغار شأنهم ﴿أنومن لك واتبعك الأرذلون ﴾ ﴿ ما نراك اتبعك إلا الذين هم أراذلنا ﴾ .

تلكم ست عشرة علة ، تعلل بها المعارضون للعقيدة والشريعة ، كتبتها على البديهة ، لم أُعِدَّ ، ولم أستَقْصِ . وبمراجعة علل المحدثين فى زماننا عليها نجد المحدثين قد ردَدّوا ما قال الأقدمون . وما تلقوْا عنهم وما تتلمذوا ، ولكن عن شياطينهم وتشابُهِ قلوبهم . وإنه لإفك قديم ﴿ وذلك إفكهم وما كانوا يفترون ﴾ .

ومن شراسة هذه العلَل والشبهات ، وكثرتها عددا ، وتعاون أصحابها على بطر الحق احتاج المؤمنون أن يثبتهم الله بالقول الثابت ، فقالوا ﴿ على الله توكلنا ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين ﴾ .

ومن ثم ، أيضا ، كان تحذير الله رسوله ﷺ الافتتان بالمعترضين ﴿ واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك ﴾ وسوّى فى الحكم بين ترك جميع ما شرع وبين ترك بعضه فإذا كان ترك ما أنزل الله ، كفرا ، فكذلك ترك بعض ما أنزل .

وتلك قضية تحتاج إلى بيان ، ودعوى ينقصها برهان :

فمن تحرير القضية ، وتحقيق المقام ، أن نقف عند هذه التسوية فى الحكم بالكفر بين ترك كل الشريعة ، وترك بعضها ، وبيان الصواب فى قوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ حيث زلت فيها أفهام ؛ فقال بعضهم : إنها فى اليهود . وهذا قول بخلاف الظاهر ، وما يقتضيه العموم . وهو من الأقوال التى ثبّطت الهمم ، وقعدت ببعض المسلمين عن أن يأخذوا أحكام الله بقوة ، وانتهت بهم إلى اتخاذ الإسلام (نسبة جنسية) (ورابطة قومية) وليس انتساب اعتقاد وعمل ، ورحم الله حذيفة بن اليمان لقوله لمن زعم هذا التفسير : نعم الإخوة لكم بنو إسرائيل ، إن كانت لهم كل مرة ، ولكم كل حلوة !!

وزعم بعضهم أن معنى قوله تعالى : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ أن الحكم بالكفر إنما هو على مَن ترك الحكم بكل ما أنزل الله ، أما من حكم ببعضها ، وترك بعضها فلا ينطبق عليه هذا الحكم !

وهذا الزعم قول بعيد عن معنى الآية ، وبعيد عن تركيبها اللفظى :

أما بعده عن المعنى ؛ فلأن الآية وعيدٌ على نفْى الحكم بالمنَزل . وهو يتناول تعطيل الحكم بجميعه وبعضه . فتخصيص الوعيد بترك جميع ما نزّل تخصيص بغير مخصص .

وأما بعد هذا التأول عن التركيب اللفظى للآية ، فإنه يحتاج إلى تمهيد موضح .

- كلمة (كلّ) لفظ يفيد (العموم) . ومثل (كل) فى إفادة العموم (ما) الموصولة
  كلمة (لم) لفظ يفيد (النفى)

ويمكن تركيب لفظ (كل) ولفظ (لم) على صورتين :
(أ) تقديم لفظ (كل) فنقول : كل .. لم
(ب) تقديم لفظ (لم) فنقول : لم .. كل

ويختلف المعنى فى التركيب الأول : عنه فى الثانى :

فالتركيب الأول : كل .. لم) معناه : عموم النفى .
والتركيب الثانى (لم .. كل) معناه : نفى العموم .

– مثال : إذا قلنا : (كل) العلمانيين (لم) يفهموا الإسلام
كان المعنى : عموم النفى ، بمعنى أن كل واحدٍ واحدٍ لم يفهم ، فلم يفهم منهم أحدٌ . ولكن إذا قلنا :

(لم) يفهم (كل) العلمانيين الإسلام)

كان المعنى : نفى العموم ، بمعنى أن منهم من فهم ومنهم من لم يفهم .

– مثال للتدريب :

كل الأحزاب لم تدْع إلى تطبيق الشريعة .
لم تدع كل الأحزاب إلى تطبيق الشريعة .

– التطبيق على الآية الكريمة : ﴿ من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ﴾ نركب الآية على ما تقدم فى المثال :

(لم) يحكم بما (= كل) أنزل الله

نجد أنها من هيئة التركيب الثانى ، الذى هو : نفى العموم ، ومعناه النفى عن البعض دون البعض .

فيكون معنى الآية : الذى لم يحكم بكل ما أنزل الله، بل حكم ببعضه ، وترك بعضه حكـم من فعل ذلك الكفر .

فمن قال إن معنى الآية : ترْك الكل جعلها من عموم النفى الذى يقتضى تقديم (كل) وهى = (ما) على (لم) فى حين أن تركيب الآية ، كما أنزلها الله إنما هو تقديم (لم) على (ما) التى هى بمعنى (كل) .

وبذلك يكون قد حرّف الآية عن تركيبها !

فالصحيح فى معنى الآية أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكفر بأنواعه بحسب حال الحاكم ، فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله فى الواقعة التى يحكم فيها ، وعدل عنه عصيانا مع اعترافه أنه مستحق للعقوبة ، فهذا كفر ، فوقه كفر آخر . وإن اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب ، وأنه مخيرّ فيه ، مع تيقنه أنه حكم الله ، فهذا كفر أكبر .

هذه مسلمات عند المسلمين ، جعلت الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة أمراً من الضرورة بمكان . وجعلت ترك الالتزام والتطبيق مستوجبا مقت الله وعقابه ، ليس فى الآخرة فقط، بل وفى الدنيا . تلك عندهم سنة من سنن الله ، قررها القرآن ، وأقام عليها أدلتها التقريرية ، والتاريخية والعقلية :

فلله سبحانه سنن كونية ، وله سنن اجتماعية .

ولله سبحانه عقوبات شرعية على مقدار الذنوب .

فإذا أقيمت عقوباتُ الله الشرعية سلم المجتمع ، وسارت سننه الاجتماعية سيرها الطبيعى ، فيسلم المجتمع من الهادِمات ، التى تهدم كيانه .

وإذا لم تُقم عقوبات الله الشرعية ، وفشت الذنوب ، وعمّت المجتمع ، وسكت عنها ، ورأى الناسُ المنكر وسكتوا عنه ، أو اشتركوا فيه أجرى الله عليهم سنةً من سننه الاجتماعية ، فآتت المنكرات آثارها ، واستوجب مجتمعها تلك الآثار ومنذا الذى يرتاب فى أن شيوع الظلم ، أو الزنا ، أو الخمور ... لابد أن تفسد المجتمع ، وتقتل فيه مواهبه ؟

هذه سنة يَلزم الاعترافُ بها من كل عاقل ، عرف وقائع الدهور ؛ وإن لم يكن من المؤمنين بسنة الله .

والإسلاميون – فى إيمانهم بهذه السنة – لا يبالون بإنكار العلمانيين إياها، ونفيهم لها ، وتقريرهم الأسباب على صورتها المادية البحتة .

والإسلاميون لا ينفون هذه الأسباب المادية ، ولا يكتفون بعدم النفى المجرد ، بل يؤمنون بها ، ويرون الأخذ بها ، وترتب المسببات عليها أمراً قرره

القرآن وحث عليه ، وقام به الرسول ﷺ ، فكان – مع تقرير القرآن وأمره – سنةً نبوية ، استفاضتْ شواهدها فى سيرة الرسول ﷺ .

ولكن الإسلاميين لا يقفون بإيمانهم عند حدود المادةويجحدون ما وراءها على نحو ما يقف غيرهم .

والإسلاميون لا يقفون بالأسباب عند حد (الأشياء) .

وللإسلاميين فى إيمانهم هذا قضية عقلية مادية لا يمكن التفصّى منها : وهى أن كثيرا مما يبدو على أنه أسباب يكون هو فى حقيقة الأمر ، وفى واقعة ، نتيجة لشى آخر . وأن هذا الشيء الآخر قد يكون ماديا صرفا ، وقد يكون غير مادى .

والإسلاميون – من وراء ذلك كله – يؤمنون ، ويوقنون ، أن الله الذى خلق الكون ، لم يتخل عنه ، وإنما هو يديره ، فهو الذى يمسك السموات والأرض أن تزولا ، والشمس والقمر كل يسبح فى فلكه بحسبان . وكذلك شأن الله فى الإنسان .

ويرى الإسلاميون أن من جحود المعلوم بالبداهة ما كتبه فؤاد زكريا فى جريدة الأهرام عقبَ نصر سنة ٧٣ ، وما كتبه كاتب السقوط ، وارتضاه منه كاتب الوهم ، وارتضاه منه د . عبدالعظيم رمضان فى عرضه لكتاب فرج فوده : قبل السقوط ، فى مجلة أكتوبر عـ ٤٤٨ فى ٨٦/٣/٢ – يرون ذلك وأمثاله جحودا للدين والتاريخ ، إذ أنكروا سنّة الله فى هذا النصر .

ومع استشهاد الإسلاميين على إيمانهم هذا بالقرآن ، والسنّة ، وبوقائع الدهور يستشهدون بأهل الذكر من رجالات الجيش ، وقادة الأمه :

فقد اعترف جمال عبدالناصر ، فى أول خطاب له بعد هزيمة سنة ٦٧ المنكرة بضرورة العودة إلى الدين ، والاستمساك به نظام حياة . وكان لمسطّر هذه الكلمات شيء فى هذا التوجه رُفع إلى عبدالناصر عن طريق صديق يخلص لله ولوطنه ، لم أستأذنه فى ذكر اسمه ، أو الإشارة إلى مكانته . وكذلك ظهر الاتجاه إلى دعم الإيمان ، والاستمساك بالدين فى بيانه فى ٣٠ مارس سنة ١٩٦٨ ، لبناء حياة جديدة .

وأوضح من هذا شهادة السيد اللواء أركان حرب حسن البدرى ، مدير أكاديمية ناصر العسكرية العليا . وهذه الشهادة منشورة فى أعمال المؤتمر الخامس لمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ونشرتها وزارة الأوقاف فى مطبوع خاص . ولخّصها د. عبدالعزيز كامل فى عدد مجلة العربى ٣٣٣ آ

وقد جاء فى بيان السيد اللواء :

ما إن انتهت المعركة الخاسرة ، التى دارت بين العرب والصهيونية ، فيما بين الخامس والتاسع من يونيه سنة ١٩٦٧ حتى سارعت أجهزة الدولة بدراسة الأسباب التى أدت إليها . واهتم السيد رئيس الجمهورية اهتماما بالغا بتحديدها ... وشكلت لجنة من القوات المسلحة ، وكنت أحد أفراد هذه اللجنة ، وكلما بحثنا أمراً وصلنا فى نهايته إلى علامة استفهام ، وعلامة تعجب : لقد كان لنا فى الميدان ٨٠٠ دبابة ، ونيف وألف وستمائة مدفع ، و ١٣٠ ألف مقاتل ، و ١٥٠ طائرة ، وأسطول بحرى . وقامت الحرب فى الخامس من يونيو فى الساعة الثامنة والنصف ، وانتهى القتال فى ظهر اليوم التاسع من يونيو . وحاقت الهزيمة الكبرى بالقوات المسلحة ... هزيمة لا تتعادل مع ما كان لها من عتاد وأسلحة ، وذخائر وأفراد ... كانت (عقيدة الجهاد) مهزومة ومختفية ، وكانت الماديات قد تسلطت على الفكر ، بما حجب السلاح الحقيقى ... السلاح الأول هو سلاح الإيمان .

وعلى هذا الاقتناع بدأت القوات المسلحة من فراغ كامل .. يتقدم كبار القوم للبناء .. معتمدين فى ذلك على الدين ، وعلى العقيدة والإيمان .. إن هزيمة يونيو ليس مرجعها إلى قدرات خارقة للعدو ، ولا إلى قصور مادى فى القوات المسلحة العربية ، ولكن كانت الهزيمة من انصراف المسلمين عن المعنويات ، وتحولهم إلى الماديات ...

ثم نهض رجال أخيار من العرب ، ودرسوا السبب ، ووفقهم الله إلى الحقيقة ، وعلموا أن الأمر كان ضعفا فى الإيمان .. والمعنويات .

القوات المسحة تطمئن كثيرا على وجودكم – رجال الأزهر والأوقاف –

بين صفوفهم ، وتتشرف وتسعد أن تلقاكم فى الخطوط الأمامية ، وتزداد يقينا بفائدة هذا الالتحام القتالى الدينى .

ثم أخذ السيد اللواء يضرب أمثلة من بطولة علماء الدين فى الميدان ... اهـ .

هذه شهادة عسكرى كبير الرتبة والمكان ، قائد ، جرّب ، وشاهد ، ثم دَرَس ، وبحث ، ونقّب ، ثم شهد بما رأى وعلم .

لو جاءت هذه الشهادة على لسان كاتب إسلامى ، أو عالم دينى ؛ لقال العلمانيون – وقد قالوا : إنهم لا يفهوم شيئا وراء الأسباب المادية . هذا الفهم الذى بين السيد اللواء أنه كان السائد على الفهم ، فكانت نتيجته على ما وصف ! هذا الفهم الذى فرضه الاستبداد قبل المعركة ، وإبّان التأهب لها ، وطغى – بدافع الاستبداد على الاتجاهات العامة ، فظهرت أغانى تمثله : بقوة السلاح ، بقوة السلاح . وملصقات على الجُدُر وهتافات مدوِّية تقول : بك سننتصريا .. واستعاد الفرعون ظلمه وعلوه ، واستخف قومه فأطاعوه ، ودخلوا المعركة يهتفون (بعزة فرعون إنا لنحن الغالبون) ،فتركهم الله لفرعونهم ، ووقع الحق، وبطل ما كانوايعملون.

إذا جاء موسى وألقى العصا   فقد بطل السحر والساحر

يقول الشيخ محمد الغزالى فى كتابه : هموم داعية :

أصغيت بانتباه إلى إذاعات عربية ، شاركت فى الاحتفال بيوم الأرض .. وهم عرب .. ما تحدث أحد عن الله ورسوله ، ولا عن عمر وتسلمه الأرض من النصارى ، لا من اليهود . ما تحدث أحد عن أصلنا الدينى ، وتاريخنا الإسلامى .. كان التنادى بالعودة إلى الأرض ، وحق أبناء كنعان فى وراثتها ! إن دوران المعركة على هذا المحور هدف استعمارى انزلق إليه العرب . أما بنو إسرائيل فإنهم يديرون المعركة على أساس دينى بحت ، ويستقدمون أتباع التوراة قائلين : تعالوا إلى أرض المعاد ، تعالوا إلى الأرض التى كتبها الله لأبيكم إبراهيم ، كما أكدّ العهد القديم .

فى تقرير (لفرانس برس) نشرته صحيفة الراية القطرية فى ١٩٨٢/٥/٢ تحت عنوان : مستوطنون باسم التوراة . التقى كاتب بنفر من اليهود فى المستعمرات التى أنشأوها . وتحدث معهم ؛ ليكشف سرائرهم وأسباب مجيئهم ، ومدى حرصهم على البقاء ، مع المقاومة العربية المتصلة . قال (هارون) ، الذى يقيم فى مستعمرة (أو فرا) : إننى أمتلك ما لدىّ باسم التوراة ، واعتراضات العرب لا وزن لها !! اهـ

هؤلاء أبناء إسرائيل ، وهؤلاء هم العلمانيون ! وكما صور اللواء البدرى الحال عند الذهاب إلى المعركة : ذهبنا ونحن لا ندرى لماذا نذهب ، وأمرنا أن نعود ، ونحن لا نعلم لماذا عدنا ، فكان أن وقعت الهزيمة ، ودمرّ فيها ٨٠٪ من جند العرب ، وتعثّرت المعنويات تعثرا بالغا . وهنا كانت الطامة الكبرى .. وكان النصر الإسرائيلى مرتكزا على بغضاء وحقد ، وأكاذيب عملت لها قيادة الصهيونية العالمية ، وجهازها التنفيذى الممثل فى الحكومة الإسرائيلية ، وركّزت فى عشر السنوات السابقة على العدوان ، وشحن نفوس الإسرائيليين بالخوف والحقد على الإنسانية ، وعلى العرب خصوصا ، وعلى المسلمين على الأخص .. اهـ من تقرير السيد اللواء .

كل هذا وهؤلاء الماديون العلمانيون لا يفهمون كيف يدعوا الإسلاميون إلى بث روح الجهاد الإسلامى ، وحب الشهادة ، ودعوة المسلمين فى الأرض إلى العودة إلى رابطتهم الإسلامية ، مع التأهب المادى بكل الاستطاعة !! ولن يفهموا إلا أن تصيبهم قارعة أو تحل قريبا من دارهم !!

فى تقرير لوزير المستعمرات البريطانى المحفوظ فى المركز العام للوثائق بلندن تحت رقم ٣٧١ – ٥٥٩٥ ، وقد نشرت هذه الوثيقة فى جريدة العلم نقلا عن مجلة درع الوطن بالإمارات العربية – فى هذا التقرير قوله : إن الحرب علمتنا أن الوحدة الإسلامية هى الخطر الأعظم الذى ينبغى على الامبراطورية أن تحذره وتحاربه » .

هذا هو فهم أعداء الإسلام لحقيقة ما يفعل بالمسلمين ، وهو مايجهله دعاة القومية المحلية فى مصر وغيرها من البلاد العربية ، من العلمانيين والماديين .

وهو هو ما علمه جنودنا وضباطهم على اختلاف مراتبهم بعد التجربة المريرة ، وأخذوا يزيلون غشاوة المادة المظلم عن البصيرة والقلوب . وأخذ علماء الإسلام دورهم الواجب فى إحياء روح الإسلام فى قلوب الجند . بينما أمثال كاتب الوهم ، وكاتب السقوط ، وأشياعهما غرق فى حمأ مسنون . يقول اللواء البدرى : ولم يكن هناك أفضل ولا أقرب من وزارة الأوقاف ، ومن رجال الأزهر ، وعلماء الدين ، الذين هبوا سراعا للمساعدة ، وفى زمن لا يتجاوز الستة أشهر حدث تغيير كبير فى الصورة ، وتحققت إنجازات رائعة ، تبلغ حد الإعجاز ... اهـ

ويقول الشيخ محمد الغزالى : عقب هزيمة سنة ٦٧ كان الجيش المصرى يعانى آلاما نفسية هائلة ، وكنت مع عشرات من الدعاة نختلط برجاله، ونتحدث معهم حديثا ذا شجون . كان الحاج حافظ سلامة إمام مسجد الشهداء قد عقد اتفاقا مع الضباط المنبثين فى الجبهة أن يزودهم بخطباء يصلون الجمعة بالجنود ، وآخرين يسمرون معهم بالليل ، ويدرسون معهم فصولا من الجهاد الإسلامى ... وكان آخر العهد بهذه الجبهة أوائل سنة ١٩٧٣ .. وفهمت من الحاج حافظ سلامة أن العمل سيكون فى أحد الخنادق ، أبعد من (الشلوفة) بعدة أميال .. وتيممت الخندق وأنا لا أرى شيئا أبدا ، وشرع رفاق ينحدرون بى رويا رويدا .. وتحدثت مع بعض الضباط .. وأجبت عن أسئلة مختلفة .. بدأت الحرب بين مصر واليهود ... وأخذت مطارق المؤمنين تنهال ببأس شديد على سلسلة الحصون التى شادها النبوغ العسكرى .. فإذا المدافع التى تتحرك من تحت الأرض قاذفة الحمم تتبلّد ، وإذا البروج المشيّدة تندك .. اهـ

هكذا كان علماء الإسلام مع جنود الحرب ، يعدون لهذه المعركة ، وعرفوا سر النجاح فى الإعداد، وسر الفلاح فى النصر . وتلك شهادتهم .

ألا فليبين لنا (العلمانيون) المنكرون على الإسلام دوره فى الحرب والسلام والمنكرون سر الجهاد الإسلامى ، وسنة الله فى البشر ، أين كانوا يومئذ ؟! لعلهم كانوا مخدرى المشاعر بين الرقص الشرقى ورقص الباليه ، الذى يخشى عليه كاتبا الوهم والسقوط من تطبيق شريعة الإسلام !!

إن الذين يريدون أن يفرقوا بين الله وعباده ، ويقولون : نؤمن ببعض الإسلام ونرفض بعضه ، ويريدون أن يتخذوا بين عقيدة الإسلام وشريعته سبيلا أولئك هم الذين يقومون بأحط دور لهدم الأمة ، وكسر أقوى أسلحتها . أولئك هم جرائيم الخذلان والضياع !!

إن القضية من وجهة تصوير الإسلاميين قضية حضارة الإنسان ، ورقيه الفكرى والوجدانى . أو تخلفه ، وانتكاسه فى رغام المادة ، واصطحاب لفكر القرن الثامن عشر ، الذى كان ردّ فعل لانحراف السلوك الدينى فى بيئة غير بيئة المسلمين ، لدين غير الإسلام . هذا الفكر الذى شهد رجال من عصرنا ، ومن بيئة الغرب بخطئه وتخلفه ، وعبادته للعقل والطبيعة ، يوم كان (العلم) فى طور الطفولة . ولقد سئل (أينشتاين) عن قضية الإيمان فقال : إن هذا الكون الفسيح البديع الترتيب الذى يتضمن هذه المجاميع الهائلة من النجوم لا يمكن أن يكون قد وجد عن طريق (الصدفة) ولا يمكن أبدا أن يكون ما يقوله بعض الناس : (من إنكار للخالق صحيحا) .

ولما سأل الأستاذ توفيق الحكيم (الفريد كاستلر) عن العلاقة بين العلم والدين ، قال : إننى أودّ أن أسمح لنفسى بنقد تعبير لتوفيق الحكيم عن العلم الملحد فى القرن الماضى ، فذلك القرن نما نحو الاتجاه الفلسفى الذى أطلق عليه (المادية العلمية) معتمدا على نتائج للعلم لم تكن بعد مكتمله ، مما جعل بعض العقول تستنتج منها عدم وجود الله ...!!

والمعارضون للإسلام يخضعون فى رفضهم على هذه النتائج غير المكتملة للعلم المادى ، الذى شهد أقطاب العلم الحديث بنقصه ، فأى تخلف حضارى بعد ذلك ؟!

والخلاصة فى نظر الإسلاميين ، وتصويرهم لقضية تطبيق الشريعة :

١ – أنها قضية دينية أوجبها الإسلام .
٢ – وقضية عقلية فرضها العقل من جهة الخلْق . كما فرضها من جهة الإيمان . فمن التناقض أن أعلن الإيمان بالإسلام ، ثم أترك شريعته .
٣ – وقضية كونية ، ينسجم فيها الإنسان مع سائر الكائنات ، إذا خضع

لأحكام خالقه ، كما خضعت الكائنات لقوانينه ، وأتت له طائفة .

٤ - وهى بعد ، قضية إيمان أو كفر ، إن نفذوا شريعة الله كانوا مؤمنين ، وإن أبوا كانوا كافرين .

وإن قضية بكل هذه الجوانب لجديرة بأن تستغرق الوقت والجهد والجهاد . فمهما عارضها معارض ، فإنها — عند المؤيدين — قضية فرضها الدين ، وأوجبها العقل ، فوجب الأخذ بها ، كيما لا يقع المسلم فى التناقض . والتناقض سمة الفكر المضطرب ، والإنسان غير السوى .

وليس قبول الإسلام عقيدة ، ورفضه نظاما ، مسألة اختيارية فى مجملها بل تعلقها بالإيمان والكفر لا يقف عند حد الامتثال الظاهر ، وإنما يجب أن يتخلل الإيمان بها أعماق النفس ، ودروب الوجدان ، ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ النساء : ٦٥ .

نفى عنهم الإيمان إلى أن يحققوا ثلاثة : الاحتكام الظاهر والعملى ، وهذا هو الإسلام والانقياد . وألا يكون فى نفوسهم حرج فى حكمه وقضائه . وهذا هو الإيمان . وأن يسلموا تسليما كاملا ، باليقين ، بعد الرضا . وهذا هو الإحسان .

فليست القضية ، إذن ، بهذا التصوير — مجرد امتثال ، أو مجرد مخالفة ، قد تتراوح درجتها بين التحريم والكراهة والإباحة . وإنما طرفاها إيمان وكفر !

وليس مقصود الإسلاميين من هذا إصدار أحكام على الناس بالإيمان أو الكفر ، فهذا الحكم يتطلب من الأدلة والقرائن ما يجعل الحكم واضح الأسباب . وهذا ما لا يدعيه الدعاة ، كما وأنه ليس من وظيفتهم . .إنما وظيفتهم تبيان الحقائق ، وتوضيح المعانى ، ليتبين الناس أمرهم ، ليعرفوا هم ، بأنفسهم ، أين مكانهم .

وهى مع كل ماتقدم قضية (مصلحة) فما من شك فى أن نظام الإسلام قد عاد على أهله بعز الدنيا ، وأقام لهم دولة ذات مجد ، فريدة فى تاريخ الدنيا ، وحققت من المبادىء الإنسانية ما فاق أخيلة الأدباء ، وعقول المفكرين ، وحققت من رخاء العيش ما قضى على العوز ، وحَفِظَ النفس والكرامة ... فبأى

مقياس قستها رجحت . وحسبها أن تكون مقتضى الإيمان .

وبهذا التصوير يتبين للناظر أن القضية ليست مجرد ردّ فعل لفشل سياسى أو ضيق اقتصادى ، أو انهزام حربى ، كما يزعم المعارضون . إنّ هذا الانهزام ، وذاك الضيق ، وذلك الفشل (منبهة) . مجرد (منبه) وعامل مقوٍ للمطالبة بتطبيق الشريعة ، والعودة إلى الأصول ؛ لأن مثل هذا (المنبه) كثيرا ما يطرح الخصائص الذاتية ، والهوية كلما اشتد الإحساس بالخطر المهدد بالذوبان فى الحوادث ، أو الذوبان فى الآخرين ، فهنا يرجع الفرد ، أو الأمة إلى (الذات) تستبطن هويتها وخصائصها .

ذلكم هو تصوير الإسلاميين !!



تصور العلمانيين للقضية

لا يتوقف عرضنا لتصوّر الرافضين لتطبيق الشريعة الإسلامية على بسطة فى القول ، وزيادة فى الشرح والعرض ؛ لأن ما سوف يأتينا من عرض شبهاتهم على هذا التطبيق سوف يكفل لنا هذا التصور ، وعرضه بلسان المعارضين ؛ لذلك أوجز تصورهم للقضية فى هذه النقاط :

١ - تطبيق الشريعة يعنى قيام ما يسمى (الحكم بالحق الإلهى) الذى يكون فيه الحاكم مطلق السلطة ، وكلمته مقدسة ، لأنها - فى هذا الحكم - تعبير عن مشيئة الله .

وأعوان الحاكم فى هذا النظام هم (رجال الدين) الذين لا سند لهم فى هذا الحكم إلا النصوص الدينية ، التى يحتكرون هم تفسيرها . وعندما يفسرون ، فإنما يفسرونها بالهوى، وحسب مقتضيات الأحوال المتفقة مع أهوائهم ، ومصالحهم هم ومتبوعيهم من الحكام .

٢ - إذا قام حكم هذه صفاته توقف تقدم الإنسان ، وتجمدت حضارته وأفكاره ، وعاش فى غير زمانه ، قانعا بالماضى. وتوقف الفكر الإنسانى عند حد ترديد النصوص ، ولا مجال للعقل إلا فى تفهمها . إن كان للعقل مجال فى هذا النظام .

وبهذا تصبح القضية قضية (رجعية) متزمته ، تريد إرجاع عقارب الساعة إلى الوراء ، ولا تقيم وزنا لحقائق العصر ، والظروف المتجددة .

وبهذا ، أيضا ، يظهر أن هناك (تباينَ أفكارٍ) بين المعارضين والداعين . ومع هذا (التباين الفكرى) هناك أيضا (تباين فى أسلوب التفكير) : فبينما

المطالبون بتطبيق الشريعة يعرضون القضية ، وحججهم فيها على أساس (التصديق والإيمان المطلق) . وبينما (نقاشهم) كذلك يعتمد على (النصوص والاقتباسات والاستشهادات) – إذا المعارضون لا يؤمنون إلا بالعقل) ، (وبالعقل وحده) ، ويرفضون الحجر عليه ، ولو كان بالنصوص المقدسة .

٣ — وللعلمانيين على رفضهم الشريعة شواهد :

(العقل) أعظم نعم الله على الإنسان فما ينبغى أن يعطل ، أو يقيد . وهو قادر على أن يضع الأحكام المناسبة لكل عصر ، والملائمة لكل حال .

(والعلم) الذى بيّن أن الإنسان كائن متغير . والعقل ، والعلم يقضيان ببطلان أن يُحكَم الإنسان المعاصر بالشريعة التى كانت لزمانها ومكانها . فكيف يحكم المتغير بالثابت ؟ وكيف يحكم الإنسان المعاصر بالقانون المتخلف .

(والتاريخ) الذى يشهد بأن قيام الحكومات الدينية كانت كلها حكومات ظلم ، وحكم بالهوى ، حتى فى أرشد العصور .

كما يشهد التاريخ بأن هذه الحكومة لا تستند إلى (ضوابط مقننة) بل سندها الأول والأخير هو رأى الحاكم وهواه ، وضميره .

والتاريخ يشهد كذلك بأن المسلمين أنفسهم (طَوّروا) أحكام الشريعة بما يلائم عصرهم وأنهم لم يجدوا حرجا فى الخروج على نصوص الشريعة اتباعا للمصلحة ، وإن أبقوا أحيانا على شكل النص مجاراة للعامّة ، أو يضعون أحاديث لتأييد رأيهم ، أو لهذه المجاراة .

والتاريخ يشهد بأن أعلام الإسلام ، وعلماءه ، وفقهاءه ، ومحدثيه ، قد وجدوا القرآن ، وما نقل من السنة لا يجيبهم عن مشكلات نشأت فى بيئاتهم التى تخالف البيئة التى نزل فيها القرآن ، وكان القرآن جوابا لمشكلاتها فقط .

٤ – وأقوال الدعاة الدينيين أنفسهم تشهد للعلمانيين فى رفضهم الشريعة ، والاعتماد على العقل والعلم ؛ فإن الإسلاميين يقولون ، ويؤكدون أن الله استخلف الإنسان فى الأرض ، وأن الله كرم الإنسان . وهذا (الاستخلاف) وهذا (التكريم) لا يتفق وتحديد مسار الإنسان مقدّما ، وينفى التسليم بوجود

(قواعد) يتعين على البشرية ألا تخرج عنها . ومع التسليم ، كذلك ، بمبدأ (التغير والتطور) .

٥ - وشاهد من الواقع المعاصر ؛ إذ قامت أربع دول بتطبيق الشريعة فكانت النتيجة ما نشاهده من الفشل ، ومتاحف الأيدى المقطوعة ، وحيازة الحكم والثروة لفئة قليلة ، وترك الملايين تتلوى من الفقر ، ولا ترهب إلا ما تخوَّف به من عذاب القبر ، ولا تجرؤ أن تسأل عن حقها فى الحكم والثروة وكانت النتيجة أيضا إيجاد نوع غريب من الإسلام يقرر : عموم الشعائر وخصوص الثروة .

٦ - وشاهد آخر : فى أن تطبيق الشريعة لا يحل المشكلات الاقتصادية وغيرها ، ودليل ذلك أن الدول الأربع التى طبقت الشريعة قد ازدادت مشكلاتها وتخلفها .

٧ - وفى أى احتمال لا ينبغى تطبيق الشريعة : لأننا إما أن نطبق قبل حل مشكلاتنا فى الإسكان والاقتصاد ، وإما أن نطبق بعد حلها ، فإن طبقنا قبلُ تحقق الظلم ، إذ كيف نقطع يد الجائع الذى سرق رغيفا ؟ وإن طبقنا بعدُ ، فلا موجب ، لأن سبب التطبيق قد زال بزوال المشكلات فتطبيق الشريعة ، إذن ، غير مجدٍ على أية حال ، والتزام بما لا يلزم .

٨ - الدعوة المعاصرة لتطبيق الشريعة لم تكن نتيجة لمقدمات طبيعية ؛ إذ قد مضى على المصريين زمن طويل ، وليس هناك صدى صوتٍ لهذه الدعوة ، وإن وجد فهو خافت لا يكاد يسمعه أحد .

أما هذه المطالبة بشكلها الراهن فهى نتيجة لعوامل غير طبيعية ، وخارجه عن ذات الشريعة ، فظروف بعض الجماعات الدينية ، وظروف الدولة فى الهزائم الحربية ، والأزمات السياسية والاقتصادية .. هى التى (خَيّلت) للشباب (حسنى النوايا) أن تطبيق الشريعة يحل مشكلات بلدهم . والدعاة أقنعوهم بذلك معتمدين على (الإيمان) المطلق (والنصوص) التى لا تناقش . ومن ثم وجب أن يكون الحوار مع هؤلاء الشباب (المخلصين وحسنى النوايا) فى (منطلقاتهم الأولى ومقدماتهم الأساسية) .

٩ – وكما أن هذه المطالبة نتيجة لمقدمات غير طبيعية محلية ، فهخى أيضا أثر لتوجيه مستورد قدمت به (رياح شرقية) من إيران .

١٠ – وهى أيضا قادمة من دول عربية بترولية يهمها نشر هذا الإسلام الشكلى تثبيتا لأنفسهم ولنظامهم ...

١١ – وهى أيضا تدبير من دول استعمارية يُهمها أن يسود هذا الإسلام الشكلى الذى كل همه فى الثياب القصيرة ، واللحى المرسلة ، والعيون المكحلة ...

ولكل ما تقدم يكون تطبيق الشريعة ، سواء الفورى والمتراخى – ضررا بالعقل ، وتأخيرا للأمة ... ينتهى بسقوط الحكم فى أيدى (عملاء) لدول أجنبية . عملاء (متخلفون) عقلا ، لا يستخدمون العقل أبدا ، أو إن استخدموه فإنما للانتقال من قضية دينية إلى أخرى مثلها . أناس (متخلفون) حضاريا ، فهم يريدون العيش فى الحاضر على صورة الماضى المتخلف . أناس تنقصهم (الثقافة العامة) فهم يجهلون كل شىء عن العصر ، وإذا تكلموا عن بعض أفكاره تكلموا بعبارت فجة ، تمتلىء جهلا وغثاثة !

فهل يعقل أن يترك العلمانيون الذين يعيشون فى عصرهم ، ويؤمنون بالعقل المطلق ، والعلم الذى يجيب عن كل شىء ، ويحل كل مشكل .. هل يعقل أن يترك هؤلاء الذين تحرروا من سجن النصوص ، ويستخدمون (العقل) أعظم نعم الله على الإنسان ، ويحققون تكريم الله للإنسان، فى استخلافه على الأرض ... هل يعقل أن يترك من هؤلاء صفتهم أمور الدولة لهؤلاء الجامدين ، المتخلفين ، المعطلين للعقل ، الرافضين لحضارة العصر ، الذين لا يرون (المرأة) إلا عورة .. هل يعقل أن يُترك هؤلاء ليتولوا الحكم (وتسقط التفاحة) فى حجورهم ، فتسقط فى يد من لا يستحق ؟

هذه هى القضية عند (الرافضة)
وبها اكتملت صورتها عند المطالبين بها ، والرافضين لها .
فهل للقضية من أبعاد تتجاوز هؤلاء وهؤلاء ؟
وما هذه الأبعاد ؟

* * *

أبعـاد القضية

من هذا العرض لتصوير الإسلاميين للقضية ، وتصور الرافضين لها ندرك أن القضية من الخطر بمكان مكين ؛ فليست حديثا عابرا ، ولا تزجية فراغ ، ولا جدالا حول موضوع ينتهى بانتهاء مجلسه .. إنما هى قضية الوقت . إنها قضية ذات أبعاد تمتد فى حياة الناس ، وفى قلوبهم ، وفى عقولهم .. ومن ثم ، ما ينبغى أن تترك تموت المعارضة . كما يرى كثير من الناس .

لقد لامنى كثيرون على كتابى : (تهاقت قبل السقوط) الذى رددت به على كتاب فرج فوده : (قبل السقوط) . وقال بعضهم ما كان ينبغى أن ترد ؛ فتذيع قوله ، وتعلى ذكره . ولو تركته لمات بالسكوت عنه ! وقد يكون ذلك حقا لو لم أكن أعلم ، من مخالطتى الشباب ، والشباب الجامعى خاصة – أن الذى يثيره العلمانيون هو هو ما يثيره مثير عند هؤلاء الشباب . إن (لجنة الأدب والفكر) فى جامعة المنصورة تردد هذه الشبهات العلمانية ، وتعمل على نشرها . بل عند هذه اللجنة ، ما هو أشد صراحة فى التشكيك فى القرآن وصحة مبادئه . وأحكام الميراث ، والزواج .. ويسألون منكرين : كيف ؟ ولماذا ؟ يرث المال من لم يكسبه ، ويكد فى تحصيله ؟ وكيف يُحد من حرية المرأة ..؟

فإذا أضفنا إلى ذلك هذا الكم الكبير مما تخرجه دار الطليعة فى لبنان .

ثم إذا أضفنا إلى ذلك هذا (التنظيم العلمانى) الذى ضم فرج فوده ، وفؤاد زكريا ، وحسين أمين ، ونور فرحات ... والذى وضع خطط الهجوم على الإسلاميين ، بالعمل على هدم (منطلقاتهم الأولى ، ومقدماتهم الأساسية) ... صار الأمر جدا . ويصبح السكوت عنه تقصيرا وعجزا ، وإضاعة لقضية الإسلام .

فإذا ما أضفنا – بعد ما تقدم – خطط الغرب لقتل الصحوة الإسلامية فى مهدها – أدركنا أن السكوت ذنب ما أحسبه بغتفر .

وفى الحق أن ليس كل قول يموت بالسكوت عنه . ولو كان ذلك صحيحا على إطلاقه لسكت الله عن شبهات الكافرين حول وجوده ولقائه .. وشبهاتهم حول كتابه ورسوله . فلنا فى القرآن خير أسوة .

وسبب آخر يجعل السكوت عن رد هذه الشبهات جريمة لا تغتفر ، ذلك أن العرض الذى قام به د . فؤاد زكريا لوجهة نظر العلمانيين ، والتحليل الذى قام به ليس من اليسير تجاوزه ، والكشف عن هناته وأخطائه ومغالطاته ... ويكفى شهادة لذلك قول الأستاذ الدكتور محمد إسماعيل على : وأعترف أن منطق الدكتور فؤاد زكريا – ولا غرابة فى ذلك – قد شدنى ، ولفت انتباهى ...) .

وإذا كان منطق فؤاد زكريا (لم يصل بالأستاذ الدكتور محمد إسماعيل إلى حيث يريد صاحبه) فليس من المأمون دائما ألا يصل بغيره إلى حيث أراد .

وإذا لم يصل هذا المنطق بجميع قارئيه – على سبيل الافتراض – إلى حيث أراد صاحبه ، لاقتناع أولئك القراء السابق بالإسلام ، فليس من مصلحتهم ، ولا من مصلحة الإسلام نفسه أن تترك هذه الشبهات من غير دراسة . ولا سيما أن هذه الشبهات تصوب ضد (المنطلقات الأولى ، والمقدمات الأساسية) .

ونزداد يقينا بضرورة الحوار حول ما يثيره العلمانيون : إذا علمنا ، وقد علمنا ، أن كل ما يثيرونه إنما هو ما رتبه الاستعمار وخططه لهدم صحوة المسلمين .

وأخيرا نزداد يقينا بضرورة الحوار والمناقشة إذا علمنا الأبعاد المتعددة ، والبعيدة لأبعاد قضية تطبيق الشريعة بين الرفض والقبول .

من هذه الأبعاد :

١ – البعد الفردى ، إذ تُلزم كل إنسان بسلوك معين ، يتناول قواه العضوية ، والوجدانية ، والفكرية ، وتنظم له طريقا فى علاقة هذه القوى بعضها ببعض وعلاقاته الفردية الخارجية مع الآخرين .

٢ – البعد الاجتماعى ، حيث تتحدد فى هذه القضية طبيعة العلاقات بين الأفراد بعضها ببعض ، وبين الجماعات ... وأحكام الأسرة ، وأحكام المعاملات . وتُعرف الحقوق والواجبات الخاصة والعامة المتعلقة بالمجتمع ، والتى يعبر عنها فقهاء الإسلام بحقوق الله .

٣ – ولهذه القضية بعدها الثقافى والتربوى ، إذ يلزم على ضوئها إعادة النظر فى مناهج التعليم ومقرراته ، وأهدافه . وطرق إعداد المعلمين .

٤ – ولها بعدها القانونى ، إذ يلزم معها أن تراجع أحكام الفقه الاجتهادية وأن تطرح على بساطه القضايا المعاصرة ، وأن يعاد النظر فى القوانين الحاكمة الآن على ضوء الشريعة وفقهها .

٥ – ولها بعدها الاقتصادى ، حيث يلزم أن تراجع قوانين الاقتصاد ، وعلومه ، ليعرف مدى ملاءمتها ، أو بعدها لمبادىء الإسلام وقواعده ، وما يجوز إبقاؤه وما يجب استبعاده ، ووسائل ذلك الإبعاد ، ومراحله .

٦ – ولها بعدها السياسى ، إذ يلزم أن تحدد على ضوئها حقوق الحاكم والمحكوم وواجباتهما ، وطبيعة العلاقة بينهما ، وخير الوسائل لتعاونهما على إنجاح القضية والبعد عن الحرب الظاهرة والخفية التى تصطدم بها هذه القضية من حين إلى حين .

٧ – ثم لهذه القضية بعدها الدولى . وهو من أخطر أبعادها ، فإنها إذا تمت ، كانت خطوة فى طريق وحدة المسلمين ، وعودهم إلى أن يكونوا قوة سياسية ، تغير ميزان القوى الدولية . وهذا ما يخشاه أعداء الإسلام . وهذا ما يجب أن نتنبه نحن عليه !

والدعاة ، وهم يطالبون بهذه القضية ، يطالبون بقضية أخرى ، هى من قضية تطبيق الشريعة بمنزلة الرأس من الجسد ، والروح من البدن تلك قضية التربية العامة للأمة التى تقوم على قاعدتين كبيرين هما مدخل هذه التربية :

– المحبة والتعاون فيما بين الأمة أفرادها والطوائف ، والتى من أجلها يلزم إطلاق الحرية فى الاجتماعات ، والجماعات التى كان لها فضل لا ينكر فى تربية

الشباب . يجب أن يباح ذلك (فى الهواء الطليق) والنوافذ المفتحة . والأبواب غير ذات المعاذير .

– القاعدة الثانية : القوة . القوة الرسمية ، والقوة الشعبية ، يربى عليها الشعب كله . تلك طبيعة الأمة الإسلامية : فَهْم للرسالة ، وتعاون عليها ، وقوة قادرة مدافعة ..

وبعد ، فهذه بعض أبعاد تلك القضية الخطيرة . أول من يجب عليهم تدارسها هم الجماعات الإسلامية ، والدعاة خاصة . وأن يكون عندهم لكل بُعدٍ جواب !!

وعليهم قبل غيرهم أن يبحثوا عن جواب عملى لهذا السؤال :

هل توجد نقطة التقاء بيننا وبين العلمانيين ؟

وعلى العلمانيين أن يسألوا أنفسهم : هل مذهبهم يناقض الإسلام ؟



القســم الثالث

مصطلحات علمية إسلامية تعمد العلمانيون إساءة استعمالها :

الدين - الإسلام - الشريعة - الفقه - الاستحسان - المصلحة - روح الإسلام - الحدود .

النص والمصلحة : هل يمكن أن يتعارضا ؟

رغبة العلمانيين فى نسخ القرآن بآرائهم !

حسين أحمد أمين ، ورأى لوالده ، رحمه الله ، فى تعطيل النص ، يكشف عنه هذا البحث لأول مرة

مصطلحـات

ينبغى قبل الخوض فى لجج الشبهات التى أثارها العلمانيون ، واتخذوها حججهم فى معارضة تطبيق الشريعة – ينبغى أن نتبيّن بعض (مصطلحات) علمية جرت كثيرا على ألسنة المعارضيين ، وإليها استندوا فى رفضهم ، أو (اجتهادهم) فى وضع أحكام جديدة لجرائم حدد الشرع عقوبتها . وقد أزيد بعض مصطلحات لم ترد على لسانهم ؛ لصلتها بموضوع (اجتهادهم) لنزداد علما بموضوعنا ، ولنجُلّى شبهاتهم لوقتها . تلك الألفاظ الإصطلاحية هى :

الدين . الإسلام . الشريعة . الفقه . الاستحسان . المصلحة . روح الإسلام . الحدود

١ – الدين

الدين ، بمعناه العام : كل ما أوحاه الله إلى رسله ليبلّغوه إلى الناس، ليدينهم به ؛ فيمتاز المطيع من العاصى ، والدين بمعناه الخاص : أصول العقائد التى اشترك فيها ما أنزل الله على رسله ، ولم يختص بها رسول من دون رسول ، بل كانت أصولا لجميع الوحى إلى جميع الأنبياء وتلك الأصول هى : التعريف بمصدر الوجود ومبدئه – التعريف بالنهاية التى ينتهى إليها الوجود . التعريف بمسلك الإنسان ، وعلاقته بالمبدأ والمعاد .

وهذه الأصول تجيب الإنسان عن : من أين خلق ؟ ولماذا خلق ؟ وإلى أين يصير ؟

٢ - الإسلام

الإسلام ، بمعناه العام الدينى : انقياد الناس لله ، وإخلاصهم بواطنهم وظواهـم له وحده ، واستجابتهم منادى الله أن آمنوا بربكم .

والإسلام : بمعناه الخاص : الانقياد ، خاصة ، لما أوحاه الله ، وأنزل على رسوله محمد ﷺ . وهذا الانقياد يتمثل فى : الانقياد لما أمر به ، بالفعل . والانقياد لما نهى عنه ، بالترك . والانقياد لما أخبر به ، بالتصديق . ويتم هذا الانقياد بتصديق جميع ما أخبر به على الوجه الذى أخبر به . وبترك جميع ما نهى عنه . وفعل ما أمر به ، إلا إن حال دون شىء منه مانع العجز وعدم الاستطاعة ؛ فيسقط التكليف إلى زوال المانع ، مع وجوب العمل على إزالته .

- من هذا التعريف ندرك خطأ العلمانيين فى قصـرهم معنى الإسلام على : العقيدة ، والعبادة ، والفضائل الأخلاقية .

ود. نور فرحات فى كتابه (المجتمع والشريعة ص ١٣ - ١٤) لا يمانع ، بل يؤيد الدعوة إلى الإسلام بهذا المعنى المقصور على ما ذكر (أما الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية فأمر آخر ، لم يتوقف أحد من الدعاة - هذا زعمه - ليسأل عن مضمونه الحقيقى) !

أقول : وعبارة نور فرحات هذه من أوضح عباراتهم الكاشفة عن غايتهم ، أو بعض غاياتهم من معارضتهم لتطبيق الشريعة ، وهى قصر الإسلام على ضمير الفرد ، وسلوكه الشخصى . وهذا هو معنى الدين عند الأوربيين بعد ثورتهم على ما فرضه عليهم علماء دينهم .

٣ - الشريعة

الشريعة ، بمعناها العام : هى الدين فى معناه العام : ما شرعه الله لعباده ، سواء ما كان متعلقا بكيفية عمل واعتقاد ، وغيرهما .

والشريعة بمعناها الخاص : مقصورة على الأحكام العملية ، وهى بهذا المعنى أخص من الإسلام ؛ لأنها جزء منه فى معناه الجامع للاعتقاد والعمل الظاهر والباطن .

والشريعة بمعناها الخاص ، اختلفت من دين إلى دين ، فقد جعل الله لكل نبى شرعة ومنهاجا . فالله أنزل التوراة ليحكم بها النبيون ، والربانيون والأحبار ، للذين هادوا . والله أنزل الإنجيل ؛ ليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه .

ثم جعل الله نبيه محمدا ﷺ ، على شريعة من الأمر ، وأنزل عليه الكتاب مصدقا لما بين يديه من الكتاب ، ومهيمنا عليه ، وأمره أن يحكم به ، وحذّره أن يفتنه أهل الأديان السابقة عما أنزله إليه ، أو عن بعضه .

ثم حكم الله حكما عاما على أهل الأديان جميعا بأن من لم يحكم بما أنزل عليه فهو كافر !

ومن هذا البيان ندرك خطأ نور فرحات فى تعريفه للشريعة ؛ إذ جعلها فى كتابه ذات مستويات ثلاثة : نصوص القرآن والسنة . وهذه عنده لا تمثل نظاما قانونيا متكاملا ، يمكن أن يطلق عليه اسم الشريعة . ص ١٥ – ١٦ .

الثانى : مستوى الفقه : وهو عنده ما أبدعته قرائح علماء المسلمين من حلول لما تصوروه من فروض . وهذا المستوى عنده تتباين فيه الحلول ، إلى درجة التناقض أحيانا . ولكنه يشهد له بأنه يمثل تراثا عظيما من الفن القانونى ، ولكنه يعود فيجعل توجه مصر إلى القوانين الغربية ، هى التى جعلت الفن القانونى الإسلامى ، ملء العين والفهم والإدراك . ص ١٦ – ١٨ .

المستوى الثالث عنده للشريعة : هو مستوى التاريخ السياسى الإسلامى .

ويشرح هذا المستوى بأنه الممارسة الفعلية لحكام المسلمين . ص ١٨

ويتهم الدعاة بالجهل بهذه المستويات ، وبالخلط بينها .

وههنا زلاّت للأستاذ الدكتور ، أستاذ القانون :

أولها : أنه جعل اجتهاد الفقهاء شريعة . وهذا يخالف نص القرآن ، كما يخالف أقوال العلماء أنفسهم :

– يقول الله : ﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين مالم يأذن به الله ﴾ الشورى : ٢١ فالله سبحانه ينكر على المشركين ، ويقرّعهم ، ويوبخِهم أنهم لم يعملوا ، ويتدينوا بما شرع الله لهم من الدين الذى وصى به نوحا وإبراهيم وموسى وعيسى ، والذى أوحى إلى محمد ﷺ ؛ بل اتبعوا ما شرع لهم شياطينهم من الإنس والجن من تحريم ما لم يحرمه الله ، وتحليل ما حرم ، وسائر ضلالاتهم وجهالاتهم الباطلة !

والله يقول : ﴿ قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله أذن لكم أم على الله تفترون ﴾ يونس : ٥٩ فالتشريع بالتحليل والتحريم إما أن يكون مأذونا فيه من الله فيكون دينا صحيحا ، وشرعا من الله ، وإما غير مأذون فيه فيكون افتراء وكذبا .

هذه قاعدة التدين والتشريع ؛ وبسببها كان الأئمة ، دون استثناء ، حريصين على أمرين : ذكر دليلهم من الشرع ، وعلى فصل ما كان من اجتهادهم وفهمهم ؛ ليكون محل نظر ونقد ، فيقبل إن صح دليله ، ويرفض إن لم يصح . ولهم فى ذلك أقوال سوف يأتى مزيدها ، أكتفى منها الآن بقاعدة الإمام الشافعى : إن صح الحديث فهو مذهبى ، واضربوا بقولى عُرض الحائط ! فالإمام يفرق بين ما مصدره الوحى الصحيح فيقبل ، وما مصدره الرأى المحض المخالف للوحى فيضرب به عرض الحائط ، ولا كرامة .

ثانيها : وإذا وجب هذا التفريق بين (الفقه) المستند إلى دليل القرآن والسنة ، وبين (القول والرأى) الذى لا يستند إلى ذلك ؛ فما كان من (القول والرأى) مخالفا لما فى الكتاب والسنة أهمل – إذا كان ذلك الميزان مطبقا على اجتهاد الأئمة ، فأولى به كلام الحكام وعملهم . فما جعله نور فرحات (فى كتاب الأظانين والأباطيل ، كتابه) مستوى ثالثا للشريعة وهو قول الحكام السياسيين وأفعالهم – لغو من الكلام ، وقول مخترع ، وباطل لا سند له من قواعد الفقه الإسلامى وشريعته .

ثالثها : أنه لم يفرق بين الشريعة والفقه ، فجعل (الآراء والأقوال) شريعة ، وهو خلط برئٌ منه حتى كاتب السقوط ، الذى عرف الفرق بينهما فى بعض مقالاته .

رابعها : أنه ، وإن امتدح (فقه العلماء المسلمين) عاد فسلبهم مدحه عندما جعله ملء السمع والبصر عندما توجه نحو القوانين الغربية ! فكيف كان ، إذن ، قبل أن تعرف مصر هذا التوجه ! وكيف صح تقدير علماء القانون له فى الشرق والغرب قبل أن يعرف هذا التوجه على وجه الأرض ؟ ومثل هذا الخلط فى مدلول الشريعة نجده عند كاتب الوهم فى ص : ٨٢ ، ١٥٤ .

خامس أضاليل نور فرحات ، وأباطيله زعمه أن نصوص القرآن والسنة (لا تمثل نظاما قانونيا متكاملا يمكن أن يطلق عليه اسم الشريعة) ؟

– فكيف صح عنده ذلك مع أنه جعلها مستوى من مستوياتها ؟

– وماذا يقصد بمدلول (الشريعة) ؟ إن كانت بمعنى ما شرع الله ، فزعمه باطل . وإن كان يقصد التبويب والتفصيل فزعمه أشد بطلانا لأنه جَهْلٌ بطبيعة أسلوب القرآن ، ومحاولة فجة لجعله ككتب الناس المؤلفة . وعلى هذا يمكن أن يعيب عالم الجغرافيا القرآن بأنه ليس على مثل كتبها فى هيئة تأليفها ، وهكذا فى كل علم . ومصير ذلك أن يكون القرآن غير القرآن !

– ويتضمن قوله هذا عن نصوص الشريعة تجاهلا لتفصيلات الأحكام القرآنية . وقد سبق لبعض أئمة المسلمين أن خص آيات الأحكام بالجمع والشرح ، مثل الإمام الجصاص ، وابن العربى . ومثله أو قريبا منه ما فعله القرطبى فى تفسيره .

– وعندما قال عن نصوص القرآن والسنة : إنها لا تمثل نظاما قانونيا ، وإنما هى دلائل للاستنباط ، وتحديد المقاصد – كان ذلك جهلاً بما فى القرآن من نصوص محكمة قاطعة الدلالة وما فى السنة من تفصيل ما أجمل القرآن ، بحيث لا يحتمل مزيدا .

– ومع تجاهله لجهد علماء الفقه فى تبويب علم الفقه وتفصيله وتقنينه ، ابتداء من الإمام أبى حنيفة إلى (موسوعة الفقه الإسلامى) – مع هذا التجاهل يعيب اجتهاد الفقهاء بأنه يتناقض ! وكأنه يبتغى للعقول ما لم يرده لها مانحها من التفاوت والتنوع !

وأخيرا ، فإن ما قاله من عدم تمثيل نصوص الشريعة لنظام قانونى (غشّ) استَغشَّه من المستشرقين ، أساتذة العلمانيين فى الطعن على الإسلام وشريعته ! يقول

الأستاذ **فهمى** هويدى[1] : أما القول بأن نصوص الشريعة لا تمثل نظاما قانونيا متكاملا ، فهو رأى شاذّ تَبنّاه المستشرق الإنجليزى (نويل كولسون) أستاذ القوانين الشرقية فى جامعة لندن . وفى كتابه عن تاريخ القانون الإسلامى الصادر فى لندن سنة ١٩٦٤ عبارة مشابهة لتلك التى أشرنا إليها ، وذكرها (باحثنا المصرى : فرحات) فقد كتب (كولسون) فى صفحة (٥١) من كتابه ما نصه : لم يقدم القرآن تقنينا مباشرا ومحددا للمسلمين فى سلوكهم وحياتهم بمقاييس الشرع ، وهناك كثير من المسائل التى يثيرها القرآن من حيث كونه نصا شرعيا)[2] .

ثم نقل الأستاذ **فهمى** عن تلميذ (كولسون) الدكتور محمد سليم العّوا ، مايبين بطلان ما ذهب إليه وما زعم أستاذه (كولسون) ؛ لأنه بناه على : **سوء فهم لطبيعة** النص القرآنى ، **وسوء تقدير لطبيعة** النص القانونى . وبين (العوا) أن العبرة ليست بالصياغة والشكل ، وإنما هى بتوافر شقىّ **التكليف والجزاء** ، فى النص ، **وبصلاحيته للتطبيق ، ووفائه بالحاجات** المتجددة للناس . وذلك كله قائم فى الكتاب والسنة .

ثم نقل الأستاذ فهمى هويدى عن المرحوم الشيخ عبدالوهاب خلاف بيانا بتنوع أحكام المعاملات ، وتفصيلها ، فى نصوص الشريعة ، يردّ ، فى إيجاز ، على فرية عمومية الأحكام الشرعية وغيبة النظام القانونى ، مقتصرا على نصوص القرآن وحدها ، حيث رصد فضيلة الشيخ خلاف : (سبعين) آية تتعلق بأحكام الأحوال الشخصية . و (سبعين) آية أخرى ، للأحوال المدنية : من بيع ، ورهن ، وإجارة ، ودين ، ومشاركة . و (سبعين) آية ، تتعلق بالأحكام الجنائية و (١٣) آية فى أحكام المرافعات . و (١٠) آيات ، فى الأحكام الدستورية (= نظام الحكم وأصوله) . و (١٠) آيات فى الأحكام الاقتصادية والمالية . و (٢٥) آية لأحكام العلاقات الخارجية ، بين المسلمين وغيرهم . اهـ

---

(١) فى أهرام ٨٦/٩/٢٣ .

(٢) ومثله طعن المستشرقين بأن القرآن لم يجمع جمعا موضوعيا يكون لكل سورة من سورة موضوعها ، بل تجد السورة الواحدة تجمع الشئون المتعددة . وهكذا يريدونه كتابا بشريا !!

أقول : وجوامع آيات الأحكام فى القرآن تبلغ نحو (٥٠٠) آية . ومثلها من الأحاديث . وتفاصيلها فى نحو (أربعة آلاف)

هذا ، وإذا تعمقنا هذه الأخطاء الفاحشة فى كتاب الأضاليل ، لنتعرف المصدر الذى أوقعه فى هذه الأباطيل ، وجدنا قاعدة تفكيره هى : (اعتبار ما هو كائن) على نحو ما يرى علم الاجتماع ، ونشأة القوانين ، وليس (اعتبار ما يجب أن يكون) على نحو ما يرى علم الأخلاق ، وعلى ما أنزل من أجله الشرائع والأديان !!

أخضع كاتب الأباطيل نور فرحات معنى الشريعة ، فيما زعم من المستويات الثلاثة إلى ما كتب علماء القانون عن نشأة القوانين الوضعية فى الجماعة التى ينظمها : حيث ينشأ قليلا ، محدود القواعد ، ثم يتطور بتطور الجماعة ، فتزاد قواعده ، عددا ، وتتمكن إحكاما .

وبذلك تكون الجماعة هى التى تصنع القانون ، ويتغير بتغيرها ،فكلمة (رب الأسرة) كانت قانون الأسرة . وكلمة (شيخ القبيلة) كانت قانون القبيلة .

وعندما قامت الدولة وحّدت عادات جماعاتها ، التى كانت تختلف من جماعة إلى أخرى وجعلت منها قانونا ملزما للأفراد ، الداخلة فى نطاقها .

ومن هذا يتبين أن القانون الوضعى إنما قنن العرف والعادة الموجودة فى الجماعة السابقة عليه فى الوجود ، ثم نما بنمائها ، وتغير بتغيرها ، فكانت الجماعة ، والدولة صانعة القانون ، ومطورته .

طبق نور فرحات هذا الذى قاله علماء القانون عن القانون الوضعى على الشريعة ، فجعل آراء العلماء شريعة ، وجعل سياسة الحكام – بكل ما فيها – شريعة . ورمى العلماء المحدثين بالجهل بهذا (الجهل والغش) .

وسريان قاعدة نور فرحات ، يقتضى – كما هو شأن القاعدة – أن ما فى سياسة الحكم من قوانين الاستبداد تكون شريعة ، وأن ما فى القوانين المدنية من إباحة الخمر والفواحش قانون وشريعة !!

لقد أكثر نور فرحات من الاقتباس ، والاستشهاد للمستوى الثالث من مستويات شريعته – من النقل من كتاب : بدائع الزهور ، لابن إياس . ومع ما فى نقله من تحريف سوف أبينه لوقته فإن مقتضى سريان قاعدته ، أن تكون الانحرافات التى أباحها حكام تلك الحقبة التاريخية شريعة .

ولنعرف مدى الخطأ والضلال والإضلال تقرأ الآتى من كتاب ابن إياس ، الذى جعله كاتب الأضاليل أكبر مراجعه :

« ثم إن النيل استمر فى التوقف ؛ فأمر ملك الأمراء بإبطال المحرمات من النبيذ والحشيش والبوزة ، ومنع بنات الخطا من الفواحش . ثم إن الوالى قبض على امرأة يقال لها : أنس ، وكانت ساكنة فى الأزبكية ، تجمع عندها بنات الخطأ ، الذين يعملون الفاحشة . وكان عليها مبلغ مقرّر ، ترده فى كل شهر للوالى ، وكان أمرها مشهورا . فرسم ملك الأمرا بتغريقها ، هى وامرأة أخرى ، يقال لها : بدرية ، كانت ماشية على طريقة أنس هذه . فلما قبض الوالى على أنس توجه بها إلى عند قصر ابن العينى الذى فى المنشية ، وغرّقها هناك ، بعد العصر .. وأراح الله المسلمين منها ، وطهرت الأرض منها ... فلما زاد النيل رجع كل شىء على حاله ... ورسم ملك الأمراء أن أولاد المرأة أنس ، التى غرّقوها ، لا يعارضون فيما يفعلونه من جمع بنات الخطا ، كما كانت تفعل أمهم أنس[٣] .

وفى الكتاب نفسه جـ٥ : ٢٢٢ ، وذكر أسماءَ تسعة من المباشرين ، ثم قال : فهؤلاء التسعة الرهط الذين يفسدون فى الأرض ولا يصلحون ، اتفقوا على أخذ أموال المسلمين ، فاستباحوا أموالهم ودماءهم ... وحسّنوا لملك الأمراء العبارةَ ، فقال لهم : انزلوا افعلوا ذلك ...!!

وفى هذا الكتاب نفسه جـ١ المجلد ١ ص ٣١٩ : ... وشح النيل ، وعدمت الأقوات فأمر السلطان بجمع الحرافيش[٤] فكانوا ألفين وخمسمائة

---

(٣) بدائع الزهور فى وقائع الدهور جـ٥ : ٣٠٤ – ٣٠٥ ط الهيئة المصرية للكتاب ١٤٠٤ – ١٩٨٤ م .

(٤) الحرافيش أو الزعر : الطبقات السفلى ، ومايسمى حاليا : قاع المجتمع .

إنسان ... ورسم لهم برطل خبز ورطل لحم فى كل يوم ، ورسم لهم ألا يسألوا ، بعد ذلك ، أحداً من الناس .. اهـ

– فهل يرى كاتب الأضاليل أن نرعى الفقراء ، ونمنع الفواحش ما حلّت الأزمة ، ثم نُعيدها إذا انكشفت ؟

– هل يرى أستاذ القانون أن نضمن قوانيننا نصا يقول : يرعى الفقراء ، وتمنع الفواحش إذا كان بالبلاد أزمة ، أو شح النيل ، فإذا فاض ، وزالت الأزمة يترك الفقراء ، ويؤمر الفواحش بالعودة ، وتحصل عليها الضرائب ؟

– هل هذا المستوى التاريخى السياسى مستوى الشريعة الثالث ، والذى يعيّر كاتبُ الأباطيل الضلّيل بالجهل به الدعاة الإسلاميين ؟

– وهل هذا المستوى هو الذى تمت به الشريعة ، وأصبحت (نظاما قانونيا متكاملا) ؟ هذا شأن العلمانيين : إن قالوا خيرا فعن سهو ألمّ بهم ، أو قالوا شرا فعن قصد وأمضاء . ثم يزعم كاتب الأباطيل فهمه للشريعة ، وولاءه لمقاصد القرآن !!

– أكان القرآن ناقصا فتممه (المستوى التاريخى) ؟ آلشريعة لم تتم حتى أتمها هذا الفجور السياسى والأخلاقىّ ؟ ألا يناقض القول بهذا المستوى التاريخى قول الله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا ﴾ ؟ إن سريان قاعدة كاتب الأضاليل يقتضى نقض هذه الآية المحكمة ، قطعية الدلالة !

ولكن ما لى أحلل ، وأعلل ، واستنبط .. وقد أغنانا كاتب الأضاليل (أطال الله بقاءه يمد لإخوانه فى الغى) حيث يقول فى ص ٨٨ : « إن التسليم بفكرة التدرج فى أحكام الشرع الإسلامى ، يعنى قطعا ، وعلى وجه اللزوم التسليم بنسبية الشريعة ، وضرورة مواءمتها مصالح العباد . ولأطرح السؤال واضحا صريحا ينتظر الإجابة .. على ألا نكون هيابين فى كل ما يتعلق بأمور ديننا ومعاشنا : هل يعنى التسليم بالتدريج فى اكمال الحكم التسليم أيضا بالتدريج فى الإبدال بالحكم حكما آخر أكثر مناسبة لمصالح المسلمين ؟ » .

أقول : وهذا هو أحد مقاصدهم ، التى تنتهى كلها عند مقصدها الأكبر عزل الشريعة الإسلامية ، وإحلال القوانين الوضعية مكانها . ويزيد كاتب الأضاليل على باطلهم المتفق عليه أنه يعطيه صبغة علمية .

ويجب أن نتنبه على أنه عالج الشريعة الإسلامية على نحو علاج رجال القانون لمسألة : نشأة القوانين ، وتطورها ، واكتمالها ، أو سيرها نحو الكمال بتقدم الجماعة ، على النحو الذى أشرتُ إليه آنفا . وهكذا يقيس رجلُ القانون ، وأستاذُه ، دينَ الله (غير هياب فى كل ما يتعلق بأمور دينه ومعاشه) على قوانين الناس لينتهى إلى نقص الشريعة ، وقصورها عن أن تحكم الناس فى هذا الزمان ، برغم قول الله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ .

وهكذا زعم حسين أمين ، الكاتب الحزين ، على ما سلف بيانه ، فى هذا البحث والرد عليه فى المبحثين : الإماماں فرج وحسين ، ولكى تعذرونى .

وما قاله كاتب الأضاليل ، نقلا عن المستشرقين – من أن نصوص الشريعة لا تمثل نظاما قانونيا هو ما قاله كاتب السقوط من أن الحكم أيام الراشدين لم تكن له (ضوابط مقننه) والذى سبق الرد عليه فى هذا الكتاب فى مبحث : ولا زال ذو النورين يظلم .

ويبقى عندى سؤال أتوجه به إلى أستاذ القانون ، الذى حصل فيه على درجة الدكتوراه : كيف نرفع التناقض بين قولك : إن اجتهاد العلماء ، فيما سمى بالفقه ، وقولك : (المستوى الثالث للشريعة الإسلامية .. الممارسة الفعلية لحكام المسلمين فى مسائل الحكم والسياسة والقضاء) وجعل هذين المستويين مع نصوص القرآن والسنة – كل ذلك هو الشريعة – كيف نرفع التناقض بين هذا وبين قول فؤاد زكريا : إن الشريعة ، وتفسيرها الصحيح هو ما كان على عهد الرسول ، أما بعد ذلك فكله تشريعٌ بالهوى ، وتفسير بالضعف ، وحكمٌ بالظلم ؟ كيف نوفق بين رأييكم ؟ كيف تتناقضون فى تحليلكم ، وتعليلكم كما ظهر هنا ، وكما سلفت أمثلته ، ومازال هناك أمثالها؟ كيف تتناقضون والغاية واحدة ، وموضوع التحليل والتعليل واحد ؟ كيف يكون (ما كذب فيه العلماءُ والمحدّثون ، كما زعم حسين أمين) وماظلموا به ، (وبأهوائهم وضعفهم أقاموه

– كما يزعم كاتب الوهم) كيف يكون الكذب والهوى مستوى من مستويات الشريعة ؟

هكذا : يقلد بعضهم بعضا ، ويقلدون جيعا أساتذتهم أعداءَ الإسلام !

وهكذا يتناقضون ، وينفى قولهم قول بعض – مع تواضعهم ، واتفاقهم على محاربة شريعة الإسلام . هكذا يتناقضون ، وهكذا يناقضون ، وهكذا يتفقون ، ولا ضير ، ما دام الهدف واحدا ، وليس مهما أن يتناقضوا ، المهم أن يقولوا أىّ كلام يعيب الشريعة .

وهكذا عدنا إلى فلسفة (قل لى حاجة ، أىّ حاجة) مع الاعتذار إلى صفحة ٤٠ من كتاب الوهم(٥) .

ولنستمر فى شرح المصطلحات .

٤ – الفقــه

أما الفقه فيعرفه الجرجانى فى كتابه : التعريفات ، بأنه العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية . وهو علم مستنبط بالاجتهاد ، ويُحتاج فيه إلى التأمّل والنظر .

وهو بهذا المعنى أخص من الشريعة إذا أخذت بمعناها العام ؛ لأنها فى معناها العام تشمل التكاليف العملية والاعتقادية . وأعم من الشريعة إذا أخذتْ بمعناها الخاص ؛ لأنها مقصورة على نصوص القرآن والسنة ، والأحكام التكليفية ، والأحكام الوضعية ، التى هى خطاب الله تعالى للمكلفين ، ولأن الفقه يشمل العلم بالأحكام التى طريقها الاجتهاد . وذلك بقباسه على حكم ورد به الشرع ؛ ولذلك نجد فى كلام الفقهاء كلمة (اصطلاحا) ، وكلمة : (شرعا) ، فى تعريف لفظ من الألفاظ مثل قولهم : الفقه : لغةً : الفهم ، واصطلاحا : العلم

---

(٥) يقول فيها فؤاد زكريا ساخرا من الشيخ الشعراوى : « وهكذا يعود الشيخ مرة أخرى إلى فلسفة : « ما احلاها عيشة الفلاح .. مطمئن قلبه مرتاح .. يتمرغ على أرض براح .. والخيمة الزرقة ستراه » .

بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية . وقولهم : الصلاة : لغة الدعاء ، وشرعا : أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة .

(فالاصطلاحىّ) ما كان باتفاق طائفة من العلماء على وضعه ، بحيث إذا أطلق انصرف إلى ما وضع له عند تلك الطائفة .

(والشرعى) ما كان متلقّى من جهة الشرع .

وقد يعبّرون ، أحيانا ، بقولهم : (شرعا) فيما اصلح عليه الفقهاء ، من باب التوسع فى استعمال اللفظ ؛ لأدنى مُلابسه ، لا من حيث دلالة اللفظ بدلالة المطابقة ؛ وذلك من حيث إن الفقهاء حملة الشرع . ومع ذلك الإطلاق لا خلاف بينهم على أنه لا يقال : هذا شرع الله إلا لما كان فيه النص المباشر المقطوع بثبوته ودلالته . أما ما كان من قبيل الاجتهاد بأية وسيلة من وسائله فيقال له : فقه ، ومن ثَمَّ عُرِّف الفقه أيضا ، بقولهم : هو العلم بالأحكام الشرعية التى طريقها الاجتهاد .

بهذا التفريق بين معنى الشريعة ، ومعنى الفقه ، فى اصطلاح العلماء ، وبمراجعة ما كتبه العلمانيون ندرك خلطهم ، بين الفقه والشريعة ، أحيانا . وبين الشريعة وبعض موضوعاتها . وهذا الأخير نجده فى كلامه فرج فوده ، وفؤاد زكريا خاصة ، حيث غلط فى استعمال الشريعة وفهمها بمعنى : الحدود الشرعية ، أو أضيق من هذا المعنى أو أوسع قليلا ، من غير إصابة لمعناها الجامع ، وذلك مثل قوله فى ص ١١ : (والدرس البسيط الذى يستخلص من هذا هو أن تطبيق أحكام الشريعة ليس فى ذاته ضمانا لأى حكم أفضل من تلك الأنظمة ، التى ظلت تستبد بنا طوال التاريخ » اهـ

أقول : والدرس البسيط الذى يجب أن يتلقاه الأستاذ الدكتور أن من أحكام الشريعة : اختيار الحاكم – ومحاسبته – ووجوب ووقوف الأمة كلها لدفع المنكر .. وكل ذلك من أحكام الشريعة التى إذا طبقت استحال وقوع الظلم .

وهنا ندرك تناقضا وقع فيه الفيلسوف : ذلك أنه يطالب (بالمهم : وهو الضمانات التى تحول بين الحاكم وبين الانحرافات) ص ١١

فإذا كان من مبادىء الحكم فى الشريعة الإسلامية : اختيار الحاكم ، ومحاسبته إذا أخطأ ، ومقاومته إذا أصر على خطئه ، ووجوب الشورى ، والالتزام بنتيجتها .. أقول إذا طبقت هذه المبادىء ، فأى ظلم يقع ؟ وأى ضمانات تطلب ؟ إن (التطبيق هو الضمان) .

فهل كاتب الوهم يعلم أن هذه المبادىء من الشريعة ؟

فإن كان يعلم ، والكلام فى التطبيق ، فكيف يطلب ضمانا لما هو واقع بالفعل ، وتطبيقه نقيض للظلم ، والكاتب أول من يعلم أن النقيضين لا يجتمعان .

وإن كان لا يعلم أن هذه المبادىء من الشريعة ، فكيف ساغ له نقد ما يجهل ؟ والعقل يقول : لا يعقل سلب شىء إلا بعد تعقله !

وإن كان مراد الكاتب بطلب الضمانات : ضمانات لحصول التطبيق ووقوعه بالفعل ، فكان عليه إصلاح العبارة ، بأن يقول : ما الذى يضمن التطبيق . إذ التطبيق هو الضمان ، ولا يطلب له الضمان !

والخلاصة أن هؤلاء الرافضه ، يفسرون « الشريعة » بحسب هواهم فى كل موقف ؛ لينتهوا إلى نتيجة واحدة ، هى رفضها ، وليس مهما تحرير مدلولها ، أو تناقضه مع موقف آخر ، أو يكون صحيحا ، أو خطأ ، أو حقيقة واقعة أو غير ذلك ، مادامت النتيجة المطلوبة يصلون إليها ، ولو على حساب الحق والصواب والحقيقة .. !!

وما هذا بصفة للباحث بحق ، عن الحق !

فلا مرية أن الشريعة ، بخاصتها الإلهية ، ضمان لسلامة الناس ومصلحتهم .

ولا مرية أن فقه الشريعة قد بذل جهدا عرف قدره للتعرف على حكم الله ، وبهذا الجهد والاجتهاد اكتسب قدره ، وسما على كل قانون وضعه الناس ،

يقول علاء الدين الكاسانى فى بدائع الصنائع : لا علم ، بعد العلم بالله وصفاته ، أشرف من علم الفقه ، وهو المسمى بعلم الحلال والحرام والشرائع والأحكام . له بعث الله الرسل ، وأنزل الكتب ؛ إذ لا سبيل لمعرفته بالعقل المحض دون معونة السمع(٦) .

فالفقه ، إذن ، فضلا عن كونه يقوم عبادات الخلق ، هو أيضا علم سياسة الدنيا ، لإقامة الدين ، والتوصل إلى الآخرة ؛ إذ كانت الدنيا والدين ، عند علماء المسلمين شيئين متلازمين ، تلازم الإخاء ، الذى به يتمم كل منهما الآخر . فكان صلاح الدنيا بتأسيسها على الدين ، وكان بقاء الدين بحراسة سلطان الدنيا بأحكامه . وكان الفقه عندهم : علم السياسة والحراسة : سياسة الدنيا ، وحراسة الدين ؛ فقد جاءت الشرائع السماوية لخير الإنسان وإسعاده فى الدنيا والآخرة معا ؛ فهى تهدى إلى الخير ، وتعين عليه ، وتنبه على مزالق الشر ، وتعينه على تجنبها . إن أمرت فبمصلحة حقيقية ، وإن نهت فعن ضرار أو فساد .

وهى مع استهدافها (النظام) تعمل على حفظ الدين ، وتحقيق الكرامة والرخاء ، وإشاعة الفضيلة ، وفى مقدمتها الرقابة الداخلية ، وإحسان العمل ، والبر بالمجتمع ، وطهارته حسا ومعنى ، وقيام العلاقات النفعية فيه على أساس المشاركة ، والإخاء ، والالتزام المتبادل بحفظ الحقوق ، والتعاون على البر والتقوى ...

أما قوانين الناس فغايتها استقرار المجتمع ، الذى وضع له القانون ، وذلك بتنظيمه ، وبيان حقوق الأفراد وواجباتهم فى علاقاتهم بعضهم ببعض . أو حقوق الفرد قبل الدولة ، أو حقوق الدولة قبله . فالقانون لم يوجد إلا (لتنظيم العلاقات) الظاهرة بين الناس .

فغاية القانون ، إذاً ، نفعية محدودة ، هى : إقامة النظام على نحو من الأنحاء ، ولو كان النظام يجافى قواعد الأخلاق ، وتعاليم الدين ، فالقانون ،

---

(٦) وراجع أستاذنا الدكتور محمد يوسف موسى فى : فقه الكتاب والسنة .

مثلا ، يقر لمن وضع يده على (عقار) بنية الملك خمسة عشر سنة - يقر له القانون بملكيته ، حتى ولو كان غصبا . ويسقط الحق بالتقادم . ويرى القانون أن ذلك أدنى إلى قيام النظام . كما يقر وينظم الأمور التى لا يقرها الدين أو الخلق ، مثل الزنا وشرب الخمر ، والاتجار فيها ، والميسر والمراهنات ، والتعامل بالربا . هذا هو القانون فى أعلى مراحل نضجه .

وبهذه المقايسة الموجزة بين القانون وبين الفقه وشريعته يتبين للناظر سمو الشريعة ، كما يتبين له علة الدعوةِ إليها ، والإصرار على ذلك[٧] .

٥ - الاستحسان

هو من الألفاظ الاصطلاحية عند علماء أصول الفقه ، الذى هو : القواعد التى بها يتمكن المجتهد من استنباط أحكام الفقه .

والاستحسان عندهم من هذه القواعد . ويعرِّفونه بأنه : العدول فى مسألة عن مثل ما حكم به فى نظائرها إلى حكم يخالفه ، لوجه هو أقوى . فهو يُعنى باعتبار مصلحة جزئية فى مقابل قياس كلى ، بناء على دليل .

ففى الاستحسان نجد بعض مسائل جزئية قام الدليل على خروجها عن القواعد الكلية ؛ بناء على دليل خاص . فمثلا : القاعدة الكلية ، والقياس العام يقتضى بعدم صحة التبرعات من المحجور عليه لسفهٍ ؛ لأن فى ذلك تبديداً للمال . ولكن المجتهد يرى أن المقصود هو عدم ضياع ماله ، والمحافظة عليه ؛ حتى لا يكون عالة فى الحياة .

فإذا وصّى المحجور عليه لسفه ، فى سبيل الخير ، فوصيته مقبولة استحسانا ؛ لأن المجتهد يرى أن وصية السفيه ، فى سبيل الخير لا تعارض هذا المقصود ؛ لأنها لا تنقل الملك عنه إلى الموصىٰ له إلا بعد وفاته ، فاستثناها من القياس الكلى ؛ لمصلحة جزئية ، هى إثابته على فعل الخير ، الذى حض عليه

---

(٧) وراجع الأستاذ عيسوى أحمد عيسوى : المدخل للفقه الإسلامى .

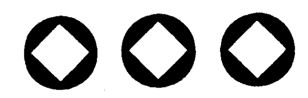
الشرع ؛ إذ طلب من المسلم ألا يموت حتى يوصى - ولهذا تكون وصيته جائزة ، ويسمى هذا استحسانا .

ومن أمثلته : إجماع العلماء على (الاستصناع) وهو : أن يتعاقد شخص مع صانع على أن يصنع له شيئا نظير مبلغ معين من المال ، بشروط مخصوصة ؛ فإن القواعد المقررة فى باب البيع تقضى بعدم جواز (الاستصناع) ؛ لأن المبيع فيه معدوم وقت العقد ، لكنه قد جرى التعامل به فى كل زمان من غير أن ينكره أحد من أهل العلم . فكان إجماعا منهم على الجواز ، وهو إجماع مبنى على مراعاة الحاجة .

ومن أمثلة (الاستحسان) : (تضمين الصناع) كالحائك ، والجمال ، والكواء ، إذا هلك الشىء فى يده ؛ فإن تضمينه ثبت استحسانا على خلاف القياس ، لأن المال فى يده أمانة ، والقاعدة العامة فى (الضمان) أن الأمين غير ضامن إلا إذا تعدّى أو فرّط فى الحفظ . وهذا الاستحسان روعى فيه المحافظة على أموال الناس من الضياع مما شاع فى خلق هؤلاء من الادعاءات الباطلة .

من ذلك يتبين لنا أن (الاستحسان) ليس قولا بالهوى المقابل لحكم الله فى قوله (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم) . وليس الاستحسان أيضا مجرد حكم بالعقل الذى يستوى فيه العالم بالكتاب والسنة ، والجاهل بهما ؛ لأن من استحسن بهواه ، أو بعقله المجرد فقد شرع من قبل نفسه ، وذلك غير جائز ؛ لأن الشرع من الله ، يبلغه لعباده عن طريق أنبيائه . إنما الاستحسان المعتبر عند الأئمة لابد أن يستند إلى دليل شرعى أقوى من الأصل المعدول عنه .

ولعل فى تعريف الاستحسان ، وأمثلته ، وقيوده عبرة للعمانيين الذين يريدون إبطال حكم الله المنصوص عليه بالنص القاطع فى ثبوته ومدلوله - بأهوائهم !!



٦ - المصلحة

وهو من مصطلحات علم أصول الفقه

والمصلحة ، بإطلاق[٨] : جلب المنفعة ودفع المضرة ، سواء المنفعة الدنيوية والأخروية ؛ لأن الشريعة الإسلامية تدعو إلى حفظهما ، والشرع الإسلامى إنما شرع الأحكام قصداً إلى تحقيق المصالح للناس ، كما يشهد بذلك آيات كثيرة فى القرآن الكريم ، تدل على أن الله ، سبحانه ، إنما أنزل الشريعة لمصلحة خلقه ، كقوله تعالى : ﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ﴾ .

ولاشك أن أشياء الدنيا تختلط فيها المصالح بالمفاسد . وحينئذ نجد الشرع روعى فيه المحافظة على ما غلب فيه المصلحة وقلّتْ فيه المضرّة ، وذلك كما جاء فى الخمر والميسر من أنّ ﴿ فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما ﴾ ، ولذلك حرمهما ، وأفاد أنهما والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان .

وفى هذا عبرة وتعليم لمن ينظرون إلى بعض أحكام الشرع ، وإلى حدوده نظرة جانبيّة ؛ فيدْعون إلى حل ما حرم أو عاب ، مُهْدرين إلغاء الشرع لهذه النظرة الجانبية غير المستوعبة .

مثال ذلك : التنطع فى الدين والغلو فيه ؛ فإن العقل قد يقول : إن الغلوّ منفعة ، كما فهم ذلك بعض الصحابة . فنهاهم الشارع ﷺ .

ومثال ذلك : المصلحة التى يظنها فى قتل نفسه المريضُ مرضا لا يرجى شفاؤه ، وأعيا الطب دواؤه . وهناك من مذاهب الأخلاق الأوربية ما يرى قتل

---

(٨) أما على التفصيل فالمصلحة بالإضافة إلى شهادة الشرع لها ثلاثة أقسام : قسم شهد الشرع لاعتبارها ، وهى ترجع إلى القياس . وقسم شهد لبطلانها كترك حكم الشرع مع توافر شروطه وعلله ، رحمة بمن ينطبق عليه ، أو ظن المنفعة فى تركه . وقسم لم يشهد له الشرع بالاعتبار أو الإلغاء ، وهذا محل نظرا واجتهاد .

الزَّمْنَى والشيوخ والعجائز ، لأنهم يستهلكون ، ولا ينتجون ! فكانت المصلحة – فيما يرى هذا المذهب – فى قتلهم حفاظا على المصلحة الاقتصادية ، وتقديراً للكسب ودفعا إليه ، وتنفيرا من البطالة !

ومن أمثلة المصلحة التى أهدرها الشارع ، ولكن ينظر بعض الناس لها نظرة جانبية : الربا .

ومثل المصلحة التى تراها المرأة ، أو تُرى لها ، فى تطليق نفسها ، أو ما تراه حقا لها فى التزوج بأربعة ، ما دام الرجل له الحق فى هذا وذاك .

أو عدم جواز أن يطلق الزوج مطْلقا ، أو منع تزوجه بأخرى ما دامت زوجته ممنوعة من ذلك ؛ لأن عقد الزواج لم يَثبت إلا بتعاقد الرجل والمرأة ، والتطليق مكتسب من العقد ؛ فيكونا سواءً . وأما التزوج فهو مباح بالأصل .

ومن أمثلة ذلك : الفرار من العدو حفاظا على النفس ، ونحن مأمورون بحفظها .

من هذه الأمثلة نجد أن العمل (بالمصلحة) مشروط بأن تكون المصلحة معتبرة عند الشرع ، وأن تكون ملائمة لأصل كلىّ من أصول التشريع ، أو لأصل جزئى ، وأن يكون الحكم بها لمصلحة الناس جميعا ، لا لمصلحة فرد ، ولو كان الحاكم ، ولا لمصحلة طائفة بعينها ؛ لأن أحكام الشريعة إنما شرعت لتطبق على الناس كلهم فى مجموعهم . أما التشريعات التى وضعت لتطبق على الملوك والحكام فيما يكون شركة بين الناس ، فلا يصح وضعها ، ولا الأخذ بها شرعا .

كما يشترط فى الأخذ بالمصلحة ، ألا يعارضها نص ؛ فإن عارضها نص كان النص شاهدا بإلغائها . ولا حجة فى أن عمر لم يعط المؤلفة قلوبهم سهمهم من الزكاة ؛ لأن سهمهم معلل بتأليف القلوب ، وترغيبهم فى الإسلام إعزازاً له ، وتقوية للمسلمين . يدلّ لذلك قوله ﷺ : إنى أعطى أقواما أخاف ظَلَعهم وجَزَعهم ، وأَكِل أقواما لما جعل الله فى قلوبهم من الخير والغَناء منهم عمرو بن

تغلب) وقوله : إنى أعطى قريشا أتألفهم ؛ لأنهم حديث عهد بجاهلية)[٩] .

فلما عزّ الإسلام ، وتمكنت قلوب المؤلفة ، زالت علة الحكم ، فانتفى بانتفائها . وعلى ذلك انعقد إجماع الصحابة . بحيث إنه لو عادت علّة الحكم ، واحتاج الإسلام إلى تأليف قلوب من يعز به عاد الحكم ، فإن الحكم يوجد لوجود علته وشروطه ، وينتفى لانتفاء شروطه ، أو لوجود مانعه .

توضيح ذلك : نصيب الفقير ، فإنه يستحق سهمه ما دام فقيرا ، فإذا زالت علته ، وهى الفقر ، سقط الحكم ، وهو إعطاؤه من سهم الفقراء .

ويجب أن نعلم : أن قولنا : إن سهم المؤلفة قلوبهم معلل بتأليف القلوب ، وإعزاز الدين ، ليس قولا بالعلّة المستنبطة ، إنما هو قول بالعلة المنصوص عليها . أما فى الحديث فقوله ﷺ : أخاف ظلعهم وجزعهم ، وقوله : أتألفهم ؛ لأنهم حديث عهد بجاهلية)[١٠] فإذا زال الخوف من ميلهم وعوجهم ، وجزعهم زالت علة الحكم[١١] .

وأما فى القرآن فإنه علق حكم المؤلفة قلوبهم بقوله (والمؤلفة) وهو لفظ مُشتقّ من التأليف ، فيكون (التأليف) علّة للإعطاء لإعزاز الإسلام ، فإذا زال (التأليف) لثبات قلوب مَن كانوا يُؤلَّفون ، وعز الإسلام بهم وبغيرهم زالت علة الحكم ، فسقط الحكم بزوال علته . وللعلماء فى ذلك عبارة دقيقة من عباراتهم الجامعة المحكمة ، يحفظها كثير من المبتدئين فى علم أصول الفقه ، هى : تعليق الحكم بالمشتق يؤذن بعلّية الاشتقاق .

فتوقف عمر بن الخطاب عن إعطاء المؤلفة سهمهم ليس تعطيلا للنص ، ولا إلغاء له ، ولا استبدالا به حكما آخر ... كما يزعم المعطِّلة ، وإنما هو إعمال للنص بعلته .

---

(٩) راجع البخارى ، وراجع زاد المعاد جـ٢ : ٢٧٠ - ٢٧١ .

(١٠) فتح البارى جـ٦ : ١٩٢ - ١٩٣ .

(١١) العلماء يعرفون (العلّة) بأنها : ما يلزم من وجوده وجود معلوله ، ويلزم من عدمه عدمه . أما الشرط فهو : ما يلزم من عدمه عدم المشروط ، ولا يلزم من وجوده وجوده .

أرأيت لو عاد ابن السبيل من رحلته ، فلم يعط سهمه من الزكاة أيقال إن الحاكم عطل النص ؟ إن صح ذلك فى فهم فلن يصح فى الأفهام شىء . وكما أنه ليس تعطيلا ، هو أيضا ليس نسخا ، لأن النسخ إبطال حكم شرعه الله ، وإنما يملك الإبطال من يملك التشريع . وليس ذلك إلا لله عز وجلّ .

وهذا بكل دقه ما عناه المرحوم الأستاذ الأكبر الشيخ عبدالرحمن تاج فيما نقله عنه د . نور فرحات فى كتابه الذى حشاه بالأضاليل والأباطيل ص ٧٣ . والشيخ لم يرد ما زعمه كاتب الأباطيل من (أن كبار الصحابة والمستنيرين من علماء المسلمين لم يجدوا حرجا من القول أن عددا من الآيات من القرآن الكريم قد نزل لحكمة خاصة . وأن انتفاء هذه الحكمة بمرور العصر والزمان يعفى المسلمين من تطبيق هذه النصوص » اهـ

ومع ما فى هذا الكلام من سوء الفهم المتعمد ، فيه غلط آخر هو الخلط بين (العلة) و (الحكمة) . فالعلة يدور معها الحكم وجودا وعدما ، ولا تكون مسلّمة من العلماء جيمعا إلا إذا كانت مذكورة فى النص ، على نحو ما بينت فى علّة سهم المؤلفة ، أما إذا كانت غير مذكورة ، واجتهد مجتهد فى البحث عنها ، فما ينتهى إليه العالم لا يسمى (علة) يبطل الحكم أو يسقط لعدمها . إنما تسمى (حكمة) . وتكون بيانا لحكمة تشريع الحكم ، والعمل به ، وليست علة لإسقاطه . فإذا قال قائل : علة تحريم الربا هى الاستغلال ، فإذا زال الاستغلال جاز الربا . هذا باطل ؛ لأنه من الجائز أن تكون هناك علة أخرى مغايرة (للاستغلال) أو يكون هناك علة أخرى مكمّلة له، بحيث يكونان معا علة للحكم ، فأى اجتهاد لاستنباط (حكمة) غير منصوص عليها ، كما فى تحريم الربا لا يؤدى مطلقا إلى إبطال النص ، لذلك قال علماء الأصول : إن كل اجتهاد يؤدِّى إلى تعطيل النص باطل .

أما اجتهادات العلماء فى مسائل جزئية عارضة فى زمانهم تستند إلى قياس . أو استحسان ، أو غير ذلك من مدارك الأحكام غير النص ، فهى التى لا تؤخذ تشريعا دائما . وهذا هو ما تقدّم من التفريق بين الشريعة ، وبين الفقه . وهذا ما يعنيه الشيخ عبدالرحمن تاج فيما نقله عنه كاتب الأضاليل :

يشهد لذلك أن الشيخ ، رحمه الله رفض أن تؤخذ اجتهادات الفقهاء الجزئية قانونا دائما وشريعة ثابتة ، قال فى كتابه : السياسة الشرعية والفقه الإسلامى : إن الأحكام الجزئية التى راعى فيها الفقهاء ، فى عصر ما ، ما تطلبته مصلحة الأمة ، أو قُضى فيها بعرف هذه الأمة فى وقتها ، لا يصح أن تؤخذ قانونا عاما دائما وشريعة ثابتة تطبق حتى مع اختلاف درجة المصلحة ، وتغير العرف) .

هذا ما يعنيه الشيخ ، لا أنه يرى تعطيل النص قطعّى الدلالة !

وإننى لأشهد ، بعد بيان الصحيح من فعل عمر ، وأنه مراد الشيخ عبدالرحمن تاج – أن الرجل – وقد عرفته طويلا ، وحادثته كثيرا فى أمور الدين والدنيا – كان أشد ورعا ، وأعمق علماً من أن يزل فهمه إلى هذا الحضيض ، الذى يريد فيه نور فرحات أن يعطل أحكام الله المحكمة (فما كان منها لحكمة خاصة ، محدودة بواقع المجتمع وقت نزول النص ربطنا بينه وبين حكمته) !!

ولسنا ندرى هل هو يبحث عن (الحكمة) التى يربط بها نص القرآن فى زمن نزوله ، أو هو يبحث عن فكرة (التدريج فى أحكام الشرع) لينتهى إلى (التدريج فى الإبدال بالحكم حكما آخر أكثر مناسبة) ؟ أو هو يعمل بهما معا ما دام الكل يصل به إلى هدفه فى ترك العمل بالقرآن فى زماننا ، وبالطبع فيما هو آت ؛ لأن القرآن سوف يكون أشد بعدا عن المصلحة . هكذا ياسيد (محمد نور) يصبح القرآن عندك . وهكذا تريد أن تستشهد على هذا الزيغ بأقوال كبار العلماء مثل الشيخ الدكتور عبدالرحمن تاج !!

وإننى لأشهد مرة أخرى أن الشيخ من زيفك براء !

فى وزارة الوفد الأخيرة ، قبل ثورة سنة ٥٢ كتب وزيُر خارجيتها د . محمد صلاح الدين ، فى الصحف بأن الإسلام دين لا دولة ، فكان أكبر من تولى الردّ عليه هو أستاذنا المرحوم الشيخ عبدالرحمن تاج . وحادثته طويلا فى هذا الموضوع ، ولعل هذا الحديث كان أول إكمال لفهمى هذه القضية من رجل جمع ثقافة الإسلام وعلومه ، وثقافة الغرب من منبعها !

حادثته مرة فى عبارة الشيخ رشيد رضا فى تفسير آيات الربا ، وما جاء فيه

من قوله (ولا يدخل فى الربا الجلىّ من يعطى آخر ما لا يستغله ، ويجعل له من كسبه حظا معيّنا ؛ لأن مخالفة قواعد الفقهاء فى جعل الحظ معينا ، قل الربح أو كثر لا يدخل ذلك فى الربا الجلى المركب المخرب للبيوت) تفسير المنار ٣ : ١١٦ . وكانت بعض الكتابات التى تنشر وقتئذ تستند إلى هذه العبارة ؛ لتجعل منها سندا لحل فوائد المصارف . حادثته فى هذه العبارة فقال لى ما هذا معناه : إن نسبة هذه العبارة إلى الشيخ محمد عبده غير يقينية ، وعبارة الشيخ رشيد رضا غير قاطعة فى نسبتها إليه ، ولم ينقلها أحد غيره ، ممن حضروا دروس الإمام ...

لقد عزل نور فرحات كلام الشيخ تاج عن مقصوده ، وفصله عن سياقه ، ليحمّله ما لم يقصده وفعل مثل ذلك فى نصوص أخرى ، سوف يأتى بيان بعضها ، وبذلك خرج عن منهج البحث السليم . قال الشيخ عبدالرحمن تارج ، رحمه الله : ما ينبغى أن يؤخذ كلام ، أو عبارة معزولة عن موردها ، مقطوعة الصلة عما قبلها ؛ فإن ذلك يوجب تفكيك الجمل المترابطة ، وتشتيت المعانى المؤتلفة التى يجمعها موضوع واحد ، ويقصد بها إلى غرض واحد ، بل إن قطع تلك الجملة عما قبلها ، وقصر النظر فى تفهم معناها على ألفاظها وحدها ، من غير أن تراعى فى ذلك أحكام القرائن ، ولا ما يقضى به سياق الكلام ، قد يؤدى إلى تناقض أو تضارب فى الأحكام . وذلك شىء يجب أن يتبرّأ منه مقالات عامة العقلاء ، بله خاصة المفكرين والعقلاء[١٢] .

الذى فعله عمر فى سهم المؤلفة قلوبهم ، بوجهه الذى شرحته ، هو بعينه ما فعلهعمر من عدم إقامة حد السرقة على الجائع ؛ لأن إقامة الحد مشروطة بعدم وجود عذر ، أو شبهة للسارق ، إذ ليس الحد ، ولا إقامته للتشهى ، أو الاستعلاء .

بهذا البيان ؛ المؤسس على حقائق الفقه ، وقواعد استنباطه ، تسقط حجة من يحتج بترك عمر ؛ ليعطل الحدود والأحكام ، وليستعلى بهذه الحجة الداحضة

---

(١٢) عبدالرحمن تاج فى مجلد : البحوث والمحاضرات – مؤتمر الدورة الثانية والثلاثين للمجمع العلمى ببغداد ١٣٨٥ – ١٩٦٥ م .

عند ربهم ، على دعاة الشريعة اليوم ، ويطيل لسانه بعيبهم وإصغارهم ، كما فعل كاتب الأباطيل فى صفحات منها ٧٢ ، ٨٧ .

ومن عجب أنهم أحيانا وهم يعيبون الدعاة يقعون فيما يعيبونهم به ، وإليك هذا البيان :

قال الكاتب الضليل فى ص ٧١ إن عائشة ردت حديث : إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه لمخالفته لقاعدة كلية هى ﴿ ألا تزر وازرة وزر أخرى ، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ وأن الإمام مالكا ردّ حديث : من مات وعليه صوم صام عنه وليه » لهذا السبب .

لو وقف الكاتب عند هذا الحد لكان مصيبا ، لكنه ضم إلى علة الرفض ، لمخالفة (ظاهر) الحديث ، وهو ظنى الثبوت للآية الكريمة ، وهى قطعية الدلالة ، ضم الكاتب إلى ذلك أن عائشة ومالكا رفضا الحديثين أيضا لمخالفتهما (مقاصد الشريعة) ، ولأنهما أيضا (غلبوا العقل على النقل ، والمصلحة على الالتزام بحرفية النص ، وأخذوا بالحكمة والسياق ، ونظروا إلى الأحكام فى سياقها التاريخى أما نحن الآن - فيما يقول - فنتيجة لغيبة العقل ، وإيثار الكسل، والاكتفاء بالرفض ، فما زال منا من يأخذ بحديث : وفرّوا اللحى ..) وحديث الذبابة ، وحديث : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو صورة » رغم تعارض ذلك مع مقاصد الشريعة ..) اهـ ص ٧٢

صدقنى ، ياقارئى ، أننى عندما قرأت هذا الكلام تذكرت ما يقوله الناس للتعبير عن (اللّبخ) : (سمك . لبن . تمر هندى) .

ولكن هذا (اللبخ) الذى يؤدى إلى (تعفن الأخلاط)[١٣] ، وفساد المِعى ، أهون فى كل ميزان من (اللبخ) فى حقائق العلوم! كن معى ، قارئى ، غير مأمور :

---

(١٣) تعبير يمثّل به علماء المنطق الصورى عن الدليل الإنىّ الذى يستدل فيه بالمعلول على العلة ، والدليل اللمىّ الذى يستدل فيه بالعلة على المعلول . والمراد بالأخلاط : الأمعاء .

رد الصحابة الأحاديث من أجل :

١ - مخالفته للنص القاطع .
٢ - مخالفته المقاصد الكلية للشرع .
٣ - ولأنهم ميّزوا بين الثابت والمتغير .
٤ - ولأنهم غلّبوا العقل على النقل .
٥ - ولأنهم غلّبوا المصلحة على حرفية النص .
٦ - ولأنهم أخذوا بالحكمة والسياق .
٧ - ولأنهم نظروا إلى الأحكام فى سياقها التاريخى .

سبعة أسباب ليس منها صحيح إلا الأول .

سبع علل لا يخطر أكثرها على بال صاحبى قطّ ، فما منهم من أحد جاءه حديث رسول الله يعلم صحة نسبته إليه وردّه بأية علة من العلل : لما حدّث عبدالله بن عمر بحديث رسول الله ﷺ : لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد إذا استأذنوكم) قال ابنه بلال : نمنعهن ، لا يتخذنه دخنا . فضرب عبدالله فى صدره وقال له : أقول : قال رسول الله ﷺ ، وتقول لمنعهن ! ولما حدّث عمران بن حصين بحديث رسول الله ﷺ : « الحياء لا يأتى إلا بخير » فال بُشَيْر ابن كعب : مكتوب فى الحكمة : إن من الحياء وقارا ، وإن من الحياء سكينةً . فقال له عمران : أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثنى عن صحيفتك ؟!!

ولما اختار عمر للناس (الإفراد) بالحج ، ليحرموا بالحج دون العمر ، ليعتمروا فى غير أشهر الحج فلا يزال البيت الحرام عامرا ، فظن بعض الناس أنه نهى عن (التمتع) وأوجب الإفراد ، وتنازع فى ذلك بعض الناس وابن عباس ، وأكثروا عليه ، وهو يحتج عليهم بالأحاديث الصحيحة ، فلما أكثروا عليه قال : يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السماء ؛ أقول لكم : قال رسول الله ، وتقولون : قال أبو بكر وعمر !

وكان عبدالله بن عمر إذا احتج عليه الناس ، بقول أبيه يقول : إن عمر لم يرد ما تقولون ! فإذا أكثروا عليه قال : أَفَرسول الله ﷺ أحق أن يتبع أم عمر ؟!

لقد احتج بلال بن عبدالله بن عمر (بالعقل) يمنع امرأته المسجد ؛ خوفا من أن تتخذه وسيلة لأغراض أخرى ، فأبى ذلك عليه أبوه الصحابى .

ورأى الناسُ أن (المصلحة) تقتضى أن يحرم الناس بالحج فقط فى أشهره ، ليعودوا إلى البيت فى غير أشهر الحج معتمرين ، فأبى ذلك عبدُ الله بن عباس ، وعلىّ ، وعبدالله بن عمر .

ورأى بعض الناس أن يعدلوا عن الحديث لقول عمر (على ما فهموه) فبين لهم ابنه أن عمر لم يرد ما فهموا ، فلما أكثروا ، افترض صحة فهمهم فى قول عمر ، وعقد لهم موازنة مؤثّمة تبين أيهما أحق بالاتباع !

ولما أكثر (المجادلون الخصمون) على ابن عباس توقع لهم العذاب الاستئصالىّ لتركهم حديث الرسول الصحيح إلى قول غيره ، ولو كان الشيخينْ !!

هذا قول الصحابة ، وفيهم الأعلام : علىّ ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعمران بن حصين !! وهذا قول نور فرحات ، فأى الفريقين أصدق حديثا ، وأقوم قيلا ؟!

وهل كان الصحابة يعرفون ما يسمى (المقاصد الكلية) للشرع ؟ إن هذا من الألفاظ الاصطلاحية للعلماء بعدُ ، لكن ليس ما يمنع من رعايتهم لمقصود الشرع من غير معرفة (باللفظ) الذى أصبح بعدُ من مصطلحات العلوم ، بيْد أنه يقال : ليس معنى ذلك أنهم يردّون الحديث مع إيمانهم بصحة نسبته إلى رسول الله ﷺ ، بل كان موقف عائشة مثلا أنها تشك فى صدوره من الرسول . وفرق كبير بين هذا وبين ما يلتوى إليه (ظلام فرحات) من أنهم تركوا الحديث مع علمهم بصحته .

ويجب أن نلحظ أن الحديث إذا صح ، وفهم بأسبابه أنه لا يتناقض مع مقاصد الشريعة أبدا . وملحوظة أخرى ، سبق التنبيه عليها هى : أن من المصالح ما شهد الشرع بإلغائه ، فإذا كانت مصلحة المرأة فى مساواتها مطلقا بالرجل فى الميراث فقد ألغى الشرع هذه المصلحة .

وقد ردّت عائشة (أحاديث) رؤية النبى ﷺ لربه ليلة الإسراء وقالت : من زعم أن محمدا ﷺ رأى ربه ليلة الإسراء فقد أعظم على الله الفرية » .

وأخطأت عائشة ، وبين العلماء خطأها ، إذ لم تكن عائشة زوجا للنبى ليلة الإسراء ، ولم تشهد حوار النبى والمسلمين والمشركين حوله ، واعتمدت فى موقفها على ظاهر الآية : ﴿ لا تدركه الأبصار .. ﴾ كما احتج بهذه الآية نفسها رجلٌ على ابن ابن عباس ليردّ أحاديث الرؤية ، فأراد ابن عباس أن يبيّن للمعترض الفرق بين الرؤية والإدراك ؛ فسأله : ألست ترى السماء ؟ فقال الرجل : بلى . فقال ابن عباس : فهل تدركها ؟

وأرادت عائشة أن تمنع النساء حظوظهن من المساجد ، بحجة (عقلية) يؤيدها الواقع وقالت : لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المسجد !! فماذا قال الصحابة ؟ وماذا قالت العلماء ؟ قال العلماء : لكنه لم ير ولم يمنع !! وقال العلماء : ورسول الله ﷺ أعلم من عائشة بما عليه النساء ، وبما سيكنّ عليه ، ولكنه – مع ذلك – لم يمنع المرأة من الخروج إلى المسجد ، ونهى الناس أن يمنعونهن نصيبهن ذاك ، حتى على زعم عائشة فيما زعمت !

ثم قول الضليل إنهم ردّوا الحديث تمييزهم بين الثابت والمتغير ، أين هذا فى حديث : إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ؟

وأين فيه ردّه بالمصلحة ؟

وأين فيه ، وفى حديث : من مات وعليه صيام .. الرد بالسياق التاريخى ؟ إنها عقائد مسبَّقة ، يراد استنزال الشريعة عليها !

وأين فى الحديثين الأخذ (بالحكمة) والسياق) ؟

أمّا (الحكمة) فقد سبق أن بيّنت أن العلماء إذا بحثوا عن الحكمة كان ذلك لبيان فضيلة التشريع ورعايته للمصلحة ؛ دفعاً إلى العمل به ، لا للدعوة إلى تركه ، كما يريد الضليل . ومن ثم جرى على لسان العلماء عبارة يحفظها (أصغر تلميذ ، تلقى درسا واحدا) فى علم أصول الفقه ، تلك هى : لا اجتهاد مع النص !

ليس معنى ذلك ، كما يتوهم المضلِّلون أن الشرع يرفض العقل ، أو يحجر عليه .. لا . إنما معناه : أن الأمر الذى يراه العقل من وجوه ، والذى له عدة احتمالات ، فإذا جاء الشرع بترجيح وجه على وجه ، واحتمال على الآخر ، لم يكن ذلك نقضا ، ولا حجرا ، وإنما هو (إقرار للعقل) على بعض مدركاته ، واستبعادٌ لبعض الاحتمالات !

أما الأمر الذى ينقضه العقل من كل وجه ، ويبطله على كل حال ، ويكون عنده مستحيلا من كل جهة فمحال أن يأتى به الإسلام .

وأتحدى العلمانيين جميعا ، بأوزار ما يحملون من ألقاب علمية ، وعلى ملأ من الناس أن يأتوا بمثال واحد ، واحد فقط ، صحت نسبته شرعا ، ويرفضه العقل على تلكم الصفات التى ذكرت ، وجاء به الشرع قرآنا كان أو حديثا!

ليبحثوا عن هذا فى دين آخر غير الإسلام !!

وتلك (همسة عتاب) فى أذنى كاتب الأضاليل والكاتب الحزين :

الكاتب الحزين قال : إن العلماء قبلوا الحديث الموضوع مع مخالفته للعقل . حسن !

والضليل يقول إن التابعين ، ومالكا ردّوا الحديث الصحيح بالعقل !! فأيكما الصواب ؟!!

وأخيرا ، فما دام الهدف رفض الشريعة فليس مُهِمًّا التناكر والتناقض ! ثم أخيرا عدنا إلى منهج فى البحث هو : سمك - لبن - تمر هندى ، وسياسة فى الحوار هى : قل له حاجة أى حاجة !!

لم يبق للمعطلة ، الذين يرمون إلى تعطيل شريعة الإسلام ، ويبحثون ، فى سبيل هذا الغرض (النبيل) عن كل وسيلة يحملونها ما لا تحتمل - لم يبق لهم إلا عبارة ذكرها أحد علماء القرن الثامن ، هو نجم الدين الطوفى ، وهو بغدادى رحل إلى مصر ، ومات بها سنة ٧١٦ هـ ، قال : إذا تعارض النص والمصلحة قدّمت المصلحة .

وحفل عبارة الطوفىّ الكاتبُ الضليل ، وحفى بها لما تعطيه ، بظاهر الأمر ، من سند على مراده من ترك نصوص الشريعة ، منسوب إلى عالم ، ما زال الضليل ينفخ فيه ليجعل منه إماما فريدا فى فهمه الشريعة ، ويحاول أن ينفث فى رُوع قارئه لينطلى عليه تزويره . أما تحقيق الأمر :

نشر رسالة الطوفى ، التى تتضمن النص السابق الشيخُ رشيد رضا – وهذا ما لم يشر إليه الكاتب الضليل – فى العدد العاشر من المجلد التاسع من مجلة المنار : ٧٤٦ – ٧٧٠ . وأشار إليها فى تفسير المنار فى موضعين جـ ٥ : ٢١٢ ، جـ ٧ : ١٩٤ . وقال فى بيان رأيه : إن قاعدته أن المصلحة مقدمة حتى على النص والإجماع !!

أقول : إذا عدنا إلى شروط العمل بالمصلحة السابق ذكرها ، وإلى تقسيمها من حيث اعتبار الشارع لها ، وأن منها مصالح أهدرها الشارع ، مع ما يبدو منها ، أول الرأى ، أنها مصالح معتبرة فى العقل – أدركنا بطلان قول الطوفى .

ولا ندرى كيف يكون التعارض بين نص من القرآن ، تنزيل العليم الحكيم ، وبين المصلحة . إن الطوفى لم يقدم لنا مثالا واحداً شاهدا على هذا التعارض . وكذلك عندما نقل رأيه ، ونشر رسالته ، صاحب المنار ، لم يوضحه بمثال .

قال أستاذنا الشيخ محمد البنا ، بعد أن أشار إلى رأى الطوفى : إن تعارض النص والمصلحة افتراض بعيد الحصول ؛ لأن المعروف هو أن الشريعة بنيت على رعاية مصالح العباد . وغاية ما هنالك ، أن قد نظن مصلحة ما هو فى الحقيقة غير مصلحة ، فنظن تعارضها ، وعند البحث لا نجد .

وقال أستاذنا د. محمد يوسف موسى فى كتابه : فقه الكتاب والسنة ، تعقيبا على رأى الطوفى : ونحن إزاء هذا الرأى الخاطىء ، عن علم أو اجتهاد ، لا يمكن أن نعارض فى أن المقصود من الأحكام التشريعية هو مصلحة العباد عامة ، وأن هذه المصلحة قد تختلف فى بلد عن بلد ، وفى زمن عن زمن ، ولكن هذا الاجتهاد يكون فيما لا يعرف بيقين أنه مصلحة عامة . أماما يعرف ، بنص محكم من القرآن أو السنة الثابتة أنه مصلحة ، فلا معنى للاجتهاد فيه ،

ولا يجوز نسخ الحكم الثابت بالنص ، والذى يحقق هذه المصلحة اليقينية جريا وراء مصلحة مظنونة ، يزعمها طائفة من الناس ، ومن أصدق من الله قيلا !

على أنه من المهم أن نعلم أن الطوفى نفسه لم يطلق القول بتقديم المصلحة على النص ، وإنما قال : أما المعاملات ، ونحوها ، فالمتبع فيها مصلحة الناس ، فالمصلحة ، وباقى أدلة الشرع ، إما أن يتفقا أو يختلفا ، فإن اتفقا فبها ونعمت .. وإن اختلفا ، فإنْ أمكن الجمع بينهما بوجه ما ، جمع ، مثل أن يجعل بعض الأدلة على بعض الأحكام والأحوال دون بعض ، على وجه لا يخل بالمصلحة ، ولا يفضى بالتلاعب بالأدلة ، أو بعضها ، وإن تعذر الجمع بينهما قدمت المصلحة على غيرها ... لقوله ﷺ : « لا ضرر ولا ضرار » .

ففضلا عن عدم البيان بالمثال نرى أنه يخص هذا التعارض بالمعاملات ، ولا يلتجىء إليه إلا مضطرا . وفى النص الذى نقله صاحب المنار جـ ٧ : ١٩٤ يتضح لنا أن العمل بالمصلحة ليس معناه إهمال النص أو ترك الحدود الشرعية ، أو تشريع جديد يعارض النصوص ، حيث بينّ الآتى :

١ - أن تقديم المصلحة على النص أو الإجماع ليس بطريق الافتيات على النص والإجماع ! وإنما بطريق التخصيص والبيان لهما .

٢ - أن (التعويل على النصوص والإجماع فى العبادات ، والمقدّرات ، وهى ما قدَّره النص بقدر معين كالحدود والكفارات . وعلى اعتبار المصالح فى المعاملات وباقى الأحكام) .

أقول : باقى الأحكام : مثل الأمور السياسية والمدنية ، التى رسمها الشرع بالقواعد الكلية وترك تفصيلاتها الجزئية .

٣ - كل ما أفاد مصلحة ، ولم ينص الشرع عليه ، علمنا أن الشارع أحالنا فى تحصيلها على رعايتها واعتبارها . عملا بقاعدة علم الأصول أن المسكوت عنه مباح بالأصل .

أقول : ومما يدلنا على بطلان ما ذهب إليه الطوفىّ فى تقديم المصلحة على الإجماع ما قرّره العلماء فى مبحث ، ترتيب الأدلة . حيث قرروا أن المجتهد فى كل

مسألة عليه أن ينظر أولا فى الإجماع ، ثم فى الكتاب والسنة المتواترة ، ثم فى عمومات الكتاب وظواهره ، ثم ينظر فى مخصّصات العموم ، من أخبار الآحاد ومن الأقيسة .

أما نور فرحات فإنه يذهب بالتعارض – المزعوم – بين النصوص والمصلحة مذهبا بعيدا ، ففى حين لم يقدم الطوفىّ ، ولا صاحب المنار مثالا واحدا ، على تعارض النص والمصلحة ، يذهب نور فرحات إلى نصوص من الشريعة يعترف بأنها قطعية الثبوت وقطعية الدلالة فى الحدود والمعاملات ؛ ليجعلها ، مع التسليم بثبوتها ودلالتها ، ليجعلها من غير الثوابت ، لا من الثوابت التى يعمل بها فى كل زمان ومكان ، ما دام (السياق التاريخ وقت التطبيق اختلف عن السياق التاريخى وقت نزول النص) ثم يزعم أن هذه الطائفة من النصوص ، غير الثوابت (تدخل فى أغلب ما ينادى بالأخذ به ، وتطبيقه اليوم ، دعاة تطبيق الشريعة الإسلامية ، وأظهرها – عنده – مسائل الحدود ، وإبطال الربا . ويبقى الخلاف – بينه وبين الدعاة ، عى حد قوله – محصورا فى مسائل الحدود والمعاملات ، التى أتى بها نص شريعى قطعى الثبوت والدلالة مثل قوله تعالى : ﴿ أحل الله البيع وحرم الربا ﴾ وقوله : ﴿ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ﴾ وقوله : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلّوا أو يصلبوا أو تقطّع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ﴾ وقول الرسول ﷺ : (من بدّل دينه فاقتلوه . إلى آخر ذلك من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة) ثم يقول : (ولست هنا فى مقام ترديد وشرح ما ذهب إليه الطوفىّ .. بل يكفينا أن نشير إلى بعض ما قاله ، دون أن يجرؤ أحد من أهل زمانه على تكفيره ، بل اعتبروه إماما من أئمة المسلمين ، ومجتهدا من أعظم المجتهدين) ص ٧٨ – ٧٩ .

هكذا : اعتبروه إماما ، ومجتهدا من أعظم مجتهديهم . دعوى من غير دليل . دعوى تاريخية غير موثقة ، لم يدلنا فيها (الإمام محمد نور فرحات) رجل القانون وأستاذه فى أى مرجع اعتبره المسلمون هذا الاعتبار !!

أما وثيقة التاريخ ، التى يجهلها نور فرحات ، فينقلها ابن العماد فى شذرات الذهب جـ٦ : ٣٩ – ٤٠ حيث يقول : إن الطوفى كان متشيعا ، منحرفا

فى الاعتقاد عن السنة ، وأنه اشتهر بالرفض ، والوقوع فى أبى بكر ، وغيره من جلة الصحابة ، وأنه قامت عليه البينة بذلك ، فضرب وحبس بأمر القاضى سعد الدين الحارثى !!

هذه وثيقة التاريخ ، فأين ، ومتى اعتبره المسلمون إماما من أعظم مجتهديهم ؟؟

وليس نور فرحات نسيج وحده فى التعلق بكلمة الطوفى ، ولا فارس حلبتها ، ولا حتى مصلّيها(١٤) . فقد كتب المرحوم الأستاذ أحمد أمين فى العدد الثانى من السنة الثالثة من مجلة : رسالة الإسلام ، التى كانت تصدر عن لجنة التقريب بين المذاهب . بالقاهرة ، يقول : نريد اجتهادا مطلقا يشمل كل شىء ، حتى تقييد النص ووقف العمل به .

وارتضى هذا القول من أحمد أمين الأستاذ محمد جواد مغنية ، رئيس المحكمة الشريعة الجعفرية العليا ، ببيروت ، وكتب فى العدد الأول من السنة الرابعة من : مجلة رسالة الإسلام . سنة ١٩٥٢ يقول : ونجد شواهد كثيرة على هذه الحقيقة (تقديم المصلحة على النص) فى كتب الشيعة الإمامية ؛ فإنهم يحكّمون الحالات والظروف على أقوال أئمتهم الذين يقدسونهم أعظم تقديس .

أقول : كتب الأستاذ مغنية هذا الكلام تأييدا لما قاله أحمد أمين ، لكن ينبغى أن نلاحظ عليه :

– أن أحمد أمين يقصد بالنصوص نصوص الكتاب والسنة . أما الشيخ مغنية فقد قصد نصوص أئمة الشيعة ، ولا خلاف عند أحد من المسلمين فى تقديم المصلحة على اجتهاد الفقهاء إذا تعارضا . فإذا علمنا أن الطوفى كان (شيعيا) كان ذلك قرينة على أنه يقصد (بالنصوص) ما قصده القاضى الشيعى .

– إذا كان المرحوم أحمد أمين يقصد بالنصوص نصوص أقوال الفقهاء ، فذلك أمر لا خلاف عليه . ولا يصح التعلق به سندا لأحد يريد تعطيل نصوص

(١٤) السابق : الفرس الأول فى السباق . والمصلى : الفرس الذى يأتى بعد السابق .

الشريعة . أما إن أراد نصوص الشريعة ، فالأمر كما بينا فى كلامنا عن الطوفى .

يستمر نور فرحات فى طريقه ، ليبين تلك المصالح المتعارضة مع النصوص ، فيقول ص ٨١ – ٨٢ : لو قدر أن نسأل شيخنا الطوفى : أنت تعلم أن النص الشرعى الموجب لقطع يد السارع نزل فى مجتمع كان يعتمد فى نشاطه الاقتصادى على التجارة ، التى لا يزرع مباشرها حقلا ، ولا يدير آلة فى مصنع فهل ترى أن نُبقى على تطبيق النص بعقوبة القطع فى مجتمعنا الذى نحن أحوج ما نكون فيه إلى سواعد أبنائه ، على استقامتهم وانحرافهم .. أنت تعلم أن النص الشرعى بتحريم الربا ، قد نزل فى وقت كانت النقود لها قيمتها فى ذاتها ، بصرف النظر عن قوتها الشرائية ، وأن المدين كان فيه أحوج إلى المال ، وأن الدائن برباه ، كان يحصل ، من المدين ، على مال بلا عمل ، على وجه الاستغلال . فهل لنا أن نطبق النص فى وقتنا حين تعقدت أمور الاقتصاد ، وأصبحت النقود وسيلة للشراء ، لا قيمة لها إلا بما تشتريه ، وأصبحت قيمتها الشرائية تتدهور يوما بعد يوم، وأصبح الدائن فيه هو الضعيف ، الذى يطلب من مدينه القوى أن يأخذ أمواله ، ويرجوه فى ذلك . وأسئلة كثيرة ، وكثيرة . ويقول ص ٩٩ – ١٠١ : أولا : هدف التشريع الإسلامى فى المرحلة الأولى لنزول الوحى كان إقامة مجتمع إسلامى مستقر ... ثانيا : أكثر مصادر القلق فى الجاهلية ترجع إلى الاعتداء على المال بالسرقة ... ثالثا : أكثر ما كانت تقع عليه السرقة .. هى الأبل والماشية ، وحيوانات المرعى ، التى كانت مصدر الثروة القومية . ومن هنا كانت سرقتها تعد بمثابة ضربة مباشرة لكيان الجماعة . رابعا: كانت أخطر صور السرقة فى ذلك الوقت ، هى السرقة الخفية ، أى السرقة بطريق الاستخفاء ؛ بانتزاع المال من مكان حفظه ، والتوغل فى السراديب .. ومن هنا ، ورغم أن حد السرقة قد ورد فى القرآن مطلقا ، إلا أن السنة قد قيدت هذا الإطلاق (مراعاة لعادات العرب) فجعلت القطع لا يجوز إلا فى حالة الاستخفاء ... فالعقوبة ، إذاً ، لم تكن رعاية لحق المال ، بقدر ما كانت حماية لحق القبائل فى خصوصية دارها ! اهـ

ويقول حسين أحمد أمين فى كتابه ص ١٣١ : فالتشبع بروح الإسلام ، لا الالتزام بأحكام معينة ، متناثرة ، كفيل بأن يكون بمثابة البوصلة التى تهدينا

سواء السبيل ، ولنضرب مثلا : كان الشكل الغالب للملكية فى شبه جزيرة العرب فى الجاهلية ، وفى زمن الرسول عليه السلام هو الملكية المنقولة ، وكان يمكن للبدوىّ أن يحمّل راحلته كلّ ما يملك ، وينتقل به من موطن إلى موطن . وبالتالى فقد كان الاعتداء على السارى فى الصحراء ، بسرقة ناقته بما تحمل فى مصاف قتله ؛ لذلك كان من المهم للغاية أن تقرر الشريعة عقوبة حازمة رادعة بالغة الشدة لجريمة السرقة ، فى مثل هذا المجتمع . أما وقد دخل الإسلام مجتمعات تعرف شكلا من الملكية أهم من الملكية المنقولة ، وأصبح سلب الرجل (قربة مائة) لا يعنى أمرا جللا ، فقد يجد المجتمع عقوبة لجريمة السرقة غير العقوبة فى المجتمع البدوى ، دون أيكون اختياره للعقوبة الثانية خروجا عن الإسلام وروحه . بالعكس ؛ فإن الالتزام بروح الإسلام يقتضى منا اختيار العقوبة الثانية » اهـ

لست أدرى كيف يوفق (المعطلة) بين جعل النشاط التجارى هو معتمد النشاط الاقتصادى عند عرب الجاهلية فى كلام فرحات ، وبين جعله الأنعام هى أكثر ما يقع عليه السرقة . ولابين هذين فى قوله ، وبين جعله أخطر أنواع السرقة بالتوغل فى السراديب . ولا أدرى التوفيق بين هذا كله ، فى كلام فرحات ، وبين قول حسين أمين : كان يمكن للبدوى أن يحمل راحلته كل ما يملك ، فكانت سرقته فى مصاف قتله . مع ما فى هذا المثال من جهل الفرق بين السرقة والانتهاب ، وجهل الحكم فى سرقة مباح الأصل كالماء، ولا أدرى كيف يوفقون بين ادعاء أخذه من البدوى يحمل ناقته كل ماله فى كلام حسين أمين ، وبين السرقة خفية من السراديب فى كلام فرحات . ولست أدرى التوفيق بين حد القطع مناسبا للبيئ الجاهلية ، وبين ادعاء (أن عقوبة قطع يد السارق كانت عقوبة معروفة فى المجتمعات المدنية المستقرة) فى كلام نور فرحات ص ١٠١ .

ولست أدرى ، وقد تعارض حد القطع مع العمل فى المصانع ، كما قال فرحات . فهل نقيمه الآن فى البيئات الصحراوية ، ومجتمع القبائل وما أكثرها فى بلاد المسلمين ؟!

ولست أدرى ، وقد جعلنا حد القطع لحماية البدوى ، الذى يحمل كل ماله على ناقته ، فكانت سرقته كقتله ، فهل نقطع من يسرق من المارة الآلاف ،

أو من سيارة ، أو يقتحم المصارف ؟

ولست أدرى بأى مقياس علمى كانت علة النص هى حماية الجمال والبغال دون حماية المال فى ذاته !

ولست أدرى على أية حقيقة تاريخية كان حد السرقة لبيئة البغال والحمير ، ولم يكن للبيئة الزراعية فى المدينة والطائف ، واليمن ، والشام والعراق ! وكلها أقيم فيها هذا الحد !!

ولست أدرى كيف تظل مصانعنا فى حاجة إلى سواعد المنحرفين والمستقيمين على حد سواء ، وهل يستقيم عمل على انحراف . وإذا كنا على هذا الحرص على العمال على انحرافهم واستقامتهم فلماذا دعونا إلى تحديد النسل وانفقنا ، وما زلنا ننفق الملايين ؟!

ولست أدرى كيف نوفق بين القول بهذه السواعد العاملة ، وبين قول فؤاد زكريا بأن الانحراف أكثره من القادرين .

ولا بين كل ما نقدم وبين ترديد كاتب الوهم أننا لو أقمنا الحد قبل حل مشكلات التنمية والإسكان كنا ظالمين ، وإن انتظرنا إلى حل هذه المشكلات فقد زال موجب المطالبة بإقامة الحد ، مع أن هذا الترديد دائر بين الجهل والتغافل ؛ لأن الجائع الذى سرق رغيفا ، ليأكل لا يقام عليه الحد ؛ ولأن المشكلات إذا حلت لا يستغنى المجتمع عن وجود التشريع . إلا فى خيال الماركسيين ، الذين يصورون للأغرار أنه بزوال الملكية تزول الضغائن والجرائم، فلا يحتاج المجتمع إلى الدولة والقانون .

إن قصة المخزومية التى سرقت حليا من (بيت) . وقصة أُبَيْرِق الذى سرق ، فى المدينة طعاما وسلاحا تنفيان كل هذه التعليلات ، وتهدم كل هذه الخيالات .

إننا إذا أردنا أن تكون (العلة) التى ذكروها فى تعطيل الحدود سارية – كما هو طبيعة العلة – لأبطلنا بها الإسلام كله عقيدة ، وشريعة وآدابا :

نقول : لقد جاء الإسلام بعقيدة التوحيد ، فى بيئة تعبد الأوثان ، ونحن اليوم

فى غير هذه البيئة ، فلا ضير إذا لم ندع إلى التوحيد ، أو نستغنى عن آيات التوحيد فى القرآن !

ونقول : وجاء الإسلام بالصلاة والصوم فى بيئة كل نشاطها الاقتصادى التجارة ، يمكنها إقامة الصلاة ، وفى جماعة ، أما اليوم ؛ فإن ذلك يتعارض وما نرجوه من زيادة الإنتاج فى المزارع والمصانع . فكيف يؤذن للصلاة فيها ، وكيف يعطل العمل لإقامة جماعتها .

ونقول : جاء الإسلام بالزكاة فى بيئة قاحلة ، تقبل الصدقة ، بل تفرضها ، أما نحن اليوم فلسنا كذلك ، أو نزعم – كما زعم الأستاذ أحمد بهاء الدين فى إحدى مقالاته الأسبوعية – فى صحيفة أخبار اليوم سنة ١٩٦١ م – أن الزكاة لا تصلح فى مجتمعنا الحديث ؛ لأن أنظمته الاقتصادية ، والاجتماعية لا تقوم على الصدقات ، وإنما تقوم على العمل والإنتاج .

ونستطيع أن نقول : الإسلام حض على طلب العلم ، وكان طالب العلم يستطيع تحصيله من غير إثم الاختلاط ، والنظر ، وسائر طريق المنكرات إلى مكان طلبه .. أما اليوم فقد تزاحمت هذه المنكرات فى طريق العلم ومكانه ، فطلبه اليوم حرام .

ونستطيع أن نقول : إن الإسلام نهى عن الإسراف فى الماء فى بيئة صحراوية ، أما نحن فى مصر فعلى ضفاف النيل ، وغيرنا على ضفاف دجلة والفرات ، والعاصى ... فلسنا فى حاجة ، وقد تغيرت البيئة عن بيئة هذه النصوص ، إلى النهى عن الإسراف فى الماء ، وحكمه قد انقضى .

ونستطيع أن نقول – كما قال فرحات ص ٦٣ : اعتمد التراث القانونى الإسلامى على نظام الشهادة ، عندما كان الباعث الدينى متغلغلا فى نفوس المسلمين ، وعندما تزعزع هذا الأساس ، منذ أن انحرف عمرو بن العاص بالشهادة فى واقعة التحكيم ، لجأ الفقهاء إلى وضع شروط الشهادة . فهل ما زال دعاة تطبيق الشريعة ، فى وقتنا الراهن ، مصرين على توقيع الحدود بشهادة الشهداء .

ونستطيع أن نقول : أن الله قال فى تحريم الخمر والميسر والأنصاب والأزلام .. ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ فردّ الأمر إلينا بسؤاله : هل أنتم منتهون ؟ فنقول لا ، لأن الخمر ، والميسر ، يجلبان لنا العملة الصعبة ، ويجذبان السياح ، فليس من مصلحتنا اليوم أن نقول على قول الله ﴿ فهل أنتم منتهون ﴾ بنعم !!

ونستطيع ، وقد قال الله ﴿ فهل أنتم مسلمون ﴾ وقد رد الأمر إلينا بسؤالنا ﴿ هل أنتم مسلمون ﴾ أن نقول : لا ، لأن الدول التى تملك اليوم أرزاقنا، ونأخذ منها العلم والسلاح لا ترضى عن الإسلام ، فليس من مصلحتنا أن نقول لسؤال الله لنا ﴿ هل أنتم مسلمون ﴾ نعم . لتعارضه اليوم مع مصلحتنا ، بل نقول : لا . ولا نكون بذلك خارجين على الإسلام !!!

والخلاصة : أننا باسم المصلحة ، وتتطور الزمان ، وتغير المكان (وتغيّر الحس التاريخى) نستطيع أن نعطل الإسلام ، وهذا هو المطلوب لهؤلاء المعطلة !!

إننا بالسؤال : لماذا ؟ والسؤال : كيف ؟ نستطيع أن نأتى على الإسلام كله . بل نستطيع أن نأتى على كل حق يخالف هوانا . إن الجندى – وقد آمن بوطنه ، على الجملة – لا يسأل فى ميادين العمل له ، والجهاد فى سبيله : لماذا ؟ وكيف ؟

وقد آمن المسلمون الأولون ، ومن بعدهم بدينهم على بصيرة ، وملأت حقيقته قلوبهم ، فقاموا ، فى كل الميادين يعملون بدينهم ، ويرفعون لواء إسلامهم ، ويكفيهم أن يسمعوا : قال الله . قال رسول الله ؛ فينطلقوا جنودا عاملين لهذا القول ، وعاملين به ، لا يسألون عليه برهانا إلا أن يكون صحيح النسبة إلى الله ورسوله .

ولا يسألون : لماذا ؟ ولا يسألون : كيف ؟

أما : لماذا ؟ فجوابه عندهم : لأن الله قال ، ولأن رسوله قال .

وأما كيف ؟ فقد تركها الإسلام فى أمور الدنيا لهم ، فانطلقت مواهب عقولهم فى بناء كيف . كما امتلأت قلوبهم بجواب : لماذا ؟

إنه فى الوقت الذى يقول فيه (المعطلة من المسلمين) لشرع الله : لماذا ؟

أو كيف ؟ تقوم دول الحضارة اليوم بما هو فوق ما ينكره المنكرون : جاء فى صحيفة الأهرام يوم ٢٤/٤/٦ ٨٦ م تحت عنوان : إعدام محارب : ستاركى – فلوريدا – أعدم أمس الأول محارب أمريكى سابق (فونسيس) المتهم بقتل سيدة ، ورجل ، بهدف السرقة رقم ٥٦ الذى يعدم فى أمريكا منذ إعادة عقوبة الإعدام سنة ١٩٧٦ م .

وجاء فى صحيفة الأخبار يوم ١٩٨٦/٥/٨ م تحت عنوان : إعدام المدير بتهمة الرشوة : موسكو – رويتر : تم إعدام مدير مصنع للنسيج فى جنوب شرق موسكو ويدعى (كوشنارميكو) لقبوله رشاوى لمدة ثلاثة سنوات قيمتها ٢,٤٧٠٠٠٠ روبل وقد وجهت الصحف السوفيتية نقدا شديدا لوزارة الصناعة لعدم تمكنها من السيطرة على هذه الانحرافات طوال السنوات الثلاث .

وجاء فى أهرام ٨٦/٥/٢٦ م تحت عنوان : هبطت الجرائم وارتفع الإنتاج : تواجه حملة الإصلاح السوفيتية ضد إدمان الخمور صعوبات شديدة فى بعض المناطق .. وكانت الصحف الرسمية قد نشرت طوال الشهور الماضية أخبارا متوالية عن نتائج عدم الإدمان ، ومنها انخفاض معدل الجريمة ، وحوادث الطرق ، بالإضافة إلى ازدهار العمل ، حيث انخفض معدل خسائر ساعات العمل نسبة ٣٠٪ .

هذا هو الحاضر والتاريخ يذكر (حرب الأفيون) التى قام بها الإنجليز سنة ١٨٣٩ ليتم لهم الاستيلاء على الصين . وتم لهم ما أرادوا إلى حد أن الصينى كان يبيع بناته ليشترى الأفيون . ولم تتخلص الصين من هذا المخدر إلا سنة ١٩٤٩ بالثورة عليه ، وذلك بالجد فى تنفيذ حكم الإعدام على المهربين والمدمنين .

لسنا فى حاجة إلى ذكر المزيد من شواهد الشرق والغرب ، بل لسنا فى حاجة إلى أقل القليل منها ، لأن حقائقنا معنا يشهد لها كتاب الله ، وسنة رسوله ، كما يشهد لها وقائع حياتنا ، عندما كنا مع الإسلام ، وعندما فارقنا بعضه . وكل ذلك شاهد بصحة ما ندعو إليه ، من العود إلى الإسلام كاملا ، بعقيدته ، وعبادته ، ومعاملاته ، وأدابه ، وزواجره ، وحدوده . تلك الشريعة

التى لم تتشفَّ العقوبة ، ولم تستشرف إلى إذلال الإنسان ، ولكنها - مع تكريمها له - لا تنسى أن تحذره ، وأن تجازيه ، إن الشريعة التى تضمن للإنسان الكرامة المعنوية ، فى الحرية والإخاء والمساواة ، والعدل ، والأمن ورفض العبودية لكل ما سوى الله ، وإباء الذلة لسواه ... والكرامة المادية بتسخير الكون ، وكفاية الرزق ، ورعاية العشيرة ، ورعاية أهل البلد ، وكفاية الدولة ، وتوفر أسباب الوقاية ، وضمانات العدالة - إن شريعة هذا منهجها لا يلومها على ما تضع من حدود إلا من يريد فساد المجتمع بالقصد ، أو بالتبع . وإن إنسانا رضى لنفسه ، بعد كل هذه الضمانات ، وكل هذه الزواجر المعنوية : بالإيمان بالله ولقائه ، والزواجر الحسية بالمراقبة ، والتكافل والحدود ، ثم يقدم على ذنب ، وهو عالم به ، عارف بعقابه لهو أجدر الناس بعقوبتها .

إن الواقع يقيم شاهدين : أولهما ، أن السارق فى مجتمعنا اليوم لا يسرق لسد جوعه ، كما زعم كاتب الوهم ، بل إن أكثر الناس حاجة فى مجتمعنا هم أكثر أهله عفة ، وكدحا فى الحياة ؛ لتحصيل الرزق الحلال الطيب ... كل ذلك بأثر الإسلام فيهم ، وبُقْيا عليه منهم .

إنما تكثر السرقة من الذى يبغى الترف ، وإشباع شهواته . وحوادث السرقات التى تنشر ، فى صحفنا تشهد بذلك . فالسارق يسرق الآلاف ، ثم يضبط ، ولم تمض عليه أيام ، فيوجد وقد أنفق آلافا فى الملاهى والمفاسق والمفاسد وكثير منهم يدل عليه سرفه فى الإنفاق .

وثانيهما: أن العقوبات المقننة اليوم بالسجن لم تردع سارقا : بل تزيده خبرة فى الإجرام وفنا. وأشهد أن أحد المسجونين عرض على المعتقلين خدماته . فلما كرر عرضه ، وألحف فيه ، استوضحوه : ما نوع الخدمات التى يعرضها وهو سجين ؟ فقال : كل ما يخطر على البال : حشيش - مسدسات ، وكذا ، وكذا مما لا أذكره ، حيث لا ينبغى أن أذكره . إن السجن مدرسة يدخلها من مسه شىء من الإجرام ليستكمل دراسته فيها ، على يدى أساتذة قد صقلتهم التجاريب . مدرسة تنفق عليها الدولة ، ويرعاها رجالها والقانون !!

إن العلمانين يقترحون عقوبة السجن للسارق بدل عقوبة الشرع ،

ويتأفّفون من عقوبة الإعدام . وهذا هو السجن على ما تقدم .

قال الأستاذ توفيق الحكيم فى كتابه : التعادلية المنشور عام ٥٠ : والرأى عندى ، هو إعادة النظر فى طريقة الحساب والعقاب ، فيما عدا عقوبة الإعدام للقتل العمد ، فهى لابد أن تبقى ، لا على أنها عقوبة ، بل لأنها وضع طبيعى ، فطبقا لمذهب التعادل : لا شىء يعادل حياة الإنسان غير حياة الإنسان .

هذا رأى الحكيم فى عقوبة الإعدام . فماذا عن السجن ؟

يقول : الجرائم التى يعاقب عليها بالحرمان من الحرية ، أى الحبس والسجن ، فهى التى يجب أن تتغير وتوضع على أساس جديد ، على أساس المعادلة ، لا بين الحرية والشر ، بل بين الخير والشر ... وأفضل عليه الحدّ الشرعى بالجلد مضافا إليه المعادل الإنتاجى لخير المجتمع ... ويبدو أن فى بعض البلاد الأوربية اليوم من يفكر فى إعادة العقوبات البدنية ، بدلا من العقوبات المصادرة للحرية . وقد أصبح لا وجه للاقتناع بالزعم القديم القائل : بأن الجلد إهدار للكرامة الإنسانية ، كما لو كانت هذه الكرامة وقفا على المجرمين ، وكما لو كان التعذيب البدنى لا يمارس سرا فى السجون والمعتقلات بأشد وأفظع من الجلد الشرعى . فمصادرة الحرية فى عصرنا لم تعد عقوبة رادعة ، وخاصة بعد المطالبة بتحسين السجون .

وقال الحكيم فى تقديمه لمختصره لتفسير القرطبى ، عن هذا الموضوع : قلت رأيى هذا الذى نشرته منذ أكثر من عشرين عاما ، لم أزل أتمسك به اليوم .. ا هـ

ومن الملاحظ أن المعطلة سكتوا عن تعليل حد الحرابة ، بعد إعلان عدم رضاهم عنه ، ولست أدرى لسكوتهم هذا سببا ، إلا أن يكونوا قد عجزوا عن تعليله ، بما ينتهى إلى رغبتهم فى عيب تطبيقه اليوم . ومنذا يعيب حدا يقام على مفسدين ، يعتمدون على قوتهم ، يقطعون السبيل ، ويقتلون النفس ، ويأخذون المال ، ويروّعون الأمن ، ويتعتعون استقرار المجتمع الذى آواهم ، وأطعمهم من جوع ، وآمنهم من خوف ، وجعلهم عضوا فى جسمه !!

إن حد الحرابة (من سياسة الإسلام ، التى يحفظ بها أمنه واستقراره بحق ،

ويوفر السكينة لجميع أفراد مجتمعه ، من المسلمين وغيرهم . وعلى الذين يلومون الإسلام فى حد الحرابة أن يستعيدوا شرائط تسجيل حوادث إسرائيل مع العرب . وعليهم أن يذكروا ما فعل الإنجليز فى دنشواى ، بل عليهم أن يذكروا ما فعلت أمريكا مع ليبيا ، وما ذلك كله عنهم ببعيد !!

ولعل فى كلمة الحكيم مقنع لمن يريد أن يقتنع .

إن المسلم مقتنع بحقائق شريعته عن (علم) ، ولذلك لا يبالى بسؤال كاتب الوهم : لماذا ؟ وكيف ؟

إن الإسلام أباح للإنسان أن يدرس الإسلام كله بكيف ؟ ولماذا ؟ وبكل ما فى اللغة من أدوات الاستفهام حتى يؤمن به عن عقل ويقين عليم .

أما بعد أن يعرفه على هذه الصفات ، وقبله دينا وشريعة ، فهل يبقى للسؤال معنى ؟

إنها محاولة لبث التشكيك عند المسلمين !!

وبعد ، فإن كان المعطلة صادقين فى اعترافهم بجرائم الحدود ، كما تقول كتبهم ، ولكن اعتراضهم على العقوبات ، التى حددها الشرع ، ويقترحون عقوبات أخرى (تلائم عصرنا) — إن كانوا صادقين فى هذا ، فبيننا وبينهم نقطة التقاء ، وهى النكير على هذه الجرائم ، فليرفعوا أصواتهم مع الإسلاميين بتحريمها وتجريمها ، والقضاء على أسبابها ، فلا تشرع لها القوانين ، لا يكون فاعلها فى حماية الدولة والقانون أن (المعطلة) دائمى النكير على حدود الله ، ولم ينكروا الجرائم التى كانت سبباً لها ، والتى نعْرف الكثير منها ، وما قصة سميرة مليان ببعيدة ، وكذلك الألمانية القتيل التى أنفق أحد أصحاب الأعمال المصريين عليها ليلة عيد ميلادها عشرين ألف دولار !

تعالوا نتعاون على ما اتفقنا عليه ، إن كنتم صادقين .

بقيت كلمة عن شبهة المعطلة على تحريم الربا ، تلك الشبهة التى تثير العجب ؛ فإنهم يعترضون على تحريم الربا ، فى الوقت الذى يزعمون فيه الاشتراكية ، ويتباكون على استغلال الفقراء والكادحين . ويذكر نور فرحات

صورة واحدة للربا تمثل عنده استغلال (الدائن القوى للمدين الضعيف ثم يزعم أن الحال اليوم تغير فأصبح المدين هو القوى والدائن هو الضعيف (الذى يرجو المدين أن يثمرّ له ماله) .

وأين صورة الفلاح الذى يستدين بالفائدة من البنوك الزراعية ؟

وأين صورة الموظف الشاب الذى يستدين المهر بالربا من البنوك الاجتماعية ، (بزعمها) .

وحتى الصورة التى ذكرها نور فرحات فيها استغلال (المدين القوى) للدائن الضعيف ، إذ يعطيه من فتات كسب ماله . والشريعة الإسلامية عندما حرمت الربا لعنت آكله وموكله ، وكاتبه وشاهديه ، فإن كان الشرع حرم الربا لاستغلال (الدائن القوى) (للمدين الضعيف) فالعلة سارية فى استغلال (المدين القوى) (للدائن الضعيف) بل كبرت سوءا، وازدادت فحشا .. لو كانوا يفقهون . فإذا كان الربا حُرِّم للاستغلال ، فليحرم الاستغلال أينما كان ، ومن أى إنسان .

على أنه ينبغى أن يعلم أن ليس الربا قد حرم للاستغلال وحده ، بل له علل أخرى وحكم مذكورة عند العلماء ، منها أنه قلب الوضع الصحيح للمال ؛ إذ جعله سلعة تقوَّم ، بينما حقيقته أنه هو المقوِّم !

إن العلمانيين يعطون لأنفسهم صفة نسخ القرآن بآرائهم ، وقد انتهى النسخ بموت الرسول ﷺ ، وأكمل الله دينه . فإذا كان علماء الصحابة أبوا موازنة السنة بآراء الرجال ، فكيف بفلان وفلان ، ممن لا يحسنون قراءة التاريخ ، ولا الاعتصام بالخلق ، ولا السير على منهج الحوار وأدبه ، ولا الالتزام بالحق والحقائق ، ولا الإدراك الصحيح لما ينقدون !!

فواحد يكذب على الأحياء !
وواحد يفترى على الأموات !
وواحد لا يحسن آية من القرآن !

وواحد لا يعرف الفرق بين السرقة والانتهاب ! ولا متى يقام الحد ، ومتى لا يقام ؟ وهم بعد ذلك يتناقضون فيما بينهم ، ويلطم تحليل بعضهم تحليل

الآخرين . ويناقض الواحد منهم نفسه فى الموضع والموضوع الواحد . وهم الدكاترة الأباطرة ، والفلاسفة السوفسطائيون !

أما كان الأجدر بهذا الزراعى الواغل فى شراب لم يدْع إليه ، والوارش فى طعام يتعذر هضمه على عقله ، من مورد الشريعة الطهور ، وطعامها الطيب السماوى – أما كان الأجدر به ، وهو يطالب الإسلاميين طلب تعجيز (بالقواعد المنظمة) (وهو عليهم – بقوله – عسير) أما كان الأجدر به ، مع إيمانه المزعوم بجوهر الإسلام ، وبنقائه ، فيما يقول ، وبالوطن إلى درجة العبادة ، التى جعلته يقدمه على كل شيء أما كان الأجدر به أن يدفعه (هذا الإيمان الصادق) وهذا الحب الحار ، والتحدى فى غير مجال التحدى .. أما كان الأجدر به مع كل هذه المبررات أن يظهر عبقريته فى مجال تخصصه ، ويخرج لمصر ولائد عبقريته ، وبنات درجته العلمية (إن صح أنه يحملها)[١٥] ، فى برامج توفر لمصر الطعام ، وهى مصدر الطعام منذ الفراعنه ، الذين يعتز بانتسابه إليهم . أما كان الأجدر به أن يوجه سؤال التحدى إلى نفسه وإلى قرنانه !!

إنها الرغبة الكامنة فى هدم الإسلام إفساحا للمجال أمام الرياح المسمومة التى تهب بسمومها من بلاد الإلحاد ، ويستنشقها مفتونون ، خدعوا عن دينهم ، وهو كهف حريز . ولنستمر فى شرح المصطلحات ، فإلى معنى : روح الإسلام !



(١٥) شككتْ بعض الصحف فى حصوله على الدكتوراه . من صحيفة الشعب

٧ - روح الإسلام

يتكلم المعارضون ، كثيرا ، عما يسمى (روح الإسلام) ، ويتخذون هذا المصطلح قاعدتهم فى ترك نصوص الشريعة ، وهدم أحكامها المأخوذة مباشرة من تلك النصوص ، حتى وإن كان النص **قطعى** الثبوت ، **قطعى** الدلالة . مع اعترافهم ، وشهادتهم على أنفسهم بهذا القطع . وتجد هذا فى كتابات نور فرحات مكرراً مؤكدا .

كما يتخذون (روح الإسلام) طريقا إلى (وضع) أحكام جديدة ، من عند أنفسهم تعارض ما جاء به الإسلام . ويزعمون لأنفسهم أنهم أفهم للإسلام من الدعاة الحرْفيين ، الذين أهملوا - بحسب قولهم - العمل بروح الإسلام ، كما أهملوا - بزعمهم - إعمال العقل !

وهكذا ، باسم (روح الإسلام) ينتهون إلى وقف نصوص الشريعة ، ووضع قانون يخترعونه ، وباطل يشترعونه ، بزعم أنه روح الإسلام، أو أنه يتفق وروح الإسلام[١٦] .

ولكى نعرف حكم ما عند القوم ؛ ولتكون معرفتنا على بصيرة - يلزم ألا نطلق القول كإطلاقهم من غير تحديد لما يريدنه من قولهم : روح الإسلام ، بل يجب أن نعرف : المقصود من روح الإسلام - وما فائدة العمل بها ؟ وهل معرفتها ، والعمل بها تبطل نصا أو تعطل حكما من أحكام الشريعة بمعناها الخاص ؟

---

(١٦) سبق لبعض المستشرقين أن أنكروا أحكام الشريعة الإسلامية ، ولاسيما الجهاد وأحكامه بحجة أن القرآن وصف الرسول ﷺ بأنه بشير ونذير ، وليس عليهم بمسيطر - وعلى الدرب يتبعهم العلمانيون .

تعريف (روح الإسلام) :

روح الإسلام مصطلح جديد ، فيما أعلم . تكلم به العلماء المحدثون ؛ ليقيسوا عليه بعض العبارات المستحدثة فى المذاهب السياسية والاجتماعية ، وغيرها .

وأول ما تحدد معناها – عندى – كان وقت إذ سمعت أستاذنا الشيخ محمد أبو زهرة ، رحمه الله يتحدث عنه ، ويشرحه .

ويقصدون به : ما يفهمه (المجتهد) من مجموع النصوص مجموعا بعضها إلى بعض ، بحيث تعطى معنى جديدا ، أو مبدأ جديدا ، من غير أن يكون هناك نص جزئى خاص بهذا الذى انطبع عند المجتهد من مجموع النصوص .

مثال : وذلك مثل أن نقول : روح الإسلام النظافة ، روح الإسلام : الذوق . من غير أن يكون هناك نص خاص يتحدث عن (النظافة) أو عن (الذوق) بمعنى الرقة والرقى فى المعاملة الاجتماعية . وإنما ينظر المجتهد فى قول الله : ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فأغسلوا وجوهكم وأيديكم ..﴾ الخ الآية . وقوله ﷺ : « من أكل ثوما أو بصلا فليعْتزلنا » . وقوله : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا ؛ فإنه لا يدرى أين باتت يده » وأشباه لهذه النصوص ، فيقول : روح الإسلام : النظافة .

وهذا الذى استخلصه المجتهد ، وانطبع عنده ، ويسمى روح الإسلام ، لابد أن يكون قابلا للبرهنة عليه ، بأحد أدلة الشرع ، وأن يكون متفقا ونصوص الشريعة ، وإلا كان اجتهادا خاطئا ، وقولا بالهوى ، وتشريعا بالرأى الصرف غير المستند إلى الشريعة ، يجب على المجتهد الرجوع عنه إذا كان يناقض الشريعة .

وهذا الذى يفهمه المجتهد ، من مجموع النصوص شبيه بدلالة النص على معنى (تابع) غير معناه الذى سيق له النص ، يأخذ منه المجتهد حكما فقهيا . مع الحكم الأصلى الذى سبق النص من أجله : وذلك مثل قول الله سبحانه : ﴿ يأيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فأسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ﴾ فالمراد الأصلى من الآية هو : إيجاب السعى إلى صلاة الجمعة عند النداء لها . ولكن المجتهد يأخذ من هذا النص الموجب للسعى ، حكما آخر هو : بطلان

عقد البيع وفساده ؛ لأنه يرى أن الدلالة على فساده لزمته من النهى عن ترك السعى ، والأمر بالسعى إلى المسجد . وذلك من غير إبطال للحكم الأصلى ، الذى سيقت له الآية .

(وعملية : روح الإسلام) هذه أشبه بعملية (الفرض) فى العلوم الطبيعية ، وهو عبارة عن (رأى ظنى) لتفسير الظاهرة ، إذ يقوم (العالم) باستخلاص هذا (الفرض) من المعلومات الجزئية ، التى جمعها فى موضوع البحث . ثم يبتدىء من هذا الفرض ، لينتهى إلى نتائج تكون أحكاما علمية فى موضوع بحثه . فإذا ما تبين (العالم) خطأ الفرض ، الذى وضعه ، واستخلصه من الجزئيات - (افترض فرضا آخر) ، حتى ينتهى إلى الصحيح الذى تؤيده التجارب .

ومن (عملية روح الإسلام) انتهى العلماء إلى وضع مبادىء كلية قالوا إنها مقصود الإسلام ، سمّوها (مصالح) . وهذه المصالح ، من حيث درجة الزام بها ، ليست على مكانٍ سُوٰى ، بل منها ما هو ضرورى : تفوت الحياة بفوته . ومنها ما هو أقل من ذلك : لا تفوت به الحياة ، بل تضطرب لفوته . ومنها ما هو للحياة زينة وجمال وكمال . وذلك مبحث معروف فى علم أصول الفقه قديما .

ولا يزال من حق (المجتهد) المستوفى شروط الاجتهاد ، أن يستخلص من نصوص الإسلام ما يكوّن قواعد عامة ، وكليات جامعة ، ومبادىء للحكم والسلوك .

ولسوف يظل للمجتهدين ، المستحقين لصفة الاجتهاد ، هذا الحق الذى يفرضه الإسلام فرضا . وذلك مثل مبادىء : الحرية - الكرامة - حق تقرير المصير .. إلى آخر هذه الكلمات المستحدثة فى أفكار البشر ، من كل ما يكون حقا فى ذاته ، وصحيحا فى العقل السليم ، والتجارب المنتجة .

ومن خطل الرأى وخطئه أن يقول قائل : لماذا لم يقل بالحرية والكرامة ... المسلمون من قبل . أو يقال : إنكم لم تقولوا بهذا إلا بعد أن اطلعتم على ثقافة قوم آخرين ، وأفكارهم كما قال ذلك كاتب الوهم د . فؤاد زكريا ، فى رده على الأستاذ خالد محمد خالد ، عندما عرض (مستخلصاته ، وانطباعاته)

من نصوص الإسلام فى الحكم الإسلامى : من تعدد الصحف – والأحزاب .. إلخ آخر ما اجتهد فيه الأستاذ خالد .

لا يقال ذلك للآتى :

١ – لأن قاعدة الفقه الإسلامى تقرر : أن الأصل فى الأشياء الإباحة ، فلا حظر إلا بنص . قرر العلماء هذه القاعدة بحكم العقل ، واستخلاصا من مجموع نصوص الإسلام : فالعقل يدل على أن الأصل براءة الذمة من التكليف قبل ورود الشرع . ونصوص الشريعة التى تنكر التحريم من غير إذن الله دلت على أن الأصل إنما هو الإباحة ، ليس التحريم .

٢ – وقرر العلماء – بطريق تلك القاعدة : أن موقف الإسلام من الأمر الجديد ، ومما لم يرد فى الشرع أنه مقبول ما لم يعارض الشرع ، معارضه حقيقية .

٣ – لا يمنع الإسلام أن يستفيد المسلم من أى أحد من الناس ، ما يعينه على فهم الإسلام وتنفيذ ذلك المفهوم .

٤ – ولأن العقل – والإسلام هو الدين الوحيد الذى اعتدّ به فى الاستدلال – لا يمنع أن أمراً مّا يعين المسلم على فهم أمر آخر ، لم يفهمه من لم يطلع على ذلك الأمرالأول .

٥ – ولأن العقل لا يقول – عند هذه الاستعانة – إن الأمر المستعان به قد ألغى الأمر المستعان عليه ، أو أنه لم يكن متضمنا هذا المفهوم الجديد ؛ فقد يكون أمرٌ مّا متضمنا لجملة حقائق ، يستخلص بعضها قوم فى زمانهم ، ثم يأتى آخرون ، فيهتدون إلى حقائق أخر ، مما كان مكنونا فى الأمر نفسه .

ومن الأمر العجب أن هذه الحقيقة ، التى ينكرها د . زكريا المسْلم ، أدركها مسيحى من قوم خَصِمين ، ذلك هو السير : (ريتشارد وود) قنصل انجلترا فى تونس ، حين كانت دول أوربا إلباً على الدولة العثمانية تعمل على هدمها ، واقتسام امبراطوريتها ، واتهامها بأن دينها الإسلامى هو سبب تخلفها ، وأنه العقبة فى تحقيق ما تعتزمه من إصلاح .

وكتب قنصل الإنجليز تقريرا فى ١٨٧٨/١١/٧ إلى وزير خارجيته.

ومما جاء فى هذا التقرير قوله : وحاصل ما قرره الفقهاء أن النظم التى رأت الدولة العثمانية العمل بها ، خصوصا تأسيس المجلس النيابى لا ينافى أصول الشرع ، بل هو مطابق لصريح قواعده ونصوصه . وإنى بسطتُ القول فى أصول الشريعة الإسلامية ؛ لإزالة ما توهمه الناس من أن الدولة العثمانية لا تقدر على إتمام ما وعدت به من أنظمة ؛ لأنها مخالفة لما جاء فى القرآن . ومن أوهام الناس هذه أن الإسلام ينبوعن الأخذ بأسباب التقدم والحضارة ؛ لأنه لا يجيز انتشار المعارف ، والتحلى بالعلوم ... لكننا إذا أمعنا النظر فى أصول الشريعة لا نرى فيها ما ينافى تأليف مجلس نيابى عثمانى . وللعالمين الشهيرين :

ابن العربى ، وسعد الدين التفتازانى كلام فى ذلك :

يقول ابن العربى ...ويقول السعد ... ويقول حجة الإسلام الغزالى ... (ونقل كلامهم المؤيد لما قال) . وعلّق بقوله : وكلهم متفقون على أن اشتراك رأى الأمة فى شئون المملكة ليس جائزا فقط ، بل هو القاعدة الأساسية فى الإسلام .

أقول : من قبل أن أعلم هذا التقرير ، كنت أعلم قول الغزالى فى الجزء الأول من الإحياء ص ١٢٠ : فالإمام من انعقد له البيعة من أكثر الخلق ، والمخالف للأكثر باغ يجب ردّه إلى الانقياد إلى الحلق » .

ويقول ابن نجيم فى كتابه الأشباه والنظائر ص ١٢٤ : إذا كان فعل الإمام مبنيا على (المصلحة) فيما يتعلق بالأمور العامة ، لم ينفذ أمره شرعا إلا إذا وافق الشرع ، فإن خالفه لم ينفذ ، ولهذا قال الإمام أبو يوسف ، رحمه الله ، فى كتاب الخراج من باب إحياء الموات: وليس للإمام أن يخرج شيئا من يد أحد إلا بحق ثابت معروف .

هذه أقوال العلماء الذين مضى على أكثرهم قرون ، ولا يستطيع د . زكريا القول بأنهم تأثروا بالغرب تأثر خالد محمد خالد . ولا يستطيع حسين أحمد أمين أن يقول عن القنصل البريطانى إنه أراد أن يصدم مشاعر قومه ، أو أنه أراد أن يظهر بمظهر الكاتب الحر ، ولا أنه كتب ذلك طمعا فى نفط العرب ، كما قال عمن كتبوا صادقين عن سيرة الرسول ، وحقيقة الإسلام فليست كتابة القنصل

البريطانى ترجمة عن نبى الإسلام أريد بها البحث العلمى ... إنما تقرير رسمى قدمه دبلوماسى إلى دولته ، وشهادة بالواقع الذى رآه ، وشهادة بما علم .

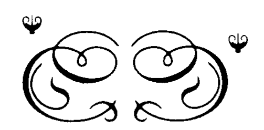
فائدة العلم (بروح الإسلام) :

مما تقدم يتبين لنا أن فائدة العلم بما سماه العلماء (روح الإسلام) ، وفائدة تطبيق العلم بها هى :

– استخلاص مبادىء من النصوص تحكم حياة الناس فى صورتها الحاضرة .

– معرفة حكم ما يضع غير المسلمين من مبادىء تحكم حياتهم ، فإن كانت هذه مبادىء يمكن استخلاصها من مجموع النصوص كانت مقبولة ، ويمكن للمسلمين العمل بها ، حتى ولو لم يعرفها الأسلاف . أما إذا كانت متعارضة وبعض نصوص الإسلام كانت مرفوضة ، ولا يحل العمل بها ولو أجمع عليها كل غير المسلمين .

هذه حقيقة (روح الإسلام) ووظيفتها ، ومنها يتبين أن ليست وظيفتها إبطال حكم منصوص عليه كما فعل حسين أمين ، وأربى عليه نور فرحات . وليست وظيفتها أيضا ، تشريع ما يخالف ما شرع الله فى نصوصه الجزئية ، حتى ولو حاول (المجتهدون غير المؤهلين) إدخاله فى نصوصه العامة ، أو حاولوا إدخاله تحت مظلة روح الإسلام كما فعل العلمانيون جميعا ، ومعهم السيد/ خالد محيى الدين فى كتيّبه : الدين والاشتراكية. وهيا إلى المصطلح الأخير : الحدود .



١ - تعريفهـا :

هى : العقوبات المقدَّرة ، فى الشريعة ، على ذنب ، لأجل حق الله تعالى ، الذى يتمثل فى الحقوق العامة للجماعة ، ولا يتعلق بحق فرد معين ، بتقدير الشريعة نفسها فى هذا التعليق ، ومن ثَّم كان تنفيذه واجب الجماعة ، ممثلة فى الحاكم ولم يكن محل حث الشريعة على العفو عنه ، بل كان محل الحض عليه ، والوعيد على التفريط فيه .

٢ - أقسام العقوبات :

لو حللنا هذا التعريف على طريقة العلماء ، بالجنس الشامل ، والفصل المخرج[١٧] ، كانت الثمرة أن العقوبات البدنية ثلاثة أنواع :

(أ) حدود ، وهى : ما قدَّرة الشرع ، وحددة ، مما يكون غالبا متعلقا بحقوق الله .

(ب) قصاص ، وهو : عقوبة جزاء على الاعتداء على آدمى فى بدنه ، وأخذ اسمها من قوله تعالى : ﴿كتب عليكم القصاص﴾ وقوله : ﴿... والجروح قصاص﴾

وبعض العلماء يدخل القتل قصاصا فى اسم الحدود ، من جهة أثره فى حفظ الجماعة ، إلا أن حق (الفرد) فيه أغلب ، ولذلك يسقط بعفو المعتدى عليه .

(جـ) تعزيز : وهو عقوبة ترك الشارع تقديرها للحاكم .

---

(١٧) يقولون ، مثلا ، فى تعريف الإنسان : حيوان ناطق ، فحيوان : جنس يشمل المعرَّف وغيره وناطق : فصل أخرج ما عدا المعرَّف .

٣ - أنواع الحدود :

والحدود ، من حيث طبيعتها ، ثلاثة أنواع : قتلٌ ، وقطعٌ ، وضربٌ .

ومن حيث تعد جرائمها تسعة :

فالقتل فى أربع : الردة ، وزنا المحصن ، وترك الصلاة كسلا ، وفى قطع الطريق مع القتل .

والقطع فى اثنتين : السرقة ، وقطع الطريق مع أخذ المال .

والضرب فى ثلاث : شرب المسكر ، وقذف المحصن ، وزنا البكر .

وكل واحد من هذه التسعة له أسبابه ، وشرائطه ، وكيفيته ، وأحكامه ، وموانعه ، التى تكفّل ببيانها علم الفقه .

والمتفق عليه بإجماع الفقهاء من هذه العقوبات البدنية سبع هى :

القصاص فى القتل العمد أو إتلاف عضو ، والسرقة، وقطع الطريق ، والقذف ، والزنا ، والسكر ، والتعزير .

والمختلف فيه :

- عقوبة الردة ، والبغى ، والإصرار على ترك الصلاة كسلا ، والسكر بعد إقامة الحد ثلاث مرات ، أو أربع .

- التعزير ، ومعناه : التأديب . وهو عقوبة لكل جرم لم ينص الشارع على عقوبتها . ولا خلاف بين العلماء على (مبدأ عقوبة التعزير) ، وإنما الخلاف فى مداه ، فجمهور الفقهاء على ألا يصل إلى أدنى عقوبة مقدّرة ، فلا يجوز ، عند الشافعى ، أن يبلغ التعزير أربعين جلدة ، وعند أبى حنيفة إلى ثمانين . وعند غير هؤلاء يجوز - مع العدل والضرورة - أن يبلغ التعزير حد القتل .

وهناك فى التشريع الإسلامى ، غير العقوبات البدنية ، عقوبات مالية ، وعقوبات أدبية : الأولى مثل الدية والكفارات ، والثانية مثل رد شادة القاذف والفاسق .

· امتياز التشريع الجنائى الإسلامى :

الجناية فى القانون ، تقابل : الجنحة ، والمخالفة ، المعاقب عليهما بالحبس أو الغرامة على التفصيل الذى أورته المادتان ١١ ، ١٢ من قانون العقوبات .

أما الجناية فهى ، كما جاء فى المادة ١٠ من قانون العقوبات : الجريمة المعاقب عليها بالإعدام أو الأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة أو السجن .

الجناية فى الشريعة الإسلامية .

هى اسم لفعل محرم حل بالنفس أو المال . غير أن الفقهاء خصصوها بما حل بالنفس ، كما خصصوا كلمات : غصب ، ونهب ، وسرقة بالمال . وكلمتى : زنا وقذف بما يتعلق بالعرض . وكلمة حرابة بالإفساد فى الأرض . وكلمة بغى بالخروج على جماعة المسلمين . وكلمة سكر بإفساد العقل[١٨] .

والتشريعات الإسلامية ، فى الحدود والجنايات ، تمتاز مجموعة نصوصها الإسلامية بسبع ميزات ، تميز بها هذا التشريع ، لا تجدها فى أى تشريع جنائى آخر : حققت مزيدا من الحرية. لخص هذه الميزات الأستاذ الدكتور عبدالمنعم البهى ، أستاذ الدراسات العليا فى كلية الشريعة فى جامعة الأزهر ، على النحو الآتى :

١ – قلة أنواع العقوبات (وفيما سبق بيانها) .
٢ – تحديد قدرالعقوبة البدنية ، وعدم تركها للحاكم . وكذلك بعض العقوبات المالية .
٣ – دفع الجريمة قبل التحقيق فيها ، بمعنى أن من أقرّ بحد ، ولم يبينه ، لا يطالبه ولى الأمر بالتفصيل ، ولا يحدّه عليه ، ويصرفه عن الاعتراف[١٩] .
٤ – دفع العقوبة بالشبهة .
٥ – التضييق فى إثبات الجرائم . إذ جعل إثباتها منحصرا فى الإقرار ، بدون إكراه ، والشهادة بنصابها .

---

(١٨) المرحوم الأستاذ المستشار أحمد موافى : بين الجرائم والحدود ص ١٢ .
(١٩) راجع نيل الأوطار ٧ : ١٠٠ .

٦ - إسقاط العقوبة بالتوبة (عند بعض الفقهاء) : استخلص الفقهاء ذلك المبدأ من بعض نصوص الشريعة : قال الفخر الرازى فى تفسيره إن بعض علماء التابعين قالوا إن توبة السارق قبل تنفيذ العقوبة مسقطة لها ، أخذا من قوله تعالى فى آية حد السرقة ﴿ فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم ﴾ المائدة : ٣٩ .

وكذلك قال الله فى عقوبة الحرابة ﴿ إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم ﴾ .

وهذا الذى قال به الفقهاء شبيه به ما استحدث باسم الاختبار القضائى ، وهو ، كما جاء فى محاضر مؤتمر مكافحة الجريمة الذى عقد بمصر سنة ١٩٦٢ - الحكم بالعقوبة وإرجاء تنفيذها على سلوك المجرم ومراقبته ، فإن استقام لم تنفذ فيه العقوبة ، وإن ساء سلوكه نفذّت .

٧ - الحث على العفو وترك القصاص .

أقول :

هناك صفة عامة تميز بها الإسلام عما سواه ، تلك هى : أنه دين الفطرة ، سواء عقيدته وشريعته : لقد اهتدى أعرابى ، بفطرته ، وما فيه من ميل طبيعى ، وإدراك ذاتى - إلى ضرورة وجود خالق لهذا الكون ، مغاير له ؛ وذلك عندما نظر إلى الوجود حوله ، نظرة فطرية أولية ، فقال : البعرة تدل على البعير ، والأثر يدل على المسير ، فسماء ذات أبراج ، وأرض ذات فجاح ، وبحار ذات أمواج ، ألا يدلك ذلك على العليم القدير ؟

ومن هذا المنطلق كان استدلال الإسلام ، فى عمومه ، تنبيها لهذه الفطرة ، وتذكيرا للنفس من غفلتها ، وإيقاظا للعقل من رقاده بسبب التقليد ونحوه .

وكذلك كان الإسلام فى تشريعه : لم يأمر بما يناقضه العقل ، ولم يبطل حقا ، ولم يطلب من الأعمال إلا ما فيه الحسن ، ولم ينه إلاعمافيه القبح ، وما أحل إلا الطيب ، وما حرّم إلا الخبيث ، ولم يكلف نفسا فوق وسعها ، ولم يطالب بالمستحيل فى العقول والفِطَر، وحث على القصد فى الأعمال ، ونهى عن الغلو والتنطع ، ونفى الضرر والضرار ، وأعطى الوسائل أحكام المقاصد ،

فما أفضى إلى المباح مباح ، وما توقف عليه الواجب فهو واجب ، وأطلق للإنسان حرية التجارب المادية ، ولم يقيده فيها بنص . وسوّى بين الناس جميعا فى التشريع ، ومن دخل فى ذمته من غير المسلمين فهو كأحدهم ، له ما لهم ، وعليه ما عليهم . ولم يحْمِل على أحدٍ وزر أحد ، فلكل مكلف ما كسب ، وعليه ما اكتسب . ولم يمْحُ فى مُقدَّراته التى قدّر فيها جزاء بعض العقوبات جهدَ الإنسان واجتهاده ، فكانت مقدَّرات الجرائم قليلة ، ثم أطلق التعزيز ، يجتهد فيه الإنسان بما يناسب الجرم وفاعله وظروفه ، كما ترك الحكم فى بعض المسائل للتحكيم واعتبار العرف . واعتبر الشرع الإسلامى المسبَّبات بأسبابها ، والنتائج بسنتها واعتبر النفس الإنسانية بقواها الفطرية فيها قاعدة انطلاق الإنسان ، وتغيير واقعه أقول : هذه بعض خصائص الإسلام ، فى عقيدته وتشريعه ، التى تفرعت على أنه دين الفطرة ، والتى كانت سراً من أسرار خلوده ، وبقائه صالحا لكل زمان ومكان ، ولجميع الناس فى زمانهم ومكانهم ؛ فمحاولة معارضته (بالعقل) أو (بالعلم) مصادمة للعقل والعلم ، وإبطال لهما ؛ لأن الإسلام لم يناقض عقلا ، ولم يمنع علما . فمحاولة نقده بالعقل أو العلم ، تعود على العقل والعلم أنفسهما ، ولذلك لم يبال الإسلام برد الاستدلال عليه إلى العقل والعلم ، وما كان كذلك فمحال أن ينقضه العقل والعلم .

من كل ما تقدم يكون الرجوع إلى الإسلام ، فى قواعد السلوك ، وأحكام الأخلاق رجوعا إلى الفطرة الطبيعية التى فطر الله عليها النفس ، كما فطر الكون فى طبيعته على سننه وقوانينه . وفى الكون وطبيعته (نسق) لا شك فيه . نسق فوق قدرة فهم الإنسان ، فضلا عن خلقه وإيجاده ، أو حتى تغيير سنته ونظامه .

ومن نسق الطبيعة : الإبقاء على الحياة ، كما أن من فطرة الإنسان الإبقاء على الحياة . ومن ثمّ كانت جريمة القتل خروجا عن نسق الكون وفطرة الإنسان ، ومن أجل ذلك حرّم القتل ، وكانت درجة تحريمه ، أنه مصادرة لإرادة الله فى الكون والنفس ، فكان جزاؤه مثله . ولا يعادل الحياة إلا الحياة ، كما قال الحكيم .

ومن (نسق) الكون التقاء الذكر والأنثى ، ومن نفسها التوالد ، ومن نسقها الحفاظ على النسل ، فكما كان القتل خروجا على نسق الطبيعية ،

كذلك كان إفساد العلاقة الجنسية فى الإنسان إفسادا لنُسق الطبعية .

ولما كان هذا الإفساد فى (البكر) أقل منه فى (الثيب والمحصن) كانت عقوبته أقل . ولما كان فى الثيب والمحصن ، مع إفساد الحياة ، إيجادها على غير استواء ، مما ينتهى إلى الفساد العام كان جزاؤه إنهاء حياته بعقوبة تستخرج حياته على مراحل مؤلمة . كما أفسد الحياة على مراحل لذاذته .

إن من طبيعة الإنسان ، فى أبوته وأمومته ، أن يقيم على أسرته ، والاعتداء على العرض فى هذه الحال إفساد لحياة الأسرة ، فى عموم يشمل المعتدى والمعتدى عليه وضياع للذرية هنا وهناك . فاستحق جارمها إضاعة حياته على هذا المقدار .

إن أكثر الحيوانات تحترم الأبوة والأمومة ، وتحبس عليها حياتها ، لا تعتدى ، ولا يعتدى عليها ، وجرم الإنسان فى الأسرة نزول عن منزلة الحيوان .

إن المجتمع الإنسانى وسلامته هدف مقصود ، كمجتمع الطبيعة والكون ، هكذا أرادهما الخالق سبحانه ، فهدمه مصادرة لإرادة الله ، وسنته فى النفس والكون .

وفى وسع (أصحاب العقول) أن يسألوا ، منكرين ، لماذا الكون وسلامته ؟

وما أيسر أن يوجه العقل السؤال ! ولكن من الحمق أن يظن أن سؤالا كهذا ينقض الكون وسنة الله فيه .

تستطيع بعض العقول أن تسأل : ولماذا الأسرة والحفاظ عليها ؟ ما أيسر أن يوجه هذا السؤال . ولكن سيظل من الحمق – فى كل عقل – أن يكون هذا السؤال مغيرا لفطرة الله فى الإنسان .

وكما فطر الله الإنسان على الرحمة ، فطر الحيوان عليها ، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه .

وكما فطر الله الإنسان على الرحمة فطره كذلك على العدل . والعدل يقتضى حماية الفرد ، وحماية المجتمع ممن يعدون على لبناته المكونة لبنيانه ، أو على

مقوّماته . والمال أول هذه المقوّمات ، جعله الله قياما لحياة الناس ، ولذلك حرّم الشرع :

– الانتهاب : وهو : أخذ المال جهرة بمرأى من الناس ، فيمكنهم أن يأخذوا على يدى المنتهب ، ويخلصوا حق المظلوم ، أو يشهدوا له عند الحاكم .

– والاختلاس : وهو : أخذ المال على حين غفلة من مالكه وغيره ، فلا يخلو من نوع تفريط ، يمكن به المختلسَ من اختلاسه ، وإلا فمع كمال التحفّظ والتيقظ لا يمكنه الاختلاص ، فليس هو كالسارق ، بل هو بالخائن أشبه . وأيضا فالمختلس يأخذ المال من غير حرزه ، فإنه الذى يغافلك ويختلس متاعك فى حال تخليك عنه ، وغفلتك عن حفظه ، وهذا يمكن الاحتراز منه غالبا ، فهو كالمنتهب .

– والغصب : وهو : أخذ المال اعتمادا على القوة ، ومن ثم كان أكثر حاله الظهور ، فإمكان دفعه أيسر من السارق .

أما السارق فإنه لا يمكن الاحتراز منه ، فإنه ينقُب ، ويكسر ، ويهتك الحرز ، فإمكان التحرز منه صار أصعب ، إذ ماذا يفعل صاحب المال بعد كل هذا التحفظ ؟! فكانت عقوبة القطع رادعة ، وكافة !

وفى الحق أن البحث فى قواعد السلوك ، والأخلاق بالعقل المجرد ، بعيدا عن النظر إلى (نسق) الفطرة ، وسنن الله فى الطبيعة – يفسد الأخلاق على النحو الذى ظهر آنفا ، وإنه لحق ما قال الأستاذ الدكتور أحمد زكى ، رحمه الله : إن العقل وحده – فى مجال قواعد السلوك والأخلاق – يعجز عن استنباط هذه القواعد ؛ لأن العقل يفتقد ، فى هذا الاستنباط المعطيات الأولى التى يبنى عليها أحكامه . إن للعقل مجاله ، فى أمور معطياتها وفروضها حاضره تراها العين ، وتسمعها الأذن ، وتحسها المشاعر ، كالعلوم الطبعية ، ولكن ، كذلك ، من هذه العلوم ، وموضوعاتها ، ما يعجز العلم عنها ، ويعجز العقل ...)

فالعقوبة ، إذن ، ضرورة فطرية لصيانة الفطرة ، ونسق الطبيعة ، وهى بعد ضرورة اجتماعية لصيانة المجتمع بالمنع من الأخطاء الذى تهدده ، وصيانة المجتمع بالنفع والازدهار الذى يحققه الامتناع عن الجريمة .

فتوقيع العقوبة يحقق وظيفتها ، التى حصرها فقهاء القانون فى وظيفتين[٢٠] : أخلاقية ، مقتضاها : التكفير والتطهير من جهة ، وتحقيق العدالة من جهة أخرى. والوظيفة الثانية : وظيفة نفعية ، مقتضاها حماية المجتمع من شرور الجريمة ، يمنع المجرم نفسه من العودة ، ومنع غيره من الاقتداء به ، ولاشك أن عقوبة القطع تحقق الوظيفتين معا .

علماء العقاب وعقوبة القطع :

من هؤلاء من عاب عقوبة القطع ، وتعلق ببعض قولهم نور فرحات . واستند هؤلاء فى نقدهم لعقوبة القطع إلى أمور أربعة :

١ – تطور نظرة الناس إلى المحكوم عليه : كانوا ينظرون إليه على أنه مخلوق شاذ ، أما الآن فلا.

٢ – تطور الأنظمة الاقتصادية وحاجتها إلى اليد العاملة (وهذه هى التى تعلق بها نور فرحات) .

٣ – قسوة العقوبة .

٤ – قلة تكاليف العقوبة البدنية : إذ كانت موارد الدولة ، وقت إيجاب حد القطع ، لا تسمح بالإنفاق على المسجونين ، أما اليوم فلا !

لكن لا مرية أن نظرة الناس إلى المحكوم عليه يجب ألا تمس الأصل العام ، وهو صيانة المجتمع . والعقوبة (إيلام) تدعو إليه ضرورة اجتماعية . والإيلام الذى يناسب السرقة ، هو قطع اليد ، التى امتدت إلى المال تمتلكه ، فعوقبت بحرمانها من قدرة الملك والتصرف ، عكسا لغرضها .

فنظرة الناس إلى المحكوم عليهم يجب ألا تكون من زاوية واحدة ، هى زاوية الجانى ، وإنما يجب أن تكون شاملة ، تنظر إلى المعتدى عليهم أيضا ؛ إذ الأمر يدور حول صيانة المجتمع ، والمجتمع يظل محتفظا بكيانه إذا كان الإجرام محصورا فى نسبة محدودة ، فإذا جاوزها تهدد كيان المجتمع ؛ وبذلك تصان

---

(٢٠) موجز القانون الجنائى للدكتور على أحمد راشد ، وراجع المرحوم المستشار أحمد موافى ، جرائم الاعتداء على النفس والمال ص ٢٥٣ .

المصانع أيضا ، فهى بعض مقومات المجتمع ، وعقوبة القطع تقلل – لا شك من جرائم السرقة – فيقل عدد المحكوم عليهم ، فتتوفر اليد العاملة ؛ بخلاف عقوبة السجن :

فى تقرير الأمن العام سنة ١٩٦١ عن عدد جنح السرقة وجرائمها ، وفى تقرير مصلحة السجون عام ١٩٦٠ عن بيان عددها وتنوعها ... وطبيعة السارقين يتبين الآتى :

أن من له سابقة واحدة أكثر ممن ليس لهم سوابق ، ومن له سابقتان أكثر ممن لهم سابقة واحدة ، ومن له ثلاث سوابق أكثر ممن له سابقتان !

وهذا الاستخلاص يرد إلى حقيقة صارخة لا يمكن المجادلة فيها ، وهى أن السجن لا يمنع من العودة إلى ارتكاب الجريمة . هذا ، إلى احتمال حدوث الأمراض ، فقد جاء فى تقري مصلحة السجون السابق ذكره ، أن عدد المرضى الذين تقدموا للعيادة ٢٤١٠٢٤ ، دخل المستشفى منهم ٤٦٠٠ .

وبمراجعة الإحصائية رقم ٢٠ من تقرير مصلحة السجون لسنة ٣٨ – ٣٩ يتبين تفشى أمراض السيلان ، والزهرى ، والتدرن الرئوى ، والجرب ، والقراع ، والروماتزم ، وغير ذلك من الأمراض الخطيرة .

فهل يقترح هذه العقوبة ، عقوبة السجن عاقل ؟ وهل يقول حريص على المصانع ، يزعم أن القطع يحرمها الأيدى العاملة ، بعقوبة السجن ، بعد العلم بنتائج هذه الإحصائيات الرسمية ؟

ولا معنى – بعد ذلك – للقول بقسوة عقوبة القطع ، فالعقوبات كلها قاسية . وقد أعدمت روسيا فى جريمة الرشوة . ولا معنى للقول بالقسوة فى عقوبة القطع بعد ذلك ، وبعد أن سلك السارق لنفسه بنفسه هذا الطريق .

إن العدالة (فكرة) والعبرة فيها بالجوهر ، وليس بالمظهر ، فما بالك وعقوبة القطع يتحقق فيها الجوهر والمظهر معا ، فالجوهر فيها أيلام ، وردع الجانى ، وردع غيره ، فلا يستمرىء جريمته ، ويكون عبرة لغيره ، ويكون معروفا للناس ، بخلاف عقوبة السجن .

وههنا مسألة مهمة جداً :

تلك هى أن هذا السارق الذى قطعت يده ، قد فتح له الشرع ، أول ما سرق ، باب التوبة : فقد اتفق الفقهاء على أن التوبة تسقط حد الحرابة . ومن الفقهاء من قال بمثل ذلك فى جريمة السرقة ، لآية المائدة ، كما سلف بيانه .

وفى هذا منهج عظيم من مناهج التربية الإسلامية، حيث يفتح للجارم باب الرجاء ، وطريق الاستقامة ، ويشرع للمجتمع مساعدته، والأخذ بيده ، ولما قال بعض الصحابة عن شارب خمر أقيم عليه الحد مرات : لعنه الله ، لا يلبث حتى يعود ، فقال لهم رسول الله ﷺ : لا تقولوا هكذا ، لا تعينوا الشيطان عليه !

فإذا كان الإسلام قد أوجب كفالة المحتاج حتى تزول حاجته ، وفتح له باب التوبة ، وتأجيل العقوبة ، وحث المجتمع على حسن معاملته ، وتغيير نظرة اللوم إليه .. إذا عاد بعد كل ذلك ، فهل يقول حريص على المجتمع إن العقوبة قاسية ، أو لا تناسب التطور الاجتماعى أو الاقتصادى ، إلى آخر هذا الخَرَف الذى يهرف به العلمانيون .

هذا الباب الكريم الذى فتحه الشرع الإسلامى بالنص ، ثم باجتهاد العلماء هو ما اهتدى إليه أخيرا مؤتمر مكافحة الجريمة ، الذى عقده المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية بالقاهرة فى المدة من ٢ - ٦ يناير سنة ١٩٦٣ . ويكون فقهاء المسلمين - حين قالوا بالتوبة المصحوبة بإصلاح العمل ، ومرور مدة تثبت صدق التوبة - يكونون قد سبقوا عصرنا بقرون[٢١] .

من هذا يتبين لنا - ومن الحل الفقهى بقبول توبة السارق بالذات ، أن السخرية التى كتبها نور فرحات فى كتابه عقب نقله قصة السارق الذى تضرع إلى معاوية نادما ، فتركه معاوية - كتب نور فرحات معقبا عليها ، ساخرا من الإسلاميين . قال ص١٩ : فهل للذين يخلطون الممارسات الفعلية للتاريخ

---

(٢١) راجع المرحوم المستشار أحمد موافى - مرجع سابق ص ٢٧٠ - ٢٧٢ .

الإسلامى ... أن يقبلوا وضع نص فى قانون العقوبات مقتضاه : إذا نطق المتهم قبل الحكم بالعقوبة بأبيات من الشعر .. حازت إعجاب القاضى فله أن يوقف التنفيذ ؟

إنه بعد البيان الذى قدمت فى حقيقة التشريع الإسلامى ، واتساقه مع الفطرة ونسق الطبيعة

وبعد رعايته للمجتمع رعاية تتسق وهذا النسق .

وبعد تجاوب تشريعه مع الفطرة والسنن الطبيعية .

وبعد فتح باب الرجاء للجارم فى حقوق الله والناس ... بعد كل ذلك يظهر فحش الجهل والمغالطة فى كلام نور فرحات .

وبقى من هذا الباب تلك القصة عن حكم أبى يوسف بقتل المسلم الذى قتل كافرا ، فأتاه رجل برقعة فيها بيتان من الشعر تعيبه أنه يقتل المسلم بالكافر . وجعل د. فرحات تعقيبه السابق على قصة السارق شاملا لهذه القصة .

وليس الأمر على ما رأى عالم القانون النحرير . إنما التحقيق العلمى أن ههنا مسألة اجتهادية ، لعل من الطريف أن أذكرها من خلال عرض نص من كتاب كان مقرراً علينا منذ أول سنة دراسية خطت إليها أقدامنا بالأزهر الشريف . إذ جاء فى كتاب شرح ابن قاسم الغزىّ لمتن التقريب ص ٥٠ : وشرائط وجوب القصاص أربعة : أن يكون القاتل : بالغا ، عاقلا ، وألا يكون والدا للمقتول ، وألا يكون المقتول أنقص من القاتل برق أو كفر ، فلا يقتل مسلم بكافر ، وتقتل الجماعة بالواحد .

لكن مذهب أبى حنيفة ، وأبو يوسف تلميذه ، يرى أن المسلم يقتل بالذّمى ، الذى دخل فى ذمة الإسلام وعاش مع المسلمين ، ورضى الانضواء تحت دولتهم .

فالذى حكم به أبو يوسف هو مذهبه ومذهب إمامه ، ولا ضير على القاضى أن يخالفه مجتهد آخر ، ويكون له منزع آخر فى المسألة نفسها .

تلك حقيقة المسألة فى عفو معاوية ، وحكم أبى يوسف، وهذا هو العلم . وعلى الساخرين مثابة الجهل !!

ومراجعة الرشيد لأبى يوسف ، قد اقتطع منها الكاتب الضليل كلمة غيرت المراد ، وأخفت حقيقة الحكم ونقضه ، ذلك أنّ العبارة بكاملها هى : تداركْ هذا الأمر بحيلة ، لئلا يكون منه فتنة »[٢٢] فتعليل الرشيد لنقض الحكم – والرشيد عالم فى درجة الاجتهاد المطلق – بقوله : لئلا يكون فتنة . هذا التعليل بين أن المجتمع كان سوف تثور فيه فتنة بسبب هذا الحكم ، لقتل المسلم بالكافر ، فكان نقض الحكم أهون من الفتنة ، والحكم غير متفق عليه ، فإذا كان القاضى مذهبه قتل المسلم بالكافر ، فإن من يملك التصديق على الحكم وإمضائه ، أو نقضه ، يرى – وهو العالم المجتهد المطلق : الرشيد – أن المسلم لا يقتل بالكافر ، فلم يوافق على الحكم وردّه للقضاء مرة أخرى للنظر فى القضية على أساس مراجتها على وجه الاجتهاد الآخر .

فأى شىء فى ذلك يدعو إلى السخرية ؟

أليس ذلك من نظرات الرقىّ القانونى الحديث !! فماذا فيه من السخرية ؟ اللهم إلا أن يكون الساخر من الذين ﴿ إذا ذكّروا لا يذكرون . وإذا رأوا آية يستخسرون ﴾ !!

والآن ، بعد أن استوفينا الكلام على طائفة من المصطلحات ، وبينا زيع العلمانيين فى استعمالها ، وتحريفهم لها عن مواضعها لتتفق وأغراضهم– الآن جاء أوان ذكر شبهاتهم الموضوعية على الشريعة ذاتها .

فما هذه الشبهات ؟
وما حقيقة القول بها ؟
ثم ما هو التحقيق فيها ؟
هذا ما تعالجه

❦ ❦ ❦

---

(٢٢) راجع حاشية البجورى على شرح ابن قاسم جـ ٢: ٢٣٢ .

القسم الرابـــع

- الإسلام والحكم الإلهى :

تصوير الإسلاميين لهذه القضية .

عمر بن الخطاب وفقد النظير .

ما بعد عصر الراشدين : صور جزئية من التاريخ . صورة كلية للدولة الإسلامية .

(يكشف هذا القسم عن كذب العلمانيين على التاريخ الإسلامى)

الإسلام والحكم الإلهى ووقائع التاريخ :

تصوير الإسلاميين لهذه القضية

يزعم العلمانيون أن تطبيق الشريعة ينتج عنه ما يسمى (الحكم بالحق الإلهى) : يقول كاتب السقوط : « تطبيق الشريعة الإسلامية لابد أن يقود إلى دولة دينية . والدولة الدينية لابد أن تقود إلى حكم بالحق الإلهى لا يعرفه الإسلام » .

وهنا ملحوظتان :

الأولى : التناقض بين المقدمة والنتيجة ، إذ كيف يستلزم تطبيق شريعة الإسلام حكما لا يعرفه الإسلام ، فكأننا قلنا : إن تطبيق الإسلام ينتهى إلى حكم لا يعرفه الإسلام ! فهو قول بأن الشىء يجتمع مع نقيضه ، وأنا على ثقة أنه لو عرض هذه المقدمات بنتيجتها على الدكتور فؤاد زكريا لصححها له . أو لعله يتغافل عنها ما دامت تنتهى إلى المطلوب !

الثانية : أن (الحتمية) التى يزعمها بين قضيتى المقدمة ، وبينهما وبين النتيجة ، حتمية غير لازمة عقلا .

ولست أعمد إلى بيان بطلان هذه (الحتمية) إلى الاحتمالات العقلية ، التى إن بدا بعضها على درجة مّا من القبول ، أمكن دفعه باحتمال الآخر ، مساو له فى الدرجة ، أو أعلى منه فيها . ولكن أعمد فى بيان بطلان هذه (الحتمية) المزعومة إلى حقائق الإسلام الذاتية ، وإلى فهم العلماء ، وعامّة الناس لهذه الحقائق ، وإلى وقائع التاريخ التطبيقية التى تدحض هذه القضية بحججها . وربما يشاركنى القارىء شعورى فى أننى ما رأيت فى حجج المعارضين لتطبيق شريعة

الإسلام ، ولا فى أباطيل أعداء الإسلام ، قضية أظلم ، ولا أجمع للجهل ، والجحود ، من زعمهم أن تطبيق شريعة الإسلام ينتهى إلى حكم إلهى . ولا رأيت منهجا من مناهج البحوث العلمية أشد تخليطا ، ولا اعتمادا على النظرة الذاتية ، ولا الأخذ من جانب واحد .. كما رأيت فى منهج العلمانيين فى مهاجمتهم لقضية الإسلام . وأقرب ما يلمسه قارئهم ، من فوره ، إعتمادهم على (العلة الواحدة) فى تحليلهم لموضوع بحثهم ، وانتقائهم للعلة على أساس الميل الشخصى .. وغير ذلك مما سلف الكثير منه . وتلك صفات تسقط ، بكل الصدق والأمانة ، أبحاثهم عن رتبة العلم والتحقيقات العلمية .

ما الحكم بالحق الإلهى ؟

هو الحكم الذى يدعى الحاكم فيه ، أو يدَّعى له ، أن له على الناس سلطة إلهية ، لا مراجعة فيها ، وأن كل ما يقوله ، أو يفعله إنما هو أمر الله التشريعى ، الذى يكلِّف الناسَ الامتثال له ، والرضا به ، دون مراجعة أو اعتراض ، وأن المراجعة فيه ، أو الاعتراض عليه مناقضة للإيمان بالله . وفى ظل هذا الحكم يكون (لرجال الدين) احتكار تفسير الدين ، وحق التحليل والتحريم !

ولست أعلم ، ولا أحد يعلم ، سندا عقليا ، ولا نقليا ، ولا تاريخيا ، للقول بأن تطبيق شريعة الإسلام يؤدى إلى حكومة من هذا النوع ، كما يدعى العلمانيون ، أو أن تفسير الشريعة ينتهى إليه ، كما يزعم كاتب الوهم .

حقائق الإسلام والحكم :

لقد تعلم المسلم الحكم (الإسلامى) الذى ينفى الزعم بالحق الإلهى من عقيدته ، قبل أن يتعلمه من أى شىء آخر . عقيدته التى علمته أن إيمانه بالله ، إنما هو بجهده فى البحث وعلمه واختياره ومشيئته ﴿ فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ (الكهف : ٢٩) وعلمته عقيدته أن إيمان المضطر لا ينفعه ﴿ فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأسنا ﴾ (غافر : ٨٥) آ

وإذا كان الحكم (الديمقراطى) على ما يصفونه ، يقوم على دعامتين أساسيتين ، عند بعض الناس ، هما : تكريم الإنسان ، وإعطاؤه حق تقرير مصيره ، فقد حقق الإسلام ذلك فى أمثل صوره ، وعلى أحكم واقع ، فالإنسان

فى منطق الإسلام مختار للخلافة فى الأرض واستعمارها ، وجعله الله قابلا لتعلم المفاهيم التى تعجز عنها الملائكة ، وقرر له ، دون سائر خلقه حرية اختيار عمله واعتقاده .

وإذا كان جوهر الحكم الديمقراطى عند آخرين هو : الديمقراطية السياسية ، المتمثلة فى حرية الفرد فى تقرير مصيره ، واختيار حاكمه ، فقد تحقق ذلك فى الإسلام ، على وجه يرفع التناقض بين هذين الجوهرين : تقرير المصير ، واختيار الحاكم .

وإذا كان جوهر الحكم الديمقراطى ، عند قوم ، هو ما يسمونه بالديمقراطية الاقتصادية ، المتمثلة فى العدالة الاجتماعية ، والتى لا يفتأ فؤاد زكريا من ترديدها ، ولا يمل من تكرارها فى كتابه - فقد جعلها الإسلام فريضة مفروضة ، ارتفع بها إلى أن جعلها أحد أركان الإسلام ، ولكن لا على الوجه ، الذى يريده فؤاد ،كريا ، وخالد محيى الدين فى كتيبّه .

وما سنّه الإسلام من تشريع لا تتعارض وما قرره للإنسان من التكريم والحرية ، وإنما هو (تنظيم وعدل) لقواه ، (وحفظ) لحرية الآخرين وحقوقهم .

ارتفع الإسلام بالإنسان ، فى العلاقة بهذا التشريع ، إلى أنه فطرة الله التى فطر الناس عليها ، وإلى أنه ميثاق بين الله والإنسان .

وهناك ارتفاع آخر بالإنسان ، من جهة التشريع ، هو أن الإسلام أقر الإنسان على أن يكون مصدراً للتشريع ، على درجة من درجاته ، وذلك عندما أقر الإنسان على اجتهاده ، بل كلفه به ، وعندما جعل إجماع الأمة كذلك . وعندما جعل (عرف الإنسان) مصدرا من مصادر الحكم ، فيما لم ينص عليه .

ومواصفات (الاجتهاد) الذى أقره الإسلام للإنسان ، مواصفات مطلقة : تنطبق على كل من حصّلها ، أيا كان موقعه من طبقات الناس الاجتماعية ، ودرجاتهم فى منازل السلم الاجتماعى . ولا يملك أحد أن يحجر على الإنسان فى اجتهاده ، أو احتكاره لفرد ، أو طائفة ، ومن ثم لم يُعرف فى الإسلام ، ولا فى تاريخه مَن يسمى (برجل الدين) .

إن أى نظام يضع من هذه المنزلة التى اختارها الإسلام للإنسان ، ورفعه إليها ، من أية جهة : فى حاجته الاقتصادية ، أو حاجته العلمية ، أو حاجته إلى الحرية ... لا يعد نظاما إسلاميا .

« يدلنا كل هذا ، دلالة واضحة ، على أن استهداف (الحكم الديمقراطى) - إذا اعتبرناه الحكم الأمثل - لا يكفى فيه (الشكل السياسى) ، أو توفير الظروف الاقتصادية . بل لابد من أن يرافقه وجود نظرة جديدة للإنسان ، نظرة يلتقى فيها أنبل ما فى تراثنا من تصورات عن الإنسان ، بأقوى ما يقدمه لنا العلم الحديث »[1] .

وعلّمت المسلمَ عقيدتُه أن الإله الذى يعبده له أسماؤه الحسنى ، وصفاته العليا ، وأنه حرّم الظلم على نفسه ، وأوجب على نفسه العدل ، فلن يحاسب عباده بعلمه ، إنما أرسل إليهم ﴿ رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ﴾ (النساء : ١٦٥) ، وأنه يقيم للحساب ميزانا ، يزن فيه ، وبه أعمالهم ، أمامهم وعلى أعينهم . ويسلمهم كتابا استنسخ فيه ما كانوا يعملون . ومع ذلك يستشهد عليهم شهودا من أنفسهم : ألسنتهم ، وأيديهم ، وأرجلهم ، وسمعهم ، وأبصارهم ، وجلودهم . وتشهد عليهم رسلهم ، وتشهد على المشركين معبوداتهم . ومع كثرة هذه الشهود يسأل عبده حجته .

وعلمت المسلم عقيدته أن الله أقام الدنيا على سنن كونية ، وأخرى اجتماعية ، منها أن الظلم مهلكة ، وأن من أشد أنواع الظلم القول على الله بغير علم ، أو نسبة قول إلى الله لم يقله ﴿ فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم . إن الله لا يهدى القوم الظالمين ﴾ (الأنعام : ١٤٤) ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى إلى ولم يوحى إليه شيء ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله ﴾ (الأنعام : ٩٣) .

وعلمت المسلمَ عقيدته أن الله كرّم الإنسان ﴿ ولقد كرّمنا بنى آدم ﴾ (الإسراء : ٧٠) ، وأن من تكريمه أن جعل التشريع حقا لله ، من دون الإنسان

---

(١) دكتور حسن صعب .

﴿ أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ﴾ (الشورى : ٢١) . وأن اتباع أحد فيما يعارض شرع الله عبادة لغير الله ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ (التوبة : ٣١) وما كان اتخاذهم أربابا ، إلا أنهم حرموا عليهم الحلال ، وأحلوا لهم الحرام ، فاتبعوهم فذلك عبادتهم إياهم .

وعلمت المسلمَ عقيدتُه أن الله أكرمه بالعلم ، ومَنّ عليه بالقلم ، وعلمه ما لم يكن يعلم ، وخصه من دون الملائكة بعلم أشياء الدنيا ، وأنه سخر الملائكة له ...

وعلمت عقيدةُ الإسلام المسلمَ أن رسوله بشر مثله يوحى إليه . أما الوحى فهو منة الله وفضله ، وأما البشرية فهو وهو فيها سواء ، إلا ما فضّل الله به بعضهم على بعض .

وعلى هذه الحقائق الإسلامية ، فى العقيدة ، جرت عبادة المسلمين : لا سجود إلا لله ، ولا زلفى إلا الله ، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الله .

ومن مقاطع الحق فى قضية الإسلام والحكم الإلهى ، أن منهج التربية الإسلامية للمسلم يأبى الزعم بأن الحكم الإسلامى ينتهى إلى الحكم الإلهى ؛ فأهم عبادات الإسلام الصلاة : فالإمامة فيها تدريب عملى للمسلمين على حقهم فى الرضا بالحاكم ، لاشتراط رضاهم عن إمام الصلاة ، واشتراط هذا الرضا لقبول صلاة الإمام « من أمّ قوما وهم له كارهون ، لم تتجاوز صلاته أذنيه » .

والصلاة تدريب لهم على حقهم فى تنبيهه إذا أخطأ ، فيما لا يفسد الصلاة ، ومفارقته فيما يفسدها .

إمام الصلاة لا تقبل صلاته إذا أم قوما وهم له كارهون . وإمام الحكم لا تنعقد إمامته إلا بمبايعة المحكومين .

والشريعة التى تجعل سيد الشهداء رجلا قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله ، يكون من غير المعقول ، ولا المقبول أن تنعت بما يثير خطل الرافضين .

ولا يعدم الآمرون بالمعروف ، والناهون عن المنكر قوة باعثة من روح الإسلام يقابلون بها الحاكم الجائر ، فلم يكن ملك من ملوك بنى عثمان أرهب جانبا

من سليم الأول ، الملقب بالعبوس ، ولم يكن أسرع منه إلى القتل ، والنفى والتنكيل . وحدث يوما أنه أمر باعتقال مائة وخمسين من أمناء الخزائن بغير حجة قائمة ، وعلم المفتى علاء الدين الجمالى ، بأمره ؛ فنهض لساعته إلى ديوان السلطان ، وكان حضور المفتى إليه أمرا نادرا ، غير مألوف فى ذلك الزمان ، واضطرب الوزراء ، وعلموا أن خطبا جللا قد جاء به فى ذلك اليوم ، على غير العادة ، فسألوه ، فطلب لقاء السلطان ، وما هى إلا لحظة ، حتى جاءه الأذن وحده بالدخول إلى الحضرة السلطانية .

قال المفتى : سمعت أنك أمرت بقتل مائة وخمسين رجلا ، لا يجوز قتلهم شرعا ، فعليك بالعفو عنهم .

فظهر الغضب على وجه السلطان ، وقال له محتدا : إنك تتعرض للحكم ، وليس ذلك من عملك .

قال المفتى : كلا ! إنما أتعرض لأمر آخرتك ، وهذا من عملى فإن عفوت نجوت ، وإن أبيت حل بك عقاب الله .

فهدأ الجبار ، وتطامت نفسه ، ولم يخرج المفتى من حضرته حتى كان الأمر السلطانى بالعفو عنهم ، وإعادتهم إلى عملهم .

وحدث فى مصر على أيام الملك الكامل أنه أراد أن يؤدى شهادة بين يدى القاضى : شرف الدين محمد بن عبد الله الإسكندرى ، فأبى القاضى شهادته متلطفا فى الاعتذار ، وقال له : إن الملك يأمر ولا يشهد ، فأصر الملك على الشهادة ، وقال : بل أشهد ، فهل تقبلنى أو لا تقبلنى ، فلم يسع القاضى إلا أن يصارحه برأيه ، وأجابه : كيف أقبلك (وعجيبة) المغنية تطلع عليك كل ليلة ، وتنزل وهى تتمايل سكرى ... فشتمه الملك بكلمة فارسية ، أعلن القاضى بعدها أنه اعتزل القضاء .

ومن الوقائع التاريخية أن الفضل بن الربيع وزير الرشيد شهد عند القاضى أبى يوسف ، فردّ شهادته ، فعاتبه الرشيد ، وقال له : لم رددت شهادة الفضل ؟ فقال : سمعته يقول لك : أنا عبدك . فإن كان صادقا ، فلا شهادة للعبد ، وإن كان كاذبا فكذلك .

ومن وقائع التاريخ أنه كان عامل الرشيد على إفريقيا : إبراهيم بن أغلب . قدم عليه يوما رسول الخليفة برسالة ، جاء فيها : إن لفرج ، مولى أمير المؤمنين عشرة آلاف دينار ، على رجل يقال له : حاتم الأبزارى . ويذكر أن يتم أخذ المبلغ من الرجل بحضور قاضى القيروان : عبد الله بن غانم ، وهو أحد تلامذة الإمام مالك . وكان من منزلته عند مالك أنه عندما علم بتوليه القضاء سرّ بذلك ، وقال : ما ذلك بكثير عليه .

بعث الأمير إلى القاضى ابن غانم ، وقرأ الرسالة عليه ، بعد أن أحضر الرجل المطلوب بالدين ، فقال القاضى : يجب على رسول الخليفة أن يثبت أن الخليفة استحلفه ليقبض هذا المال ، وذلك بشهادة عدلين ، وعليه أن يثبت أن المال المطلوب لأمير المؤمنين ، أو لمولاه المدعى به . فقال رسول الخليفة : وهل يكتب أمير المؤمنين بالباطل ؟! فقال القاضى : معاذ الله ! أمير المؤمنين أكرم من أن يأخذ المال من غير حله ، ولكن قد تخرق الأشياء دونه . فقال الرسول للأمير : ما تقول أيها الأمير ؟ فقال الأمير : أقول ما يقول القاضى ، وأرى ما يراه ، ما أنفذ بصيرته ، وأمضى عزيمته !!

وهذا مثل للحكم الإسلامى فى غرب العالم الإسلامى ، بعد ذاك المثل فى شرقه، ولسوف يأتينا المزيد .

لم يكن تعلّم المسلمين هذا الحكم (الديمقراطى) كما يقال اليوم فى لغة الناس ، مجرّد تلقين نظرىّ من آيات القرآن ، ونصوص الحديث ، ولم يكن أيضا تعلّما ذاتيا يستنتجه المسلم من عباداته ، بل كان ، مع ذلك ، وقائع قائمة فى علاقته مع رسول الإسلام ، ﷺ ، ومع خلفائه من بعده ، وقد سلف لنا تقديم وقائع متعددة من مراجعات الناس للرسول عليه السلام ، ولمن بعده .

وكذلك تعلموه من التدريب العملى الذى علمهم فيه الرسول ﷺ التفريق بين ما يصدر عنه ويجب الإيمان به ، والعمل به ، وبين ما هو ليس كذلك :

فالأول هو ما صدر عنه ﷺ هداية للناس ، وشريعة لهم ، مما أوحى إليه من القرآن والسنة ، أو وصل إليه بنظره ، وعرفه باستنباطه ، فأقره الله عليه . وجماع ذلك ما جاء به ﷺ : بيانا لعقيدة ، أو تعليما لعبادة ، أو إرشادا إلى

قربة ، أو تهذيبا لخلق ، أو إصلاحا لمعاملة ، أو أمرا بمعروف ، أو نهيا عن منكر ، أو إبعادا عن فساد ، أو تحذيرا من سوء . فكل ما أثر عنه ﷺ ، فى هذه النواحى يعد سنّة وشريعة ، يطلب إلى الناس اتباعها .

وأما ما لا يتصل بذلك ، مما أشرنا إليه آنفا ، فلا يعد شريعة يطلب إلى الناس اتباعها . وإن عُدّ من السنّة ، فإنما يكون بمعناها العام الذى يقصد به : كل ما صدر عنه ، ﷺ ، مما يطلب القدوة فيه وغيره .

ما صدر عنه عليه السلام ، مما لا يتصل بالتشريع والتوجيه ، إلى آخر ما تقدم ، لا يعد شريعة يطلب اتباعها ؛ لأنه صدر عنه عليه السلام على أنه من الأقوال ، أو الأعمال العادية ، المتكررة المباحة ، التى تدعو إليها حاجة البشر ، وطبيعة الإنسان الحيوانية ، وعاداته المعيشية .

وعلى ذلك ، فإذا ما عرض رسول الله ﷺ لزراعة الأرض ، وطرق استثمارها لبيان ما أحل الله من ذلك ، وما يترتب عليه من حقوق وآثار ، كان ذلك شريعة واجبة الاتباع .

وإن عرض لذلك مبيّنا كيفية الزراعة ، وطريق الغرس ، والقيام على إصلاح الزرع والشجر ، وطرائق الرى ، ومواعيده ، وأمثال ذلك ، مما يعرف بطريق التجربة والخبرة كان بيانه إرشادا تجريبيا ، ورأيا استنبطه من وسطه ، يصيب فيه ويخطىء ، كغيره من الناس ، ولا يعد شىء من ذلك شريعة تتبع ، وإذا أخطأ فيه لم ينبه الوحىُ إلى خطئه ؛ يدل على ذلك ما أخرجه مسلم عن رافع ابن خديج ، رضى الله عنه ، فى قصة تأبير النخل ، عندما قدم الرسول المدينة ، ورأى أنهم لو تركوه لم يضر ، فتركوه ، فشاص النخل ، وقول الرسول عليه السلام ، لما أخبروه النتيجة : « إنما أنا بشر ، إذا أمرتكم بشىء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأيى ، فإنما أنا بشر » وفى رواية أنس : « .. أنتم أعلم بأمر دنياكم » وفى رواية طلحة : « .. إنما ظننت ظنا ، فلا تؤاخذونى بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به ؛ فإنى لن أكذب على الله » .

ومدلول هذه الروايات الثلاث أن ما يحدّث به ، ﷺ ، عن ربه فذلك هو الدين الذى يجب اتباعه طاعة لله . أما ما يصدر عنه ، ﷺ ، فيما يتعلق بأمور

الدنيا التجريبية ، فرأى يرتأبه ، وظن دفعه إليه حدسه وملاحظته واستنتاجه ، فهو فيه كسائر البشر ، يصيب ويخطىء ، وقد يكون غيره فيه أكثر تجربة ، فيكون فى رأيه أقرب إلى الإصابة(٢) .

وعندى أن أحاديث تأبير النخل لها دلالة إسلامية فريدة فى زمانها ، هى القصد الأول من هذه الأحاديث :

١ - الاعتداد بالتجربة ، والاستفادة منها فى عمارة الأرض ، وخير الناس ، وليس من شك فى أن إجراء التجارب ، وملاحظة نتائجها ، كانت ذات أثر فى تقدم العلوم ، ومعرفة الكثير من أسرار الكون ، وسنن الله فيه . وقد أراد الرسول ، ﷺ - فى ظنى - أن يعلّم الناس بمثال عملىّ فوائد التجربة والملاحظة ، حثا لهم عليها ، ودفعا لهم إلى محاولة استكشاف المجهول من سنن الكون عن طريقها .

٢ - وأنه لا ضير على المجّرب عندما يخطىء ، ولا لوم عليه ، إذا كانت النتيجة على غير ظنه .

٣ - وأن الإسلام لا يقف مانعا دون هذه التجاريب والاستفادة منها ؛ بل إنه يطلق لهم فيها زمام السباق ، ويجعلهم بها أعلم ؛ بما يكون لهم من تجاريب ، يكشف لهم عن خفايا ، لا يعلمها غيرهم ، ممن ليست له هذه التجارب ، ولو كان نبيا مرسلا ، أو ملكا مقربا !!

وما أشبه دلالة هذه الأحاديث بالمحاورة بين الله والملائكة حول جعل خليفة فى الأرض ، يعمرها بعلمه الذى علمه الله إياه ، من دون الملائكة المقربين ، الذين لم يجمعوا هذا العلم إلى إيمانهم وتسبيحهم بحمد الله(٣) .

ومن فوائد هذا الفقه ، فى أفعال الرسول ﷺ وأقواله :

١ - سلامة العقيدة ، بمعرفة أن طاعة الرسول مردها إلى الوحى ، فتسلم

---

(٢) راجع الشيخ على الخفيف : المجلد الثالث لبحوث المؤتمر الثالث لمجمع البحوث الإسلامية .
(٣) من رسالة للمؤلف بعنوان : العلم والإيمان .

للمؤمنين عقيدة توحيد الربوبية ، التى ضل فيها كثير . قال الإمام الرازى عند تفسيره (آية النساء : ٧٩) ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾ : اعلم أنا قد بينا كيفية دلالة هذه الآية على أنه لا طاعة البتة للرسول ، وإنما الطاعة لله . أقول : يعنى أن الطاعة التى أوجبها الله للرسول إنما هى له باعتبار الرسالة ، وليست لشخصه .

٢ - كما تحفظ للأمة حرية إبداء الرأى . وهى المناخ الوحيد الذى يزكو فيه العلم ، وتنصف فيه الحقيقة ، وتصفىّ فيه الآراء من شوائب الهوى والقصور ، وتربّى الخصائص الذاتية ، التى تحفظ للأفراد تميّزهم الطبعىّ ، وملكاتهم الموهوبة . وأى مناخ أزكى لكل أولئك من مناخ يفرق فيه المؤمن بين ما يتلقاه بالتسليم ، ولا يجد فى نفسه حرجا منه ، وبين ماله الحق فى النظر فيه ؟! ومع مَن ؟ مع الرسول !!

٣ - وإلى جوار حرية الكلمة هذه يتحقق للأمة حرية العمل ، فتنطلق العقول ، بحرية التفكير ، من عقال الاستبداد ، وعبادة الكلمة ، كما تنطلق القوى فى العمل إلى أقصى طاقاتها ، غير معقولة بعقال السلطة والتقليد .

ولو ذهبت أضرب الأمثال من وقائع تاريخنا ؛ لبيان الآثار العظيمة التى قامت بهذا الفقه لطال بى المقام[٤] .

هذا هو الفقه حقا ، والعلم السليم فى قوله ﷺ : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » . وليس معناه - كما يريد العلمانيون - ترك ما أوجبه الشرع فى سلوك الحياة .

ومن عجب أن نور فرحات ، الذى يتهم الإسلاميين بأنهم يأخذون بحرفية النصوص ، ويتركون سياقه ونسقه التاريخى . يأخذ قوله عليه السلام : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » ، دون اعتبار لنسق الكلام وسياقه ، تمسكا بحرفيته !

الرسول ، ﷺ ، بشر يوحى إليه . فما ينبغى أن نلغى صفة الوحى فى

(٤) من مقال للمؤلف منشور بمجلة رابطة العالم الإسلامى العدد الرابع فبراير سنة ٨٢ .

صفة البشر ؛ لأن ذلك معناه تحويل الإسلام إلى مرحلة بشرية ، وتراث من التاريخ مضى زمانه . كما لا ينبغى أن نلغى صفة البشرية فى الوحى ؛ لأن ذلك معناه أن نتحول إلى آلات كل حركتها من خارجها ، وفى ذلك قتل للمواهب التى منحها الله للإنسان ، ولأنه قضاء على حركته العقلية . وليس هذا الإلغاء أو ذاك مما طلبه الإسلام ، بل هو مصادم لمطلوبه .

فإذا كان هناك من يظن أن كل حركة وكل سكون من النبى ﷺ ، وكل لفظة منه وحى يجب اتباعه . وهناك من يظن أن الرسول بشر ونحن بشر فله ما عمل وما رأى ، ولنا عملنا وما نرى ، ويحاول أن يسند ذلك بنص من قصة تأبير النخل ، كمحاولة الرأى المقابل سند رأيه بالقرآن فى قوله ﴿ وما ينطق عن الهوى ﴾ إذا كان هذا وذاك ، فما أصاب كلاهما . والصواب فى الفقه الذى علمت !

وكان صحابته ﷺ يدركون هذا الفقه تماما ، وبدا ذلك فى حوارهم له ، مما سلف ذكره .

ثم بدا ذلك عندما تولوا الأمر من بعده :

– فهذا الصديق رضى الله عنه يحدد سياسته ، ويحدد علاقته بالأمة ، وعلاقة الأمة به ، ويرسم حدود طاعتهم له ، ويبين ميزان التحاكم بينه وبين الأمة .. فى خطبته ، عندما ولى الخلافة . تلك الخطبة التى كانت للدنيا فتحا مبينا ، فى نظام الحكم ، وقرر فيها (نظام الحكم وقوانينه وقواعده) على النحو التالى :

١ – منزلة الحاكم من المحكومين ، وأنه ليس بالضرورة أفضلهم أو خيرهم .

٢ – علاقة الحاكم بالمحكومين ، وهى مسئوليته عنهم ، وإقامة العدل والحق بينهم ، وأنهم منه بمنزلة سواء القوى والضعيف .

٣ – علاقة المحكومين بالحاكم وهى أن عليهم السمع والطاعة ما استقام على أمر الأمة .

٤ - منهاج الحكم ودستوره وهو القرآن والسنة .

٥ - تعاون الأمة حاكمها ومحكوميها على حفظ الدين ، وحراسة الدنيا .

هذا ، ولم تعرف الدنيا ، قبل الصديق حاكما عاما له سلطانه ودنياه - أقام مثل هذه المبادىء فى قواعد الحكم ، ونظام السياسة !

- وهذا عمر ، لما كتب كاتبه يوما : هذا ما أرى اللهُ أميرَ المؤمنين عمرَ ابن الخطاب . قال له : لا ، امْحُه ، واكتب : هذا ما رأى عمر بن الخطاب . فإن كان صوابا فمن الله ، وإن كان خطأ فمن عمر . والله ورسوله منه برىء .

وقال ، فى تفسير لفظ (الكلالة) من الآية الأخيرة من سورة النساء : أقول فيها برأيى ، وإن يكن صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنى ومن الشيطان .

ولما سأل من حوله - وهم أهل العلم ومجلس الشورى - عن قول الله : ﴿ أيود أحدكم أن تكون له جنة ... ﴾ (البقرة : ٢٦٥) : فيمن ترون هذه الآية نزلت ؟ قالوا : الله أعلم ! فغضب عمر ، وقال : قولوا : نعلم أو لا نعلم !

ولما رأت عائشة ، رضى الله عنها ، شبابا يمشون ويتماوتون فى مشيتهم ، قالت لأصحابها : مَن هؤلاء ؟ فقالوا : نُسَّاك ! فقالت : كان عمر بن الخطاب إذا مشى أسرع ، وإذا قال أسمع ، وإذا ضرب فى ذات الله أوجع ، وإذا أطعم أشبع ، وكان هو الناسكَ حقا !!

وتقدم من أفعال الصحابة ما يغنى طالب الحق عن التكرار .

وإليكم بعض أقوال علماء المسلمين ، الذين يتهمهم كاتب السقوط ، بما هم منه برآء - هذه بعض أقوالهم الكاشفة عن طبيعة الحكم الإسلامى ، وعن فهم العلماء لهذه الطبيعة ، والشروط الواجب توافرها فى الحاكم ، وهى أقوال قاضية قضاء مبرما على خيالات كاتبى الوهم والسقوط .

ولعل ما قاله الإمام ابن نجيم فى كتابه : الأشباه والنظائر يجمع شروط العلماء فى ذلك . قال ، فيما نقله عن الآمدى : شروط الإمامة المتفق عليها ثمانية :

الاجتهاد فى الأحكام الشرعية ، وأن يكون بصيرا بأمر الحروب وتدبير

الجيوش ، وأن يكون له قدرة بحيث لا تهوله إقامة الحدود ، وإنصاف المظلوم من الظالم ، وأن يكون عدلا ورعا ، بالغا ، ذكرا ، حرا ، نافذ الحكم مطاعا ، قادرا على من خرج من طاعته (ص ٣٨٨) .

ومن نظرنا فى هذه الشروط المجمع عليها من علماء المسلمين نعلم بطلان أمرين ، مما يلغوا به المبطلون ، ليكذّبوا بحقائق العلم كِذَّابا :

الأول : قول المبطلين ساخرين معاجزين : أخبرونا أولا هل يكون الإمام قرشيا أم لا !

الثانى : من نظرنا فى هذه الشروط نعلم أن أهمها للحكم نظرا وعملا ، كون الإمام : قادراً على مَن خرج عليه ، نافذ الحكم . ومن هنا نعلم أن معاوية رضى الله عنه لم ينحرف بالحكم حين قام به ؛ إذ كان هو فى الواقع النافذ الحكم ، القادر على من خرج عليه . وسوف يأتينا مزيد لهذه .

قال ابن نجيم : إذا ولّى السلطان مدرسا ليس بأهل لم تصح توليته ؛ لأن فعل الإمام ، فى الأمور العامة مقيد بالمصلحة ، ولا مصلحة فى تولية غير الأهل .. قال : وقال العلماء ، فى كتاب القضاء : لو ولّى السلطان قاضيا عدلا ففسق ، انعزل ... وإذا أعطى السلطان غير المستحق ، فقد ظلم مرتين : بمنع المستحق ، وإعطاء غير المستحق !

وهذه الأقوال كلها – وغيرها كثير – قاطعة بأن نظرة المسلمين إلى الحكم نظرة إنسانية ، إن إطاعوا الحاكم أطاعوه فى معروف ، وإن عصوه ، فلخروجه على المعروف . وقد افترض القرآن لهم تنازعهم والحكام ، ووضع لهم طريقة الخروج من هذا التنازع . وقرر لهم الرسول عليه السلام ، وهو النبى والحاكم ، بشريته ، تجرى عليه قوانين البشرية ، فقال لهم : « إنما أنا بشر ، أنسى كما تنسْون » . وقرر القرآن احتمال خطئه فقال له : ﴿ .. لِيَغْفَر لك الله .. ﴾ وقرر خطأه فعلا فى مسألة من مسائل الاجتهاد ، فلم يقره عليها ، حين أذن لبعض المنافقين بالتخلف عنه فى غزوة العسرة ، وقال له : ﴿ عفا الله عنك لِمَ أذنت لهم ... ﴾ ، وبيّن له حاجته إلى معونة الله فقال له : ﴿ ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن إليهم شيئا قليلا ﴾ .

وإذا تقررت حاجة النبى إلى عون الله ، على هذا النحو ، فلا غرو أن تكون سنة لحكام المسلمين بعدُ ، فلما ولى عمر ، كان مما قال فى خطاب التولية : (أيها الناس ، ما أنا إلا رجل منكم ، ولولا أنى كرهت أن أرد أمر خليفة رسول الله ما تقلّدت أمركم) . ثم توجه بنظره إلى السماء ، وقال : (اللهم إنى غليظ فليِّنى ، اللهم إنى ضعيف فقوِّنى ، اللهم إنى بخيل فسخِّنى) .

وقال معاوية : إذا كذبت الرعية فى الوعد والوعيد ، وأعطوا على الهوى ، فسدت حالهم !

وقال المنصور وهو الذى يتهمه كاتب السقوط بالحكم الإلهى تقليدا ، ونقلا عن طه حسين ، قال المنصور : ما أحوجنى إلى أن يكون على بابى أربعة نفر ، لا يكون على بابى أعف منهم . قيل له : مَن هم ؟ قال : هم أركان الملك ، ولا يصلح الملك إلا بهم ، أما أحدهم : فقاض لا تأخذه فى الله لومة لائم ، والثانى صاحب شرطة ينصف الضعيف من القوى والثالث : صاحب خراج يستقصى ولا يظلم الرعية ؛ وإنى عن ظلمها غنى . قال : والرابع – وعض على إصبعه – صاحب بريد يكتب بخبر هؤلاء على الصحة .

وقد تضمن قول المنصور : المنهج ، والمتابعة ، والفصل بين السلطات .

هذا هو المنصور ، الذى افترى الكذب عليه كاتب السقوط ، وروى كذبه وتحريفه الأستاذ الدكتور عبد العظيم رمضان ، دون أن ينكر عليه ، أو يقوّم تحريفه !!

من المعروف أن المنصور رحل بنفسه إلى خراسان وبلادها ؛ لأخذ البيعة الشعبية من أهلها . فكيف يتفق ذلك واتهامه بزعم الحكم بالحق الإلهى؟! لقد بويع له ، بالفعل ، وهو يؤدى الحج بمكة ، ثم رحل إلى خراسان للبيعة الشعبية ، ولعمر الحق ، إن ذلك لشىء على الدنيا لجديد !!

لقد قاتل المنصور جماعة (الراوندية) وهم قوم من أهل خراسان يقولون بتناسخ الأرواح . ويقولون : إن ربهم الذى يطعمهم ويسقيهم هو أبو جعفر المنصور ، وقد أتوا قصر المنصور فجعلوا يطوفون به ، ويقولون : هذا قصر ربنا .

فحبس المنصور من رؤسائهم مائتين . فشدّوا على السجن وأخرجوهم .. ولم يجد المنصور بدا من قتالهم[٥] .

لماذا قاتل المنصور هؤلاء وهم يشدّون ملكه ، ويسيرون درجة أعلى فى دعواهم له بالإلهية ، وهو زعم كاتب السقوط ؟

لقد حدث – فى أثناء حجة للمنصور ، وهو بالمدينة ، أن تلقى رقعة من قاضى المدينة : محمد بن عمران ، يستدعيه إلى مجلس القضاء ؛ لأن الذين حملوا أمتعته شكوا إلى القاضى أنه لم يوفهم حقهم ، ولم يعطهم أجرهم كاملا . وكانت رقعة استدعائه ، لمجلس القضاء خِلْوا من وصفه بالخلافة ، ولم تحمل سوى : اسمه ، وطلب استدعائه . ومثل أبو جعفر والذى ادعى الحكم بالحق الإلهى يزعم أصحاب الإفك ، والقلب المريض أمام القاضى ، الذى استمع إلى شكوى الحمّالين ، ودفاع أبى جعفر ، ثم أصدر حكمه عليه بما يرفع شكوى الحمّالين .

وقع نزاع بين المنصور وزوجته أم المهدى ، وكان على قضاء مصر : الغوث بن سليمان الحضرمى . فارتضى الخليفة المنصور وزوجه أن يحكماه بينهما ، ووكلت أم المهدى عنها وكيلا ، وطلب القاضى أن تشهد على توكيلها . وبعثت بعقد النكاح مع الوكيل . وطلب القاضى إلى أمير المؤمنين المنصور أن يساوى الخصم فى المجلس ، وكان خادماً لأم المهدى ، فانحط المنصور عن فرشه ، وجلس إلى جانب وكيل زوجته . ثم قرأ القاضى كتاب الصداق ، ثم سأل أبا جعفر : هل تقر بما فيه ؟ قال : نعم . قال القاضى : فى الكتاب شروط بها تم النكاح بينكما . أرأيت لو خطبت إليهم فتاتهم ، ولم تشترط لهم هذا الشرط ، أكانوا يزوجونك ؟ قال المنصور : لا . فقال القاضى : بهذا الشرط تم النكاح وأنت أحق من وفّى لها بشرطها . فخضع المنصور للحكم ، وفّى الشرط ، والتزم به .

ومن مقاطع الحق ، فى بطلان الزعم بأن تطبيق الشريعة ينتهى إلى حكم بالحق الإلهى ، ما هو مقرر فى أصول الفقه الإسلامى من أن (الإجماع) مصدر

---

(٥) الطبرى جـ ٦ : ١٤٧ .

من مصادر التشريع . ومعنى هذا أن الأمة إذا أجمعت على أمر كان أفرادها ملزمين به ، وأول الملتزمين هو الحاكم ؛ لأنه ، بحكم وظيفته ، ملزم بالشريعة ، وطبيعة هذه الوظيفة ، كما نجدها فى كتب علماء المسلمين أنه : النائب ، والوكيل .

والحاكم ، أيّما كان ، لن يكون هو مناط هذا الإجماع ، كما لا يكون مناطَه عالمٌ نحرير ، ولا حتى صحابى جليل ، ولا قائد بطل . إنما مناطه الأمة ، أو جمهورها . هذا أو ذاك من بدعيات علوم الفقه الإسلامى وأصوله ، التى تثير السخرية والأسى لقول مَن يرمى حكم المسلمين بما يرميه به ، وإن كان لا أسى على قوم كافرين ﴿ واصبر وما صبرك إلا بالله ولا تحزن عليهم ولا تك فى ضيق مما يمكرون . إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون ﴾ . فإن لم يدل قولهم على جهل بالإسلام ، فلا مناص من دلالته على زيغ القلوب ، وهوى الأنفس ، وكره الحق ، ونكران الواقع ، والكذب على التاريخ ، والفجور فى كل أولئك الصفات !!

هذا ، ومن المعلوم أن الإجماع الخاص ، من أهل الذكر ، مطلوب فى السيادة التشريعية ، وإجماع الخاصة والعامة مطلوب فى السيادة السياسية .

ومن أوضح مظاهر اعتداد الإسلام برأى الأمة ، ولا سيما فى تولية الحاكم ، واختياره أن النبى ﷺ لم يصرح بالخليفة من بعده ، وكان خليقا به أن يصرح لو كانت طبيعة الحكومة الإسلامية حكما بالحق الإلهى . أما وأنه لم يصرح ، واكتفى بإشارات يأخذ بها من يأخذ ، ويعارضها من يعارض ، وهى فى الأخذ بها ، وفى معارضتها شاهد على إرجاع الأمر للأمة ! ترك الأمر للمسلمين ، يقيمون على أمرهم من يرون . وكان أبعد شىء أن توصف حكومة الإسلام بما تخيله المبطلون . وكان أقرب ، وأصح ما توصف به ، أنها حكومة الشورى لا مراء إلا أن يسخف التفكير ، ويتبلّد الوجدان ، فيقول مقالة بعض المستشرقين : إن الرسول لم يعين خليفة من بعده ، ولم يصرح به ؛ لأنه كان أخبر أن الساعة قريب !!

إن المبادىء الأساسية للحكم الإسلامى ، التى قررها القرآن ، وبينها الرسول قولا وعملا ، ومارسها خلفاؤه : من مبدأ اختيار الحاكم ، وقيام الحكم

على الشورى ، والنزول على رأى الأكثرية ، ولو كان الحاكم على غير رأيها ، والتزامه بما رأت الجماعة ، أو أكثرها ، وقيامة بالأمانة والعدل ، واعتباره واحدا منهم ، إن أعطاه الحكم مزية ، لا يعطيه الأفضلية ، ولا يعطى رأيه قداسة ، ووجوب رجوعه إلى الأمة فى السياسة العامة . ومن وجوب رعايته للدين ، وقيامه على مصالح المسلمين ، وأنه منها بمنزلة الوكيل ، ومن مالها بمنزلة الوصى من مال اليتيم ، وأنه ولىّ من لا ولى له ، وعليه رعاية الضيّاع ، الذين مات عنهم وليهم وهم صغار ، ومن رقابة الأمة ، وأن هذه الرقابة فرض على الأمة فى مجموعها ، عليها القيام بها ، وعلى الحاكم الخضوع لها ، وتقبل نصحها ، ورفض أمره المخالف لشرع الله . وإقرار مبدأ اختلاف الرأى ، والاحتكام فيه إلى الكتاب والسنّة ، فإن لم يكن نص فالاحتكام إلى الاجتهاد ، وعليه العمل برأى الأغلبية ، وعندئذ الالتزام واجب الجميع موافقين ومعارضين ، ولا يضارّ مخالف لمخالفته ، ولا ذو رأى لرأيه ...

هذه ، وغيرها ، مما يمكننى ذكر دليله من النص والعمل ، وما يدل عليه ما سبق بيانه – تؤكد أن الحاكم ، كما تقول كتب المسلمين : نائب ووكيل عن الأمة ، بل عبر بعضهم بأنه : أجير الأمة ..

من هذا البيان يتضح ، بما لا شية فيه ولا شبهة ، أن العلماء المعاصرين عندما عبروا عن هذه المبادىء الإسلامية بقولهم :

ديمقراطية الإسلام – الأمة مصدر السلطات (بمعنى حراستها لدستورها : القرآن والسنة – وحجية الإجماع – والالتزام برأى الأكثرية) – وتعدد الأحزاب (مع الالتزام بوحدة الهدف) – وفصل السلطات – وتعدد الصحف – واختيار الحاكم ... العلماء المعاصرون عندما عبروا بذلك ومثله عن نظام الحكم الإسلامى : لم يأتوا بجديد إلا من حيث (الصياغة) : صياغة المعانى القديمة بصياغة حديثة ، لا جديد فيها على جوهر النظام .

وههنا ملحوظات ثلاث :

١ – أنه على التسليم بالفرض الجدلى ، بأن الجوهر فيما ذكره العلماء المعاصرون جديد ، فلا ضير ، فقد عرفنا أن قاعدة الإسلام أن الأصل فى الأشياء

الإباحة – وأن الإسلام لا يرفض الجديد ما دام لا يخالفه ، أو شيئا منه – وأن معنى السياسة الإسلامية : الفعل الذى يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد ، وإن لم ينطق به الوحى ، ما دام لا يخالف الشرع .

٢ – أن نظام الحكم فى الإسلام يختلف عن مسمى (الحكم الديمقراطى) فى أية صورة من صوره التى سلفت الإشارة إليها من وجوه ، منها أن النظام الإسلامى لا يمنع بقاء الحاكم فى منصبه ما دام محتفظا بالشروط الثمانية التى سبق ذكرها فى عبارة الآمدى ، التى نقلها ابن نجيم وأن الأمة لا تخلو من مسئوليتها عن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، مع وجود مجلس الشورى . بل كل فرد من الأمة مسئول مسئولية فردية ، وجماعية عن القيام بهذا الواجب ، وأن ذوى الرأى والعلم مسئولون عن الأمة ، والتعرف على حالها ، وعن تعليمها ، والاتصال بها اتصالا مباشرا .

وأنه ليس من حق الحاكم ، ولا طائفة أن يكون لها امتياز تشريعى ، أو مادى خاص من دون أفراد الأمة .

٣ – ثالث الملحوظات : أن دستور الأمة الإسلامية ليس من وضعها ، ولا من وضع طائفة منها ، إنما دستورها مصدره الوحى ، والكل فيه سواء : امتثالا ، وفهما ما تحققت شروط الفهم . وأن اجتهادات العلماء فى تفسيره والاستنباط منه لا تلزم أحداً إلا بدليلها ، وأن من حق أى فرد نقدها ومناقشتها ، بل وإبطالها ما دام جامعا لصفات النقد والنظر ؛ لأن الأمة كلها مرتبطة بكتابها الكريم .

وههنا خاصة ، فى دستور النظام الإسلامى ، هى أن الأمة بجميع أفرادها مرتبطة به ، لا تنفك عنه ، استماعا إليه ، وتلاوة له ، وتعبدا به ، ومدارسة .. لا يكاد يمر يوم من أيام المسلم ، أو بعض يوم ، من غير صلة بالقرآن ، وتلاوة بعضه مفروضة عليه مرات فى اليوم والليلة ... مما جعل مبادىء القرآن ، وآدابه شائعة معلومة ، حتى عند غير المسلمين ، ممن يعيشون معهم . وليس ذلك لدستور أمة من أهل الأرض ، ولا لقانونها ، بل ولا كتبها المقدسة . وأقصى ما جعلت الأمة من أجله مصدر السلطات أنها تختار ممثليها . وهذا الاختيار لا يرقى ، لا فى ذاته ، ولا

فيما يلابسه من دعايات وتأثيرات وتوجيهات ، ووعود ومنافع شخصية ، وبرامج كثيرا ما يحيطها الكذب والزيف – لهذه لا يرقى هذا المختار إلى درجة التعبير الصحيح عن الأمة .

أما قانون هذه الأمة الأساسى ، وقانونها التشريعى ، فإنه من صنع خاصتها ومن شأنهم وحدهم : إنشاءً وتفسيرا ، لذلك كان الجهل به سمة شعبية أساسية ، لو أبيح الاحتجاج بها عن المخالفة لسقطت المحاسبة عن الكثرة الكاثرة من الناس ، مما اضطرهم إلى أن يضعوا هذا المبدأ : الجهل بالقانون لا يعفى من المسئولية . وهذه المشكلة لا وجود لها فى مجتمع المسلمين الذين يحتكمون إلى القرآن ، بل والسنة ؛ لهذا الشيوع الذى شرحْت ، وللواجب المفروض على العالم أن يسعى إلى الجاهل ليعلمه ، ومن ثم كان سعى العلماء فى كل العصور ، من غير استثناء ، إلى العامة لتعليمهم الكتاب والسنة ، واجتهادات العلماء فيهما ؛ ولذلك لم يكن من الغريب أن تجد أميين ، لا يقرءون ولا يكتبون بلغوا درجة من العلم فى القرآن والسنة بحيث يعرفون أساسيات الأحكام والآداب ، وحقائق الاعتقاد ! وأكرر القول بأن ذلك خاصة بالإسلام ، مما جعل قانونهم الأساسى شائعا ، يتلونه تعبدا ، ويتدارسونه تفقها ، ويستمعونه فى كل حين ؛ لذلك كان أقصى ما يفسد به الحكم عند المسلمين أن يستبد بهم متغلِّب ذو قوة وبطش ، ويظل المسلمون بأفكارهم ومشاعرهم ضد هذا الاستبداد ، الذى يعلمون من قرآنهم وسنة نبيهم ، بطلانه ، كما يعلمون مصيره المحتوم . ولا يزالون يحتالون لإعلان بطلانه ، والخروج عليه ، ولهذا أفتى مالك بأنه ليس على مستكره يمين ، وطبق الناس هذه الفتوى على أيمان البيعة ؛ ولذلك خاف والى المدينة ، وخشى أثرها السياسى ، فكان ما كان من إيذاء الإمام ومحنته ، التى هى فى أهم وجوهها دليل عملى قاطع على إيمان الأمة بحقها ، ووجوب الاستمساك به ، وإعلانه ، وأن هذا الواجب تشتد درجته على العلماء خاصة ، حتى الاستشهاد ، وليس مجرد لىّ الذراع كما حصل لمالك ، مما بالغ العلمانيون فيه . تفعل ذلك الأمة ، والعلماء على رأسها ، امتثالا للواجب الذاتى ، واحتسابا عند الله ، وأداء لحقه ، مستمدين هذا الوجوب من نصوص دستورهم المحفوظ لهم عن ظهر قلب .

وأى شيء محنة الإمام بجانب ما رأينا من محن تجعل الولدان شيبا فى النظم العلمانية التى انحدرت إليها بعض بلاد المسلمين ، والتى قرأنا عنها الكثير فى بعض نظم الشرق .

وما محنة الإمام إلا خروج عن الحقوق والواجبات الإسلامية . وهو خروج يؤكد حق الأمة ، ويؤكد معرفتها به ، ولو كان شيئا من طبيعة الحكم لما تعلق به التاريخ ، ولما دونه فى صفحات الشذوذ ، فهو خروج يشهد للحكم الإسلامى ، ولا يستشهد به عليه !

ثم كيف ننسى فى هذه المحنة اعتذار الخليفة للإمام على أعين الناس ، وعرضه على الإمام أن يقتص من الوالى ، لولا عفو الإمام. يا إلهى !!

- أى شيء جعل الإمام يجهر بالحق الذى يعتقد ؟
- وأى شيء جعل الإمام يعرّض نفسه للمحنة مختارا ؟
- وأى شيء جعله يؤثر المحنة على السلامة ، وقد كان منها مكينا لو أراد ؟
- وأى شيء جعل الوالى يُرعد من فتوى الإمام كما ترعد السَّعفة فى الريح العاصف ؟
- وأى شيء جعل الحاكم العام يذهب إلى الإمام فى داره ليعتذر إليه ؟
- وأى شيء جعل الإمام يعفو ويصفح !

إنه الإسلام ، وشريعة الإسلام ! ففى أى عقل يقال : شريعة الإسلام تنتهى إلى حكم بالحق الإلهى لابد ؟!

إن الأمة ، حتى فى حال سقوطها تحت الاستبداد ، يكون السيف شاهدا لها ، شاهدا على الاستبداد ، بأنها غصبت حقها ، وغلبت على أمرها ؛ إذ لو كان القهر شيئا فى طبيعة حكمها ، ولازما لتطبيق شريعتها (ولابد) لكانت راضية به ، والتاريخ شاهد باعتزازها بشريعتها . ولا يزال صوت القرآن يناديها ﴿ الذين تتوفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الأرض ﴾ ولا يزال القرآن يستحثها على رفض الواقع الخاطىء ، وما زالت السنة تناديها ،

وتنفث فى رُوعها أن أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر ، ولا تزال تحذرها أن تزول ، ويُتَودَّع منها إذا هابت أن تقول للظالم : يا ظالم ! ومن ثم حفظ التاريخ هذه الثورات على الظالمين ، والخروج عليهم بالسيف ؟

ولو سلمنا – من باب التسليم الجدلىّ – أن الأمة ، بعد الذى بينت من طبيعة الحكم الإسلامى فى نصوصه ، وتطبيق رسوله ، لو سلمنا بما لا يُسلَّم به ، وأن الأمة استكانت للظالمين ؛ بعد كل ما قدّم الإسلام وفعل ، فعلى من يكون اللوم ؟ لو كانوا ينصفون !!

إن القول بأن تطبيق الشريعة الإسلامية ينتهى إلى حكم بالحق الإلهى (الذى لا يعرفه الإسلام) مع ما فيه من تناقض فكرى بين المقدمة والنتيجة ، ومع ما فيه من التسليم بأنه حكم لا يعرفه الإسلام – قول متجانف لإثم ، يتنزه عنه من يعرف لحق البحث حرمته ، ولمنهج البحث العلمى تجرده ، وللحق فى ذاته قداسته ، ولا يخرج عن هذه القيم إلا من سفه نفسه ، وهان عليه عقله ، أما خديعته لقارئه ، فهى إلى حين ، ولسو تبقى كتاباتهم . نعم ، ولكن لتكون لسانِ سوء ، ومقالةً فاضحة ، وتخليدا لذكرهم ، كما خلّد ذكر أبى جهل والشياطين .

إن من رحمة الله ببعض الخاطئين أن يموتوا فتموت أخطاؤهم وخطيئاتهم وإن من نقمته على آخرين أن يموتوا وتحيا خطاياهم !

إنه لا يصح القول ، ولا يستقيم على فهم ، بالحكم بالحق الإلهى عند تطبيق شريعة الإسلام ، إلا على أساس التسليم بفرض نظرى يجمع بين الشىء ونقيضه ، وليس عند العقل أمحل من هذا الافتراض !

ولا يصح القول بزعم الحكم الإلهى فى حكم الإسلام إلا على أساس قضيتين :

أن المسلمين كلهم قد جهلوا دينهم وكتابهم وسنة نبيهم ، وكل تاريخهم ، وأطبقوا على هذا الجهل . أو أنهم جميعا تواضعوا على التنكر لهذا الدين وكتابه وسنته وتاريخه .

وليس أكذب من هاتين القضيتين فى تاريخ المسلمين !!

عمر بن الخطاب وافتقاد النظير !

يقول كاتب الوهم فى ص ١٧٤ ، ١٧٦ : ولا جدال فى أن لجوء أنصار تطبيق الشريعة إلى الاستشهاد الدائم بعهد الراشدين ، وبعمر خاصة دليل على أنهم لم يجدوا ما يستشهدون به طوال التاريخ التالى .. أى إن التطبيق الذى ظل يمارس ما يقرب من ثلاثة عشر قرنا كان نكرانا للشريعة ألا يعلم الدعاة أن عمر شخصية فذة لن تتكره ... ا هـ .

قبل أن أناقش الأضاليل التى تضمنتها هذه العبارة أودّ أن ألفت نظر أستاذ المنطق والفلسفة إلى الخطأ المنطقى فى قضاياه ، وتهافت أدلته على مبتغاه ، وإلى الخطأ الخلقى فى بحثه ، والجهل التاريخى بسنن التاريخ !

بأى ضابط منطقى جعل استشهادهم بعهد الراشدين (دليلا) ؟

وهو يعلم ، أو يمكنه أن يعلم أن من تعريفات الدليل ، كما يقول علماء الأصول ، وعلماء البحث والمناظرة : أنه ما يستلزم العلم به العلم بمدلوله . فهل استشهادهم بالراشدين يستلزم العلم بأنهم لم يجدوا غير عهدهم ؟ إذن ما بال الأمثلة التى ذكرتها آنفا ؟، ولسوف أزيد عن قريب !

وبذلك انهار ، أيضا ، ما افتتح به جملته عندما قال : (لا جدال) فى أن استشهادهم ... وهذا الجدال قائم على حق ، أكثرت من أمثلة أدلته من غير عهد الراشدين ، ولسوف أكثر .

وأرجو أن يدلنا تاريخيا على دولة قامت على الظلم وبقيت أكثر من ثلاثة عشر قرنا ! دولة واحدة فقط فى تاريخ الدنيا . إن القول بهذا جهل بقوانين التاريخ . وأرجوه أن يسأل الأستاذ عبد العظيم رمضان ، أستاذ التاريخ ، وهما على مشرب متقارب .

ثم ألا تستحى أن تنقل افتقاد نظير عمر من كلام طه حسين فى كتابه : الفتنة الكبرى[٦] ؟!

إن الدعاة عندما يستشهدون بالراشدين ، ليس بالضرورة لافتقاد غيرهم ، إنما لأنهم المثل الكامل والأعلى ، وأستاذ الفلسفة والأخلاق يعلم أن الإنسان يرسم لنفسه صورة عليا ، يود تحقيقها ، ويرى الخير كل الخير فى الوصول إليها ، ويعمل جاهدا على القرب منها ، إن عجز عن الوصول إليها ، ويستهين ، فى سبيل ذلك بكل جهد ينال من نفسه وماله ، تلك الصورة هى مثله الأعلى الذى يكون أداة مباشرة لرقية وكماله ؛ ولذلك كان من الحق أن يقال : إن الإنسان لا يكون إنسانا متميزا من سائر الكائنات بغير مثل أعلى يدين له بالولاء !

إن الدعاة عندما يتخذون عهد الراشدين مثلا مضروبا ، إنما ذلك لأنه عهد الرشد والقدوة ، والفهم الصحيح للإسلام والعمل به ؛ ولأن أهله كانوا نجوما بها يهتدى ، وليس فى ذلك دليل ، ولا قرينة ، ولا إشارة على أن الزمان كله ، بعدهم ، قد تنكر للشريعة ولا يقول ذلك إلا خيالٌ مريض ، يصور له مرضه ما يشتهى من خيالات ، وأى خيال أشد مرضا من خيال يجعل (السكوت) (دليلا) ؟

لو كان أستاذ الفلسفة يعلم قاعدة فقه الشريعة الإسلامية التى تقول : لا ينسب إلى ساكت قول .. لو كان يعلمها لما وقع فى هذا الخطأ الذى يتنزه عنه الطلاب المستجدون فى طلب علوم الشريعة .

إن استنتاج (أستاذ الفلسفة) تعلق بالوهم الباطل ، الذى لم يعتمد على استقراء تام أو ناقص . هذا ، وهو يعيب على الإسلاميين أنهم يعتمدون على النصوص ، من غير ربطها بالواقع التاريخى . وشريكه فى الإثم نور فرحات يرميهم بالجهل بالمستوى التاريخى !!

---

(٦) يقول طه حسين : .. كان عمر من هؤلاء الأفذاذ الذين لا تظفر الإنسانية بهم إلا فى القليل النادر .. وفى ص ٢١٨ يقول : تركت الفتنة المسلمين وأمامهم طريقان ... طريق الملك ... والأخرى الطريقة الجديدة التى مهدها النبى ... فأكثرهم سلك الطريقة الأولى ؟

التحذلق وصَغار النفوس

ما نصيب الاعتراض على الدعاة (بأن عمر شخصية ظهرت مرة واحدة ولن تتكرر ..) – من الحق ؟

ما نصيب هذه المحاجّة من العقل والحق ؟

إن ذهن القارىء يتدره سؤال ، بسبب صدور هذا الاعتراض من فيلسوف يقيم حججه على العقل ، ويعيب الدعاة بترك حججه : بأية حجة عقلية جزم بهذا النفى المؤيد : ظهرت . ولن تتكرر ؟!

إن العقل يقول : إذا وجدت العلة وجد المعلول وإن الملزوم يستتبع لازمه حتما والذى صنع عمرَ هو الإسلام . فإذا لم يوجد مثل عمر مجتمعا فى شخص واحد ، فالعقل لا يمنع أن يوجد عمرٌ آخر متفرقا فى أشخاص يكون مجموع حظوظهم من الصفات هو عمرَ بنَ الخطاب ، فإذا قامت موانع الزمن حائلا بين العلّة : (الإسلام) وبين ظهور عمر آخر ، فلن يعجز الإسلام عن أن يكرر عمر فى جمع من المسلمين . والأمة الإسلامية كالمطر ، لا يُدرى أوله خير أم آخره ، والسابقون ثُلّة من الأولين وقليل من الآخرين . فإذا لم يوجَد عمر فى توحّده فالعقل لا يمنع أن يوجد الفاروق فى طائفة تقوم على الحق ، بالحق ، للحق . وشاهد التاريخ قائم للعِيان ، فى تكراره أبا جهل ! لقد كان عمْرو بن هشام تكراراً لفرعون مصر ، وما زالت الليالى مثقلات يلدْن أُبَيَّ[7] جهل فى كل حين !

يقول الأستاذ العقاد ، رحمه الله : قال لى متحذلق من صغار النفوس ، الذين يولعهم الصغر بتصغير كل عظيم . وعلى ودّهم أن ينقرض من الدنيا كل

---

(٧) أُبَىّ : تغصير أب .

دليل على الكمال ، أو على طلب الكمال ؛ ليرتقوا فى دنيا من النقص ، لا منفذ فيها لعظيمة من العظائم ، ولا لعظيم من العظماء .

قال لى : إنها بضعة حوادث لا يقاس عليها ، من عدل رجل واحد لا يقاس عليه .

ومثل هذا الاعتراض نموذج لو ثبات العقل القاصر ، الذى يلتمس النقائص ، ويتعلل على الفضائل ، حتى لينسى أقرب الأمور إليه ، وأَوْلاها بالالتفات والتدبر .

فقبل هذا العدل من الفاروق مقدمات سبقت ، وعلّمت الناس أن الشكوى من الظلم عمل مجيد ، وأن إنصاف المظلوم من الظالم حقيقة واقعة .. قبل عدل الفاروق ثقة الناس بالعدل .. قبل أن نسأل : كيف عدَل عمر ؟ ينبغى أن نسأل : كيف علم الناس من الحجاز إلى مصر ، ومن العراق إلى الحجاز ، ومن المسلمين والذميين ، ومن العلية والسوقة – أن العدل كائن ، وأن طريقه مأمون على طالبه ، وأنه أقرب منالا من الصبر على الظلم وإن هان . ولو لم يكن عهد عمر مسبوقا بعهد جرى فيه الإنصاف مجرى الوقائع الملموسة ، وشاعت أنباؤه ومآثره ، فى كل فج وحدَب لما طلبه الناس من أقصى مكان . أ هـ .

أظن أن فى ردّ الأستاذ العقاد ، رحمه الله ، ما يردع العقول الناقصة عن نقصها ، والنفوس الصغيرة عن صغارها ، فتكف عن وَلوعها بإصغار الكبير ، والنيل من كل عظيم .

كما أظن أن فى كلام الأستاذ الكبير ما يذكرّ الذين يتعللون على الفضائل بما نسوه من فضل الإسلام فى تزكية النفوس ، وتطهير القلوب ، وتقويم الطباع ، وترقية العقول ، والسموّ بالعلاقات ...

أما كان الأولى لهم أن يسألوا أنفسهم : ما الذى صنع عمر ؟ وماذا كان عمر قبل الإسلام ؟ وما عمر لو لم يدخل الإسلام ؟

إن عمر أسلم فإذا العالم الإنسانى – كما يقول العقاد – افتتحت فيه صفحة جديدة يقرأ القارىء فيها قبل كل شىء كيف يصنع الإسلام فى النفوس ، ويعلم

منها قبل كل علم أن هذا الدين كان قدرة بانية منشئة من لدن المقادير التى تسيطر على هذ الوجود : كان قدرة تلابس الضعيف فيقوى ، وتلابس القوى فتزداد قوته ، وتجرى بها فى وجهته ، وكان يداً حاذقة تأخذ الحجارة المبعثرة فى التيه ؛ فإذا هى صرح له أساس وأركان ، وفيه مأوى للضمائر والأذهان ...

والإسلام هو الذى صنع عمر . والإسلام الذى صنع عمر هو الذى صنع أبا بكر وعثمان وعليا . وهو الذى صنع عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبى وقاص ، وابن الجراح ، وابن الوليد ، وابن العاص ، والعبادلة : ابن عمر ، وابن عباس ، وابن عمرو بن العاص .. وغير هؤلاء ، ممن أثبت التاريخ أن كلا منهم جدير أن تنهض به أمة ، وتقوم عليه دولة !

يا عجبا !

فى أوائل السنين الستينيات كتب أديب كبير ، يرحمه الله ، أن الاشتراكية والوحدة التى جاء بها الرئيس عبد الناصر أفضل مما جاء به محمد ﷺ ! وكتب كاتب فى مجلة المصور يقول : إن عبد الناصر هو عمر بن الخطاب ، وذكر قصة عن فقير كتب إليه فأرسل له ما يقضى حاجته !

وعندما جاء الأمر لكلام الدعاة إلى تطبيق الشريعة تقولون : عمر ظاهرة لن تتكرر !!

وكما أن الأمر ليس عمر فى شخصه ، إنما الأمر أمر الإسلام . ليس الأمر أمر فلان وفلان حتى يقول كاتب الوهم – تقليدا – إنه لا يتكرر . الأمر أمر الإسلام وما حوى من حقائق نفسية ، وروحية ، ومادية ، ومن قيم تعيد بناء الإنسان ، وتجدد صياغته ، وترده إلى جوهره ، وتجعل الغلبة فيه لعناصر الخير .

وما يفعل أبو بكر ، أو عمر ، أو غيرهما إذا لم يكن من قبلهما دين قد أعد النفوس ، وصنع الناس ؟ وماذا يصنع عمر أو غيره إذا لم يكن من ورائه مئات الألوف ممن صاغها الإسلام ، فكانت من وراء قادتها تجمعهم هذه القيم الإسلامية ، والأسوة المحمدية ، فى سجلهما الباقى : الكتاب والسنة ، على كرّ الغداة ومرّ العشى ، مما أقام للإسلام دولته الفريدة ، ثم حفظ كيانها – على تفاوت – أكثر من ألف عام !

وما زالت هذه الحقيقة الإسلامية باقية مشهودة ، يقرؤها اللسان فى صفحات التاريخ ، وتشهدها العين فى حاضر الناس . فمن صنعة الإسلام : عمر ابن عبد العزيز ، والمثنى بن حارثة ، وعمرو بن معديكرب ، والأحنف بن قيس ، وأبو مسلم الخراسانى ، وعبد الله بن الزبير ، والشعبى ، ومجاهد ، وأبو حنيفة ، والليث بن سعد ، وصلاح الدين ، وابن طولون ، ومحمود الغزنوى ، وطارق ابن زياد ، وموسى بن نصير ، ومحمد الفاتح .. وغيرهم ممن ملؤوا التاريخ بسيرتهم فى الفتوح والعلوم . وأمم اليوم تقيم الحجة للإسلام . أمم حققت استقلالها ، واستخلصت – بقوة روح الإسلام حقها فى الحياة من مخالب أكبر القوى طغيانا ، مثل الجزائر ، التى اعتبرتها فرنسا جزءا من كيانها ، فكان الإسلام قوتها . فى حديث للرئيس السابق أحمد بن بللا ، لمندوب أخبار اليوم من مقره فى جنيف ، منشور فى ١٩٨٦/٥/١٧ يقول : لقد لعب الإسلام الدور الرئيسى فى استقلال بلادى عن فرنسا ، كان وقود كل الحركات الوطنية التى قامت ضد فرنسا ، ولولاه لذابت الجزائر فى فرنسا ، خاصة بعد فرض اللغة الفرنسية عليها .

وفى تربية النفوس ، ما زال الشاهد قائما للإسلام فى سيرة هؤلاء الشبان الذين ربوا على قيم الإسلام ، وتُليت عليهم وقائع تاريخه ، وعلّموا حقائق كتابه ، وسنّة رسوله ، فنهضوا من كبوة ، واستيقظوا من رقدة .. وكانوا مُثلا طيبة تشهد للإسلام وقيمه وشريعته .. شهد لهم ألدّ أعدائهم ، والفضل ما شهدت به الأعداء حتى هؤلاء الشباب ، الذين يتهمون بالغلو فى الدين ، والتنطع فى العمل به .. أقول حتى هؤلاء – برغم ما يتهمون به – هم شاهد على قوة الأثر الإسلامى ، ولو وجدوا الجوّ النقىّ ، والتوجيه السليم ، والمنهج الكامل ، ورفع عنهم ثقل الإرهاب .. لكانوا قوة للدين ، وعدة للوطن ، ودعوة إلى الخير .

لقد جاءت نظم تؤيدها جيوش ، وتمدها بالأموال ، ويمهد لها سلطان ، وتغرى بها المطامع .. وبكل ذلك حاولت أن تجمع حولها الشباب ، بكل هذه المغريات ، بعيدة عن روح الإسلام ، وحقائقه ، وكتابه ، فما استطاعت أن توجد إلا مزيدا من الأثرة ، إن أعطوا رضوا ، وإن لم يعطوا إذا هم يسخطون .. أما الآثام الاجتماعية : من التجسس ، والتحسس ، والافتراء ، والذلة للزلفى ،

والظلم لإثبات الولاء ، والانتهاب ، واعتبار العلم عاراً ، والجهل وسيلة ... ثم كانت العاقبة الخسران على الجميع !!

بقى فى مسألة عمر مقطع من مقاطع الحق يشهد للدعاة ، ويفضح الكاذبين الذين يزعمون أن إقامة الحكم الإسلامى ينتهى إلى حكم إلهى .

إن شهادة الرافضة بأن عمر ظاهرة لا تتكرر تتضمن الشهادة له بعظمته الفذة التى لا يجود بمثلها التاريخ ، على قولهم .

أقول : ومع ذلك يرى الإسلاميون أنه لا حجة فى (قول) عمر ، ولا فى (قول) غيره من الصحابة ، ولا حجة فى (اجتهادهم) فليس قولهم ، ولا اجتهادهم مصدرا من مصادر التشريع ، وليس قولهم ولا اجتهادهم شرعا ، ولا دليلا من أدلة الشرع ، فلا يؤخذ على علاته ، بل ينظر فيه ؛ ولذلك لم يأخذ برأى عمر نفر من الصحابة والتابعين ، وتابع التابعين ، والناس من بعدهم جيلا بعد جيل .

ومن مسائل أصول الفقه ، أن الحكم الشرعى لا يترك إذا قال عنه الصحابى : نُسخ حكم كذا ، ما لم يقل : سمعت رسول الله ﷺ يقول : نسخت حكم كذا . فإذا كان الحكم ثابتا بالقطع ، لا يؤخذ فى نسخه بقول صحابى واحد ، ولو كان عمر .

وإذا خالف (رأى) الصحابى (روايته) عن النبى عليه السلام ، تؤخذ روايته ، ويردّ رأيه .

هذه هى حقائق الإسلام، ووقائع حكومته ، وتلك قوانينه ، ومبادئه ، ففى أى شيء من ذلك نجد ما يزعمه الكاذبون من أن تطبيق الشريعة لابد أن ينتهى إلى حكم بالحق الإلهى ؟ ﴿ كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا ﴾ .

أهؤلاء يفترى على تاريخهم ، يحاولون محوه فى جملة أو جملتين ، فيقولون : كله ظلم ، لماذا لم يستشهد بما بعد الراشدين ، إن سكوتهم لدليل ...!!

وإنه لحق ما قيل : إنه لمن أيسر الأمور أن تثير فى الناس مشاعر الازدراء

لتقاليدهم القديمة ، وما من شخص حاول ذلك إلا نجح ، غير أن الكثيرين باؤوا بالفشل الذريع حين حاولوا إقامة نظام أفضل على أنقاض ما هدموه !

ما بعد عصر الراشدين وشهادة التاريخ

لندع الكلمة لمنشيء علم الاجتماع ، ومقنن التاريخ : عبد الرحمن ابن خلدون ؛ ليقول كلمته فيما يشغب به كارهو دولة الإسلام ، قال فى بيان استقرار الدولة :.

وجب أن يرجع فى ذلك إلى قوانين سياسة مفروضة يسلمها الكافة .. وإذا خلت الدولة من مثل هذه السياسة لم يستتب أمرها ، فإذا كانت هذه القوانين مفروضة من العقلاء .. كانت سياسة عقلية . وإذا كانت مفروضة من الله بشارع يقررها ويشرعها كانت سياسة دينية ، نافعة فى الحياة الدنيا وفى الآخرة .. فما كان من الملك بمقتضى القهر والتغلب فجور وعدوان ، ومذموم عند الله .. وما كان منه بمقتضى السياسة وأحكامها فمذموم أيضا ؛ لأنه نظر بغير نور الله ، ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور ؛ لأن الشارع أعلم بمصالح الكافة .. فوجب بمقتضى الشرائع حمل الكافة على الأحكام الشرعية فى أحوال دنياهم وآخرتهم .. فقد تبين لك من ذلك معنى الخلافة : وهى حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى ، فى مصالحهم الأخروية والدنيوية الراجعة إليها ، فهى فى الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع فى حراسة الدين ، وسياسة الدنيا .

ثم إن نصب الإمام واجب ، قد عرف وجوبه فى الشرع بإجماع الصحابة والتابعين ؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ عند وفاته بادروا إلى بيعة أبى بكر ، وتسليم النظر فى أمورهم ، وكذا فى كل عصر من بعد ذلك ، ولم تترك الناس فوضى فى عصر من الأعصار ، واستقر ذلك إجماعا دالا على وجوب نصب الإمام ..

ثم قال فى انقلاب الخلافة إلى ملك :

العصبية ، حيث ذمها الشارع .. فإنما مراده حيث تكون العصبية على

الباطل .. فأما إذا كانت فى الحق ، وإقامة أمر الله فأمر مطلوب ، ولو بطل لبطلت الشرائع .. وكذلك الملك ، لما ذمّه الشارع لم يذم منه الغلب بالحق ، وقهر الكافة على الدين ، ومراعاة المصالح .. فلو كان الملك مخلصا فى غلبة الناس أنه لله ، ولحملهم على عبادة الله ، وجهاد عدوه لم يكن ذلك مذموما ، وقد قال سليمان عليه السلام : ﴿ رب هب لى ملكا لا ينبغى لأحد من بعدى ﴾ ، لما علم من نفسه أنه بمعزل عن الباطل فى النبوة والملك . ولما نعى على معاوية عمرُ ابن الخطاب ، رضى الله عنهما ، عند قدومه إلى الشام ، فى أبهة الملك وزيه ، استنكر ذلك وقال : أكسروية يا معاوية ، فقال يا أمير المؤمنين ، أنا فى نفر تجاه العدو ، وبنا إلى مباهاتهم بزينة الحرب والجهاد حاجة ، فسكت ولم يخطئه لما احتج عليه بمقصد من مقاصد الحق والدين . فلو كان القصد رفض الملك من أصله لم يقنعه الجواب فى تلك الكسروية وانتحالها . وإنما أراد عمر بالكسروية ما كان عليه أهل فارس ، فى ملكهم ، من ارتكاب الباطل والظلم والبغى وسلوك سبله ، والغفلة عن الله . وإجابة معاوية بأن القصد بذلك ليس كسروية فارس وباطلهم ، وإنما قصده بها وجه الله . وهكذا كان شأن الصحابة فى رفض الملك ... فلما تدرجت البداوة إلى نهايتها ، وجاءت طبيعة الملك ، التى هى مقتضى العصبية ، وحصل التغلب والقهر كان حكم ذلك الملك عندهم هو حكم الرفه والاستكثار من الأموال ، فلم يصرفوا ذلك التغلب فى باطل ، ولا خرجوا به عن مقاصد الديانة ومذاهب الحق .

ولما وقعت الفتنة بين على ومعاوية ، وهى مقتضى العصبية ، كان طريقهم فيها الحق والاجتهاد ، ولم يكونوا فى محاربتهم لغرض دنيوى ، أو لإيثار باطل ، أو لاستشعار حقد ، كما قد يتوهمه متوهم ، وينزع إليه ملحد ...

ثم اقتضت طبيعة الملك الانفراد بالمجد ، واستئثار الواحد به ، ولم يكن لمعاوية أن يدفع عن نفسه وقومه ، فهذا أمر طبيعى ساقته العصبية بطبيعتها ، واستشعرته بنو أمية ، ولو حملهم معاوية على غير تلك الطريقة ، وخالفهم فى الانفراد بالأمر لوقع فى افتراق الكلمة ، التى كان جمعها ، وتأليفها أهم عليه من أمر ليس وراءه كبير مخالفة .

وكان عمر بن عبد العزيز ، رضى الله عنه ، يقول إذا رأى القاسم بن محمد ابن أبى بكر : لو كان لى من الأمر شىء لوليته الخلافة ، ولكنه كان يخشى من بنى أمية .

وكذلك عهد معاوية إلى يزيد خوفا من افتراق الكلمة ، بما كانت بنو أمية لم يرضوا تسليم الأمر إلى من سواهم ... كذلك كان مروان بن الحكم ، وابنه ، وإن كانوا ملوكا لم يكن مذهبهم فى الملك مذهب أهل البطالة والبغى ، إنما كانوا متحرين لمقاصد الحق جهدهم .

يشهد لذلك ما كانوا عليه من الاتباع والاقتداء ، وما علم السلف من أحوالهم ومقاصدهم ؛ فقد احتج مالك فى الموطأ بعمل عبد الملك .

أقول: وجاء فى السيف المهند لبدر الدين العينى: .. السادس من خلفاء بنى أمية عبد الملك بن مروان ، وكان قبل الخلافة من الزهاد والعباد والفقهاء ، الملازمين للمسجد ، التالين للقرآن . سمع من جماعة من الصحابة ، ومنهم عثمان وابن عمر ، وأبو سعيد الخدرى ، وأبو هريرة ، وآخرون . وهو أول من شتّا بالناس فى بلاد الروم سنة اثنتين وأربعين ..

قال ابن خلدون : وأما مروان فكان من الطبقة الأولى من التابعين ، وعدالتهم معروفة .

ثم تدرج الأمر إلى ولد عبد الملك ، وكانوا من الدين بالمكان الذى كانوا عليه . وتوسطهم عمر بن عبد العزيز فنزع إلى طريقة الخلفاء الأربعة والصحابة جهده ، ولم يهمل ..

ثم جاء خلَفهم واستعملوا طبيعة الملك فى أغراضهم الدنيوية ، ونسوا ما كان عليه سلفهم . فكان ذلك مما دعى الناس إلى أن نقموا عليهم ، وأدالوا بالدعوة العباسية منهم .

وولى بنو العباس الأمر فكانوا من العدالة بمكان ، وصرفوا الملك فى وجوه الحق ، ومذاهبه ما استطاعوا . حتى جاء بنو الرشيد من بعده فكان منهم الصالح والطالح .

أقول : جاء فى السيف المهند ص ١٤٧ :

كان الواثق بن المعتصم تاسع خلفاء بنى العباس .. ولما حج فرق فى الحرمين أموالا عظيمة ، حتى إنه لم يبق فى الحرمين أمام الواثق سائل .

ولما بلغ أهل المدينة موته كانت نساؤهم تخرج إلى البقيع فى كل ليلة ، ويندبنه لفرط إحسانه إليهم .

قال القاضى يحيى بن أكثم : ما أحسن أحد من خلفاء بنى العباس إلى آل المطلب ما أحسن إليهم الواثق ، ما مات وفيهم فقير ، وكان محبوبا عند الناس .. ولم ير فى أيامه نكدا .

قال ابن خلدون : ثم أفضى الأمر إلى بنيهم ، فأعطوا الملك والترف حقه.. فتأذن الله بحربهم وانتزاع الأمر من أيدى العرب جملة ، وأمكن سواهم . والله لا يظلم مثقال ذرة ...

فقد رأيت كيف صار الأمر إلى المُلْك ، وبقيت معانى الخلافة : من تحرى الدين ومذاهبه ، والجرى على منهاج الحق . ولم يظهر التغيير إلا فى الوازع الذى كان دينيا ، ثم انقلب عصبية وسيفا . وهكذا كان الأمر لعهد معاوية ، ومروان ، وابنه عبد الملك ، والصدر الأول من خلفاء بنى العباس إلى الرشيد ، وبعض ولده . ثم ذهبت معانى الخلافة ، ولم يبق إلا أسمها وصار الأمر ملكا بحتا .. ذهب رسم الخلافة وأثرها بذهاب عصبية العرب ، وتلاشى أحوالهم ، وبقى الأمر ملكا بحتا .. ا هـ .

أقول : هذا قول إمام أهل علم الاجتماع ، ومؤسس علم العمران ، الذى قنن التاريخ ، ووضع مبادىء كتابته على أسس علمية ونقدية ، قد عرض هذا العرض الدقيق ، وأعطى كل فترة تاريخية حقها من العرض والصدق ، ولم يتورط تورط من بالغ فى المدح ، ولا تورط من بالغ فى القدح ، ولم يصطنع الإثارة فى إصدار الأحكام ؛ لأن صدق الوصف التاريخى أجدى على الناس من الإثارة والاستفزاز .

أما أصحابنا العلمانيون ، فقد حقروا عقولهم ، وسفهوا أنفسهم ، حين زعموا أن التاريخ الإسلامى كله ظلم واستبداد ، وكأنما استأثر تاريخ المسلمين من

دون العالمين بالباطل كله ، وكأنما أصحابنا العلمانيون قد سبروا أغوار نفوس جميع الحكام المسلمين من لدن عثمان بن عفان – برأه الله مما قالوا – وكأنهم تغلغلوا فى خفاياها ، وأحاطوا بكل الظروف ، وجميع طُرز الحياة من حولهم .

إن الذين وضعوا نظاما للظلم المرتب ، والاضطهاد المنظم ، وقسموا له خطواته ومراحله ، فى تاريخ الشعوب الأخرى لم يلقوا هذه الأحكام الكلية ، التى تنتظم جميع مراحل التاريخ الإسلامى ، وأصدروا أحكاما ليست من وظيفة المؤرخ ، دون أن يزنوا دعواهم وحكمهم بطريقة أهل التاريخ ، الذين يجمعون سوابق الحدث التاريخى ، ويقيسونه على سجايا صاحبه ، ويقارنونه بسيرته ..

ولعمرى إن الإسكندر السادس ، الذى تولى البابوية عام ١٤٩٢ ، والذى شن على كبار رجال إيطاليا حربا لا هوادة فيها ولا رحمة ، وكانت حياته الخاصة أشبه بحياة أمراء أوربا فى أحط عصورها ، إذ كان يلهو بالبغايا الرومانيات ، ووصف بالحنث الذى لا نظير له .. ومع كل هذا لم يقل عنه أحد من مؤرخيهم ما قاله فرج فوده على ذى النورين عثمان ، الذى كان يقطع الليل تسبيحا وقرآنا .

ولم تكن الملكة اليزابيث التى أمرت بقتل الملكة مارى ستيوارت ، عند المؤرخين من قومها أكثر من قاتلة ، لا أكثر ولا أقل .

هكذا يفعلون بتاريخهم ، وكذلك يفعل العلمانيون !

إن الملوك الذين خرجوا عن قواعد من سبقهم ، وأعطوا الترف حقه ، كما قال ابن خلدون ، أقول : حتى هؤلاء الملوك كانوا بسبب الإسلام ، أمثلة فريدة ، عرفها من عرفها فصدق فى حكمها ، وأعلى من ذكرها . وأجدنى مضطرا ههنا لأن أسوق طائفة من وقائع تاريخ المسلمين ، أقصد فيها إلى تلك الفترة التى عرفت بفترة التدهور ، وإعطاء الترف حقه ، لتعلم منها صدق ما أقول إنها بسبب الإسلام كانت متميزة عن تاريخ الدنيا غير المسلمة ، أذكرها منسوبة إلى مراجعها ، توثيقا للمصدر ، وإثباتا لصحة النقل لمن أراد :

١ – جاء فى كتاب السيف المهند ، الذى نقلت منه قريبا خبرين ، ص ١٥١ :

لما دخل المعز الفاطمى مصر ، انتهت إليه امرأة كافور الإخشيدى ، وذكرت أنها كانت أودعت عند يهودى صوّاغ ، يصوغ الذهب والفضة ، قباء من لؤلؤ منسوج بالذهب ، وأنه أنكره . فاستحضره ، وقرره ، فجحد اليهودى ، فأمر المعز أن يحفر فى داره ، فوجدوا القباء ، قد جعله فى جرة ، فسلمه المعز إليها ، فقدمته إليه ، وعرضته عليه ، فأبى أن يقبله منها ، ورده عليها .

أقول : قايس هذا الخبر بما حدث لملكاتنا ، فى عهدنا العلمانى (السعيد) .

٢ – لما استولى الصليبيون على القدس سنة ١٠٩٩ ذبحو المسلمين حتى جرت دماؤهم أنهارا خاض فيها الصليبيون إلى ركبهم ، باعتراف المؤرخين المعاصرين ، وعلى العكس من ذلك تماما ، لما دخل صلاح الدين القدس فى ٢٧ من رجب سنة ٥٨٣ – ١١٨٧/١٠/٢ تمثلت أخلاقه الإسلامية بأجلى معانيها ، فقد أمر مناديه بأن يعلن فى الطرقات أن كافة العجزة الفقراء أحرار ، يمكنهم الذهاب أنى شاءوا ، كما وهب رئيس أساقفة القدس (هرقليانوس) وكذا (باليان) ألفا من الأسرى ، ووهب أخاه العادل ألفا أطلق سراحهم . ويروى المؤرخ (لينيول) أن أرامل الفرسان ذهبن إلى صلاح الدين طالبات الرحمة . فسأل : من يكن ؟ وما طلبهن ؟ فأخبر بذلك . ولما رأى بكاءهن دمعت عيناه ، وطلب ممن يعرفن مكان أزواجهن ، من بين الأسرى أن يخبرنه ؛ ليطلق سراحهم . أما النساء اللواتى فقدن أزواجهن ، فيعوضن من خزائنه ، ويعلق (لينيول) على ذلك قائلا : فإن لم يعرف عن صلاح الدين غير استيلائه على القدس ، فإنها الدليل الكافى على أنه أعظم فاتح يتمتع بقلب رحيم فى زمانه ، وربما كان فى الأزمان .

(د . عبد العظيم رمضان : الصراع بين العرب وأوربا : ٤٩٤ – ٤٩٥)

٣ – قال بدر الدين العينى يصف صلاح الدين :

كان سلطانا عظيما خيرا ديّنا صالحا ، صاحب فتوحات وغزوات ، وجميع ما فتحه من القلاع والحصون سبعة وستون ..

٤ – وجاء فى وصفه الملك العادل أبو بكر بن أيوب :

كان حازما متيقظا .. صبورا حليما ، ديّنا عاقلا وقورا ، أبطل المحرمات والخمور والمعازف من ممالكه كلها ، وقد كانت ممالكه ممهدة من أقصى بلاد مصر واليمن والشام والجزيرة ، وإلى همذان .

٥ – وجاء وفى وصفه الملك الكامل :

كان سلطانا عظيم القدر ، جميل الذكر ، محبٌّ العلماء والفقراء ، متمسكا بالسنة النبوية .. كثير الحلم والإغضاء ، حتى إن بعض الشعراء[٨] هجاه مرارا كثيرة ، فلم يلتفت إليه ، حتى تجرأ ذلك الشاعر وقال :

وما تركهم للقتل حلما، وإنما يرون بقاء المرء فى عصرهم أشقى!

وبلغ ذلك الملك الكامل ، فلم يعاقبه ، وعفا عنه .

وكان من عدله ألا يتجاسر أحدٌ فيظلم أحدا .. فتأدب الناس بذلك غاية الأدب .

وتقدم أنه أراد الشهادة أمام القاضى ، فرد القاضى شهادته ، وعزل نفسه ، ولم يمسسه الملك بسوء !

أما مواقفه مع الفرنج ، واستخلاص دمياط من أيديهم ، وبناء مدينة المنصورة .. فأمور معروفة !

٦ – وقال فى وصف الملك المؤيد :

عارف بالأمور الدينية والدنيوية ، عنده ذوق من أمور الشرع ، والانقياد إليه ، حتى إنه إذا تقدمت عنده دعوى ، وطلب أحد المتخاصمين الشرع ، رضى به وهو منشرح الصدر ؛ وذلك لمحبته للشرع . وذوقه منه .

٧ – فى كتاب نزهة النفوس والأبدان ، فى ترجمته للظاهر برقوق :

---

(٨) هذا يمثل موقف المعارضة ، وموقف الحكم منها ، فى ذلك الزمان .

ولو لم يكن له إلا انقياده للشريعة المطهرة ، وناهيك بها منقبة ومفخرة ، لكفى .

٨ - وفى حوادث سنة ٧٨٥ يصف رئيس الوزراء : الشمس إبراهيم :

لم يلبس تشريف الوزارة ، بل لبس خلقه من الصوف . وكان ينزل إلى داره ، ولا يمكن أحدا من الركوب فى خدمته ، بل كان يمضى كآحاد الناس .. وعمر البلاد ، وطمأن العباد ، وخزن الأهراء بالغلال .. وملأ الحواصل بسائر الحبوب والأصناف .

٩ - وفى حوادث السنة نفسها يقول : وفى رمضان برز المرسوم الشريف بأن المسجونين فى الديون يفرج عنهم ، ودفع ديونهم ... وفى هذا العام تزايد الرخاء فى القاهرة ومصر وضواحيها ..

١٠ - وجاء فى كتاب عقد الجمان فى تاريخ أهل الزمان ، فى حوادث سنة ٨٢٠ :

أن أهل دمياط قاموا بثورة محلية ، قام بها الشعب ضد الوالى : ناصر الدين محمد ، الذى اتصف بسوء السيرة والظلم ، وخصوصا مع صيادى السمك ، وانتهت هذه الثورة بالقبض على الوالى ثم قتله[٩] .

١١ - وذكر ابن إياس فى بدائع الزهور :

أن أول ملوك الترك عز الدين أيبك ، تولى بعد شجرة الدر ، وكان قد جرى عليه الرق ، فلم ترض أهل مصر به، وكان إذا ركب يسمعه العوام ما يكره ، ويقولون له : نحن ما نريد إلا سلطانا رئيسا ، ولد على فطرة الإسلام .

ولم يكن هذا الشعور الشعبى المعلن فى وجه السلطان إلا أثرا من آثار الإسلام ، وتجاوبا مع اتجاهاته ، ومع نظريته السياسية ، التى تجعل من شروط (الإمام) أن يكون حرا .

---

(٩) راجع مقدمة السيف المهندس ، تحقيق فهيم محمد شلتوت . مراجعة د . محمد مصطفى زيادة .

١٢ - ويذكر فى حوادث ٦٥٦ ، وهى سنة استيلاء هولاكو على بغداد ، أنه لما توفى البهاء زهير وهو فى الوزارة ، ولى بعده ، الأسعد هبة الله ، وكان نصرانيا فأسلم ، فلما تولى الوزارة ، أحدث مكوسا كثيرة بمصر ، وفتح أبواب المظالم ، فغضب عليه قطز ، وهو نائب السلطة ، فعزله ، وتولى بعده القاضى بدر الدين السخاوى ، وجمع بين الوزارة والقضاء .

١٣ - ويذكر فى حوادث ٦٥٧ : لما جاءت الأخبار بزحف هولاكو ، جمع قطز العلماء ، وطلب الإذن له بجمع الأموال للجهاد ، فأجاب الشيخ العز بن عبد السلام ، بأنه لا يحل له أخذ المال من الناس إلا بشرط أن يفرغ بيت المال من السلاح ، والذهب والفضة ، والسيوف المحلاة بالذهب .

١٤ - ويذكر فى حوادث السنة نفسها : أن السلطان قطز لما دخل الشام لملاقاة التتار ، وأراد أخذ الأموال للجهاد ، امتنع الشيخ محيى الدين النواوى ، فلما سأله السلطان عن سبب امتناعه قال : أعلم أن عندك من الأموال كذا وكذا .. وأخذ يعدد أموال السلطان فى إحصاء عجيب يدل على علمه بحال الدولة .. ثم قال : فإذا بعت ذلك أفتيتك بجمع الأموال من الرعية !! فلما أمر السلطان بنفيه إلى بلده عارضه العلماء والأمراء ، فلم يتم النفى ! ولكن الشيخ أبى بنفسه أن يساكن السلطان !

١٥ - ذكر ابن إياس أن الملك الظاهر كان قد تلقب أولا بالملك القاهر أبى الفتوحات . فنهاه بعض العلماء عن هذا اللقب فانتهى عنه .

١٦ - قال الإمام أبو شامة : رفعت قضية إلى القاضى تاج الدين فى الملك الظاهر بيبرس أن لشخص عليه دعوى بسبب بئر ، فطلبه القاضى برسول إلى المدرسة الصالحية ، فنزل الملك ، ووقف هو وغريمه أمام القاضى ، وادعى الشخص دعواه ، وكان الحق بيد الملك الظاهر ، وله عليه بينه ، فحكم القاضى له !

١٧ - وذكر ابن إياس عن قايتباى أنه أراد جمع المال لبعض وقعاته الحربية ، وجمع القضاة لذلك ، فامتنع الشيخ أمين الدين الأقصراوى ، وقال على الملأ : لا يحل للسلطان أخذ أموال الناس إلا بوجه شرعى ، وإذا نفد جميع ما فى

بيت المال ، ينظر إلى ما فى آيدى الامراء ، والجند وحلى النساء ... (ج ٣ : ١٤) .

١٨ – وذكر ابن إياس فى حوادث ٩٠٧ مثل هذه المواقف للقضاة الثلاثة مع السلطان الغورى ، عندما أراد أن يأخذ من مال الأوقاف . وأما القاضى الحنبلى فقد أغلظ القول للسلطان ، فانحرف السلطان عنه ، وقال له : إذا طلب المماليك النفقة أبعثهم إليك ..

أما بعد :

فهذه صور متعددة ، وحوادث واقعة ، اخترتها من عصور متعددة ، ليست هى أزهى عصور الإسلام ، ومن دول مختلفة . ترى فيها أثر الإسلام فى النفوس ، والسلوك ، ومواقف العلماء والسلاطين . ترى أثره فى توجيه الناس والعامة ، وعلية القوم ، وفى العلماء لمقاومة الانحراف ، وتغيير اتجاه الظالمين . وهى صور تنفى – بأدلة الواقع – زعم كاتب الوهم عن اقتصار الدعاة على عصر الراشدين .

وهى صور تبين غفلة المعارضين عن الواقع ، واغترارهم بالتحليل العقلى المجرد ، الذى تتعادل فيه الاحتمالات ، فيميل المعارضون إلى ما يرضى هواهم ، ظلما للإسلام فى ذاته ، وظلما لتاريخه الواقع !

تلك صور جزئية ، وجانبية ، وهناك صورة مجملة لهذه الدول التى أخذت منها تلك الصور الجانبية ، والحادثات المفردة . صورة تكشف عن بعد الأثر الإسلامى فى حياة هذه الدول ، وتبين كيف كان الإسلام قوة فعالة ودافعة فى حياة الناس ، فى كل هذه الدول ، حاكمين ومحكومين على السواء ، فى مواجهة المؤامرات العالمية ضد الإسلام ، فى الشرق والغرب على سواء ، من الصليبية مرات ، على مدى قرنين من عمر دولة الإسلام . ومن التتار ، وخبرهم معروف ، ثم التحالف بين الصليبية والتتار مرة ثالثة (وهكذا ، إذن ، كانت الدولة استجابة لظروف العالم الإسلامى ، فى منتصف القرن السابع الهجرى « ١٣ م ») .

ففى ذلك الحين كان على العالم الإسلامى أن يلتزم جانب الدفاع إزاء الهجوم ، الذى كان يتعرض له من الشرق ومن الغرب . ففى الأندلس كانت الحرب (الاستردادية) قد نجحت فى تقليص المساحة الإسلامية على خريطة أسبانيا . على حين كانت البابوية تسعى لعقد تحالف مسيحى وثنى بين الغرب اللاتينى والمغول لحصار العالم الإسلامى .

وفى الوقت الذى كانت فيه قوات لويس التاسع تخوض مياه البحر المتوسط قبالة دمياط كانت جحافل التتار ، بقيادة هولاكو تطوى بلدان الشرق الأوسط ، وهى تقترب من عاصمة الخلافة العباسية فى بغداد .

وكان انتصار المصرين على الصليبيين بين المنصورة وفارسكور (٦٤٧/١٢٥٠ م) ، بمثابة صرخة الميلاد لدولة سلاطين المماليك .

وكانت معركة عين جالون (٦٥٨ هـ/١٢٦٠ م) تأكيدا للدور الذى اضطلعت به دولة سلاطين المماليك منذ مولدها ، وهو دور القوة الضاربة المدافعة عن العالم الإسلامى . فللمرة الأولى ، فى تاريخ المسلمين يجدون أنفسهم بدون خلافة بعد مقتل المستعصم العباسى فى بغداد ٦٥٦ هـ ، وانجلى هذا الحدث ، الذى زلزل أركان العالم الإسلامى عن تغيرات كبيرة فى ميزان القوى العالمية ، وكان على دولة المماليك الناشئة أن تتصدى للخطر التترى ، فانتهز قطز الفرصة ، وعزل السلطان الطفل ، وتولى سلطنة البلاد ، وتمكنت جيوش الدولة الجديدة من كسر الموجة التترية الطاغبة ، وبذلك تأكد دورها كقوة حامية للعالم الإسلامى(١٠) .

وإذا كانت الأعياد ، والاحتفالات الدينية ، والقومية مؤشرا هاما وصادقا على مدى تقدم المجتمع ، ودرجة ما يتمتع به من الاستقرار السياسى والاقتصادى ، وتماسك اجتماعى ، فإن نظرة على تلك الكثرة من الأعياد والاحتفالات المصرية فى عصر المماليك ، وما كان يصحبها من مظاهر البهجة والسرور والرفاهية ، ليكشف لنا عن صورة تفيض بالبهجة والإشراق لمجتمع يعيش حياة مستقرة فى ظل

---

(١٠) عصر سا بن المماليك د . قاسم عبده قاسم . ط دار المعارف .

نظام سياسى متين ، واقتصاد مزدهر ، وأوضاع أمنية وطيدة الأركان .. وتحقق للمصريين قدر كبير من الرخاء والسلام ، انعكس على النمو السكانى ، والرواج التجارى الداخلى . كما تمثل فى اهتمام الناس بجوانب التسلية والترفية فى حياتهم(١١) .

لعلى الآن قد بينت بيانا شافيا ، بأمثلة الواقع التاريخى ، فى صوره الجزئية ، وصورته الكلية ، فضلا عما تقدم من البيان العقلى ، المؤسس على المسلمات البدهية ، فساد ما استند إليه كاتب الوهم من أن التاريخ بعد الراشدين (كان نكرانا لأصول الشريعة وخروجا عنها) . كما تبين أن معارضى الشريعة العلمانيين يَلقُون الكلام بألسنتهم ، ويُلْقُون الأحكام جزافا من غير تحقيق ، ويتوسعون فى الدعوى من غير برهان ! وأن كاتب الوهم قد جانبه الصواب مرة أخرى عندما قال : إن دعاة تطبيق الشريعة يرتكبون خطأ فادحا حين يركزون جهودهم على الإسلام كما ورد فى الكتاب والسنة ، ويتجاهلون الإسلام كما تجسّد فى التاريخ ..

ومقصوده من هذا الكلام واضح : فما دام الواقع التاريخى ، والمعاصر ، قد أثبت فى جميع محاولاته (أنظمة تبتعد كل البعد عن الحرية والعدالة والمساواة وجميع القيم ص ٧) فالمطلوب ، إذن ، ترك الدعوة إلى الإسلام .

ولاحظ هنا أنه يقول : يركزون على الإسلام ، فهدفه ، إذن ، ترك الإسلام كله ، من غير تفريق بين الشريعة وغيرها !!

وقد سمعنا وأطعنا ، وعدنا إلى التاريخ كله . أما عهد الراشدين ، فقد محونا عنه سفاسف العلمانيين ، وأما عهود من بعدهم فقد كذّبت صورها الجزئية ، وصورتها الكلية زعم كاتب الوهم السالف .

ودلت تلك الشواهد على أثر الإسلام ، وتغلغل مبادئه فى حياة الأمة على النحو الذى أوضحته .

هذه القوة لا يمكن أن تأتى بفعل أمير صالح ، أو تزول بفعل حاكم طالح .

---

(١١) المرجع السابق .

إن الأمر أكبر من ذلك . إن هذه القوة تكمن أول ما تكمن فى عظمة الأصول التشريعية التى تلتف حول حياة الأمة ، فى كل صغيرة وكبيرة ، تحميها فى رفق من أى عدوان خارجى ، يأتى من حاكم جنح ، أو ضل سواء السبيل ، لأنه فى النهاية لن يضع لهم تشريعا من عنده ، فى شئونهم الاجتماعية ، أو الاقتصادية .. وإن استطاع أن يسىء فى دائرة اختصاصه المالية والسياسية .

هذه الحقيقة يجب ألا تغيب عنا عند نظرتنا إلى فترات الضعف التى طرأت على سلامة التطبيق فى تاريخنا التشريعى[١٢] .

وقد سبق الإمام الشيخ محمد عبده إلى ذكر هذه الشبهة ، شبهة سوء حال المسلمين مع دعوى الإسلام وامتيازه ، ورد عليها فى كتابه : رسالة التوحيد ، التى قرأها بعض المستشرقين ، ثم قال : إذا كان هذا هو الإسلام فأنا مسلم .

وأوضح الإمام هذه الشبهة ببيانه الناصع القوى ، بما لا يستطيعه المعترضون على الإسلام اليوم . ثم ردّ عليها بالجانب النظرى ، ثم بالعملى ، بما فيه مقنع لمن يريد !

وبعد ، فليس هذا (حديثا مليئا بالنصوص ، ويتجاهل الإسلام كما تجسد فى التاريخ .

هذا هو التاريخ ، وتلك حقائقه ، تقرع آذان المنكرين ، فلعلها تغسل عنهم قذارات الفكر المنحرف ، وغثاثات عقول الذين يلحدون فى آيات الله البينات ﴿ إن فى ذلك لأية . وما كان أكثرهم مؤمنين ﴾ .

ونختم هذا البحث : صورة الإسلام التاريخية عند الدعاة بتلك الشهادة المحايدة :

ذكر المستشرق الفرنسى (اتيين دينيه) فى كتابه : محمد رسول الله : أن أعظم عباقرة عصره : نابليون قد شغلته قصة انتشار الإسلام ، وأنه كان ينظر إلى الإسلام باهتمام ، ويذكر الإسلام فى أواخر أيامه ، ويقول : لابد أن يكون فى انتشار الإسلام سر لا نعلمه .

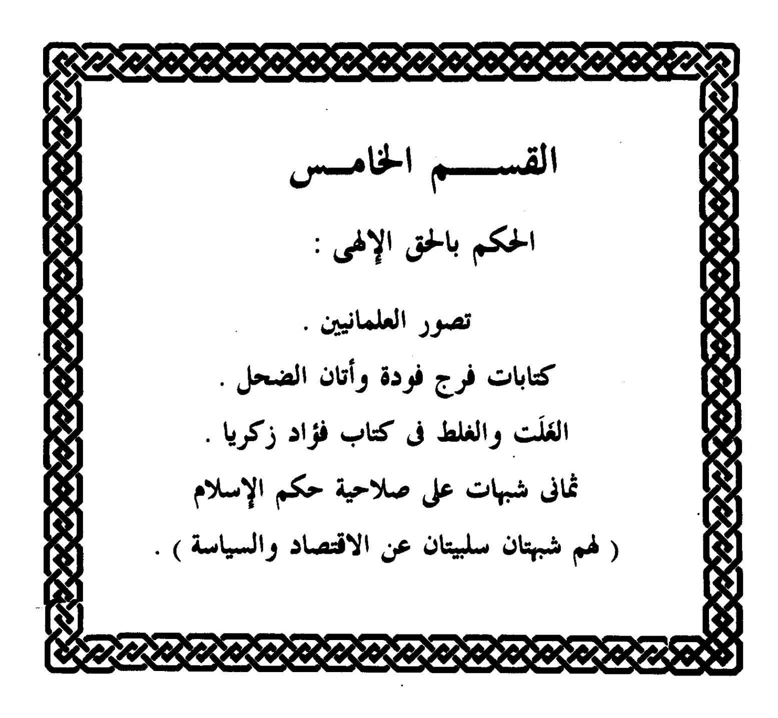
(١٢) عبد الحليم خفاجى : حوار مع الشيوعيين . ٣٢٧ .

يقول (دينيه) : ولذلك كان نابليون يعلم أن وراء خمول العالم الإسلامى ، فى فترة الانحطاط خزائن لا مثيل لها من القوة الفعالة الكامنة ، فحاول فى مناسبات متعددة أن يستميل المسلمين إلى جانبه ببعض المعاهدات ، وكان يؤمن بأنه إذا وفق فى ذلك يستطيع أن يوقظ المسلمين من سباتهم ، وأن يغير بمعونة الإسلام وجه الأرض قاطبة !!! أ هـ .

تلك شهادة قائد من أكبر القواد فى التاريخ للإسلام فى وقت كان هو أحط فترات تاريخ المسلمين ، لم تحجب صورة الواقع الهابط عن فكر نابليون حقيقة الإسلام .

تلك شهادته ، وهذه شهادة (الإخوة) فرج فودة وفؤاد زكريا (المسلمين) والله يستنسخ ما يعملون ، وستكتب شهادتهم ويسألون !!

ملحوظة : هناك صورة مجملة عن حضارة المسلمين الفكرية ، والعلمية ، والفنية تجاوزتها ، لسبق الإشارة إليها فى كتابى الذى يرد على كتاب : قبل السقوط ، ولأن العلمانيين هنا لم يثيروا إلا مسألة الاستبداد .



القســـم الخامــس

الحكم بالحق الإلهى :

تصور العلمانيين .

كتابات فرج فودة وأتان الضحل .

الغَلَت والغلط فى كتاب فؤاد زكريا .

ثمانى شبهات على صلاحية حكم الإسلام

(لهم شبهتان سلبيتان عن الاقتصاد والسياسة) .



الحكم بالحق الإلهى وحقائق الإسلام :

تصــور العلمانييــن

كانت جولتنا التى انتهينا منها آنفا : فى زعم (الرافضة) أن التاريخ شاهد لهم على دعواهم أن تطبيق شريعة الإسلام يُفضى ، لا محالة ، إلى الحكم الإلهى .

وبقيت دعواهم فى تأييد هذا الزعم ، بأن التدبّر فى حقائق الإسلام الذاتية ، وفى أقوال الدعاة ، وفى لوازم التطبيق ، إذا تم ، ولوازم أقوال الدعاة – كل ذلك شاهد لهم على ما يزعمون .

وإذا صرفنا النظر عن لَغْو فرج فودة ، وكتاباته التى تتسم بأنها مِثْل أُتَّان الضَّحْل[1] : لا هى على اليابسة فيستوى طريقها ، ولا هى فى لجة الماء فيعمق غورها . ولا مرية فى أن كتابات فرج فودة لن تصنّف فى ألوان البحوث العلمية ، ولا على الدرك الأسفل من مراقيها . ويكفى لبيان هذه الحقيقة أن يتضمن كتابه : قبل السقوط ، مقالة كاملة ، بعنوان مستقل ، تستغرق من كتابه خمس صفحات مكتوبة ، بُنيت كلها على افتراء كاذب ، ينسبه إلى كتاب بأيدى الناس ، لكاتب ما زال حيا ، مما أثار عجبه واستنكاره . ثم يبنى فرج فودة ، على الكذبة المفتراة أكاذيب أخرى يخترعها اختراعا ، ثم بعد ذلك كله يوهم القارىء بأنه صادق ، بإظهار التعفف عن ذكر أسماءٍ لعلماء إسلاميين ، ومفكرين . ثم بعد ذلك كله لا يستحيى أن يذكر كذبه على كتاب الدكتور زكريا البرى ، منسوبا إليه ، محدداً صفحته من الكتاب !!!

---

(١) الضحل : الماء القليل على الأرض لا عمق له . وأتان الضحل : صخرة عند ملتقى الماء يركبها الطُّحْلُب فتمْلَسُ فتنزلق عليها القدم .

ففى أى لون من ألوان البحث العلمى يصنف هذا الكذب ؟ دع منه : الجهل ، والمغالطة ، والكذب العلمى .. فربما يصنف ذلك فى باب الأضحوكات ، أو المخزيات !

لكنّ الذى استطاع – من العلمانيين – أن يكسو غَلَتَه وغلطه بكساء المنهج العلمى ، وزخرف التحليل العقلى إنما هو الأستاذ الدكتور فؤاد زكريا ، الذى لم يحضرنى لوصف موقفه من قضية شريعة الإسلام إلا القول بأنه : من الذين دلّهم العلم ، ثم أضلّهم !!

ولودِدْتُ – غير متحدٍ ، ولا يائس من ماضيه وحاضره – أن نقوم لله مثنى : أنا وهو ، متجردين للحق ، لعل الشبهات تقشّع ، عسى الله أن يهدينا الصراط المستقيم ، فينتفع به المسلمون ، ويندىٰ بصوته صوت الإسلام !

بمراجعة كتاب فؤاد زكريا : الحقيقة والوهم فى الحركة الإسلامية المعاصرة صفحات : ١٠ – ١٤ ، ١٤٢ – ١٤٧ ، ١٦٢ – ١٦٧ نجد بها شبهاته وأدلتها ، على النحو الآتى :

١ – ليس هناك حكم إلهى يوازن بحكم بشرى ، بل الموازنة – عند التحليل – بين حكم بشرى وآخر بشرى أيضا . ويبرهن على زعمه بالجواب عن سؤالين : لماذا ؟ وكيف ؟

ويجيب عن : لماذا ؟ بدليلين : أن الشريعة فى أغلبها مبادىء عامة ؛ لكى تكون صالحة للتطبيق تحتاج إلى جهد بشرى من أجل ملء تفاصيلها بمضمون صالح للتطبيق ، وهذا كله جهد بشرى : فمبدأ الإحسان (تنص عليه آيات كثيرة تهدف كلها إلى إشعار الأغنياء بأن للمحرومين فى أموالهم حقا) ولكن تفسيره يبدأ من الإعطاء المباشر الذى أصبح غير مناسب لزماننا إلى منع الأغنياء من امتلاك الوسائل التى تمكنهم من الاستغلال .. وما بين الإعطاء المباشر ومنع امتلاك وسائل الاستغلال درجات كلها جهد بشرى .

والشورى : تبدأ من همس الحاكم فى أذن وزرائه إلى الانتخابات النيابية ، فالمبدأ واحد ، ولكن التفسيرات كلها بشرية . وتفسير الأستاذ خالد محمد خالد

للشورىٰ ما كان يستطيعه لولا معرفته بالنظم البشرية الحديثة ، وإلا فلماذا لم تعرف هذه المبادىء قديما . ومثل ذلك التفسيرات العلمية للقرآن .

الثانى : أن الشريعة لا تفسر نفسها ، وإنما يفسرها البشر ، والبشر لا يخلون من أهوائهم ، ولا من ضعفهم ، فتفسير الشريعة دائما تفسير بشرى فيه هاتان اللازمتان .

فالموازنة إنما هى دائما بين حكم بشرى وآخر بشرى ، والخطر فى الأوّل : تفسير الشريعة ، أنه يزعم أنه ناطق بلسان الوحى فمخالفته كفر ، مع أنه على التحقيق بشرى . أما الثانى فمسلم من المبدأ أنه من وضع بشر .

أما عن : كيف ؟ فإن كان المراد من الشريعة : الحدود ، فإذا طبقناها قبل حل المشكلات ترتب على ذلك الظلم ؛ إذ كيف تقطع يد من سرق رغيفا ليسد جوعه ؟

وافترض أننا أقمنا كل الحدود ، هل إقامة الحدود تحل المشكلات ؟

وإذا أخرنا الحدود إلى أن نقضى على المشكلات ، وحلها سيكون بوسائل بشرية ، وحينئذ يكون سبب المطالبة بالشريعة قد زال .

٢ - يزعم الدعاة أن الإسلام صالح لكل زمان ومكان :

- وليس هناك نص دينى مباشر بهذا المعنى - ومعنى هذه الصلاحية فيه تناقضان : الإنسان كائن متغير ؛ ولذا يلزم أن تكون أحكامه وقوانينه متغيرة (فالعقل يأبى أن يكون هناك فى المجال البشرى ما يصلح لكل زمان ومكان) - ما دام الإنسان متغيرا (يكون معنى صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان الحجر على الإنسان ، فالمعنى المباشر لعبارة : الإسلام صالح لكل زمان : أن الله وضع سننا ينبغى على الإنسان السير عليها أبد الدهر) (هل يمكن للأب أن يضع لأبنائه قواعد ثابتة لا يحيدون عنها طوال حياتهم ..؟) والزعم بأن (مبدأ) الشريعة العام ثابت والمتغير هو التطبيق ، هو أولا يتضمن الاعتراف بحقيقة تغير الإنسان ، ولكن معنى هذا أن دور الجهد البشرى يتزايد ، والمبدأ الدينى يتناقص . ومعنى هذا أن نعتمد على عقولنا لا على النص الدينى .

٣ - زعم الدعاة أن الإسلام نظام شامل معناه ، أو مؤداه : الحكم على الإنسان بالجمود والانغلاق، فماذا نصنع فى الأفكار الإنسانية ، والفنون ، ومنها الرقص ؟!

ويمكننا من مراجعة ما تقدم ، فى نصوص كاتب الوهم أن نجمل شبهاته فى الآتى :

١ - ليس هناك - على التحقيق ، وعند التحليل - حكم لله ، إنما هو حكم بشرى يزعم إنه إلهى .

٢ - الشريعة لا تفسر نفسها ، وإنما يفسرهاالبشر بما فيهم من هوى وضعف .

٣ - الزعم بأن الإسلام صالح لكل زمان ومكان كلام يتضمن تناقضا عقلياً فضلا عن الشك فى وجود نص مباشر بهذا المعنى .

٤ - مما يدل على بشرية التفسير موقف المفسر من الآيات العلمية فى القرآن ، إذ كانوا يقولون عن ﴿ ويعلم ما فى الأرحام ﴾ إنها من مفاتح الغيب ، فلما عرف العلم الحديث (جنس) الجنين غيروا تفسيرهم .

٥ - معنى تطبيق الشريعة الحكم على الإنسان بالجمود ، ما دامت الشريعة شاملةً ، على قول الدعاة وزعمهم .

٦ - وتطبيق الشريعة يمنع الفنون مثل التماثيل ، والرقص ، وتحرم حياتنا من الجمال .

٧ - وإذا طبقنا فماذا نطبّق وعلماء الإسلام فى تفسير الشريعة اختلفوا إلى حد التناقض ؟ (كاتب الوهم أشار إلى الخلاف ، والذى توسع فيه قليلا نور فرحات ، ثم كاتب السقوط الذى بالغ فيه) .

٨ - وأخيرا : هل تطبيق الشريعة يحل مشكلاتنا فى الاقتصاد ، والإسكان ، والديون ومعاملات البنوك ....؟ ثم هناك ، فى أقوالهم ، سؤال سلبّى ، للتحدى : ما نظرية الإسلام فى الاقتصاد والسياسة ؟

* * *

١ - لا حكم لله ، إنما الحكم للبشـر !

هذا كلامهم ، وإنى منه برىء . ذلك لأن مبادىء الشريعة العامة ، كما يقولون ، يضع البشر تفصيلاتها وكلما تعقدت الحياة ازداد اجتهاد البشر فى تطبيق المبدأ العام ، وكلما ازداد الاجتهاد ازداد البعد عن مبدأ الشريعة العام .. والشريعة لا تفسر نفسها ...!

قبل بيان الخطأ الموضوعى فى هذه الشبهة ، أبين اللوازم الخطيرة التى تلزم عليها ، وصاحبها رجل منطق ، وأخذ الإسلاميين مرات ببعض لوازم كلامهم . مما يلزم على هذه الشبهة وأدلتها :

١ - أن الله عندما قال : ﴿ إن الحكم إلا لله ﴾ كان قصرا تشريعيا للحكم على الله ، فى اللفظ المجرد ، الذى لا يطابق الواقع ، ولا يمكن لعقل الفيلسوف أن يفهمه فهما مطابقا للواقع (فإنى أعترف بأننى عاجز عن فهم تعبير « الحكم الإلهى » ص ١١) .

٢ - وأن الله ، عندما كلفنا بإنفاذ حكمه كلفنا بالمستحيل ، وبما لا يمكن فهمه عند العقل المستنير ! والثابت ، فى علم أصول الفقه ، أن شرط التكليف القدرة على المكلف به ؛ فما لا قدرة للمكلّف عليه لا يصح التكليف به شرعا .

وإذا كان فى التكليف ما ظاهر لفظه التكليف بما لا يدخل تحت قدرة المكلف ، فإنما هو استعمال لغوى يراد به أمر متعلق بهذا الظاهر . فقوله تعالى : ﴿ ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾ وقوله عليه السلام : « لا تَمُتْ وأنت ظالم » ليس المطلوب منه إلا ما يدخل تحت القدرة . وفى الآية : الإسلام ، وفى الحديث : ترك الظلم .

ولذلك لا يطلب الشرع رفع الأوصاف التى طبع عليها الإنسان : كشهوة الطعام والشراب ، كما لا يطلب بتحسين ما قبح من خلقة جسم المكلف ، ولا بتكميل ما نقص منها .

وهذا الشرط الذى اشترطه الفقهاء ، كما أنه مقتضى الفقه الإسلامى هو أيضا مقتضى العقل ؛ لأن عدم هذا الشرط معناه طلب تحصيل المستحيل . والعقل ينفى ذلك .

فإذا كان الله ، سبحانه ، قد قصر حق التشريع عليه ، وأمرنا بما حكم يكون أَمَرَنَا بالمستحيل الذى ينفيه العقل .

٣ - ومن هذه اللوازم أن الله عندما أمرنا بردّ ما اختلفنا فيه إلى الله ورسوله - يكون مطالبةً بالردّ إلى الهوى المتعدد بتعدد المختلفين ، فيكون ما جعله الله علاجا للاختلاف سببا لمزيد من الاختلاف . والردّ إلى الله : ردّ إلى القرآن . والردّ إلى الرسول: يكون إليه فى حياته ، وإلى سنته بعد مماته ، وهذا ما فعله المسلمون فعلا ، وحسم خلافاتهم بالفعل : كما حصل فى خلاف عمر والصديق حول قتال المرتدين ، وقتال مانعى الزكاة ، وكما حصل فى خلاف عمر وبلال فى تقسيم أراضى العراق ، وكما حصل فى مراجعة المرأة لعمر فى المهور ، وكما حصل من توقف الصدّيق فى ميراث الجدّة ، حتى علم بعمل الرسول وحكمه فيها . وغير هذا كثير ، سبق مثله عندما كنت أبين الحوار (الديمقراطى) بين المسلمين ، وعندما كنت أبين ما اشتمل عليه الحكم الإسلامى من (قواعد) احتكم إليها المسلمون .

فهل ردّنا الله إلى المستحيل ؟ وهل قطع الخلاف بين المختلفين بالهوى والمستحيل ؟

٤ - ومن اللوازم ، أيضا ، بطلان خبر القرآن فى معرفة أهل الاختصاص الحقّ ، واستنباطه فى قوله : ﴿ وإذا جاءهم أمرٌ من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردّوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ﴾ . فالله يقول (لعلمه الذين يستنبطونه) وفؤاد زكريا يقول : لا يعلمونه !

٥ - ومن لوازم كلام كاتب الوهم بطلان الموازنة التى أجراها الله بنفسه ، بين حكمه وحكم الناس ، فى قوله : ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ﴾ . فكلام كاتب الوهم ، عند الأخذ به يبطل هذه الموازنة ، كما يبطل مدلول الاستفهام التقرير فى قوله : ﴿ ومن أحسن من الله حكما ﴾ !

وحكمه تعالى حسن لمن يوقن ومن لا يوقن ، لكن القصد إلى ظهور حسنه ، والاطلاع عليه لمن تزكّى ، واطلع على حكم الله ، دون الجهلة !!

٦ - وأخيرا يلزم على قول كاتب الوهم أن الأمة الإسلامية على مدى نحو خمسة عشر قرنا ، لم تهتد أبدا - بعد الرسول - فى أية لحظة إلى حكم الله ، وأن الأمة ظلت تحكم بالهوى طوال هذا التاريخ ، وأن أئمتها المجتهدين جميعا كانوا كاذبين ، أو واهمين . وأن هذا الكذب ، أو الوهم ، أو هما معا أقاما هذه الدولة التى انتشرت فى سرعة مذهلة (بكل المقاييس) على حد تعبيره ، وأنها - على هذا الوهم والكذب - أقامت هذه الحضارة التى شرقّت وغربّت !!!

كل ذلك ، وهم واهمون ، حتى جاء (الشاطر حسن) وكشف للمسلمين الغطاء عن وهمهم بعقله الفذ الفريد !!

وليس على الله بمستنكر أن يجمع العالم واحد !

وبعد ، فبعض هذه اللوازم : كُفْر . وراوى الكفر ليس بكافر . ولكنا لا نكفّر أحدا ممن تلزمه هذه اللوازم ؛ لقاعدة جليلة ، وضعها علماء المسلمين فى محاوراتهم حول المذاهب الفكرية . العلماء الذين يستهزىء بهم العلمانيون . هذه القاعدة هى : (لازم المذاهب ليس بمذهب) .

وتفسير ذلك أن قول كاتب الوهم : ليس هناك على الحقيقة ما يسمى حكم الله ، إنما هو حكم البشر . وقوله هذا يستلزم اللوازم السابقة ، وبعضها كفر ، لو أخذ بها صاحبها ، ولكنا لا نكفّره ، لأنها ليست قوله المباشر ، بل لوازم قوله المباشر (ولازم المذهب ليس بمذهب) أما هو إذا كان ، فيما بينه وبين نفسه ، يؤمن بهذه اللوازم ، فأمر نفسه إليه ﴿ بل الإنسان على نفسه بصيرة ﴾ .

* * *

المبادىء العامـــة

لا نزاع فى اشتمال القرآن على مبادىء عامة ، بعضها فصّلته السنّة ، وبعضها ترك للأمة !

لكن هل صحيح أن الاجتهاد فى تجدد تطبيق المبدأ العامّ ، واختلاف صور التطبيق فى ظروف عنها فى الأخرى يبعدنا عن (النص الشرعى) بحيث يكون التطبيق بشريا بحتا ، وكلما ازداد الزمن بعدا ازددنا بعداً عن نص المبدأ العامّ ؟ كاتب الوهم يقول : نعم !

وهو فى زعمه هذا يستخدم علم المنطق فى مسألة العلاقات ، ويجعل العلاقة بين (المبدأ العام) وبين تطبيقه علاقة عكسية : كلما امتد الزمن وكثرت تعقّدات الحياة قلّ العمل بالنص ، وقلّت صلتنا به ! وههنا طائفة من الأخطاء :

– أن الأمر كله يرجع إلى صورة واحدة لتطبيق المبدأ فى زمن معين ، مهما تعقدت الحياة ، وامتد الزمان : فإذا كان مبدأ الشورى يطبق أولا باستشارة أبى بكر وعمر ، ثم باستشارة أهل بدر ، لا يدعى عاقل أن تغير الصورة من مشاورة اثنين ، التى كانت محققة للمبدأ فى ظروفها – إلى استشارة أهل المدينة جميعا حتى الشبان الذين يدخلون ميدان العمل حديثا – لا يدعى عاقل أن المبدأ قد ترك ، أو بعد عنه أهل المدينة ، عندما تغيرت الصورة إلى استشارتهم جميعا !

– وتعدد الوسائل ، وتنوعها ، وتعقدها ، بل وتراكمها – لا يعنى أبدا البعد عن المبدأ ، وما أظن أن مبدأ (الإحسان) احتاج إلى الوسائل المبتكرة ، والمتعددة ، والمعقدة .. مثلما احتاج مبدأ إعداد القوة فى قوله تعالى : ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ فإذا احتاج المسلمون اليوم ؛ لتنفيذ هذا الواجب ، فى صورته العامة المأمور بها ، إلى مبتكرات العلم الحديث ، أيقال : إنهم بعدوا عن المبدأ بمقدار ما توسع العلم فى الاختراع ؟ إن مسافة البعد بين السيف والرمح والسهم ، وبين حرب الكواكب ، يساوقها ، ويصاحبها (المبدأ العام) : مبدأ

﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ ، على بعد التقدم بين الصاروخ العابر للقارات والسهم العابر للأشبار . ولا أحسب عاقلا يقول : إن المبدأ قد ازددنا عنه بعدا بمقدار ما بين الجمل والحصان ، وبين مركبة الفضاء . ولو صح ذلك فى عقل عاقل لكان لزومنا القتال بالسيف والرمح هو صورة تحقيق مبدأ إعداد القوة الوحيدة ، وأن هذه الصور الحديثة بعيدة عن المبدأ ! الصواب ، لمن يريد أن يفهم : أنها بعيدة عن الصورة الأولى ، مصاحبةٌ للمبدأ . والمهم فى الإسلام تحقيق المبدأ فى صورته المناسبة ، فإذا كان إحسان العمل يتحقق بالرقابة الداخلية ، النابعة من إيمان الإنسان ، وإذا كان مبدأ إحسان العمل يتحقق بالرقابة الداخلية ، النابعة من إيمان الإنسان ، وإذا كان مبدأ إحسان العمل يتحقق برقيب واحد يقيمه المسئول ، كما كان عمر بن الخطاب يبعث محمد بن مسلمة الأنصارى يفتش حكام الأقاليم ، ويلتقى بشعب الولاية - إذا كفى ذلك ، وحقق المبدأ ، فبها ونعمت . وإذا تغيرت الحال ، وأصبحت (الصورة) المستعملة ، التى كانت مناسبة غير محققة للمبدأ وجب على أهل العلم أن يبحثوا عن الصورة المناسبة المحققة للمبدأ .

وهذا الوجوب مقرر فى علم أصول الفقه ، فى مبحث الذرائع ، التى هى : ما كان وسيلة لشىء ذى صفة شرعية ، مثل : الوجوب - الحرمة .. والذريعة تأخذ حكم ما توصل إليه ، فإذا كان (إحسان) العقيدة ، وإحسان العبادة ، وإحسان العمل - واجبا بحكم الشرع كانت الذرائع الموصلة إليه واجبة . ولعلماء أصول الفقه فى ذلك عبارة جامعة هى : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

فالصورة الموصلة إلى المبدأ فى أى عصر لا يقف منها الإسلام موقف (عدم المنع) بل يقف منها موقفا إيجابيا ، فيجعلها واجبة . وكون هذه الصورة جهدا بشريا لا ينفى عن (المبدأ العام) صفته الإلهية ، مهما طال الزمن ؛ وتعقدت الصورة ، فسوف تظل البشرية مطالبة بتحقيق المبدأ الإلهى ، مستحضرة له .

- ومما يدل على (حضور) المبدأ أن من الصور ما ينفيها (المبدأ) : فصورة الإحسان التى يراها كاتب الوهم فى (منع الأغنياء من امتلاك وسائل الانتاج) هى صورة (ماركسية) ينفيها الإسلام ، ويأباها المسلمون على عمومها

الماركسىّ ، وفى تطبيقها (اللينينىّ) أو (السيتالينى). يرفضها المسلمون ، لا لأنها ماركسية الفكر ، ستالينية التطبيق ، لا . إنما يرفضونها لأن (مبدأ حرمان الأغنياء) وتحريم الملكية الفردية ، وإباحة ملكية الدولة فقط - مرفوضة فى الإسلام ، رفضه للظلم فى كل موقع .

فالعلاقة بين المبدأ وأية صورة فى أى زمان علاقة طردية : كلما وجدت الصورة على صورتها الإسلامية وجد المبدأ . وكلما انعدمت الصورة الإسلامية انعدم المبدأ .

- ويتبين لنا خطأ فهم كاتب الوهم فى العلاقة بين (المبدأ العام) وصور تطبيقه إذا عرفنا معنى (الاجتهاد الشرعى) : إنه بذل الجهد فى التعرف على حكم الشرع فى مسألة من المسائل الجديدة ، وصورة من صور الحياة المستحدثة التى لم يرد فيها نص جزئى . ويكون هذا التعرف : برد هذه المسألة ، أو الصورة ، التى هى (فرع جزئى) إلى أصل من الأصول الشرعية ؛ لاستنباط حكم هذا الفرع . وعلى ذلك فالعلاقة بين (النص الكلى) والصور الجزئية علاقة (اقتراب وتقريب) وليس علاقة (ابتعاد ولا إبعاد) .

هذا هو عمل المجتهد فى كل زمان وكل مكان ، فى (ملء تفاصيل المبادىء الكلية) ، وبذلك لا تكون الصور (كلها قابلة لأن تندرج تحت المبدأ الكلى العام) كما يزعم كاتب الوهم .

لا تندرج الصور كلها تحت المبدأ لسببين :

الأول : لما عرفنا من معنى الاجتهاد ؛ فلابد من أن تكون الصورة راجعة إلى المبدأ العام ، بحيث تكون بعض (ما صدقاته) كما يقول المناطقة ، أى تكون فرداً مما يصدق الكلىّ عليه ، فما كان من تلك الصور المفردة غير قابل للاندراج تحت حقيقة المبدأ العام ، كصورة (منع الأغنياء من ملكية وسائل الانتاج) لا يكون من مفردَاته ، ولا ينطبق عليه ، كما لا تنطبق (الإنسانية) على (الحمار) .

الثانى : أن من الصور (البشرية) ما يناقض بعضها بعضها ، فالقول

بأنها كلها – مع تناقضها – مندرجة تحت (المبدأ الدينى الكلى) معناه : أن المبدأ يجمع بين المتناقضات ! والعقل يمنع ذلك .

وكاتب الوهم يلجأ هنا إلى حكاية (روح الإسلام) التى سبق لنا بيان زيغ العلمانيين فيها :

يقول : صيغة الإحسان تستهدف تحقيق شكل من أشكال العدالة ، غير أن تعقد المجتمعات يحتم علينا أن نأخذ من الإحسان (روحه العام) .

وبهذه (الروح) ينتهى إلى إعدام مبدأ الإحسان ، وإحياء مبادىء الظلم ، والقهر ، والإذلال .. للأغنياء .. وبذلك ينتهى إلى مفارقة المبدأ ، ليس العمل به ، وإلى الاستقلال التام عن الشريعة ، اكتفاء (بالعقل) .

والاحتمالات هنا ثلاثة : دين من غير عقل

أو عقل من غير دين

أو دين معه عقل ، وعقل معه دين . وهذا هو الإسلام .

وأعيذ كاتب الوهم من الاحتمال الرابع : لا عقل ولا دين !

فمن الناس من يتجافى بدينه عن العقل ، ويقول : لكل مجاله .

ومن الناس من يتجافى بعقله عن الدين ، ويرى كرامة الإنسان فى الاستقلال بعقله عن كل توجيه للدين ﴿ يقول ربنا آتنا فى الدنيا وماله فى الآخرة من خلاق ﴾ .

ومن الناس من يرى الحياة دينا وعقلا ، وعقلا ودينا ، و﴿ يقول ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾ وكذلك كان المسلمون : أمة وسطا ليكونوا شهداء على الناس .

وهذا هو ما فهمه ، وعمل به أئمة المسلمين : يقول الشهرستانى فى الملل والنحل[٢] :

(مستند الاجماع نص خفى أو جلى ، لا محالة ، وإلا فيؤدى إلى إثبات « الأحكام المرسلة » . ومستند الاجتهاد والقياس هو الإجماع ، وهو أيضا مستند إلى نص مخصوص فى جواز الاجتهاد) .

فرجعت الأصول الأربعة : الكتاب والسنة والإجماع والقياس – إلى اثنين . وربما ترجع إلى واحد وهو قول الله تعالى . وبالجملة : نعلم قطعا ويقينا ، أن الحوادث والوقائع مما لا يقبل الحصر والعدّ . ونعلم ، قطعا أيضا ، أنه لم يرد فى كل حادثة نص ، ولا يتصور ذلك . والنصوص إذا كانت متناهية ، والوقائع متناهية ، وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناها .. علمنا قطعا ، أن الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار ، حتى يكون بصدد كل حادثة اجتهاد . ثم لا يجوز أن يكون الاجتهاد مرسلا : خارجا عن ضبط الشارع ؛ فإن القياس المرسل شرع . وإثبات حكم من غير مستند وضْعٌ آخر ، والشارع هو الواضع للأحكام .. ا هـ .

يريد الإمام الشهرستانى أن يقرر :

– ضرورة الاجتهاد .

– والاجتهاد نوعان : مرسل لا يتقيد بالشرع ، وإنما مستنده (الرأى) المجرد ، والاعتماد على العقل وحده . ومقيد : يرى الرأى ، ويعمل فيه العقل مسترشدا بالشرع .

– والنوع الأول مرفوض ، والثانى هو الاجتهاد الشرعى .

(وإخوتنا العلمانيون) يلفّون ، ويدورون ، ويلتقون ، ويفترقون ؛ ليصلوا إلى غاية واحدة هى : الاجتهاد المرسل .

فبينما يرى كاتب الوهم أن النص الدينى العام باق (بروحه) فى أية صورة

---

(٢) جـ ١ : ١٨٠ بتحقيق المرحوم الشيخ محمد فتح الله بدران .

بشرية يجتهد فيها الإنسان ، يرى كاتب الظلام : نور فرحات أن النص قطعى الدلالة ، قطعى الثبوت ، ومع ذلك هذه النصوص بصفتيها هاتين ، ما كان منها متعلقا بالأحكام العملية فى المال ونحوه تترك ولا يعمل بها ، فالربا يباح ؛ لأنه بزعمه كان للبيئة التى نزل فيها القرآن ..

ولما أراد نور فرحات أن يستشهد على زعمه كان (من أمانته العلمية) أن نقل عبارة الشهرستانى : السابقة فى كتابه ص ٣٩ ، وتوقف عند قول الشهرستانى (ثم لا يجوز أن يكون الاجتهاد مرسلا) فلم يذكرها ؛ لأنها تعارض قصده . واكتفى بأن النصوص متناهية ، وأن الحوادث غير متناهية ، وبما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناها ، فالقرآن والسنة ، لم يعودا كافيين لضبط حوادث عصرنا وعلينا الاكتفاء بالعقل وحده (ص ٧٢) ونحن فى هذا لا نُجافى الإسلام !! هذا زعمه !

فهو يؤمن بترك النصوص مع إيمانه بأنها قطعية الثبوت ، قطعية الدلالة ، وبينما هو يرى النصوص (قطعية الدلالة) يراها فؤاد زكريا خاوية الدلالة ، وليست دلالتها إلا هوى البشر وضعفهم !

* * *

إن هذه العمومية فى المبادىء الإسلامية ، والتى حاول كاتب الوهم أن يسلبها حقيقتها الإلهية - هذه العمومية من خصائص الإسلام المقصودة ، بغية الاعتداد (بالمبدأ) والاعتداد بحرية الإنسان وعقله فى اختيار الصورة الملائمة . ولو رسم الإسلام الشكل والمبدأ ؛ لكان الشكل دينا مفروضا ، يوقع الالتزام به فى الحرج ، المرفوع فى هذا الدين . ولو تركه من غير مبدأ ولا شكل لتركه سدى ، وهو ما يتنافى عقلا ، وكونا مع حقيقة أنه (مخلوق) لله ، كما يتنافى مع صفة من صفات الله ، بل عدد من تلك الصفات : القيومية ، والرحمة ، والرأفة ...

إننا - فى المنهج الإسلامى - نجد أن هذه المسألة ، بشطريها : المبدأ الثابت ، والصورة المتغيرة - نجد فى ذلك مبدأ (تكريم) الإنسان ، والذى فسره

كاتب الوهم بأنه يقتضى تركه لعقله وحده : حقق له (بالمبدأ الثابت : الهداية والحضارة ، واتفق ذلك مع حقيقة أنه (مخلوق) لله ، كما اتفق مع صفات الله عز وجل . ثم حقق له – بحرية اختيار الصورة ، وتجديدها كلما لزم التجديد : الحرية ، وتكريم العقل ، وصفة المواءمة بين المبدأ والحياة .

* * *

إن (العمومية والتجرد) شرطان ضروريان لتتحقق للنص القانونى ماهيته ، ونور فرحات – بحكم تخصصه يعلم ذلك ؛ ولهذا لم يقترب فى كلامه من هذه المغالطة (الفؤادية) وأعلن صراحة وقف العمل بها مع اليقين فى ثبوتها ودلالتها ! ولكن لا مراء فى أن كاتب الوهم يعلم – بحكم تخصصه أن الفلسفة تُعنى بردّ الجزئيات المتناثرة فى الكون ، بل وفى العلوم ، إلى علتها الأولى . وهذه الجزئيات ، على كثرتها ، لا تنفلت من علتها الأولى الجامعة ، كما أنها ، أيضا ، لا تناقضها ، وكذلك صور تطبيق المبدأ الدينى العام ، على تعددها لا تنقطع عن مبدئها ، ولا تأخذ صورة بشرية فى شكلها ومضمونها تناقض المبدأ العام ، كما يستلزمه كلام كاتب الوهم ، وإن حاول نفيه بظاهرٍ من القول . إن المكان الفاصل بين نقطتين يجمع بينهما .

فالله سبحانه شرع للناس فى أمر دينهم أصولا جامعة ، ووهب لهم العقول ؛ ليستعملوها فى ردّ الفروع إليها .

والإسلام بهذا المنهج لا يحجر على العقل ، كما زعم كاتب الوهم ، بل أضاف مجالا جديدا إلى عمل العقل ، كان محروما منه قبل الإسلام ، مجالا فى دائرة الدين ، إذ كان كل دين ، قبله ، متجانفا لإثم التناقض بين الدين والعقل ، فجاء الإسلام وأقام أساس الدين كلَّه على العقل . وإثبات وجود الله بالعقل ، وإثبات رسالة محمد بالعقل ، وليس بالآيات المادية ، حتى إن علماء الإسلام يقررون أن دلالة المعجزة المادية متوقف على إثبات الرسالة للرسول بالعقل .

ولعل من الطريق المُونِق[٣] أن أذكّر الأستاذ الدكتور فؤاد زكريا أن علماء

(٣) المعجِب .

المسلمين يقررون أن الدليل النقليّ الصرف لا وجود له !! قال فى شرح رسالة الشريف الجرجانى : اعلم أن الدليل إما عقلى صرف ، وإما مركب من العقلى والنقلى . وأما النقليّ الصرف فمحال !!

جاء الإسلام فوجه الإنسان إلى النظر فى الكون والمادة بفكره ، وبتجاربه ، وأقره على ذلك ، وحضه عليه حضا لا مثيل له فى أى دين ، إلى درجة أن يجعله فى تجارب الحياة ، قد يكون أعلم بها من (النبى) وأشد خُبْرا !!! ثم أضاف له مجال الدين ، ورفض ، للإنسان أن يقيم دينه على واحد من خمسة ، كلها مشروحة فى القرآن ؛ لمنافاتها العقل :

- رفض إقامة الدين على التقليد ، اتباعا للآباء ، أو السادة ، أو الكبراء .

- ورفض إقامته على الهوى النفسى ، لمجرد اشتهاء النفس ، لنفع ، أو إشباع .

- ورفض إقامته على الظن ، الذى لا يصل إلى درجة العلم .

- ورفض إقامته على الأمانى والآمال ، التى توهم صاحبها أنه حَظِىّ مقرب من غير برهان .

- ورفض إقامته على التخييل ، الذى يتخيل به شيئا على غير حقيقته ، فيسمى الحجارة آلهة ، والشركَ زلفى ، وظلم الأغنياء إحسانا ،وترك هدى الله عقلا ، والفسوقَ حرية ، والتدينَ رجعية وأحكامَ الله وحشيّة ، وخروجَ بعض الحكام عن أحكام الله مرحلةً تشريعية ، والكلمةَ الطيبةَ فى القرآن نابتةً أرضية ، والأديانَ كلهَّا أديانَ الفقراء ، والاستمساكَ بالإسلام جمودا ، والدعوةَ إليه دعوةً إلى التخلف ، وانتشارَ هذه الدعوة (مظهر من مظاهر نقص الوعى ..) وتاريخَ الدعوة ومضمونَها كلَّه ظلماً وتخلفا ...[٤] وما أيسر على المعاند ، أن يقول كلمة ، أى كلمة فى مقابل كل حق ، وكل حقيقة !!

بقى فى هذه المسألة ، مع كاتب الوهم ، شرحه لمدلول (الإحسان) فى

---

(٤) كل هذا الذى ذكرتُ بعض ما كتبه العلمانيون .

القرآن . يقول : مبدأ الإحسان معترف به فى الإسلام ، تنص عليه آيات كثيرة ، تهدف كلها إلى أشعار الأغنياء بأن للمحرومين فى أموالهم حقا .. هكذا قال : تهدف كلها إلى ... ص ١٤٤ .

فسّر الإحسان ، فى كل آياته ، بحق المحرومين فى أموال الأغنياء !

وهذا التفسير يمثّل حالتين لمعارضى الشريعة : الأولى : حمل آيات القرآن على (إيمانهم المسبق) ومذهبهم فى تفسير كل شىء بالتفسير المادىّ (فآيات الإحسان كلها تهدف إلى صيغة لتحقيق شكل للعدالة الاجتماعية ، ابتداء من **العطاء المباشر– الذى أصبح عنده غير ممكن– إلى منع امتلاك وسائل الانتاج)!**

الحالة الثانية : حالة الجهل بالقرآن !! ولهذا فسر (الإحسان) بما فسره به !

لقد ورد لفظ (الإحسان) ومشتقاته فى القرآن على اثنى عشر معنى ! واحد منها فقط بمعنى (الإنفاق) والأحد عشر الأخرى بمعان أخرى : تتعلق بالسمو بالعقيدة ، والعمل الدينى ، والدنيوى ، الذى يمثله قوله عليه السلام : « الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .

وجعل الإحسانَ القرآنُ من مقاصد الخلق والإيجاد : ﴿ الذى خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملا ﴾ فجعل الحياة ميدانا للتنافس فى إحسان العمل . ثم بين للناس أن هذا التسامى والتسابق عائد عليهم ، وأن التقصير فيه كذلك ﴿ إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها ﴾ ثم بين لهم منزلة الإحسان الكبرى ، ونوعه الأفضل فقال : ﴿ ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه إلى الله وهو محسن ﴾ .

حتى هذا المعنى الذى قال به فى معنى الإحسان وهدفه لا يقتصر فى القرآن على الحق المادى ، بل يمتد ، فى أخلاق القرآن إلى (معنويات) المودة والرحمة والرقة فى المعاملة ، والكلمة الطيبة مع العطاء إلى غير هذه القيم التى لا يعرفها الماديون . وبذلك يكون الإسلام ، مع رعايته الفقراء ماديا ، رعاهم إنسانيا ، وحفظ لهم كرامتهم ، حتى جعل القول المعروف خيرا من الإعطاء الذى يتبعه أذى يمس إنسانية المحتاج .. وهذا التوجيه القرآنى يفتح للناس فى كل حين أبواب

رعاية المحتاجين بما يحفظ عليهم إنسانيتهم . وإن كان كل ذلك لا يمنع العطاء المباشر ، الذى يبدو من كلام كاتب الوهم أنه لم يباشره مع الأهل والأقارب والجيران ... فى القرى والكفور ...، لكنه – طبعا – يستهدف النظام الشمولى الذى يحول الناس جميعا إلى أجراء عند الدولة .

إن أستاذ الفلسفة ، فى تفسير (الإحسان) بهذا المعنى الذى يمثل واحداً من اثنى عشر من معناه فى القرآن متأثر بمعنى (الإحسان) فى الأخلاق المسيحية ! وهكذا شأنه عندما يتعرض لقيمة أخلاقية ، أو غيرها من قيم الإسلام ، لا يفتأ يكرر قوله : التى دعت إليها كل الأديان .

ولا جدال فى أن الأديان كلها دعت إلى الفضائل ، ولكن العيب فى أن فيلسوفنا لا يدرك الفروق الكثيرة ، التى تخص القيم الإسلامية ، وتجعلها قيما متميزة بخصائصها ، إن قيم : الطاعة ، والصبر ، والإحسان ، والطهارة ، والخشوع ، وغيرها ، فى المسيحية ليست هى هى فى الإسلام . وإن من له أدنى معرفة بالديانتين ، وبتاريخ أخلاقهما ، ويعلم تاريخ الأخلاق ، ليدرك هذه الحقيقة التى تعلمناها فى شرخ الشباب ، والتى أصبحت من شيوعها بمنزلة البدهيات .. ومن أراد التثبت من هذه الفوارق فليرجع ، على سبيل المثال إلى كتاب : المجمل فى تاريخ الأخلاق تأليف D.R.H. ترجمة د . توفيق الطويل ، عبد الحميد حمدى ط أولى سنة ١٩٤٩ .

وننتهى إلى نتيجة هى أن العلمانيين ، للوصول إلى هدفهم ، يحرفون الحقائق ، وينتقدون ما يجهلون ، والمنطق ، والعقل يقول : الحكم على الشىء فرع عن تصوره !!

والخلاصة :

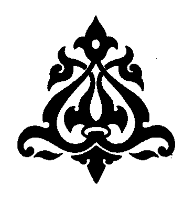
أن الله جعل الإسلام صراطه المستقيم لتكميل البشر فى أمورهم الروحية والجسدية ؛ ليكون وسيلة للسعادة الدنيوية والأخروية . ولما كانت الأمور الروحية التى تتناول سعادة الآخرة : من العقائد ، والعبادات لا تختلف باختلاف الزمن والمكان – أتمها الله تعالى ، وأكملها أصولا وفروعا . وقد أحاطت بها النصوص ، فليس لبشر بعد الرسول أن يزيد فيها ، ولا أن ينقص منها شيئا .

وأما الأمور الدنيوية : من قضائية ، وسياسية ، فلما كانت تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة – بيّن الإسلام أهم أصولها ، وما مسّت إليه الحاجة فى عصر التنزيل من فروعها ، وكان من إعجاز هذا الدين ، وكماله أن ما جاءت به النصوص ، من ذلك ، يتفق مع مصالح البشر ، فى كل زمان ومكان ، ويهدى أولى الأمر إلى أقوم طريق ؛ لإقامة الميزان : بالشورى ، والاجتهاد .

ومن هذا تتبين لنا حكمة القرآن فى نهيه المؤمنين عن كثرة السؤال ، وكراهة الرسول ﷺ لكثرة سؤال المؤمنين له عن المسائل التى تقتضى أجوبتها كثرة الأحكام ، والتشدد فى الدين ، أو بيان أحكام دنيوية ، وبما توافق ذلك العصر ، ولا توافق مصالح البشر بعده[٥] !

* * *

إن رفض (الثابت) من أحكام الإسلام ، ومبادئه العامة ، وجعْلنا (الإنسان) مقياس الحق والحكم عوْدٌ إلى سوفسطائية جديدة ، تجعل الإنسان مقياس الأشياء ، ومعيار القيم ، وعندئذ لا تكون أشياء ، ولا تكون قيم[٦] !!



(٥) راجع تفسير المنار جـ ٧ : ١٤١ ، وما بعدها .

(٦) السوفسطائية : مذهب قديم لا يرى لأى شيء حقيقة فى ذاته ، وإنما حقائق الأشياء نسبية بحسب ما يراه كل إنسان ، وهم الذين بين زيفهم شيخ الفلاسفة سقراط !

٢ – الشريعة لا تفسر نفسها

تلك هى حجة كاتب الوهم الثانية فى أن الموازنة – على التحقيق عنده – ليست بين حكم الله وحكم البشر ، بل بين حكم بشرى ، وحكم بشرى ؛ لأن الشريعة إنما يفسرها البشر ، ثم يضفون على تفسيرهم قداسة الإلهية ، ويجعلون الخروج على تفسيرهم وقولهم خروجا عن حكم الله . أما شريعة البشر فهى فى مأمن من ذلك ؛ لأننا نسلّم ، أصلا ، أنها بشرية ، وما يتبين فيها من خطأ ، إنما هو متوقع قبل أن يقع ، ومن ثم فلا يَدّعى أحد لها القداسة .

وههنا طائفة من الأخطاء :

١ – أن القول بتقديس تفسير البشر ، ونسبته إلى الله تقليد لمسيحية الغرب فى العصور الوسطى . وليس بين المؤرخين ، والباحثين خلاف فى أن ذلك لا نظير له فى الإسلام ، ولا عند علمائه .

٢ – هذه الحجة – مع ما فيها من نقل عن الغرب المظلم – يدل على بطلانها حقيقة مقررة فى علوم الشريعة الإسلامية ، لم يمَلّ العلماءُ من ترديدها ، وتأكيدها جيلا بعد جيل . تلك الحقيقة : أن ما يقال له : حكم الله ، إنما هو لما ورد به الوحى ، أما اجتهاد المجتهد فى تفسيره ، أو الاستنباط منه ، من غير إجماع عليه فلا يقال له : حكم الله . إنما يقال له : تفسير فلان ، رأى فلان ، أو اجتهاده ، أو حكمه . وأقوال أئمة المسلمين فى هذا التفريق مستفيضة ، منها :

– قال ابن القيم فى إعلام الموقعين جـ ١ : ٣١ – ٣٢ ، جـ ٤ : ١٥٣ : حرّم الله سبحانه ، القول عليه بغير علم ، وجعله من أعظم المحرمات ، بل جعله فى المرتبة العليا منها . فلا يجوز للعبد أن يقول : هذا حلال وهذا حرام إلا بما علم أن الله سبحانه أحله وحرمه . قال السلف : ليتق أحدكم أن يقول : أحل الله كذا

وحرم كذا ، فيقول الله له : كذبتَ . فلا ينبغى أن يقول لما لا يعلم ورود الوحى بتحليله وتحريمه : أحله الله وحرمه لمجرد التقليد أو التأويل .

– وقال أبو حنيفة ، جوابا لمن سأله : أهذا الذى انتهيت إليه هو الحق الذى لا مرية فيه ؟ فقال : والله ما أدرى ، لعله الباطل الذى لا مرية فيه .

– وقال مالك : كل أحد يؤخذ من كلامه ويرد عليه ، إلا صاحب هذا المقام ﷺ . ويشير إلى قبره عليه السلام ، وكان يجلس وهو عن يمينه .

– وقال ابن وهب : سمعت مالكا يقول : لم يكن من أمر الناس ، ولا من مضى من سلفنا ، ولا أدركت أحدا أقتدى به يقول فى شىء : هذا حلال وهذا حرام ، وما كانوا يجترئون على ذلك ، وإنما كانوا يقولون : نكره كذا ، ونرى هذا حسنا ، ولا نرى هذا .

– وقال الشافعى : رأيى صواب يحتمل الخطأ .

– وقال أحمد : لقد بذلت المجهود من نفسى ، وإنى لأرجو أن أخرج من هذا الأمر كفافا ، لا علىّ ولا لى .

هذه بعض أقوال الأئمة فى اجتهاداتهم ، لم يقطع أحد منهم لرأيه بأنه الحق ، أو الصواب ، بَلْه القداسة . فمن أين زعم كاتب الوهم أن التفسير البشرى للشريعة يعطى صفة القداسة ؟ ومن أين زعمه أن الخروج عليه خروج عن حكم الله ؟ إذن كيف وجدت هذه المذاهب ، وتعددت الآراء والاجتهادات ؟ لقد تقدم لنا العلم بأن قول الصحابى ، ورأيه واجتهاده ليس تشريعا ، ولا مصدرا من مصادر التشريع . وكان قولهم وتفسيرهم أولى بهذه القداسة المزعومة ، وتقدم لنا أن عمر عندما فسر لفظ (الكلالة) قال : أقول فيها برأيى ، فإن يكن صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأ فمنى ومن الشيطان !

ألا فليدنا كاتب الوهم على إمام واحد من علماء المسلمين زَعَم لقوله ، أو زُعم له ، أنه قدسىّ معبّر عن الله !!

٣ – ومما تضمنته عبارة الكاتب من أخطاء زعمه أن ما شرع البشر لا يقدّس ! إذن ما القول فيمن جعل كتاب : (رأس المال) ، إنجيل الشيوعية ؟ وما

القول فيمن جعل نصوص (الميثاق) مقدسة ، وجعل (الإيمان) به شرطا لقبول ذلك (المؤمن) عضوا فى الاتحاد الاشتراكى ؟

٤ - ومن الأخطاء الموضوعية فى عبارة الكتاب : كتاب الوهم : تعميم القول بأن الشريعة تحتاج إلى تفسير المفسير ، إذ من الشريعة ما هو قطعى الدلالة ، لا يحتاج إلى تفسير ولا تأويل . وقد اعترف بهذه الحقيقة محمد نور فرحات فى كتابه : الشريعة والمجتمع .

وهذا القطعى الدلالة كثير فى الشريعة : فى العقائد ، والعبادات ، والأحكام ، وقد قال الله ﴿ هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون فى العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذّكر إلا أولو الألباب ﴾ .

ومواضع الاتفاق ومواضع الاجتهاد معروفة عن العلماء ، ومراجعة ، بالنظرة العجلى ، لكتب فقه المذاهب تكشف عن مواضع الاتفاق . ولذلك يكثر فى قول العلماء : هذا بالإجماع ، هذا قول الجمهور ، هذا شاذ ، هذا انفرد به فلان . إلى آخر هذه الألفاظ العلمية التى تبين درجة الاتفاق والاختلاف : من الشذوذ إلى الكثرة إلى الإجماع .

فإذا كان الأمر كذلك حقا ، فكيف ساغ لكتاب الوهم أن يطلق القول بأن الشريعة إنما يفسرها العلماء ، أو البشر بأهوائهم وضعفهم ؟! ثم يجرى - على أساس ما زعم - موازنة ينتهى بها إلى تفضيل ما شرع البشر .

٥ - فهل هذه الموازنة صحيحة ؟ هل استوفت الشروط (العقلية والعلمية) للمقايسة العلمية السليمة ؟

- أما منا الآن (شريعة من وضع البشر)

يوازنها الكاتب بما (وضع الله للناس) ص ١٣ ، فالمقابِل ، الموازن بشريعة الإنسان هو :

(أ) شريعة وضعها الله .

(ب) منها نصوص قطعية الثبوت فى نسبتها إلى الله ، قطعية الدلالة ، لا اختلاف فى تفسيرها .

(جـ) نصوص يجتهد العلماء فى تفسيرها ، وقد تختلف فى التفسير آراؤهم .

(د) اجتهاد فى فروع مستحدثة يردّها العلماء إلى **الأصول** المتفق عليها .

(هـ) اجتهاد (مرسل) لا يستند إلى أصل من أصول الشريعة – يرفضه علماء المسلمين قاطبة !

هل تصح الموازنة بين شريعة هذا شأنها ، وهذه درجات الاجتهاد فيها – وبين (شريعة) – إن صح التسمية – هى من صنع الإنسان خالصة ؟

لِنَسْتَفْتِ الفيلسوف أبا الحسن العامرى ، قال :

إن تبيان فضيلة الشىء على الشىء بحسب المقابلات بينهما قد يكون صوابا ، وقد يكون خطأ . وصورة الصواب معلقة بشيئين : أحدهما : ألا يوقع المقايسة إلا بين الأشكال المتجانسة – العناصر والموضوعات المتشابهة –. أعنى ألا يعمد إلى أشرف ما فى هذا ، فيقيسه بأرذل ما فى صاحبه ، ويعمد إلى أصل من أصول هذا ، فيقابله بفرع من فروع ذاك .

والآخر – من شروط صورة المقابلة الصواب – ألا يعمد إلى خَلّة موصوفة فى فرقة من الفرق ، غير مستفيضة فى كافّتها ، فينسبها إلى جملة طبقاتها .

ومتى حافظ العاقل ، فى المقابلة بين الأشياء ، على هذين المعنيين ، فقد سهل عليه المأخذ فى توفية خطوط المتقابلات ، وكان ملازما للصواب فى أمره . ا هـ .

رحم الله فيلسوفنا أبا الحسن ، لكأنما يتكلم عن(إخواننا) هؤلاء ، الذين يقطّعون حبل الإخاء ، ويشوبون الحق بالباطل !

فصاحب الوهم عندما قايس بين الشريعة ، على صفاتها الخمس التى ذكرتُ ، وبين ما وضع الإنسان ، لم يوقع الموازنة بين (متجانسين) .

وعندما فضل ما وضع الإنسان على شريعة تلك صفاتها ، كان قد علّق الصواب بالأدنى دون الذى هو خير .

وعندما نظر إلى ما يكون ، أو ربما يكون ، من هوى فى التفسير ، وقابله بما وضع الإنسان ، متجاهلا ما لا يحتاج إلى تفسير ، وما اتفق عليه المفسرون ، وما قال به الجمهور – عندما فعل ذلك كان يقايس بين أرذل ما فى شيء ، إلى أفضل ما فى الشيء الآخر ! وكذلك فعل كاتب السقوط ، وكاتب الظلام عندما عمدا إلى أرذل ما فى تاريخ المسلمين ، وقايساه بأحسن ما فى (الديمقراطية) ! وكذلك يفعلون عندما يقفون على ما قد يكون عند بعض الشبان من غلوّ !

ورحم الله أبا الحسن عندما قال فى هذه الحال :

لا أحد أخسّ مرتبة ممن يتتبع القبيح ليستخرجه من بين ظهرانَيْ الحسن .

وما أشد مطابقة تعبير الأستاذ فهمى هويدى فى رده على (تنظيم العلمانيين) لحالهم ، عندما قال عنهم : الباحثون فى النفايات والقُمامة !

إن (إخواننا) العلمانيين يظلمون أنفسهم ، ويهضمون عقولهم ، ويخالفون العقل وهم يدّعونه ، ويتنكرون للعلم ويتعالمون .. وما داموا كذلك فلن يهتدوا إذن أبدا !

إنهم يعوزهم العدل فى أحكامهم ، ويعوزهم العقل فى موازناتهم ، ويعوزهم العلم بما يحكمون عليه دون تصوّره ، وتعوزهم النظافة فى اختيارهم ، ثم يعوزهم الخلق فى إخبارهم ﴿ إن يتبعون إلا الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى ﴾ .

٣ - ليس الإسلام صالحا لكل زمـان !!

يشك كاتب الوهم فى وجود (نص مباشر يحمل المعنى الذى تُفهم به عبارة : صلاحية أحكام الشريعة لكل زمان ومكان) . ويعتقد أن التفكير بعمق (يكشف عن تناقضين) هما : أن الإنسان كائن متغير ، ومن ثم ينبغى أن تكون الأحكام التى (تنظم) حياته متغيرة .. والعقل والعلم يكشفان عن حقيقة تغير الإنسان . الثانى من التناقضين : أن التفسير المباشر لعبارة الدعاة : الشريعة صالحة .. يعنى الحجر على الإنسان ، والحكم عليه بالجمود ، لأن معنى عبارتهم : أن الله وضع للناس ؛ فى وقت ما ، سننا ينبغى أن يسيروا عليها إلى أبد الدهر .. التناقض هنا بين هذا المعنى ، وقول الدعاة إن الله كرم الإنسان . فالعقل والعلم **يحكمان بتغير الإنسان** (فهل يتمشىَّ هذا التكريم والاستخلاف فى الأرض مع تحديد المسار مقدما .. لا يخرج عنه مهما تغير ؟ هل يمكن للأب الحريص أن يلجأ إلى وضع قواعد ثابتة لأولاده لا يحيدون عنها طوال حياتهم .. أليس مما يتمشى مع حرصه عليهم أن يترك لهم هامشا واسعا من حرية التصرف ..) ص ١٢ - ١٣ وأعاد هذه المعانى فى ص ١٦٢ - ١٦٦ ا هـ .

وأقـول :

عبارة (الإسلام صالح لكل زمان ومكان) عبارة جارية على ألسنة المسلمين ، منذ كان الإسلام ، تلقوْها بالقبول ، قولا وعملا ، وكانت من مقاييسهم فى الحكم على صحة بعض الأخبار . فالعبارة مما تلقها المسلمون بالإجماع .

ولست أدرى لماذا قيد الكاتب النص الذى يتضمن معنى صلاحية الشريعة لكل زمان بأن يكون (مباشر) ، إلا أن يكون من تحايلاته لرفض حكم الإسلام اليوم . فكيف يستسيغ (ضرورة الدلالة المباشرة) وهو يزعم (أن التفكير فى

هذه العبارة بشيء من التعمق يكشف فيها عن تناقضين – ص ١٢) فلماذا ، إذن ، ضرورة أن يكون المعنى مباشرا ؟ إن (الاستنباط) فضيلة من خصائص الإنسان ، جعلها الإسلام فضيلة من خصائص الفكر والفقه الإسلامى .

– ثم كيف تكون صلاحية الشريعة لكل زمان قاضية على الإنسان بالتحجّر والجمود ؟: إن كانت الشريعة صالحة فلا تحجّر ولا جمود ، وإن كان تحجر وجمود فلا تكون الصلاحية ! فإيمان الدعاة بصلاحية الشريعة معناه قدرتها على مسايرة الإنسان فى تغيراته ، وليس معناها القضاء عليه بالجمود .

والدعاة لا يؤمنون بصلاحية الشريعة الإسلامية فقط ، بل يؤمنون بصلاحية (الإسلام) .

وقد ترتب على فهم الكاتب لهذه العبارة أن قصر مهمة الإسلام على (تنظيم) حياة الإنسان . على حين أن الإسلام ؛ كما (ينظم) (يبنى) الإنسان ، ولا تقتصر مهمته على مجرد التنظيم . فالتنظيم المجرد مهمة (القوانين) الإنسانية ، التى لا تُعنى من الإنسان ، إلا بالتنظيم الظاهر ، أما (بناء) الإنسان فليس واردا لدى هذه القوانين !

بل إن الإسلام ، من جانبه التشريعى فقط لا تقتصر مهمته على (التنظيم) ؛ لأن بناء شريعة الإسلام قائم على (العقيدة) وعلى (الأخلاق) ، وذلك يأبى أن تكون مهمة الشريعة الإسلامية مقصورة على التنظيم المجرد . ومن هنا كان خطأ كاتب الوهم فيما زعم من تناقض .

* * *

أما من حيث النصوص الدالة على صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان ، فإنها كثيرة ، منها ما أخبر به القرآن إخبارا مباشرا وجليا ، من ذلك :

– ﴿ وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ ﴾ (الأنعام : ١٩) فالقرآن لمن كان فى عصر نزوله ، ولكل من بلغه بعد ذلك .

– ومنها إخباره بأن المستقبل سيبين أنه الحق ﴿ ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم هدى ورحمة لقوم يؤمنون . هل ينظرون إلا تأويله ، يوم يأتى

تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق ﴾ (الأعراف : ٥٢ – ٥٣) . ﴿ بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ، ولما يأتهم تأويله ﴾ (يونس : ٣٩) ﴿ سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ﴾ (فصلت : ٥٣) .

– ومنها إخباره بأن الرسول مرسل للناس أجمعين ، بما أنزل عليه من الإسلام ﴿ قل يأيها الناس إنى رسول الله إليكم جميعا ﴾ (الأعراف : ١٥٨) . ونداء الناس عام ، يشمل من فى زمانه ، ومن بعدهم ، كقوله : ﴿ يأيها الناس اعبدوا ربكم الذى خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون . الذى جعل لكم الأرض فراشا والسماء بناء ﴾ فالنداء لهؤلاء الذين ذكرهم بهذا التعميم ، وهو شامل للناس أجمعين . ومنه : ﴿ يأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ﴾ والناس جميعا أبناء هذه الحقيقة ، فالخطاب وما تبعه من تشريع ، من أول سورة النساء للناس أجمعين . لذلك فرق العلماء – فى مبحث النداء فى القرآن – بين نوعين منه : نداء للمؤمنين خاصة ، ونداء للناس أجمعين ، واستتبع كل من النداءين ما يناسبه من تكليف .

– ومنها ما أخبر أن الرسول ﷺ نذير للعالمين بما أوحى إليه من القرآن بكل ما فيه من عقائد وشرائع ﴿ تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ﴾ (الفرقان : ١) .

– ومنها ما أخبر أن الرسول مرسل لأهل زمانه ومَن بعدهم ﴿ هو الذى بعث فى الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفى ضلال مبين . وآخرون منهم لما يلحقوا بهم وهو العزيز الحكيم ﴾ (الجمعة : ٢ – ٣) .

– ولما ذكر حكم الفىء – وهذا من التشريع المباشر – بين أنه لمن جعله لهم فى زمانه ، ولمن جاء بعدهم ممن هو بمثل حالهم ﴿ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب . للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم

وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون ... والذين جاءوا من بعدهم ﴾ (الحشر : ٧ - ١٠) . لذلك قال عمر : ما أحد إلا وله حق فى الفىء إلى يوم القيامة ! إلى يوم القيامة ! هذا فهم عمر .

- ومنها أن القرآن طلب من المؤمنين التأسى بإبراهيم عليه الصلاة والسلام ﴿ قد كانت لكم أسوة حسنة فى إبراهيم والذين معه .. إلا قول إبراهيم لأبيه لاستغفرن لك .. ﴾ (الممتحنة : ٤) . وأوحى إلى محمد باتباع إبراهيم ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم ..) (النحل : ١٢٣) . وجعل محمدا عليه السلام أسوة للمؤمنين ﴿ لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة ﴾ (الأحزاب : ٢١) . فكما امتدت الأسوة بإبراهيم إلى محمد عليهما السلام ، طلب من المؤمنين عامة الأسوة بمحمد ﷺ .

وههنا دقيقة من دقائق قواعد الفقه الإسلامى ، وفهم نصوص تشريعه : يقول العلماء : إن تعليق الحكم يؤذن بعلية الاشتقاق . فتعليق الكثير من أحكام الشريعة على الإيمان يلزم كل مؤمن فى كل زمان ومكان بهذه الأحكام . ولو قلنا بغير ذلك لتضمن أن الله طلب من المؤمنين الامتثال لشريعة لا تناسبهم ، وتقضى عليهم بالتحجر والجمود !

- ومنها الموازنة التى أقامها الله بين حكمه وحكم الجاهلية ﴿ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ﴾ - موازنة باقية بين حكم الله وكل حكم سواه ، فى أى زمان ومكان .

- هذا ، ولم يختلف خاصة المسلمين وعامتهم ، على تعدد اتجاهاتهم الفكرية فى أن الإسلام ، وشريعته ، هو دين الله الخاتم ، اختتم به الأديان ، وأكمل به الدين ، وأتم به النعمة إلى يوم الدين . فالقائل بغير ذلك قائل بغير ما أجمعت الأمة عليه ، ومخالف لتشريع الله للمؤمنين ﴿ يأيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدى الله ورسوله .. ﴾ .

حاور الخليفةُ المنصورُ الإمامَ مالكا فى المسجد النبوى ، حيث كان مجلس مالك ، فرفع الخليفةُ صوته . فقال له مالك : يا أمير المؤمنين ، خفض صوتك

فإن الله تعالى أدب أقواما فقال : ﴿ يأيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ، ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض .. ﴾ ومدح أقواما فقال : ﴿ إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى ﴾ وذم أقواما فقال : ﴿ إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾ وإن حرمته ميتا كحرمته حيا . فسكن لها المنصور !!

هذا فعل النصوص وتوجيهها ، وهم ينكرون أن يكون لها أثر !

وهذه قواعد السلوك تحكم على رأس الدولة ، وهم يزعمون ألاّ قواعد !

وهذا هو المنصور يخضع لتوجيه القرآن ، وهم يزعمون أنه ادعى الحكم الإلهى !

وهذا هو المنصور ينتقده العالم على ملأ من الناس ، فيتقبل النقد ، والتوجيه ، ويسكن له ، وهم ينعتون الحكم الإسلامى ، وتاريخه كله با لاستبداد والظلم !!

* * *

لقد أقام كاتب الوهم نعيه على صلاحية الإسلام لكل زمان على ما زعم أنه حقيقة كشف عنها العلم ، وأيدها العقل ، تلك : أن الإنسان كائن متغير . والشريعة ثابتة ، والثابت لا يحكم المتغير . فى رأى الكاتب ، ولو حكمه لقضى عليه بالجمود . وهذا حكم يرفضه الواقع ، كما يأباه العقل والعلم ، فيما يزعم الكاتب !!

ما نصيب هذا التحليل من العقل والعلم والواقع ؟

– ولنا أن نسأل أستاذ المنطق : هل الحكم بالتغير مقصور على الإنسان ؟
الكاتب نفسه يجيب فى ص ١٢ : (ما دام الإنسان ذاته قد طرأت عليه تغيرات فى الزمان منذ العصر الحجرى حتى عصر الصواريخ كما طرأت عليه تغيرات فى المكان ما بين الجزر الاستوائية والمدن الصناعية) . ومن المعلوم ذاك التغير فى الحيوانات من الخلية الأولى إلى الفيل ، ثم تغير السلالات بعد .. إذن الحكم على الإنسان

بالتغير حكم غير مانع من دخول غير الإنسان فى الحكم . وهذا عيب منطقى يعرفه الأستاذ !

– وهل الحكم على الإنسان بالتغير جامع لكل حقيقة الإنسان ؟

أليس فى الإنسان (ثوابت) إنْ تغيّر عليه الزمانُ والمكان ، وتغيرت صورة تناوله الأشكال السياسية والاجتماعية ... ظل فى الإنسان (دوافع) هذا التناول ، وهذه الدوافع هى هى ، فى جوهرها ، والرغبة فى إشباعها منذ كان الإنسان[7] ؟

أستاذ الفلسفة يعلم أن المناطقة قديما عرفوا الإنسان : بأنه حيوان ناطق . فهل تغيرت حيوانيته الناطقة المفكرة ؟ أم هى ما زالت صادقة عليه الآن ، وسوف تصدق ؟!

حتى التعريفات التى استحدثتها المذاهب بحسب اتجاهاتها ، كقولهم : الإنسان حيوان صانع ، أو صانع الآلة .. إن كانت صحيحة فهى صادقة عليه منذ كان ، إلى يوم ينتهى .. هذا من ناحية الحقيقة .

– أما من ناحية الطبائع ، أليس فى الإنسان (غرائز) يولد بها ، وتصاحبه أنى كان ؟! أليس الإنسان يولد وقد فُطر على أعمال تصدر منه دون تعليم أو إرشاد ، بل وبدون تعلّم ؟ أليس فى الإنسان غريزة : الهرب ، ووجدان الخوف . وغريزة النفور ووجدان الاشمئزاز . وغريزة حب الاستطلاع ووجدان التعجب . وغريزة المقاتلة ووجدان الغضب ، وغريزة حب الظهور ، ووجدان العجب والزهو . وغريزة الخضوع ووجدان الذلة والاستكانة ، أوليس فى الإنسان غريزة الأبوة والأمومة ووجدان المحبة والحنان ، وغرائز حب التملك ، والحل والتركيب ، والضحك .

أوليس فى الإنسان ، مع تلك الغرائز ، الميول الفطرية : نزعات عامة

---

(٧) لقد كان المتنبى أخبر بالثابت والمتغير من الإنسان من صاحبنا عندما قال :

وفى الجسم نفس لا تشيب بشيبه ولو أن ما فى الوجه منه حراب
يغيّر منى الدهر ما شاء غيرها وأبلغ أقصى العمر وهى كعاب !

تشمل الإيحاء ، والمشاركة الوجدانية والمحاكاة والغريزة الجنسية ، واللعب ، والمنافسة ، ونزعة التدين ...

أوليست هذه الغرائز ثابتة فى جوهرها منذ كان الإنسان ؟

أوليست هذه الغرائز هى أيضا ، أمهات العادات ، التى أصبحت طبيعتنا الثابتة ، بعد طبيعتنا الأولى : الغرائز ؟ تلك التى نأتى إلى الدنيا مزودين بها ، ولا حيلة لنا ، ولا للزمان ، ولا للمكان ، فى التخلص منها !

(وأحسب أنه يمكن أن نقرر ، بوجه عام ، أن الطبيعة البشرية ، فى عصور مختلفة ، وبيئات متباينة كانت تعبّر عن نفسها بطرائق متشابهة فى جوهرها وصميمها ، وإن اختلفت فى مِشْياتها ، وصورها . ويمكن أن نستدل من الآثار التى كشف عنها البحث والتنقيب : أن حياة الناس فى مصر القديمة ومدنها كانت تشبهه من وجوهٍ كثيرة حياة الناس فى المدن البابلية ، وأن عقلية الأثينى المثقف المستنير لا تختلف كثيرا عن عقلية مثقفى العصر الحاضر ومستنيريه . وإذا جرّدنا عصرنا من الأكسية الخارجية ، وتزاويق الحداثة ، وجدنا وراءها حياة الإنسان كما كان يعيش منذ آلاف السنين)[٨] .

إن قصة (آدم) فى القرآن الكريم ، تمثل كل خصائص (النوع) الإنسانى : بنى آدم ، إلى يوم القيامة . إننا إذا حللنا قصة (أبى الإنسان) ، كما وردت فى القرآن الكريم ، لوجدنا قصة (الأب) هى قصة (الأبناء) ، متمثلة فى الطائعين والعاصين على سواء .

وعندما يقول القرآن الكريم : ﴿ إن الإنسان ليطغى أن رآه استغنى ﴾ - ﴿ إن الإنسان خلق هلوعا . إذا مسه الشر جزوعا . وإذا مسه الخير منوعا . إلا المصلين .. ﴾ - ﴿ إن الإنسان لفى خسر إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر ﴾ - ﴿ يأيها الإنسان ما غرك بربك الكريم الذى خلقك .. ﴾ عندما يتحدث القرآن العظيم عن (الإنسان) إنما يتحدث عن (النوع) منذ آدم إلى أبى جهل ، وإلى العلمانيين ، والناس أجمعين .

---

(٨) الأستاذ المرحوم : على أدهم .

إنه حديث قرآني يستطيع عالم النفس (المسلم) أن يجمع من القرآن هذه الآيات وأخواتها ، ويستخرج منها طبيعة (النفس الإنسانية) مجردة عن أفرادها ، وله بعد ذلك أن يعرضها على ما توصل إليه علم النفس ، فى تأمله الباطنى ، واستبطان الذات ، وفى مناهجه التجريبية المعملية ؛ لينظر إعجازا من إعجاز القرآن لم يتحدث عنه السابقون والأسلاف .

وأتوقع أن يضحك كتاب الوهم وكاتبه ملء كُمّه من هذه الدعوة وما فيها من زعم ! ولا جرم ﴿ إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون... ﴾ .

– إن العلم يقول : إن شأن الأنثى – من حيثْ التكوين البيولجى – أن تكون طالبة للذكر من نوعها ، وهذا شأن لم يتغيّر ، منذ كان فى الوجود ذكر وأنثى .

فى الإنسان ، إذن ، ثوابت لا تتغير ، وإن تغيرت (الأكسية الخارجية وتزاويق الحضارة) شهد بذلك العقل ، وشهد التاريخ ، وشهد علم النفس ، وشهد علم الأحياء ..

زنوا – إن شئتم – قول كاتب الوهم ، بعد هذه الشهادات : (الحق أن تغير الإنسان حقيقة أساسية لا يستطيع إنسان يحترم عقله وعلمه أن ينكرها .. ص ١٢) .

أى الفريقين أهان عقله وأهان العلم ؟

الحق أن الحكم على الإنسان بالتغير حكم غير جامع ، وغير مانع ، ينقصه العلم والعقل معا ، جعله صاحبه ، رغم فحش المخالفة للعقل والعلم مقدمة يبنى عليها رفضه لحكم الشريعة !

على هذه الحقائق المسلمة من نتائج العقول والعلوم قامت شرائع الإسلام فى عقيدتها وعبادتها ، وأحكامها ، وأخلاقها . وكانت فطرة الله التى فطر الناس عليها ﴿ لا تبديل لخلق الله ﴾ .

إن دعوى (التغيّر) ، واتخاذها مقدمة خداعة لترك الإسلام ، دعوى (مغشوشة) من فكر (الرافضة) الأوربيين ، منذ ما سمى (عصر النهضة) ،

واتخاذهم موقف المعارضة للدين ومفاهيمه ، ليس لأن التطور ، فى ذاته ، يفرض على الناس الخروج من الدين ، ولكن لملابسات خاصة بأوربا وكنيستها ، لا علاقة بها للإسلام والمسلمين ، ولكن (إخواننا) ينقلون هذا (القديم) الذى بدأ الغرب يتخلى عنه ، ويطبقونه على (إسلامهم) ويقيسون الشىء بالشىء مع جملة الفوارق ، ويقايسون شيئا بشىء ، يختلفان فى الجوهر والأعراض .

لقد كانت الكنيسة الكاثوليكية حريصة على الإبقاء على صورة معينة من المجتمع الأوربى لمنافع كثيرة ، تخص الكنيسة ، لا صلة لها بالدين المسيحى فى ذاته ، بل هو منها برىء فلما بدأ العلم يشق طريقه وسط هذه الموانع الصلدة ، حاربت الكنيسة العلماء ، وحرّقتهم ، وعذبتهم ، فوجدت الفرقة بين العلم والدين ، وتبعتها فرقة شاملة بين الدين والحياة ! وقيل ، منذ ذلك الحين إن الحياة تتطور والدين ثابت ، ولابد من وقوع الصدام بين المتطور والثابت ، ولابد من غلبة التطور ، فى نهاية الصراع .

هذا (الثابت) الذى كانت تمثله الكنيسة ، وتحرص على إبقائه لمنفعتها ، وهذا التطور الذى يصطدم بالثابت هو ظروف محلية أوربية بحتة ، لا مثيل لها لا فى الإسلام ، ولا عند المسلمين ، ولا فى تاريخ الإسلام والمسلمين ؛ فلم يكن للإسلام فى يوم ما كنيسة تصوغ أفكاره ، وتفرضها على الناس ، ولم يعرف المسلمون يوما الحقَّ بالرجال . ولم يقع صدام بين الدين والعلم فى ظل الإسلام ، ولا صدام بين الدين والحياة !

ومن الناحية الأخرى لم تكن فكرة (التطور) غريبة على أذهان المسلمين ، حتى تصدم بالدين ، ولم يكن فكر المسلمين يقف جامداً أمام بعض مظاهر النمو أو التغير ، بل كانوا يأخذون من توجيهات الإسلام ، وقواعده ونصوصه ما يدرسون به الجديد ، ويضمّون عناصره الصالحة إلى فكرهم وحضارتهم ، وحدث النمو والتقدم فى المجتمع الإسلامى ، والإسلامُ فى كل ذلك رائده ، وميزانه ، يحتكم إليه فيما يأخذ أو يدع ، حتى أبدع المجتمع الإسلامى حضارة عمّت الأرض ، وظلّت بدولتها لا يشاركها ثانٍ ، وعندما شاركها آخر ظلت هى على حضارتها وتقدمها إلى أن نسوا الإسلام ، فأنساهم الله أنفسهم !

إن مناهج الشريعة الإسلامية ، بتنوع موضوعاتها ، قائمة على الفطرة البشرية ، متطابقة معها ، آخذه بيدها نحو السمّو والاستعلاء ، فلا هى متصادمة معها ، ولا هى تاركتها تجرى بغير عنان !

إن دعوة كاتب الوهم ، إلى الاكتفاء بالعقل ، وترك شريعة الإسلام ، فضلا عن أنها دعوة (سندها النقل ، لا العقل) فإنها ردّة وثنية ، تعود بالأخلاق والسلوك إلى الوثنية الأوربية فى عبادة العقل والعلم !

إن دعوة كتاب الوهم الصريحة إلى اطراح الإسلام وشريعته لا تصح إلا على التسليم بجملة من القضايا :

١ - أن الله لا يعلم المناسب لتطور الإنسان !

٢ - أن العلم والعقل يتعارضان والتشريع الإسلامى .

٣ - وأن العلم والعقل هما **المؤثران** الوحيدان فى الإنسان .

٤ - وأن الإنسان أصبح مفهوما من جميع أبعاده ، **فجزم** قطعا بكل مالا يناسبه .

٥ - وأن ليس فى الإنسان شىء مّا ثابت أبدا .

وليس من هذه القضايا شىء صحيح . وإن صح منها شىء - بالفرض الجدلى - فلا تصح فى جملتها . وإذا بطلت بطل زعم الكاتب فيما بناه على تغير الإنسان ، فلا العلم ، ولا العقل بمتعارضين وشىء مما فى الإسلام ، وعلى من ينكر هذا أن يدلنا على شىء منه . لقد تآخى العلم والعقل فى الإسلام ، لأول مرة فى تاريخ الأديان .

وليس العلم والعقل وحدهما هما المؤثرات فى حياة الإنسان ؛ فإن هناك فى حياتنا البشرية ظواهر لا يحصيها العد تؤثر فى صميم هذه الحياة ، وتمد مؤشراتها إلى كافة الاتجاهات كالدين والجمال والأخلاق . وإن نكران هذه المؤثرات ؛ لأننا لا نعرف عن ماهيتها شيئا ، سوى تأثيراتها ومؤشراتها - بحجة العلم المادى ، الذى يرفض قبول ما لا يخضع للفحص والتحليل- هذا النكران يقودنا ،

بالضرورة ، إلى إلغاء العلم نفسه ؛ لأنه لم يتعدّ الكشف عن التأثيرات والمؤشرات، أما الماهيات ، فلا جواب ؛ لأن الأجسام الفيزيائية نفسها أبت أن تخضع للفحص والتحليل ، ولم تسلم لنا نفسها ؛ لكى نعريها ثوبا ثوبا[٩] .

إن العلم – على تقدمه – لا يجيبنا على السؤال : من أين ؟ ولا عن السؤال : إلى أين ؟ والعلم إن أجابنا عن كيف ، فإنه لا يجيبنا عن : لماذا ؟ إن العلم يصف ، ولا يعلل . فمازالت هناك أسئلة كثيرة يعجز العلم عن إجابتها ، فلا تصح الثقة المطلقة فى (العلم) الذى ينكر ما لا يحس ، إلا على وجه واحد ، لا يقول به عقل عاقل ، وهو : إن كل ما يجهله العلم لا وجود له على الإطلاق . وليس هناك أضل ضلالة من هذا القول ؛ لأن عدم العلم لا يساوى العلم بالعدم .

فإذا جاء الإسلام ووضع أحكاما ومبادىء وقواعد ، لم يهتد إليها العلم ؛ فإنه لا يستقيم رفضها باسم العقل والعلم إلا على أحد وجهين ، ليس واحد منهما بمستقيم .

أن ما وضع الإسلام متعارض مع العقل والعلم .

أو أنها غير صحيحة ، لأن العلم لم يعرفها .

* * *

وأما أن الإنسان كائن متغير فحسب ، فلا يستقيم إلا على وجه واحد ، هو أن الإنسان (كائن ذو بعد واحد) .

وقد اتجهت البحوث فى الإنسان هذه الوجهة فى مراحل متعددة . من أظهر الأدلة على بطلانها تعدد اتجاهاتها فى تناقض وتعارض ، فالإنسان (ذلك المجهول) على حدّ تعبير (ألكسيس كاريل) اتُّخذ فى هذه البحوث على أنه ظاهرة عادية أخضعت للتحليل والاختبار ، من أجل الوصول ، بالقسر والإكراه ، إلى تفسير نهائي لسلوكه :

فقيل ، مرة ، إنه يتصرف ويسلك بتأثير دافعه الجنسى .

---

(٩) د . عماد الدين خليل .

وقيل ، مرة أخرى ، إنه يتحرك على هدى ضرورة عمياء للبقاء والارتقاء .

وقيل ، مرة ثالثة ، إنه يتطور مسلوب الإرادة ، بضغوط التبدل فى وسائل الإنتاج !

وقيل ، مرة رابعة ، إنه يمارس حياته من خلال عقل جماعى ، لا يأبه بحياة الأفراد !

أنماط مختلفة من التفاسير ، أريد بها الوصول إلى المستحيل . وهذا المستحيل هو فهم الإنسان ، وإدراك طبيعة علاقته بالمادة .

وكان الاعتقاد السائد يومها أن المادة قد حسم أمرها ، وأن ما تبقى هو الإنسان[١٠] .

لقد أكدّ دكتور (الكسيس كاريل) : جهل الإنسان المطلق بنفسه . وجهل الإنسان بحقيقة نفسه . جهل بحقيقة ما يتعلق بها من أنشطة وأحداث .

أما أسباب هذا الجهل ، من وجهة نظر (كاريل) القائمة على المنهج العلمى ، كما قررها فى كتابه ، فهى كما يقول :

- حياة الأجداد .

- وطبيعتنا المعقدة ، التى هى أعقد ظاهرة فى الوجود .

- وتركيب العقل الإنسانى ، الذى يجعل الإنسان قاصرا عن إدراك كثير من الوقائع ، التى تخضع للقياس الكمى ، وكيف إذا كان موضوع الدراسة ظواهر لا تخضع لذلك القياس ، كما هو الحال - غالبا - فى العلوم الإنسانية ؟!!

وإذا كان الإنسان (هو ذلك الكائن المجهول) كان الحكم عليه بأنه كائن متغير فحسب حكما على مجهول ، ففضلا عما فيه من (ثوابت) الغرائز ، فمازال فى الإنسان أبعاد مجهولة ، فرفض قواعد الدين الثابتة ، بحجة تغير الإنسان ، حكم قاصر ، يختلف وحقائق علم النفس ، بل والعلوم التجريبية .

---

(١٠) د . عماد الدين خليل .

لقد جعل كاتب الوهم (تغير الإنسان) علة تستوجب ترك قواعد الشريعة الثابتة ، ونصوصها ، حتى لا يَحكمَ المتغيّر الثابتُ ، بزعمه . على حين أن (تغير الإنسان) علّة موجبة لوجود هذه القواعد العامة ، والنصوص الثابتة ؛ لأن (التغيّر) داعية الحاجة إلى ضابط يضبط كيفيات قواعد الاعتقاد ، والعبادات ، والمعاملات ، والعقوبات ، وكمياتها ، وإلا لتخبّط الإنسان فى كيفياتها وكمياتها ، كما تخبط فى تحليل دوافع السلوك الإنسانى .

والواقع شاهد بذلك : فقد استوحشت دول الحضارة المعاصرة من بعض هذه القواعد الإسلامية ، مثل القتل قصاصا . ومثل حد السرقة . ثم ها هى ذى عادت إلى القتل قصاصا ، وفيما دون القصاص ، كالسرقة والغش . وقد سبقت الإشارة إليه .

قال ابن القيم فى إعلام الموقعين : إن الناس لو وكلوا إلى عقولهم ، فى معرفة وترتيب كل عقوبة على ما يناسبها من الخيانة : جزاء ، ووصفا ، وقدرا ؛ لذهبت بهم الآراء كل مذهب ، وتشعبت بهم الطرق كل متشعب ، ولعظم الخلاف ، واشتد الخطب ، فكفاهم أرحم الراحمين ، وأحكم الحاكمين مئونة ذلك ، وأزال عنهم كلفته ، وتولى بحكمته ، وعلمه ، ورحمته ، وتقديره ، نوعا ، وقدرا . ورتّب على كل جريمة ما يناسبها من العقوبة ، ويليق بها من النكال (جـ ٢ : ٢١٧) .

إن (التغير) لا يطلق القول لذوى العقول بترك المعاملة بالحسنى ، وهى من مطالب الشريعة . ولن يطلق لهم القول بترك زجْر الأشرار ، وهو من مطالب الشريعة . (وما ليس يطلق العقل تركه وإهماله ، فهو يوجب إثباته وربطه)(١١) .

وكاتب الوهم اعتمد ، من قواعد الإسلام ، قاعدة الإحسان ، وفسّرها بذلك التفسير الماركسّى ، فلماذا لم يرفضها أصلا ؟

إن قضية أن المتغير لا يحكمه الثابت دعوى ينقصها البرهان ، وينقضها

---

(١١) الفيلسوف أبو الحسن العامرى .

الواقع ؛ لأن الكون كله ، بما فيه من زمان ومكان قرر الكاتب تغيّرهما – تحكمه قوانين ثابتة منذ الأزل ، وتحكمه إلى الأبد ، ولولا ثبات هذه القوانين لما استطاع الإنسان الكشف عما كشف من الكون الذى هو فى تغير دائم ، لعله أشد وأعمق مما يصيب الإنسان ، ولما استطاع الوصول إلى ما وصل إليه من أجرام الكون .

إن كاتب الوهم عندما كلمنا عن الإنسان (الكائن المتغير) حدثنا عن(تغيرات فى الزمان من العصر الحجرى حتى عصر الصواريخ ، كما حدثنا عن تغيرات فى المكان ما بين بيئة الجزر الاستوائية البدائية ، وبيئة المدن الصناعية) ولكنه لم يحدثنا عن الإنسان ذاته ، فى حقيقته وماهيته التى هو بها هو هو ، كما يقول الفلاسفة . والإنسان من حيث هو إنسان مناط التكليف والمطالبة ، وليست متغيرات الزمان والمكان .

* * *

بقى من كلام كاتب الوهم تمثيله بالوالد الواعى ، الذى يترك لأولاده هامشا واسعا يتصرفون فيه ...

أقول : هل هذا قياس ، أو توضيح بالمثال ؟

إن كان قياسا فهو باطل ؛ لأنه قياس للغائب على الشاهد ، وهو فارق يكفى لبطلان القياس فى الأمور الإنسانية ، وهو أشد كفاية فى الأمور الإلهية . إنه قياس يراد منه أن يخلق الله الإنسان ، ثم يتركه سدى !!

وإن كان توضيحا بالمثال ، فهو باطل أيضا ؛ لأن الأب العاقل الشفيق ، لا يدع أبناءه طوال حياتهم بلا قواعد ثابتة ، وأوامر محددة . بل هو يأخذهم بقواعد السلوك ، وقواعد الفهم حتى إذا ما بلغوا رشدهم تركهم ، وقد وضعهم على المحجّة ، يطبقون التطبيق الجزئى لما علمهم ، ونشأهم عليه من قيم مطلقة ، وقواعد كلية ، ولا يضيره ، ولا يضيرهم أن يخطئوا مرة ومرات .

الآباء ينشّئون الأبناء على (مبادىء) ملأ الآباء عمومها ، ومثلوا تجردها بحوادث زمانهم ، وتركوا للأبناء العموم ، والتجرد ، ليملئوه بحوادث زمانهم . والمبدأ ثابت ، وتغيرّ المحتوى !

وهذا هو ما فعله الشرع الإسلامى : إذ وضع المبادىء والقيم ، والقواعد المتفقة وما فى الإنسان من ثوابت ، لا تفارقه أبدا ، فكانت هذه القواعد لاتفاقها مع ثوابت الإنسان ، مسايرة له بالطبع ، مع مسايرتها له بالشرع . ثم ترك الشرع للإنسان مناهج التطبيق الجزئى ، كما ترك له المجالات الخارجة عن نفس الإنسان ، فى مبادئها ومناهجها ، بعد أن لفت نظره إليها ، وحضّه على استكشافها ، ووجّهه إلى استعمالها فى الحق ، والخير ..

وبهذا الوضع للقواعد العامة ، وبهذا الترك لمناهج التطبيق ، ومجالات المادة .ساير الإسلام طبيعة الإنسان فى ثوابته ومتغيراته ، وكان الإسلام بحق : دين الفطرة ، الذى ختم الله به الأديان .

قال الفيلسوف أبو عامر : دين اليهود مؤسس على الانتصار المحض . ودين النصار مؤسس على التذلل المحض . وفضائل الناس لن تتم إلا بامتزاج أحوال الدين والدنيا ، واشتباك أسباب الآخرة بالأولى . ودين الإسلام هو المنتظم لها كلها .

وقال الشهرستانى : قال المسيح : ما جئت لإبطال التوراة ، بل جئت لأكملها . قال صاحب التوراة : النفس بالنفس والعين بالعين .. وأقول : إذا لطمك أخوك على خدك الأيمن فضع له خدك الأيسر . والشريعة الأخيرة وردت بالأمرين جميعا . ففى التوراة أحكام السياسة الظاهرة العامة ، وفى الإنجيل أحكام السياسة الباطنة . وفى القرآن أحكام السياستين جميعا .

وخلاصة طبيعة التشريع الإسلامى أجملها علماء الإسلام فى هذه العبارة الجامعة الكاشفة . إجمال ما يتغير ، وتفصيل ما لا يتغير .

قال ابن القيم فى إغاثة اللهفان[١٢] : الأحكام نوعان : نوع لا يتغير عن حالة واحدة ، هو عليها ، لا بحسب الأزمنة ، ولا بحسب الأمكنة ، ولا اجتهاد الأئمة ، كوجوب الواجبات ، وتحريم المحرمات ، والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم ونحو ذلك ، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ، ولا اجتهاد مخالف لما وضع عليه .

---

(١٢) جـ ١ : ٣٤٦ - ٣٤٨ .

والنوع الثانى : ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له ، زمانا ومكانا وحالا ، كمقادير التعزيرات وأجناسها وصفاتها ، فإن الشارع ينوّع فيها بحسب المصلحة ، فشرع التعزير بالقتل لمدمن الخمر فى المرة الرابعة . وعزم على التعزير بحرق البيوت على المتخلف عن حضور الجماعة ، لولا ما منعه من تعدّى العقوبة إلى غير من يستحقها من النساء والذرية ..

* * *

وبفضل الشريعة الإسلامية شهد المبرؤون من الأهواء :

قال البروفسور شيريل عميد كلية الحقوق فى جامعة فينا : إن البشرية لتفخربانتساب محمد إليها ، ذلك الأمى الذى استطاع أن يأتى بشريعة سنكون نحن الأوربيين أسعد ما نكون لو وصلنا إلى قمتها بعد ألفى عام . انتبهوا من فضلكم : بعد ألفى عام ! تُرَى كم يتغيّر فيها الإنسان ؟

وقرر المؤتمر الدولى الثانى للقانون المقارن فى باريس سنة ١٩٣٧ اعتبار الشريعة الإسلامية مصدرا من أهم مصادر التشريع العام ، واعتبارها شريعة حية صالحة للتطور ، واعتبارها قائمة بذاتها وليست مأخوذة من غيرها .

ويقول الأستاذ الدكتور عثمان خليل : إنه من الأهمية بمكان التنبيه إلى أننا عندما ننادى ونعمل بكل ما يعمر قلوبنا من إيمان بالدين الحنيف ، وإعجاب وفخار بشريعته الغراء ، للرجوع بمشرِّعنا ، وقاضينا ، بل وبخاصة قومنا إلى أحكام تلك الشريعة ، لا نفهم هذه الشريعة على أنها قديم لا يتطور ، أو ضوابط لا تلين تبعا لمنطق العصر وضروراته ، وإنما ترجع إليها بسرّ الخلود الكامن فيها وهو مرونتها فى شئون التشريع .. تحمل مرونة الشريعة مقومات هذا الخلود ، وفى ذلك يقول أحد عمداء الفقه القانونى العربى : توهم البعض أن أحكام الشريعة الإسلامية كلها ثابتة وغير متغيرة ، وأنها بذلك تتنافى مع التمدن الحديث ، وتقدم الأمم ، ولكن هذا الوهم غير صحيح ، فأحكام الشريعة الإسلامية تصلح لكل زمان ومكان ...

ويرى الأستاذ الدكتور على بدوى فى بحثه المنشور فى مجلة القانون والاقتصاد (العدد الخامس من السنة الأولى نوفمبر سنة ١٩٣١) يرى أن التشريع

الإسلامى بلغ الذروة من البحث والتفكير ، فكان أن استباح بعض علماء الغرب لأنفسهم أن يزعموا أن هذا التشريع استمد من القانون الرومانى مع أنه مستقل عنه كل الاستقلال .

قال أستاذنا الدكتور محمد يوسف موسى : ولذلك يكون من الحق أن نلاحظ - كما يذكر الدكتور شفيق شحاته ، وهو من رجال القانون المصريين المسيحيين ، فى كتابه نظرية الالتزام فى الشريعة الإسلامية - خيبة أمل المحاولات التى ظهرت قديما وحديثا ، لإثبات استمداد التشريع الإسلامى من القانون الرومانى . هذه شهادة مسيحى عالم !

وقد أثبت الأستاذ الشيخ سيد عبد الله حسين ، وهو أحد علماء الأزهر ، والذى درس القانون بفرنسا ، فى كتابه : (المقارنات التشريعية) الذى ظهرت طبعته الأولى بالقاهرة سنة ١٩٤٧ - أثبت تأثر القانون الفرنسى بالتشريع الإسلامى ، وبخاصة بفقه الإمام مالك . وقد فصل ذلك فى كتابه تفصيلا علميا ، وأقام عليه أدلته[١٣] .

لعل فيما تقدم بيانا شافيا لبطلان مقدمات كاتب الوهم التى أراد أن يتوصل بها إلى عدم صلاحية الشريعة الإسلامية للحكم بها فى عصرنا .

ولعل فى بعضه ردّ على مزاعم د . محمد نور فرحات فى كتابه : المجتمع والشريعة ص ١٧ - ١٨ من أن علماء المسلمين أخذو بالقانون الغربى عملا بمبدأ المصلحة !!



---

(١٣) راجع أستاذنا المرحوم الدكتور محمد يوسف موسى : التشريع الإسلامى وأثره فى الفقه الغربى .

٤ - القرآن والعلم الحديث

يوهم العلمانيون الناس ، أحيانا ، أنه لا مانع عندهم من أن يأخذ المسلمون دينهم عقيدة وعبادة ، وكل ما يقتصر على المسلم (الفرد) وأنّ نكيرهم إنما هو على الأخذ به فى الحكم والمعاملات بأنواعها .

ومع أن هذه التفرقة لم يعرفها الإسلام ، ولا المسلمون ، وسماها القرآن كفرا - فإن تعرف ما يخفى (الرافضة) من نكران الإسلام كله وراء هذه التفرقة .

وإذا رجعت إلى خطتهم التى هيأها وأعدها كانت الوهم ، فى مهاجمة (المنطلقات الأولى ، والمقدمات الأساسية) وعلمت مواقع تنفيذ هذه الخطة ، فى الطعن فى السيرة والحديث الشريف ، ثم فى القرآن . وفى العلماء القدامى والمحدثين . وفى تاريخ الإسلام ابتداءً من الراشدين . وفى البلاد التى قامت باسم الإسلام ... إلى آخر هذه المواقع التى عرضها هذا الكتاب الذى نحتسبه عند الله والحق - إذا علمت ذلك علمت أن الخطة العلمانية تستهدف إبعاد الإسلام كله ، وجعله (تاريخا) لا مانع لديهم - لولا هذه الرغبة - من نعته بأنه أدّى دوره فى زمانه وظروف بيئته !

إنك تعرف هدفهم من خطتهم ومواقع تنفيذها ، كما تعرفه فى لحن قولهم .

من ذلك موقفهم من أبحاث العلماء المتخصصين فى الإعجاز العلمى فى القرآن ، بعد موقفهم من صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان .

لكن أودّ - قبل الكلام عن موقفهم من الإعجاز القرآنى - أن نتنبه على أمر يكشف عن غرضهم الذى يستخفون به أحيانا من الناس ، ويكشف عنه لحن قولهم ؛ ذلك أن نكيرهم على الشريعة ليس على صلاحيتها اليوم لنا ولمستقبل

الناس ، كما هو ظاهر قولهم ، وإنما هو نكران لها فى كل زمن من بعد الرسول ﷺ ؛ ولذلك لا يفتأ كاتب الوهم يذكر (أن البشر ، بما فطروا عليه من الأهواء ، وما يتحكم فيهم من مصالح هم الذين يوجهون النصوص ، وليست النصوص هى التى توجههم .. وهكذا يكون الضامن هو نوعية البشر ، لا الشريعة ذاتها .. فلو وضع أمر تطبيق الشريعة فى أيدى أناس رجعيين ، فإنهم سيستخدمون الشريعة فى تحقيق مآربهم .. ولو كان المكلف بتطبيقها له عقلية خالد محمد خالد فسوف نضمن تطبيقا ديمقراطيا . ا هـ ص ١٦٨ - ١٦٩) .

الأمر ، إذن ، رفض للإسلام كله !

واستمرارا لأمرهم هذا ، ينكرون ما انتهى إليه العلماء المتخصصون ، من الشرق والغرب ، من تضمّن القرآن الكريم حقائق علمية ، تتفق وما انتهى إليه العلم الحديث .

ويعتبر كاتب الوهم هذه البحوث من باب (الإسقاط) المعروف فى علم النفس فكما أسقط خالد محمد خالد فى عرضه الجانب السياسى للإسلام ، (وقرأ الحاضر فى الماضى) كذلك كانت (عملية الإسقاط هذه شبيهة كل الشبه بما يقوم به أصحاب التفسير العلمى للقرآن ... والاهتداء إلى أحدث النظريات العلمية بين النصوص .. إن ما يقوم به هؤلاء المفسرون ليس إلا عملية إسقاط بشرى ، فالنظرية العلمية لا تكتشف فى القرآن إلا بعد أن يكون إنسانٌ مّا قد توصل إليها .. ثم يقول كاتب الوهم : فى طفولتنا كان التفسير الذى يقدم إلينا للآية : ﴿ ويعلم ما فى الأرحام ﴾ هو أن (جنس)[١٤] الجنين يدخل فى نطاق الأمور التى يستحيل على البشر معرفتها . وهكذا كانت تقول كتب التفسير الكبرى (هكذا) ! إلى ما قبل سنوات ، وفجأة أمكن للعلم البشرى معرفة (جنس الجنين) فإذا بالمفسرين العصريين يطلعون علينا برأى جديد . فما الذى حدث .. هذا التخبط الذى يزعزع ثقة الناس فى أمانة بعض المفسرين (هكذا) : إنه إقحام

---

(١٤) الصواب أن يقول : نوع الجنين ، لأن الذكر أو الأنثى نوع لجنس الإنسان ، والإنسان نوع لجنس الحيوان ، والحيوان نوع لجنس أعلى منه . وأستاذ الفلسفة يعلم ذلك .

للنص الدينى فى مجال العلم ، والسعى الدائم إلى قراءة الجديد فى القديم . ا هـ ص ١٦٩ - ١٧٠ .

أقول : هذا كلام يبين لنا بوضوح أن أصحابه لا يبحثون عن الحق والحقيقة ولا يخضعون للعلم ، وإنما ينطلقون من قاعدة هواهم الرافض للإسلام ، ومن عقولهم المناهضة لكل ما يمس تأييده . كما يدل على بعد لجاجتهم فى العتو والنفور . ومن بعد ذلك كله استهانتهم بكل دليل صادق ، ولو أتى من أهل الذكر والاختصاص ، ما دام لا يصادف هوى نفوسهم ، وزيغ القلوب .

وفى سبيل ذلك ، لا مانع من الافتراء ، وادعاء المعرفة بالإسلام ومراجعه ، بل لا مانع من الاستشهاد بمعلومات الطفولة ، التى كانت تقول بها (كتب التفسير الكبرى) !

لنختبر صدق هذا الادعاء :

يقول الزمخشرى (من علماء القرن الخامس) عند تفسير قول الله تعالى من سورة الرعد : ﴿ الله يعلم ما تحمل كل أنثى ﴾ .. المعنى أنه يعلم ما تحمله من الولد على أى حال هو ، من ذكورة وأنوثة ، وتمام وخداج، وحسن وقبح ، وطول وقصر ، وغير ذلك من الأحوال الحاضرة والمرتقبة ، ومنه مدّة ولادته . وقال مثل ذلك عند تفسير ﴿ ويعلم ما فى الأرحام ﴾ من سورة لقمان .

فمجموع هذه الأحوال كلها وغيرها هو مناط الغيب الذى استأثر الله به . وليس النوع فقط ، كما فهم (صاحبنا) . وما زال فى (لفظ) الآية الكثير الذى سيأتى .

وبمثل ما قال الإمام الزمخشرى ، قال الإمام النسفى فى تفسيره ، وهو من علماء القرن السادس .

وقال القرطبى - وهو من علماء القرن السابع - عند آية سورة الرعد ﴿ الله يعلم ما تحمل كل أنثى ﴾ أى من ذكر وأنثى ، صبيح وقبيح ، صالح وطالح .

وعند تفسيره لآية سورة الأنعام : ﴿ وعنده مفاتح الغيب ﴾ نقل عن ابن العربى قوله نقلا عن الأطباء فى عصره (٤٦٨ - ٥٤٣) : إذا كان الثدى الأيمن مسودّ الحلمة فالجنين ذكر ، وإن كان فى الثدى الأيسر فهو أنثى . وإن كانت المرأة تجد الجانب الأيمن أثقل فالولد أنثى !

وقال القرطبى ، أيضا ، عند تفسيره ﴿ ويعلم ما فى الأرحام ﴾ : وقد يعرف بطول التجارب أشياء من ذكورة الحمل وأنوثته إلى غير ذلك حسبما تقدم ذكره فى تفسير سورة الأنعام ، وقد تختلف التجربة ، وتنكسر العادة ..

هل رأيت أن كتب التفسير الكبرى تقول : إن (جنس) الجنين يدخل فى نطاق الأمور التى يستحيل على البشر معرفتها ، كما زعم كاتب الوهم ؟ وهكذا يفترون !

أقول : إن علماء المسلمين ، من قديم ، يقولون : إن الغيب نوعان : مطلق ، لا يعلمه البشر ؛ لأنهم لم يخلقوا مستعدين له ، فكل ما خلقوا غير مستعدين لإدراكه ، من موجود ومعدوم ، فهو غيب حقيقى بالنسبة إليهم . وغيب إضافى ، هو : ما خلقوا مستعدين لإدراكه ، فهذا ، إن غاب عنهم ، غيب إضافى ، يغيب عنهم فى زمن ، وقد يدركونه فى زمن آخر .

ومن الغيب الإضافى ما كان معلوما فى زمانه لأهله ، ثم تطاول عليه الزمان ، وتغيرت بأهله الأحوال فغاب عنهم ، ومنه قوله تعالى : ﴿ يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب ﴾ (المائدة : ١٠٩) نفوا علمهم بما كان من جواب أممهم ، مع أنهم كانوا يعلمونه ، ولو بحكم الظاهر ، كما كانوا يعلمون بعضه يقينا ، كاستكبار المستكبرين عن الإيمان بهم .

وكثير مما كان فى الأزمان الماضية غيب بالنسبة لنا اليوم ، وكان مشهودا لأهل زمانه ، ثم ما نكشف عنه بعد ذلك ، يكون مشهودا لنا ومعلوما ، وقد كان غيبا .. والله سبحانه عنده مفاتح الغيب بنوعيه !

قال صاحب تفسير المنار : ومما قد يستشكله فى هذا المقام من لم يقف على حقيقة علم الغيب ، ما اكتشفه بعض الأطباء من سنة الله تعالى فى سبب الذكورة والأنوثة فى الحمل ومعرفة نوعه فى الرحم . وهو يعد من علوم البشر

الكسبية .. وهو لا يعارض كون علم الله تعالى بما فى الأرحام من مفاتح علم الغيب ؛ لأن معنى الحصر فى قوله ﴿ وعنده مفاتح الغيب ﴾ أن ما سوف يحدث فى عالم الحيوان فى المستقبل هو من خزائن الغيب . ا هـ .

وههنا ملحوظات لم تغب عن العلماء المسلمين :

١ - أن قدماء المصريين كانوا يعرفون نوع الجنين باستنبات بعض أنواع البذور ببول الحامل .

٢ - أن الآية الكريمة تقول : ﴿ ويعلم ما فى الأرحام ﴾ و(ما) أشمل فى مدلولها من (مَن) ولذلك قالوا فى تفسير الآية : ذكر أم أنثى ، تام أم ناقص ، حسن أم قبيح ... فإذا علمت بعض الأحوال بقى العلم بالباق . وكان العجز عنه ، ومعرفة بعض الأحوال دليلا على صدق الآية . كما هو دليل على دقة فهم العلماء .

٣ - أن الآية الكريمة تقول : ﴿ ما فى الأرحام ﴾ وجهد الأطباء ، إذا (تيقّن) يعلم ما فى رحم امرأة واحدة بعينها ، بعد إجراء الاختبارات عليها ، ولذلك قال الله فى آية الرعد : ﴿ الله يعلم ما تحمل كل أنثى ﴾ وهذه الكلية الشاملة لإناث الإنسان والحيوان ، والحشرات ، والنبات ، والطير .. بأنواعها ، وجميع أحوالها - هذه الكلية فى شمولها هى مناط الغيب المطلق الذى لا يعلمه إلا الله .

هذه بعض أقوال العلماء قديما وحديثا ، لم يخرجوا عنها ، كما زعم كاتب الوهم ، ولم تكن هناك مفاجأة من العلم الحديث بمعرفة نوع الجنين ، فهاهم العلماء منذ القرن الخامس يقولون به ، ولكن كاتب الوهم لا يريد أن يفهم ما قاله المحدثون ، ولم يطلع على ما قاله الأقدمون ، فزعم ما زعم (من معلومات الأطفال) .

يقول الطبيب الأستاذ الدكتور حسان حتحوت بعد أن شرح طريقة معرفة نوع الجنين : ولا يظنن أحد أن هذا الكشف يتعارض مع الآية الكريمة : ﴿ ويعلم ما فى الأرحام ﴾ فالواقع أن الله سبحانه يعلم ما فى الأرحام وما فى غير الأرحام ... فعلمه هو العلم الكامل المطلق ، وما أوتى الإنسان من علم فقطرة من

بحر علم الله ، أذِن أن يصل إليها الإنسان بإعمال فكره ، وجهاد عقله .

أقول : يريد أن ما يصل إليه الإنسان من علم ما كان عنه غيبا ، هو من نوع الغيب الإضافى ، الذى يمنح الله الإنسان علم بعضه بعد اجتهاده فى الكشف عنه . وهذا لا يمنع أن الغيب لله ، فإنه هو الذى يمنح علم البعض ، وهو الذى يمنع بعضه الآخر ، إلى حين آخر ، وهكذا يكشف الله عن بعض آياته حينا بعد حين ، حتى يتبين للناس أن القرآن حق .

* * *

وههنا مغالطة أخرى فى كلمة كاتب الوهم : (والاهتداء إلى أحدث النظريات العلمية بين النصوص) .

يشير الكاتب بهذا الكلام إلى : مؤتمر الإعجاز الطبى فى القرآن الكريم . الذى عقد فى القاهرة سنة ١٤٠٦ – ١٩٨٥ واستمرت جلساته ثلاثة أيام من ٢٤ – ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٨٥ ، وشارك فيها خمسمائة عالم يمثلون ثمانى عشرة دولة ، من الدول العربية والإسلامية والأوربية . والكاتب يشير إلى كلمة الدكتور أحمد عكاشه ، التى ينقد فيها اتجاه المؤتمر ، قبل انعقاده بأنه يبحث (نظريات) تحتمل التغير والنقض . وههنا طائفة من الحقائق ، لا أدرى جهلها ، أم علمها وسترها بسكوته عنها كاتب الوهم ، الذى يبحث فى كتابه عن الحقيقة والوهم فى الحركة الإسلامية المعاصرة ، ومن هذه الحقائق المجهولة لديه :

– أن الأستاذ الدكتور محمد حسن حفنى ، الأستاذ بطب عين شمس ، وأمين عام المؤتمر ، قد ردّ على الدكتور عكاشة مبينا خطأه فى اتجاه عمل المؤتمر ، وظنه أن المؤتمرين يبحثون (نظريات) لم يستقر عليها العلم كحقائق لا تقبل النقض ، أو التغير ، وإنما البحوث التى قدمت للمؤتمر قامت على (حقائق) علمية ثابتة ويقينية ، أصبح مقطوعا بها علميا ، وبأنها لا تقبل النقض أو التغير .

أقول : وقد عرضتُ شبهة د . فؤاد زكريا على الأستاذ الدكتور محمد حسن حفنى ، فى لقاء فى جلسة خاصة ، بعد المؤتمر بأيام ، وكان معه الأستاذ الدكتور عبد الباسط الأعصر ، فتعجبا من ذلك ، وأخبرنى أنه لا يعلم إلا بما كتبه

فى الأهرام د . عكاشة ، وما ردّ به عليه ، ثم ذكر أن ما عرض له المؤتمر إنما هو حقائق علمية ، وليست نظرياته ، وأن الدعوة إلى الإسلام ستكون من الآن معتمدة على استكشاف هذه الحقائق والإعلان عنها للعالم . وهى حقائق منتهية على مستوى العالم .

هذا ، وقد ردّ شبهة العلمانيين ، كذلك ، الطبيب الفرنسى المسلم : موريس بوكاى ، فى كتابه عن : الكتب المقدسة الثلاثة والعلم الحديث ، وردّ تعلق المعترضين بمسألة (النظريات) . وكان بوكاى من أعضاء المؤتمر المذكور .

إنه لمما يسوء العلمانيين مثلُ هذا المؤتمر العالمى ؛ لأنه شهادة عالمية ، عملية وعلمية بخلود الإسلام : وإلهيته ، وشهادة على بطلان شبهات العلمانيين ، وهى شهادة لا تأتيهم من شيوخ ، يحجدون علمهم ، ويجدون فيهم – بزعمهم – مغمزا للاتهام ، والتقول عليهم بالرجعية وأخواتها .

ولا تأتيهم هذه الشهادة من جماعات دينية ، يجدون مندوحة لاتهامها بالتطرف ، أو السلفية .. إلى آخر هذه القائمة المحفوظة ، وتردّدّ فى كل حين يراد فيه وأد الصحوة الإسلامية عند استهلالها !

إنها شهادة تأتيهم كصاعقة الحق يقذف بها علام الغيوب على هشيم الباطل فيدمغه ، فما يدرى الباطل ما يُبدى وما يعيد .

شهادة من علماء الدنيا فى فروع علوم الحضارة المعاصرة .

شهادة يتوجها قول العالم الأمريكى ، من أعضاء المؤتمر : القرآن الكريم هو كتاب القرن العشرين ؛ لما يحوى من أسرار منذ أربعة عشر قرنا لم يعرفها العلماء إلا مع تقدم العلوم[١٥] .

لو كان العلمانيون ينشدون (الحقيقة) حقا لكان مثلُ هذا المؤتمر ، بما حوى من علم ، وشهادة كافيا لهم موعظة وهدى .

ولو كانوا يتمتعون بشعور حىّ لتواروا بالحجاب ، إن لم يتعظوا ويهتدوا !

---

(١٥) نشرها الأهرام فى ١٩٨٥/٩/٢٦ م .

لكنها الرغبة الكافرة فى جحود الإسلام . الرغبة التى لا يجدى معها للهداية قرآن ، ولو سيّرت به الجبال ، أو قطعت به الأرض ، أو كُلمّ به الموتى !

هذا القرآن بآياته التى أَجَنَّتْ تلك الحقائق العلمية جعلت أساتذة عالميين ، أحرار الفكر ، ليس عندهم أدنى ميل مسبق للدفاع ، بل لعلهم كانوا أدنى إلى الهجوم والتهجم – هؤلاء العلماء جذبتهم تلك الآيات القرآنية ، فأسلموا . أسلموا عن علم ويقين ، كما فعل فى هذا المؤتمر الأستاذ الدكتور (آرثر أليسون) رئيس شعبة الهندسة الكهربائية والأليكترونية النووية بجامعة ستى بلندن ، والذى كان الرئيس للجمعية البريطانية للدراسات النفسية والروحية .

* * *

هذه الحقائق العلمية التى تعرض لها المؤتمر ، فى بحوثه العالمية تساعد على فهم الإشارات العميقة فى آيات القرآن العلمية ، والتى لم يكن فى مقدور المسلمين ، ولا غيرهم معرفتها هذه المعرفة المتعمقة ، إلا بعد هذه الاستكشافات العلمية ، مثل آيات تكوين الجنين ، وتحريم المحرمات من النساء ، والرضاعة ... كيف يعاب الاهتداء إلى حقائقها التى كانت مستورة بحجة أن السابقين لم يهتدوا إليها ؟!

هذا قلب للقضية !!

إذ القضية هى : أن فى القرآن حقائق مستورة ، ينكشف بعضها فى جيل من بعد جيل ، ولا يصح اعتراض كاتب الوهم إلا على أحد وجهين ، هم يؤمنون بأحدهما خُفية . أن القرآن بشرى المصدر .. فهذا هو الذى يجعل كل ما تضمن يجب أن يدركه السابقون !! والوجه الآخر سبق بيان بطلانه ، وهو أن غير المعلوم معدوم . وتلك قضية لا يقول بها عالم ولا عاقل .

والقرآن الكريم ذكر ، فى غير موضع أن حقائقه سوف يستبينها الناس عصرا من بعد عصر ﴿ إن هو إلا ذكر للعالمين ولتعلمن نبأه بعد حين ﴾ (سورة ص : ٨٧ – ٨٨) .

ففى القرآن أنباء نعرف المقصود بها ، لكن حقائقها ، وكيفياتها لا تنجلى

إلا بعد حين . وقوله تعالى : ﴿ لكل نبأ مستقر ، وسوف تعلمون ﴾ (الأنعام : ٦٨) فقد شاء الله أن يجعل لكل نبأ زمنا خاصا يتحقق فيه ، فإذا تجلى الحدث ماثلا للعِيان أشرفت المعانى التى حملتها الحروف والألفاظ فى القرآن الكريم . ومن المشهور ، حتى عند العامة قوله تعالى : ﴿ سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ﴾ .

أرأيت قوله تعالى : ﴿ قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربى لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى ولو جئنا بمثله مددا ﴾ أكان الناس قديما يدركون مدلول هذه الآية المخبرة عن كلمات الله الكونية ، كما يدركها الناس اليوم ، بعد استبحار العلوم الكونية ، وما استكشف العلماء من الفضاء وبلايين أجرامه ! أو يكون من المعقول أن نطالب الأسلاف المسلمين باستخراج كلمات الله الكونية ، وما بث فى هذا الكون من سنن وقوانين تسيّر الكون بأمره ، كما عرفها الناس اليوم ، وما سوف يعرفون ، وإلا قلنا لمن يتبين – بعلوم اليوم – صدق هذه الآية فى إخبارها : إنك تقرأ الحاضر فى الماضى . ثم هبْ أن مفسرا أخطأ فى تفسيرها ، أيعود ذلك على كل صحيح أثبته العلم ؟

أخبرنى عن قوله تعالى فى سورة النحل ، وقد ذكر نعمته على الناس بخلق الأنعام ، فى منافعها المختلفة ومنها حمل الأثقال .. ثم ختمها بقوله : ﴿ ويخلق مالا تعلمون ﴾ وهى فاصلةٌ ذات دلالة مباشرة على أن المستقبل تظهر فه وسائل أخَر للحمل والركوب ، والزينة . وما زال مدلول هذا النص قائما فى عصرنا ، أكان يلزم أن يخترع المسلمون منذ نزولها المركبات البخارية والكهربية والنووية ، والإشعاعية ، وإلا – لو أوضحناها وبرهنا على صدقها بما استحدث ، عبنا ذلك بقولنا : إذن لماذا لم يخترع السابقون ؟

أنا لا أتهم الأستاذ الدكتور فؤاد زكريا بعدم الفهم ، ولكنى أتهمه (بالفكر الذى يؤمن به) يسبقه على كتابته عن الإسلام والمسلمين ؛ وذلك الذى أزاغ قلبه وفكره ، وأبعد الرجاء ، وأدنى اليأس من شفائه . ولو أنه تجرّد ، وقام للحق ناظرا ، ومناظرا ، لكان حريا أن يدحض ما يثيره هو من شبهات أتْرعتْ قلبه ، وأغوت فكره ، وسخرته للإضلال ! لقد كان فؤاد زكريا حقيقا – لو تجرد – أن

يكون فكره وقلمه لحق الإسلام . ومع كل ذلك فإنى غير يائس من فائدة لقائه إذا رغب ، ولا يأس من رَوْح الله ﴿ أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله أولئك فى ضلال مبين ﴾ .

* * *

ولقد كانت آيات القرآن إشارات بنى عليها المسلمون كثيرا من بحوثهم النظرية والعملية . وما تقبُّلهم الآثار الحضارية للأمم السابقة على الإسلام إلا أثر من آثار تحرير الإسلام للعقول ، وتحريمه التقليد ، وحضه على بناء الأحكام على النظر العقلى ، والتجريب العملى ، فكانت هذه الحرية التى منحها الإسلام للعقول باعثهم على الانطلاق فى كل ميدان ، فبحثوا فى الطب الجسمى والنفسى ، وعلوم التشريح ، والكيمياء ، والفلك .. وأقاموا المراصد ، واخترعوا الالات ، وركبوا البحر ، وطوّفوا فى الآفاق ، ودرسوا المجتمعات ، وقنّنوا العلوم ، واخترعوا الجَبْر .. وكانت مراجع هذه العلوم هى اللبنة الأولى للأوربيين ، وظل بعض هذه المراجع يدرس فى أوربا إلى ما بعد منتصف القرن التاسع عشر . وما زالت هذه المراجع تحتفل بها مكتبات أوربا ، وتعنى بحفظها ...

وتلك صورة مجملة عن آثار القرآن الحضارية فى العلوم والفنون ، فى أمة الإسلام ، ما كان لها ذكر ، ولا بالخيال لو لم يكن القرآن .

إن الكلمة العاقلة ، الفاصلة ، فى الأبحاث التى تطابق بين الحقائق العلمية والقرآن – مهما استُدِرك عليها ، أو ادَّعى – أنها بيانات عملية ، قامت على حقائق يقينية أثبتت اختصاص القرآن بأمرين :

– أنه – وهو كتاب دين – لم يصطدم بحقيقة علمية ، ولم تنقضه أخرى.

– وأن الآيات العلمية فيه طابقتها الحقائق العلمية ، كآية مراحل تكوين الجنين ، أو كشفت عن سرها ، كما فى آيات تحريم المحرمات من النساء . ولْتتفاوت أبحاث الناس ، بعد ذلك ، فى درجات الصواب ، حول إثبات هذه المسلمات .

٥ - الشمـول والجمـود

قال د . فؤاد زكريا فى ص ١٦٢ - ١٦٦ :

تبقى أمامنا مناقشة الدعوة ذات المظهر المغرى : دعوة الإسلام الشامل . إن اعتراضى على هذه الدعوة أنها تفتح الباب للانغلاق الفكرى ، والتحجر الحضارى .. وفى ظل هذه الدعوة يمكن أن يسود نوع من الشمولية المتزمتة ، التى تجمد التاريخ .. ألا يمكن ، فى ظل الدعوة إلى الإسلام الشامل أن يظهر من ينادون بتحريم التماثيل ؟ ألا يمكن أن يتكرر هذا فى ميدان الفكر والأدب ، فينتهى بنا الأمر إلى حياة كئيبة قاتمة تكون فيها الموسيقى حراما والرقص .. وقل هذا عن سائر الفنون .. والمخترعات .. إننى لا أقول إن هذه النتائج ستحدث حتما .. ولكنى أؤكد أن هذه الدعوة ستفتح الأبواب أمام أصحاب هذا النوع من الأفكار .. والحديث : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » يعارض مبدأ الإسلام الشامل ..

أقول : مرة أخرى ، هذا نموذج لوثبات العقول القاصرة ، والقلوب الزائغة ، حتى لينسبها قصورها وزيغها أقرب الأشياء إليها ، وأحقها بالتنبه عليه :

- فصاحب هذا الكلام ، أولا : يستخرج هذه النتائج على (احتمالات) ذهنية ؛ ولذلك كرر كلمة : (يمكن) . ثم لإحساسه بتهافت هذه الاحتمالات عاد يقول : إننى لا أقول : إن هذه النتائج ستحدث حتما .

- ثانيا : الكاتب أقام نتائجه على احتمالات ذهنية مقطوعة عما يؤيدها أو يعارضها من التاريخ ، بينما أصر ، طوال بحثه على رفض استمساك الدعاة بالنصوص دون الواقع ؛ ذلك لأن وقائع التاريخ فى هذه الاحتمالات تسخر من احتمالاته ، وتُبقيها محصورة فى الوجود الذهنى المجرد ؛ لأن وقائع التاريخ الإسلامى شاهدة بأن المسلمين فى تاريخهم الطويل منذ خروجهم من جزيرة العرب ؛ لنشر

العلم والنور ، وتحرير الشعوب ، لم يعارضوا من حضارة الأمم المغلوبة ما لا يتعارض ودينهم الجديد ، بل إنهم لم يقفوا عند حد عدم المعارضة – وكانت ميسورة لهم بحكم قوتهم الغالبة – إنما أفادوا مما عند الأمم المغلوبة فى كثير من نظم السياسة والإدارة ، وانتفعوا بما عندهم من أساليب التدوين ، فأنشئوا ديوان الجند ، وديوان الأرزاق .. وقد حفلت المكتبات بالبحوث الكثيرة فى موضوعات (النظم) الإسلامية . فى الإدارة ، والسياسة ، منذ كتب أبو يوسف المتوفى سنة ١٨٢ كتاب الخراج ، فى السياسة المالية الإسلامية ، ويحيى بن آدم القرشى المتوفى سنة ٢٠٣ ، وأبو عبيد بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ .. إلى الشيخ رفاعة الطهطاوى الذى كتب فى (نهاية الإعجاز فى سيرة سكان الحجاز) الذى ظهر بعد وفاته سنة ١٨٧٤ م عن المؤسسات السياسية ، والإدارية ، والمالية ، والاجتماعية فى الإسلام . إلى الباحث المغربى الأستاذ الدكتور عبد الحى الكتانى فى كتابه (الترتيبات الإدارية فى عهد الرسول) إلى الشيخ عبد الوهاب خلاف فى كتابه : (نظام الدولة الإسلامية) .

– ثالثا : هذا من ناحية الواقع الحضارى ، الذى أبدع فيه المسلمون بعبقريتهم الإسلامية وبما استفادوا من حضارات الأمم التى دخلت فى دولتهم .

أما من ناحية الجانب (الفكرى : النظرى) الذى انطلق منه ذاك الواقع ، فقد قرر الإسلام مبدأ (الاجتهاد) الذى هو : بذل الجهد فى ردّ الحادث الجديد إلى أصول التشريع الإسلامى ؛ بقصد التعرف على حكم ذاك الجديد !

وبذلك وقف المسلمون ، بتوجيه الإسلام ، واقعا وفكرا ، من كل جديد حادث لديهم ، أو وافد عليهم موقف المتفحص ، والناقد البصير ، وليس موقف الرافض الجامد ، كما توهم الكاتب ، وصور له وهْمه أوهاما خيّل إليه من وهمه أنها حقائق تسعى .

ولم يقف المسلمون ، من الحدث ، ولا من الوافد ، موقف الضعيف المتخاذل المقلّد ، كما يريد لنا (تنظيم العلمانيين) .

– لقد جاء الإسلام أهل الأرض ، ومنهم أمم تزعم أنها وحدها (الإنسان) وكل من سواهم : برابرة . ومنهم من رأى نفسه محور الكون ،

وشعب الله المختار ، ومن عداهم لم يخلقوا إلا ليكونوا خدما لهم ، على نحو ما خالت أمم أوربا فى حضارتها المعاصرة !

وافى الإسلام أهل الأرض وهذه بعض أحوالهم ، فجاء الإسلام بقواعده (الإنسانية) ﴿ يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا . إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ . وليس المقصود من قوله (لتعارفوا) أن يقدّم بعضهم نفسه إلى الآخر باسمه وعمله ، وبلده ، وتحيته بابتسامة النفاق ، وانحناءة الذلة ، وخلعْ القبعة ! إنما المقصود تعارف الأفكار والعادات والنظم والحضارات ، بل والأديان ... على أساس قاعدة مشتركة يتساوى فيها البشر جميعا : إن أكرمكم عند الله أتقاكم ! يتفاوتون فيها بتفاوت هممهم وعزائمهم ومواهبهم وقدراتهم ، فيكونون منها على (درجات) لا على طبقات مغلقة كما يفهم الأغبياء من قوله ﴿ ورفع بعضكم فوق بعض درجات ﴾ .

وافى الإسلام أهل الأرض بقاعدته (الإنسانية الثقافية المتحضرة) كذلك فى قوله : ﴿ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب ﴾ (الزمر : ١٨) هكذا أيها الكاذبون على دين الله : يستمعون القول ، من أى قائل ، فلا يرفضون بداراً[١٦] ، ولا يقبلون بادى الرأى ، وإنما يميزون القبيح من الحسن ، والحسن من الأحسن ، فيتبعونه !

– وطابق القرآنَ حديثُ رسول الله ﷺ : « الحكمة ضالة المؤمن ، أنى وجدها فهو أحق الناس بها » (رواه الترمذى) .

– وطابق القرآنَ والحديثَ قاعدةُ الفقه الإسلامى : الأصل فى الأشياء الإباحة . وما لم يرد فى الشرع مقبول إلا إذا عارض الشرع . فإذا كان هذا الجديد ، الذى لم يرد فى الشرع يحقق مبدأ من مبادئه ، أو يندرج تحت قاعدة من قواعده ، أو يحقق مصلحة عامة غير مهدرة من الشرع – كان من السياسة الشرعية ، ووجب الأخذ به ، كما يقرر علم أصول الفقه .

---

(١٦) إسراعا ، من غير روية وتدبر .

فانظروا إلى شريعة تجعل بعض ما يفد عليها من غيرها ، أو تطلع عليه عند غيرها واجبا وجوبا شرعيا . ففى أى ميزان عادل يقال عن هذه الشريعة إنها تصيب بالتحجر والجمود ؟!

وههنا (دقيقة) خفيت على من جعل (الإسلام الشامل) معارضا للأخذ بالجديد ؛ ذلك أن الشريعة جاءت بالأمر والنهى ، وسكتت عن أشياء رحمة من غير نسيان ، فأحكام الشريعة : الوجوب ، والندب ، والحرمة ، والكراهة ، ثم الإباحة ، والمباح برزخ جعله الله تعالى من جملة الرحمة على عباده ، ليستريحوا بفعله من جملة مشقة التكاليف ، والتحجر ، ولا يكونوا فيه تحت أمر ، ولا نهى ؛ إذ تقيَّد البشر ، بأن يكونوا تحت التحجير على الدوام مما لا طاقة لهم به[١٧] . وبذلك أعطت الشريعة لكل شيء حكما من هذه الأحكام الخمسة . وهذا شمول لا يحجرّ ولا يغلق ، بل هو يفتح العقول والأعمال إلى أوسع مدى تستطيع .

- وهذه التقريرات الإسلامية فى تنوعها النظرى والعملى طابقتها وقائع حياة المسلمين، فى جميع اتجاهاتها : العلمية ، والسياسية ، والاجتماعية ، والفقهية : فترجموا الآثار الحضارية للأمم السابقة ، وكان منها أمم وثنية ، فلم يمنع ذلك المسلمين من أخذ الصالح والنافع . وأقاموا من كل ذلك بناء فكريا قويا ، اتخذوه سلاحا جديداً للدفاع الفكرى عن دينهم . واجتهدوا فى التعرف على الحكم الشرعى لكل جديد ، باختباره على قواعد الفقه ، التى كانت علما جديدا على الدنيا ، وإضافة فكرية إنسانية تضبط استنباط الأحكام ، لا يسع من يعرفها ، دع من يعلمها ، إلا أن يعترف للإسلام وعلمائه ، بأنهم ، بصنع الإسلام فيهم ، يحترمون عقول البشر ، بل وعاداتهم وأعرافهم .

ولم يكن حديث : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » مانعاً لهم من تحكيم الإسلام فيما حكم فيه من أمور الدنيا ، ولا مانعاً لهم من مراجعة الجديد من أمور الدنيا على قواعد الإسلام العامة ، ونصوصه الخاصة .

وكان السؤال الصحيح السديد أن يقال : كيف كان هذا التحكم ، وتلك

---

(١٧) الإمام الشعراوى فى : الميزان .

المراجعة مع وجود هذا الحديث ، وهو مسلّم الثبوت من المسلمين ؟

ولو سأل كاتب الوهم ، ومن يتعلقون بهذا الحديث لحاجات فى نفوسهم – هذا السؤال لهدوا السبيل مرتين : مرة بمعرفة أن صفة (الشمول) فى الإسلام لا تعارض الانفتاح على الآخرين ؛ لأن من مجالات هذا الشمول الإسلامى النظر فى النفس والآفاق ، والتدبر فى مسالك الآخرين ؛ والاعتبار بأحوال السابقين ، والتعرف على سنن الله فى الأقوام ﴿ قد خلت من قبلكم سنن فسيروا فى الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ (٣ – ١٣٧) . وعلل لهم تنوع أجناس البشر بالتعارف . فليس بين شمول الإسلام ، وأحوال الآخرين تعارض إلا (فى الإمكان الذهنى المجرد) الذى تكذبه حقائق الإسلام ، ووقائع تاريخ المسلمين .

ولهدوا السبيل مرة أخرى بمعرفة المعنى الصحيح للحديث الشريف ، وأنه يسير على درب القرآن الكريم ، فى فتح عقول المسلمين على الحياة من خلال النظر الفكرى ، والنظر التجريبى ، وإعطائهم حقهم الفطرى فى هذه التجاريب ، التى حرمتها عليهم أديان ونظم ! ولعلموا ، كما علم المسلمون من الحديث الشريف التفرقة بين ما كان من الرسول ﷺ من قبيل (الظن) البشرى ، و(الرأى) الشخصى ، وبين ما هو وحى يوحى إليه ولذلك قال لهم عليه السلام : « إنما أخبرتكم عن ظنى ، ولكن ما أخبرتكم عن الله فخذوه » ، فما أخبر به ﷺ عن ربه فهو دين ولو كان من أمور الدنيا ؛ فتفويض المسلمين فى أمر دنياهم مشروط بألا تجنى دنياهم على دينهم ، وهدى شريعتهم .

وإخبار (النبى) عن ظنه يقرره القرآن ، ولا يجعله ، مع هذا التقرير ، معارضا لما أخبر به الوحى ولو كان من أمور الدنيا : كما قال يعقوب لبنيه عن ظنه ﴿ بل سولت لكم أنفسكم أمراً ﴾ وكان هذا عن ظنه ، كما قال لهم : ﴿ لا تدخلوا من باب واحد وادخلوا من أبواب متفرقة ﴾ وكان ذلك عن ظنه . ولم يكن ظنه ذاك مانعا من إخبارهم بالذهاب ، والتحسس من يوسف وأخيه .

وليس معنى الحديث ما يلحد به (الرافضة) من أن أمور الدين كلها موكولة للناس ، يريدون بهذا الإلحاد والتحريف أن يبطلوا ما نص عليه الدين .

مرة أخرى فى إيجاز : كل ما نص عليه الشرع من أمور الدنيا قد صار بالنص عليه من الدين . وكل ما لم ينص عليه يقاس على قواعد الشرع ، ومقاييس الفقه ، فيقبل ما يتفق معها ، أو ما لا يتفق ولا يتعارض ، فهو من المباح . ومن هذا المباح كل ما كان من تجارب المادة والتعرف على أحوالها .

* * *

إذا كان مراد العلمانيين من عدم التحجر والجمود هو ترك ما نص عليه الدين من أمور الدنيا ، كا صرح به حسين أمين ، ونور فرحات فى حد السرقة ، وتحريم الربا ...، وصرح به الأستاذ الدكتور زكى نجيب محمود فى سلسلة مقالاته الأخيرة فى الأهرام ومنها مقال يوم ٨٦/١٠/٢١ الذى جعل فيه من (المتغيرات) التى لا يلزم التمسك بها ، ولو مع النص عليها : لباس المرأة ، الذى رأى أن تترك لها الحرية فى اختياره (مع شرط الاحتشام) .. ولست أدرى إذا ترك التوجيه القرآنى فى زى المرأة المقياسَ الذى يعرف به هذا (الاحتشام) .

وكذلك رآى فى تخفيفات الشريعة فى رخصة السفر ، بحجة وجود الوسائل المريحة . وكذلك قال بترك تحريم الربا !!

أقول : إذا كان مراد العلمانيين ترك نصوص الشريعة ، مع توافر شروط العمل بها وعدم الموانع — إذا كان مرادهم ذلك — وهذا مرادهم وصريح قولهم ، فإنهم يهدفون من وراء ذلك إلى هدم الإسلام كله ، عن قصد ، أو عن غير قصد . لا يهم ذلك والنتيجة فى الحالين سواء .

إن مرادهم من حديث « أنتم أعلم بأمور دينكم » ليّه ليتفق مع مقاصدهم:

- فى وقف العمل بالنصوص الدينية فى شئون الدنيا .
- فصل الإسلام عن الدولة .
- الأخذ الكامل ، وغير المميز من الحضارة المعاصرة .

على أن مرادهم الأول هو عزل الإسلام عن توجيه الحياة ، وإفساح مجالها لما آمنوا به من أفكار ، ولو كانت معارضة للإسلام .

* * *

وهنا يجب أن نفرق بين أمرين :

الأول : النقل الحرفى لحضارة الآخرين كاملة ، على نحو ما صوره طه حسين ، وأشرنا إليه قبلا ، وعلى نحو ما يحاوله اليوم آخرون .

الثانى : التأثر الحضارى .

الأول : تذوب فيه شخصية الأمة ، ومقوماتها الأساسية ، حتى دينها .

والثانى : تستفيد منه الأمة ، وتتمثله فى حضارتها ومقوماتها ، وتصبغه بصبغتها ، على نحو ما فعل أسلافنا ، مما أشرت إليه سابقا .

الأول : إضاعة للأمة ، وهدم لها .

والثانى : إضافة للأمة وتقوية لها .

وشاهد الواقع ، لمن يريد أن يعتبر فى أمة اليابان !!

الأول : مراد الغرب منا ، منذ حاول القضاء على قوتنا الذاتية المعنوية والروحية .. التى باعثها وسندها الأول الإسلام ، بعد أن قضى علينا سياسيا وأراد أن يوهمنا بأن سبب تأخرنا هو تمسكنا بالإسلام ، وقال لنا : لو كنتم مثلنا فى ترك الدين لفعلتم فعلنا !

لو كنتم مثلنا لفعلتم فعلنا

هى كلمة الأوربيين التى رددوها على أسماع الشرقيين ، كلما أرادوا التوسع فى استعمارهم ، أو انتشار دينهم ، على حساب أرض الشرقيين ودينهم ، مخادعين لهم عن ذاتهم ، زاعمين لهم أن الغرب محل التشريع ، ومنبع العلم ، ومرجع الفضائل ، لا حياة للأمم ، إلا بما تأخذه عنه .

قالت لهم أوربا إن وقوفكم عند عاداتكم الشرقية ، وأخلاقكم .. بقاء على الهمجية ...! وفتحت أوربا فى بلادنا : الخمارات ، والمقامر ، وأباحت الزنا ، والربا ، ووسعت دائرة اللهو ... وغفل الشرقيون عما وراء ذلك من ضياع الدين والملك . وتوسع الأوربيون فى تلك الملاهى ، حتى ارتحلت إليهم المومسات ،

وتحولت الثروة إليهم ، وأزهقوا الدين . واتخذ الأوربيون ممن جرى معهم من الوطنيين وسائل لتنفيذ آرائهم ، ووصولهم إلى مقاصدهم ، واتخذوهم كرة يلعبون بها كيف شاءوا ، وهم يقولون لهم : لو كنتم مثلنا لفعلتم فعلنا[١٨] !!

* * *

وبعد : من هذه الحقائق العلمية والعملية ، من علم المسلمين ، وتاريخهم ، ومن واقع موقف الغرب من دولة الإسلام السياسية ، ومقومات المسلمين الإسلامية – يتضح لنا تهافت تلك الاحتمالات الذهنية (للعلمانيين) .

ما أحسب كاتب الوهم ؛ إذ خفيت عليه الحقائق العلمية ، قد خفيت عليه الوقائع التاريخية .

إنه ، ههنا بخاصة ، يتكلم بالحديث الشريف ، وقد كان قبلا يعيب الإسلاميين بذكر النصوص ، لا إيمانا بالحديث ، ولكن لأنه يساعده على مراده !

إنه ههنا بخاصة ، يتكلم فى حيز (الإمكان الذهنى) إذ كان حيز الوجود الفعلى يهدم له كل (احتمال) ويبطل منه كل اعتراض .

أما وجود متشددين يتوسعون فى التحريم ، فإن (شمول الإسلام) ليس هو الذى يفتح أمامهم أبواب التشدد ؛ لأن المفْرطين ، والمقَرِّطين سوف يوجدون مع كل فكر ، وفى كل زمان ومكان . والجمهور العام ، والفكر السائد هو الذى عليه المعول ، يسير به المجتمع ، لا يعوّقه المتنطع ، ولا المتسيِّب (والخيل تجرى على مساويها) .

مرة أخرى أقول : إن (المعطلة) يتوسعون فى الدعوى من غير برهان ، ويحكمون على الشىء من غير تصوره ، وينفون الشىء قبل تعقله ، ويكابرون بنكران الحق الواضح ، والحقائق المشرقة ، التى يجأر بها فم الزمان !!

ثم أقول أخيرا :

إن فكرة الاتهام بالإسلام الشامل المؤدى – بزعمهم – إلى الجمود ، لم

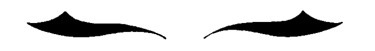
(١٨) من مقال للسيد : عبد الله النديم ، عقب نكبة مصر بالاحتلال الإنجليزى .

يبتدعها كاتب الوهم ، ولم يلدها تحليله وتعليله ، وعقله الفيلسوف ، وإنما هى (مغشوشة) أيضا من الكتبة غير المسلمين ، الذين لم يفهموا الإسلام ، أو لم يريدوا أن يفهموه إلا على نحو فهمهم لدينهم منذ ثورتهم على سلطان كنيستهم :

يقول (مكسيم رودتسون) : لقد كان الإسلام شموليا إلى الحد الأقصى ، وفى الواقع فإنه يوجه جميع أفعال وأفكار المؤمنين به ... وكل فعل ، وكل فكرة من أصل غريب إما أن ترفض ، أو تستوعب ويضفى عليها الطابع الإسلامى(١٩) .

وهكذا ، وكما تبين فى مراحل هذا الحوار ، لا نجد (للرافضة) أى فكر أصيل ، إلا فكرا ينقلونه عن الغربيين ، وأعداء المسلمين ، من شرقيين وغربيين ، فى نظرتهم إلى الأديان عامة ، أو دينهم خاصة ، أو نظرتهم القاصرة فى الإسلام !!

وهكذا يريدون تحويل فضائل الإسلام إلى نقائص ، تنفيذا لخطتهم فى مهاجمة (منطلقات المسلمين الأولى ومقدماتهم الأساسية) فجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق ﴿ فإنكم وما تعبدون . ما أنتم عليه بفاتنين . إلا من هو صالِ الجحيم ﴾ .



(١٩) راجع د . أنور عبد الملك : نهضة مصر : ٢٢٨ . ونلاحظ أن (مكسيم) كان أفهم للإسلام والمسلمين !

٦ - الإســلام والفنــون

كما نزع الرافضة فى نقد (شمولية الإسلام) إلى (الإمكان الذهنى المجرد) بعيدا عن حيّز الوجود الواقعى ؛ إذ كان الوجود الواقعى يهدم دعواهم ، ويأتى على بنيانها من قواعده كذلك كان منهجهم فى الحوار حول أثر تطبيق الشريعة على الفنون ، وزادوا عليه خلع قناع الحياء ، وأعلنوا غيرتهم على الرقص بأنواعه !!

ولا تثريب على من لا يقتنع بأنهم يصدرون فى غيرتهم هذه عن اقتناع حتى يطلعوا الناس على أزواجهم وبناتهم راقصات عاشقات فن الرقص ، ولا سيما الشرقى منه . عند ذلك يوقن الناس أن (العلمانيين) يتكلمون عن (عقيدة وإيمان) وكفاهم بها من عقيدة وإيمان !

* * *

إن الأمم لم تصنع تاريخها ، ولم تبن حضارتها بالرقص ، وبيوت السوء ، والنماذج الإنسانية الممسوخة ، التى نراها اليوم فى فنوننا .. وقد اعترف كاتب الوهم بهبوط الفن فى الأغانى ، والأفلام والمسلسلات والمسرحيات (ص ١٠) .

هناك ، إذن ، قدر مشترك بين الدعاة والعلمانيين هو إنكار الفن الهابط فى أى نوع منه ، فإذا كان الدعاة قد حملوا على هذا الهبوط ، فلماذا لم يحمل عليه أيضا الرافضة العلمانيون ؟! إنهم وجهوا حملتهم إلى الدعاة وشريعة الإسلام خوفا على ما اعترفوا بهبوطه !

وإذا كان نقد الإسلاميين للفن الهابط يقوم على التسامى الروحى بالإنسان ، وعلى واجب الاستعلاء بغرائزه عن درك الحيوانية الهابطة ، فمن العجب أن يلقى نقدهم هذا التشهير من العلمانيين !

إن نكيرهم على الدعاة ، وخوفهم من تطبيق الشريعة على الفن ، وإطلاق القول بهذا الخوف من غير تمييز بين الهابط والسامي ، يتضمن الإقرار للفن بكل ما هو فيه من وحل الهوى والشهوات ، والدرك الأسفل الذى أهوى إليه ! بل إن مراجعة كلامهم فى نقد الدعاة ، ولا سيما كاتب السقوط فى كتابه تكشف عن ميلهم الصريح بالغيرة على الفن فى اتجاهاته المطلقة .

وذلك تأثر بالفلسفة العلمانية الوضعية ، التى أخذ بها الغرب ، والتى أرسى قواعدها (أوجست كونت) والتى ترفض البعد الروحى للإنسان ، والتى تدعى حل مشكلة الوجود كله ، بما فيه الإنسان ، من خلال المادة فقط . وبذلك لا يكون هناك مجال : للإيمان بالله ، ولا بالحب ، ولا بالفن ، فى جوهرهما الروحى ، الذى يسمو بالمشاعر ، ويعلو بالهمم ، ولا لأية قيمة تتعلق بمعنويات الإنسان أو الوجود . وبتعبير جامع : لا مجال فى هذه الفلسفة لكل ما لا يقع تحت إدراك الحواس .

وبهذا نعلم أن كل اتجاهات (إخواننا) العِلْميين المسلمين باعثها التقليد !

لقد شاركت أصوات كثيرة – لم يكن منها صوت واحد ممن كتبوا لهدم الإسلام – فى النكير على هذا الهبوط فى المستوى الفنى ، ولا سيما بعد مأساة (سميرة مليان) ، وكان من بين هذه الأصوات مقالات لأساتذة جامعيين مثل د. مصطفى النشار ، وصحفيين مثل الأستاذ صلاح منتصر ، ومصطفى شردى ، الذى قال : ... وفى الحقيقة أن تصرفات أهل الفن تغضب مصر كلها ، وتطعنها فى كرامتها ، وتحرج سمعة هذا الوطن المسلم ، وكنت أعتقد أن فضيحة شقة بليغ حمدى ستكون لطمة على وجوه المنحرفين من أهل الفن تجعلهم يفرقون بين الفن والدعارة ..!

ومن تلك الأصوات الناكرة صوت د . نوال سعداوى فى أهرام ٨٥/٩/٢٦ ، ولشهادتها قيمة خاصة عند العلمانيين .

وشهادة الفنان صبرى راغب فى أهرام ٨٥/١١/١٤ م التى قال فيها :

إن هناك مخططا فى العالم كله لهدم جميع القيم الروحية والأخلاقية على

مستوى العالم . وهناك نوع من الاستعمار الصهيونى[٢٠] ...

لو جاء هذا الكلام على لسان أحد الدعاة لما كفّ العلمانيون عن ضجيج السخرية والاستهزاء ! ولعلت ضحكاتهم متباكية على الفن ، خائفة على الرقص ، ولرموْهم بالرجعية والسلفية .. إلى آخر هذه القائمة التى أصبحت على ألسنة العلمانيين كالرواسم (الأكليشيهات) يطبعون بها – من غير وعى – على كل اتجاه نحو الإسلام !

ولنختم هذه الشهادات بكلمة عالم الاجتماع الأول ابن خلدون :

وأهل الحضر لكثرة ما يعانون من فنون الملاذ ، وعوائد الترف ، والإقبال على الدنيا ، والعكوف على شهواتهم منها قد تلوثت نفوسهم بكثير من مذمومات الأخلاق والشر ، وبعد عنهم طريق الخير ومسالكه بقدر ما حصل لهم من ذلك ، حتى لقد ذهبَتْ عنهم مذاهب الحشمة فى أحوالهم . ا هـ .

* * *

إن الفن الصحيح هو الذى يدل على رقى المشاعر ، ويهدف إلى تهذيب النفس عن طريق تربيتها على تذوق الفنون الراقية التى تسهم فى إقامة التعادل بين منطقية المنهج العقلى فى التفكير ، وجاف المنهج العلمى فى التجريب ، وبين الإسراف فى تلبية مطالب الجسم ، واستمتاعه بخلاقه .

إن الفن الهابط يخلّ بهذا التوازن ، كما يخلّ بالتوازن الاجتماعى ، ويجعل الإنسان (فرديا ذاتيا) ويهدم فيه (الإنسان الغَيْرىّ) الذى يعمل لمجتمعه . وهذا نذير هلاك المجتمع !

إن لنا أن نسأل : هل الفن بعامة شرطٌ من شروط نهضة الأمم ؟ وهل الفن بخاصة ضرورة من ضرورات رقى الأمم وبقائها ؟

---

(٢٠) فى دراسة للكاتب البريطانى : جيمس ألدريج ، تحت عنوان : عالم اللهاث . عالم العنف ، أورد إحصاء جاء فيه : أن الفتى الأمريكى عند بلوغه الثالثة عشرة يكون قد شاهد على شاشة التليفزيون ١٥ ألف حادثة قتل وجريمة . وجاء فى الأنباء أن وزير داخلية بريطانيا : دوجلاس هيرد ، حذّر رؤساء التليفزيون البريطانى من تدخل الحكومة إذا لم يحدّ التليفزيون من الأفلام الخليعة وأفلام العنف .

إن قيل : لا ، فالأمر واضح ، فلا يكون هناك موجب للخوف من تطبيق الشريعة ، على فرض أنها ستقضى على الفنون ، ما دامت نهضة الأمم وبقاؤها لا يتوقف على وجود الفن . وقد علمنا خلاصة الفلسفة المادية ، ونظرتها إلى الإنسان .

وإن قيل : نعم ، كان الأمر واضحا كذلك ولا موجب للخوف من تطبيق الشريعة ، لأن الأمة الإسلامية ، وهى تطبق الشريعة فى حرص عليها – قامتْ ، ودامتْ كأعظم ما قامت الأمم ، فى نهضتها وبقائها ، فإذا كان الفن ضرورة لذلك لزم أن يكون الفن قد صاحب وجودها ، ودوامها . ولزم أن يكون ذهابها ، وضياع حضارتها مسبوقا بضياع الفنون . وهذاقول لم يقل به أحد ! « لأن الفن إذا كان (علّة) الوجود كان ذهابه علة العدم » .

بل إن علوم الاجتماع تقرر أن غلو الأمة فى الفنون ، والخروج بها عن قيمها ، هو من أسباب شيوع (الترف) وهو مهلكة لصفات القوة والعزة .. فى الفرد ، وصفات الترابط والتعاون ، ووحدة الهدف فى الجماعة !

* * *

وسواء أكان الجواب بنعم أم بلا ، فوقائع التاريخ تهشد بأنواع متعددة من الفنون ، العملية ، والقولية ، والصوتية – تشهد بها للأمة الإسلامية آثار باقيات ، وشهودٌ عدول :

يقول (أتين دينيه) : إننا لننصح لمن يستريبون فى عبقرية العرب بتصفح مجموعة من الرسوم التى تمثل المبانى ، التى خلّفوها منثورة فى جميع أنحاء البلاد الخاضعة لهم . لا شيء يستلفت النظر مثلما تستلفته وحدة الأسلوب المعمارى التى تميز هذه الآثار عن غيرها من آثار العالم . ولقد أخذ العرب كثيرا عن كل تلك الدول التى هزموها ، ولجئوا فى أحوال متعددة إلى استخدام فنّييها ، بل وعمّالها .. ولكن كانوا دائما لا يحققون بما أخذوا عنها إلا أحلاما وأفكارا عربية صحيحة .. يا لها من آيات غاليات خلّفها الفن الإسلامى ! إن الهواة الغربيين يتنازعون ، اليوم ، آثار هذا الفن ، غيرَ مبالين بما ينفقونه فى سبيلها .. ولا شك أن دراسةً أكثر عمقا لهذا الموضوع من شأنها أن تبرهن أن أوربا قد تأثرت بالفنون

العربية ، أكثر مما تأثرت بالفنون الإغريقية واللاتينية .. ونكتفى هنا – على سبيل المثال – بالإشارة إلى المؤرخ (دولور) الذى يقول : إن مهندسى العرب قد عملوا فى بناء كنيسة : نوتردام ، بباريس . أ هـ .

وفى المعرض الفنى الذى أقامه المتحف البريطانى فى لندن عرض بعض مقتنيات كنيسة (سان ماركو) بمدينة البندقية ، التى ضمت أربع قطع من الفن الإسلامى ، على جانب كبير من الأهمية التاريخية والفنية . أهم هذه القطع : قارورة ذات مقبض من جنسها ، دون لحام ، وعليها حفر دقيق ، يمثل أسداً جالسا مفتوح الفم ، ويحمل اسم الخليفة الفاطمى العزيز بالله (٩٧٥ – ٩٩٦) .

وقد أفاض كتاب : تراث الإسلام ، بالكلمة والصورة ، فى بيان أنواع الفنون الإسلامية ، وآثارها فى الغرب !

فهل كان كل ذلك ، والإسلام يحرم الفنون ؟ أو كان كل ذلك والشريعة غائبة ؟ وهل كان كل ذلك والمسلمون منغلقون متحجرون جامدون ؟ وهل إذا عدنا إلى تطبيق الشريعة ، مع هذا التاريخ الفكرى والعملى (ينفتح الباب للانغلاق الفكرى والتحجر الحضارى) ؟!

وهل إذا وجد ، فرضا (من يدعون إلى إغلاق النوافذ أمام المؤثرات الحضارية الخارجية) يكون ذلك حجة لرفض الشريعة ؟ فهل منع (الإسلام الشامل) المسلمين على مرّ عصورهم ، من الأخذ والإعطاء ، والتفاعل الحضارى ؟ هل يصح ذلك فى فهم ؟ أم إنها تعلة القلب المريض ، وحجة اللسان العليم والقلب المنافق ؟

* * *

إذا كان الفن هو ما يعين على دقة الإدراك ، ورقة الشعور ، وتوازن القوى الإنسانية ، فلا أحد يكره فنا هذه صفاته .

إن الكون الإلهى غنى بصنعة الله المحكمة ، وآثاره الجميلة ، التى توجد هذه الرِّقة ، وتسمو بالإنسان إلى تلك الدِّقة ، والتى حاول الفن الإنسانى ، منذ

نشأته ، محاكاتها ، حتى إن فيلسوفا كبيرا ، هو أرسطو فسَّر الفن : بأنه محاكاة الطبيعة .

إن جمال السماء وإحكامها فما ترى من تفاوت ، وزينتها بمصابيح تهدى فى ظلمات البر والبحر ، ورجوماً لشياطين الإلحاد المادى ، تشهد عليهم بباطلهم ، وتوصل إلى القلوب من البرهان ما يؤنسها من رجم الظنون . والشمسَ وروعتها فى مشرقها ومغربها . والقمر فى بهائه مسفرا ومنتقبا ، وانسياب خيوطه الفضية تمزق ثياب الليل ، والسحاب يمتطى متن الريح ، تبشّر برحمة الله ، ولتجرى الفلك بأمره . وزفيفَ الرياح ، وحفيف الأغصان ، وتغريد الأطيار ، وشقشقة العصافير ، بل ونقيق الضفادع ، وخرير الماء ، والسماء المرتسمة على صفحته بزينتها ، وتكسّر هذه الصفحة تداعبها الريح . وروعة الجبال فى شموخها . وحبائك الرمال وامتدادها ، وهطلانَ المطر ونقره ، وآثار رحمة الله به فى الجواء . والطيور الغُنّ، والحدائقِ الغُلْب ، والنخلِ باسقات لها طلع نضيد ، وإيقاظِ الأرض الهامدة ، والأحياء الراقدة ... كل ذلك وأضعافه فن إلهى لا يسامى .

ومن وراء هذه الظواهر نسق فنى روحى ، لا يدركه غلاظ الأكباد ، الذين ينزعون بكل فكرهم ومشاعرهم إلى الحمأ المسنون . وإنما يدركه ، من وراء ظواهر الكون والنفس ذوو الأرواح السامقة بقامتها إلى السماء ، والقلوب المطهرة بنور الحقيقة ، والأكباد الرطبة برىّ (المطلق) والفكر العارف بسرِّ الأرواح وشوق النفوس . قال أفلوطين : إن الفن محاكاة للجمال المطلق الباطن فى نفس الإنسان !

بل إن القرآن الكريم نفسه نسق فنى رائع معجز ، اعتمد فى وجه من وجوه إعجازه على نوع من الفنون الصوتية ، والمقاطع الكلامية ، تحرك شَجْو النفوس ، وتبعث فيها روح الحياة ، التى عجزت عنها كل فنون البشر . بَيْد أن الذين تحجّرت مشاعرهم ، وتبلّدت أفكارهم ، لا يزيدهم إلاخساراً . صُمَّتْ آذانهم عن زواجره، وتفتّحت للتأوّهات المتكسِّرة الهابطة ، والانثناءات الفاجرة ، والتوجعات الشبِّقة، فى الوثنية المعبودة :

يستيقظون إلى نهاق حميرهم وتنام أعينهم عن الأوتار

يقول الغزالى : من لم يحركه الربيع وازدهاره .. فهو فاسد المزاج ، وليس له علاج .

إن من الأسباب القوية التى بعثت استجابة العرب للقرآن دقة إدراكهم للمعانى الدقيقة ، ورقة مشاعرهم فى الاستجابة الفنية ، لمنظوم البلاغة ومنثورها ، وهذا من أسباب انفعالهم لبيت من الشعر ، به يجودون ، ولأجله يعفون . إن بيتا واحدا مما كان يدركه العربى ليعبّر عن لوحة فنية كاملة ، أو حقيقة فى النفس كامنة ، أو مقطع من مقاطع الحق ، أوجزه بليغ الكلام فى قليل من الكلمات .

لما سمع عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه ، قول زهير بن أبى سُلمى :

وإن الحق مقطعهٌ ثلاث يمين أو نِفَارٌ أو جلاء

جعل يعجب من معرفته بمقاطع الحق والحكمة وتفصيلها .

وهذه الدقيقة الفنية هى إحدى حقائق الفن الجمالى والنفسى والعقلىّ ، التى كان يدركها العربى بسليقته ، فى بيت شعر ، فيبذل المال ، ويعطى النوال ، أو يعفو عن سيئة ، أو يضاعف الجزاء على حسنه . وهذه هى التى غابت عن العلمانيين ، فسخروا منها ، ولم يدركوا جوهرها ، فحسبوها تشريعا من الإسلام ، يعفو أو يعاقب لبيت شعر !

لا ريب أن الفنون الجميلة ، التى تساعد الإنسان على أن يكتمل حسا ومعنى ، ويرقى هَمامةً وعزما ، ويحلّق بأجنحة طهارةِ الفن فى سماء الحق والخير والجمال لا يأباها أحد له مشاعر إنسان ، ولا يرفض سموها دين .

ولكن القول فى الفنون التى تخالف العقيدة ، أو التى تسف بالأغراض ، وتهتك الأعراض ، التى لا ترى الإنسان إلا جسدا من طين من غير روح ، وشهوة من غير وجدان ، وهوى من غير عقل .. فأى ناقد بصير أمين ، يرى فيها فنا يخشى على قومه وحضارته من ضياعه ؟

عرف المسلمون ، من الفنون ، هذا الفرق ، فلما سئل ذو النون المصرى عن السماع قال : وارد حق ، يزعج القلوب إلى الحق ، فمن أصغى إليه بحق تحقق ، ومن أصغى إليه بنفس تزندق .

عندما قرأتُ خوف فرجَ فودة من تطبيق الشريعة على الرقص الشرقى ورقص البالية . ووجدت فيلسوفنا الكبير فؤاد زكريا يتباكى عليه بداراً ، قلتُ ذلك لأولادى . وكانت عندى صورةُ خيالةٍ باهتة عن الباليه ، ولكن الشرق لم تع له حافظتى منظرا . فرّغبنى فى معرفته خوف الفيلسوف ، وتواصيت وأهلى ، وإذا بهم ينادوننى : تعال فانظر . عملتُ بوصية الغزالى ، ومنهج ديكارت ، وتجرّدت جهدى من كل سابق ، ونظرتُ ، فماذا رأيتُ ؟

الرذيلةَ تستعلن ، والشهوةَ تثور ، والشيطانةَ تفور ، والشيطان يخور ، والأنثى تستغوى ، والعورة مباحة ، وبقايا الثوب تصف ، واللباس يشفّ ، والشركاء كثير فى أخص الحقوق ، والذباب الإنسانى يطنّ على قذر معروض ...

وَيحْ الحياء ، ويا أسفا على المروءة ، وعزاء لا يسلى على الحمية !

كيف تأوى هذه إلى فراش الزوجية الحلال ، وقد أكلتها العيون ، وتحسستها يد الشهوات ، ومن يدرى ...

إن المعروض مُهان ، والأبى يأبى الشركاء :

إذا وقع الذباب على طعام   رفعتُ يدى ونفسى تشتهيه
وتجتنب الأسود ورود ماءٍ   إذا كان الكلام ولغن فيه

ولكن هل يُراد لنا أن نكون أسوداً ؟!

أعلم أن العلمانيين سوف يتضاحكون عندما يقرءون هذا الوصف ، ويتقاذفون أوصاف : الرجعية – السلفية – التأخر ...

ولكن هل تمحو الحقائق الأسماءُ ﴿ أتجادلوننى فى أسماء سميتموها .. ما نزّل الله بها من سلطان . فانتظروا إنى معكم من المنتظرين ﴾ .

* * *

لا ريب أن الفنون الجميلة بعض الطبائع الإنسانية ، حتى قيل ، كما ذكر الغزالى : من لم يحركه الربيع وأزهاره ، والعود وأوتاره ، فهو فاسد المزاج ، ليس له علاج ، فلله تعالى سرّ فى مناسبة النغمات الموزونة للأرواح ، حتى إنها لتؤثر

فيها تأثيرا عجيبا . فمن الأصوات ما يفرح ، ومنها ما يحزن ، ومنها ما ينوّم ، ومنها ما يضحك ، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركاتٍ على وزنها[٢١] .

وكل ذلك ، قطعا ، محكوم بقانون ، قال يحيى بن معاذ : فقدنا ثلاثة أشياء : حسن الوجه مع الصيانة ، وحسن القول مع الديانة ، وحسن الإخاء مع الوفاء !

تلك مروِّحات الهموم ، ومزجيات الحياة ، قال عمر بن الخطاب : لولا ثلاث فى الدنيا لما أحببت فيها البقاء : لولا أن أحمل أو أجهز جيشا فى سبيل الله ، ولولا مكابدة هذا الليل ، ولولا مجالسة أقوام ينتقون أطايب الكلام كما ينتقى أطايب الثمر لما أحببت البقاء !

* * *

عرف أسلافنا الفن فى صورته الراقية ، وصدّروا رقيه إلى العالمين :

كتب الكندى ، فيلسوف العرب سبع رسائل فى الموسيقيات ، وكتب ابن سينا : جوامع علم الموسيقا ، وترجم إلى اللاتينية ، قديما ، كما ترجمت رسائل الكندى إلى الألمانية حديثا سنة ١٩٣١ . وعالج الكندى ، وابن سينا أمراض النفس بالموسيقى .

ولما حضر أبو نصر الفارابى ، أكبر فلاسفة المسلمين مجلس سيف الدولة ، أول مرة ، ولم يعبأ به المجلس .. أخرج من وسطه عيدانا فركبها ، ثم ضرب عليها فضحك كل من فى المجلس ، ثم أعاد تركيبها ، ولعب بها فبكى كل من فى المجلس ، ثم أعاد تركيبها فنام كل من فى المجلس ، حتى البوّاب ، فتركهم نياما وخرج !

هذا هو الفارابى الفيلسوف ، ومعجزة الموسيقى ، وجليس سيف الدولة ، كما كان المتنبى ، الذى امتلك ناصية الفن الشعرى الحكيم ، الكاشف عن أعماق

(٢١) الأحياء : جـ ٢٠ : ٢٧٣ .

النفس – شاعرة . وكان ابن نباته ، الذى ملك فن الخطابة – خطيبه . عظماء فى مجلس عظيم ، ولم تكن عظمته وعظمتهم إلا خوطا فى غصن من دوحة حضارة المسلمين العظيمة ، رغم أنف الجاحدين .

هذا ، وكثير من أنواع الفنون المعمارية ، والصوتية ، والتصويرية ، وغيرها سجلها الأدب العربى ، كما يعلم ذلك الباحثون .

وإذا كانت الفنون فى تنوعها تختلف فى تذوقها مشاعرُ الناس ، من غير نكير على من يستسمج نوعا منها ، فلا عجب أن تختلف الحضارات فى نظرتها إلى أنواع الفنون . فإذا كانت حضارة العرب أبت فى عصورها الأولى بعض الفنون ، كالتماثيل مثلا ، فلا يعيبها بذلك عائب ، إلا أن يريد أن يطبع أذواق العالمين جميعا ، وحضاراتهم على طابعه ويستخرجها على ذوقه !!

لقد رأيتُ بعينى تماثيل من آثار اليونان القديمة ، تفصّل جميع جسم المرأة تفصيلا حيا ، إذا عدّ فى مقدرة المحاكاة ، فلا غرو أن يُعَدّ عند قوم – ولا عيب – فى عداد المحرمات . ولا أحسب المدن تخلو من التماثيل تصبح مُدنا كئيبة ، كما يراها كاتب الوهم الفيلسوف ! وهل تنحصر معالم الجمال فى التماثيل ؟

لقد حرّمت الثورة الروسية ، من الفنون والآداب ، كل ما لم تره مسايرا لفكرتها ، وكذلك فعلت الثورة الصينية ، ولم يرمهما أحد بالرجعية ، أو إحدى أخواتها !

* * *

بقى المثل الذى ضربه كاتب الوهم فى حواره مع بعض تلاميذه عن التماثيل ، وقوله لتلميذه ، فى سبيل البرهنة على رأيه فى رفض الإسلام : هل احتمال العودة إلى الوثنية فى مجتمعنا الإسلامى المعاصر قائم ، ولو واحد فى المليون ؟ ألا يمكن أن يظهر بيننا فى ظل (الإسلام الشامل) من ينادون بالاقتداء بأقطار إسلامية فى تحطيم الأصنام وتحريم التماثيل ؟ ألا يمكن أن يتكرر هذا فى كافة ميادين الفكر والأدب ؟ أ هـ ص ٦٤ – ١٦٥ .

الهدف ، إذن ، معارضة (الإسلام الشامل) وعلى (الاحتمالات الذهنية

المجرّدة) أن تبحث ، بعدُ ، عن العلل والأسباب . أما الحقائق العلمية ، والعملية ، والتاريخية ، فى ظل الإسلام الشامل ، كما ذكرتُها آنفا ، فلْيسكت عنها اللسان ، وليغض الطرف عنها ، ولْيجف عنها مداد القلم !

أما الدولة التى يشير إليها – ويا للخزى – فإنها لم تحرم الفن مطلقا . وقد نشرت أهرام ٨٦/٥/٣ م تحقيقا عن المعرض الفنى الذى أقيم فى جدة ، وكان به جناح خاص لمصر ، ضمّ بعض القطع من حفر وتصوير !

بقى أن أسأل أستاذ الفلسفة – بلغته – هل هذا (الاحتمال) المنفى فى قوله (هل احتمال العودة إلى الوثنية قائم ولو واحد فى المليون) – هل هذا الاحتمال (ذهنى مجرد عن الواقع) ؟ هل هو مجرد تصور ذهنى ؟ أو هو هو نفى لإمكان الوقوع خارج الذهن ؟

إن كان الأول فلا يصح نفيه ، لأنه ممكن عقلا ؛ والعقل لا ينفى إلا المحال ، أو الذى يترتب عليه محال .

وإن كان المراد نفى إمكان العودة إلى الوثنية فى الواقع ، فلْيخبرُنا عن أولئك الذين ، فى مجتمعاتنا الإسلامية المعاصرة ، وقد صدّقوا مدعى النبوة ، وقضيتهم معروفة ، منشورة ؟

وليخبرنا عن أولئك الذين يحملون تماثيل صغيرة للتبّرك ، أو التحصّن ، وأولئك الذين يحملون التمائم للوقاية والعلاج !

وليخبرنا عن عُبّاد الأضرحة ، والطوّافين حولها والطوافات ، والمتمسحين بها تبركا . وبعض مقصوراتها مصنوع عند غير المسلمين !

وماذا عن عبادة الأبطال (المزيفين) الذين صنعهم خوف الاستبداد ، وعبدهم مرضى العقيدة ؟!

وإذا لم يسلّم بهذا ، فلْيخبرنا عن الإسلام ودعوته فى بلاد ما زالت إلى اليوم تعبد التماثيل ، وتبيع تماثيل الآلهة فى الأسواق . إننا إن سلمنا بعدم حرمة التماثيل فى البلاد التى استقر بها الإسلام (وقد سبق إلى ذلك الشيخ محمد عبده) فماذا عن البلاد الوثنية ، وهى كثيرة اليوم فى أفريقيا وآسيا ، وغيرهما ، بل ماذا عمن

يعبدونها فى بلاد المسلمين من غير المسلمين ، برغم تحريمها فى كتبهم المقدسة ، كما جاء فى سفر اللاويين ص ٢٦[٢٢] .

* * *

إن الفن الإسلامى – برغم بعده عن التماثيل والرقص – ترك آثارا فنية تحمل روح الحضارة الإسلامية ، وما زالت موضع الإعجاب ، يزورها العالم ، وتزور هى العالم وفى أكتوبر سنة ١٩٨٥ م افتتح فى جنيف معرض تحت اسم : كنوز الإسلام . واستمر أربعة أشهر ، وضم ٣٦٧ قطعة فنية !

إذا كانت السطور السابقة تحمل هذه الحقائق ، وما هى بكل الحقائق ، فلست أدرى بأى مقياسٍ عَدْلٍ يفرض الرقص ، أو غيره على أمة معينة ، أو تعاب بالبعد عنه ، وتعيّر ؟!

وسؤال أخير فى هذا المقام ، أستوحيه من منطق العلمانيين الذين أخذهم الإشفاق على الرقص ، والمفاسق : هل الرقص سيحلّ مشكلاتنا الاقتصادية ، ومشكلة الديون ، ومشكلة الإسكان ؟!

هبوا أن مصر كلها تحولت إلى شارع هرم (محترم) ، وأصبح أهل مصر كلهم وفيهم حتّى الدرّاسة راقصين وراقصات – هل سيحقق ذلك الرخاء لمصر ، ويقضى على مشكلاتها العلمية والسياسية الاجتماعية ؟!!

أترك لهم الجواب ، إن كان هناك جواب !!

---

(٢٢) ولعل مما يقنع أستاذ الفلسفة بإمكان الوقوع الفعلى ما ذكره ابن شاكر الكتبى فى كتابه : فوات الوفيات عن شيوع بدعه عند المصريين ، يزعمون فيها أن الشمس إذا كانت فى برج الحمل وتوجه أحدهم إلى تمثال أبى الهول وأطلق بعض البخور ، وقرأ كلمات يحفظونها ، ثم طلب منه شيئا ما فإنه يقع ، وزعمهم أنه هو الذى يمنع عنهم رمال الصحراء أن تزحف على وادى النيل ،، مما دفع بعض العلماء إلى أن يثبت للعامة بطلان زعمهم فقام (القسطلانى) بضرب أبى الهول بنبله . وجاء فى كتاب النجوم الزاهرة : أن الناس لما لم يرجعوا عن زعمهم أنه يحمى الوادى من الرمال قام الصوفى الملقب (بصائم الدهر) بتشويه وجهه . لاحظ ما زعمه كاتب السقوط من أن المتدينين فعلوا هذا التشويه كرها للتماثيل . وهذه هى الحقائق ، إن كان يعلمها . مع ما هو معروف من أن أنف أبى الهول كسر أيام معركة نابليون فى مصر .

وباتت أباريق المدام لديهم تقهقه من فرط المسرَّة بالضحك
وقد جعلوا قول العراق حجة ولم يرجعوا فيها إلى مذهب المكى

بهذا المجون عينه يشغب (الروافض) على دعاة تطبيق الشريعة الإسلامية ، ويقولون : إن الفقهاء اختلفوا إلى حد التناقض ، فأىٌّ آرائهم نطبق ؛ وعلى الذين يقولون بتحريم الخمر ويقولون فيها ما قال مالك أن يتذكروا عدم تحريم أبى حنيفة للنبيذ .

ولا يتورع نور فرحات أن ينقل عن كتاب بدائع الصنائع ما يزعم به أن حد الخمر يقتصر عند الأحناف على (ما أسكر من عصير العنب المشتد ، فلا يوقع الحد عندهم على من شرب خلاف ذلك ولو سكر) ص ٨٩ من كتابه .

ولا مانع لدى نور فرحات من ذكر الجزء والصفحة ، على طريقة فرج فودة فى نقله من كتاب الدكتور زكريا البرى كذبا وبهتانا ، وظلما وزورا[٢٣] !!

وسوف أكتفى عن مناقشة عبارة نور فرحات المزعومة على كتاب البدائع بذكر هذا النص منه ، وأترك للنظرة العجلى تعرف الفوارق بينهما . قال الكاسانى فى البدائع ج ٧ : ٣٩ : فصل ، وأما حد الشرب : فسبب وجوبه : الشرب ، وهو شرب الخمر خاصة ، حتى يجب الحد بشرب قليلها وكثيرها ، ولا يتوقف الوجوب على حصول السكْر منها .

---

(٢٣) كتب فرج فودة فى الأهرام تحت عنوان : إنها حقا استقالة عجيبة يعقب على استقالة بعض القضاة عقب إصدارهم حكما وإشادتهم إلى وجوب الالتزام بالشريعة ، وأشار إلى قول مالك فى الخمر ، وقول الأحناف فى النبيذ .

وحد السُّكْر : وجوبه : السكر الحاصل بشرب ما سوى الخمر من الأشربة المعهودة المسكرة ، كالسكر بنقيع الزبيب ، والمطبوخ أدنى طبخة من عصير العنب ، أو التمر والزبيب ، والمثلث ، ونحو ذلك . أ هـ .

وفقه المسألة : فى التعريف الشَّيْئِىّ للفظ الخمر ، الذى يبيّن ماهِيّة المعرَّف وحقيقته . فقال العلماء : الخمر كل ما خامر العقل وستره ، وهو المسكر من أى شىء ، فلا يقتصر على ما كان من عصير العنب ، فكل شراب مسكر من أى أصل كان فهو خمر . بل لما نزل تحريم الخمر لم يكن عندهم بالمدينة من خمر العنب شىء ، وكان عامة شرابهم من نبيد التمر .

وهذا هو الصواب الذى عليه جماهير المسلمين : أن كل مسكر خمر يجلد شاربه ، ولو شرب قطرة واحدة ، ولو للتداوى .

وقال بعض الكوفيين : الخمر ما كان من عصير العنب : وأما ما كان من غيره فهو نبيذ . الأول يُحدّ فيه بالشّرب ، والثانى يُحدّ فيه بالسكر .

وبذلك يتبيّن أن الخلاف فى تعريف حقيقة لفظ الخمر ، والاتفاق على تحريم المسكر من أى نوع . قال فى المغنى : كل مسكر حرام قليله وكثيره ، وهو خمر حكمه حكم عصير العنب فى تحريمه ووجوب الحد على شاربه .

والخلاصة : أن ما ساقه نور فرحات ، لينتهى إلى (أن منطق التغير يأتى على حساب منطق الثبات . وأن النصوص المثبتة للأحكام ، كما تبلورت وارتسمت معالمها شىء ، وكما كانت تطبق على أرض الواقع شىء آخر) .

كل ذلك تحريف للتوصل إلى تعطيل نصوص الشريعة ، وإعطاء هذا التحريف صبغة البحث العلمى المستند إلى تاريخ العمل بالشريعة ، واختلافات العلماء !

* * *

وسؤال العلمانيين : أى آراء العلماء تطبق سؤال إنكارى يراد به ادعاء عدم إمكان التطبيق . وهو سؤال – مع دلالته على نفورهم من الإسلام – دال

أيضا على جهلهم بمناهج الأدلة ، وبالأسباب الفنية لتعدد الاجتهاد ونتائجه ، وسوف أبين ذلك .

ومع دلالة هذا السؤال على ما تقدم ، يدل أيضا ، ولو بدلالة الالتزام ، على إنكار تعدد الأفهام ، وتنوع مدارك العقول ، كما يستلزم مطالبة العقول أن تفهم على وجه واحد لا تعدد فيه .

وهذا كله يستلزم تناقضهم فى هذا السؤال وزعمهم تحكيم العقل فى كل شيء ، والعقل وحده !

ثم إنهم بذلك يجهلون المناهج العلمية التى سار عليها العلماء ، إذ أباحت هذه المناهج للعالم أن يضع (مسلماته) ويبنى عليها أحكامه ، ولا ضير أن يختلف فى منهجه مع غيره من العلماء . المهم أن يلتزم هو بمسلماته فى مراحل بحثه . وللعلم وللعلماء ، بعد ذلك ، أن ينظروا فيما انتهى إليه منهج العالم .

ففى الاستدلال الرياضى – مثلا – يتخذ كل عالم لنفسه (نسقا) معينا يلتزم به فى بنائه الرياضى ، حتى ولو اختلفت نتائجه ونظرياته عن نسق غيره من العلماء ، فمثلا نجد أنه بالإمكان البرهنة على أن مجموع زوايا المثلث (تساوى قائمتين أو أكبر منهما أو أصغر) وذلك راجع إلى اختلاف النسق الرياضى .

فالبرهنة على أن مجموع زوايا المثلث تساوى قائمتين أساسها مسلمة ، تقول : باستواء سطح الأرض .

والبرهنة على أن مجموع زوايا المثلث تساوى أكبر من قائمتين أساسها مسلمة تقول : إن الأرض كروية .

أما البرهنة على أن مجموع زوايا المثلث تساوى أقل من قائمتين أساسها مسلمة ، أو مصادرة ، تقول ، أو تفترض : أن سطح الأرض اسطوانى !

وقد ترتب على اختلاف النسق الرياضى تنوع الرياضيات ..!

ومثل هذا ، بالدقة يحصل فى مناهج علماء الفقه الإسلامى : فمنهم من يتخذ منهجا له من قضايا تحليلية ، حقائقها ليست مستمدة من الواقع ، بل مستمدة من معانى الألفاظ .

ومنهم من يتخذ له منهجا من قضايا تركيبية تستند فى حكمها إلى الواقع الذى تَمثَّل فى (نصوص الشرع) التى هى المصدر الأول للفقه الإسلامى ، كما تستند إلى واقع التطبيق العملى الذى استقر عليه الرسول ﷺ وأصحابه .

فالذين قالوا : بأن الخمر ، ما كان من عصير العنب فقط ، اعتمدوا فى منهجهم على التحليل اللفظى للفظ (الخمر) . والذين قالوا : بأن الخمر كل مسكر من أى مادة كان ، نظروا إلى (واقع) نصوص مصدر التشريع فوجدوا الرسول ﷺ يقول : « كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام » . ووجدوا عمر يقول ، وهو من المتفق عليه : (نزل تحريم الخمر ، وهى من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل) . ونظروا فوجدوا الصحابة قد جلدوا فى السكر ، من غير نظر إلى نوع مسبِّبه ، أمن العنب أم من غيره !

هَبُوا ، فرضا ، أو واقعا ، أن من الفقهاء من قال السكر مباح بغير عصير العنب ، أيؤخذ كل قول كما قيل ، وعلى إطلاقه ؟ إن قبلت ذلك بعض العقول فإن العقلية الإسلامية لم تقبله ، ولذلك شاع عند الفقهاء قولهم :

وليس كل خلاف جاء معتبرا ... إلا خلاف له حظ من النظر

إن العلماء يقومون بعملية (فحص) لكل نتيجة اجتهاد ، بقياسها على مصدر التشريع ، واختبارها بعلل التشريع المنصوص عليها ، وعلى حكمها المستنبطة ، وعلى مقاصده المتفق عليها ، ومع كل ذلك يختبرونها على (واقع) فهم مَن نزل فيهم القرآن ، وقواعد لغتهم ، وعلى (واقع) العمل الذى سلكه الرسول ﷺ .

لقد كان من الناس ، الذين أُسلموا بآخرة ، ومنهم من كان فى أطراف الجزيرة ، فلم يلمّوا بحقائق التنزيل - كان من هؤلاء من شرب الخمر ، ومن هؤلاء من شرب مستحلا لها مستشهدا بالقرآن .

أما الذين شربوا فقط فقد كتب عمر لأبى عبيدة بن الجراح ، أن سَلْهم : أحرام هى أم حلال ؟ فإن قالوا : حلال ، فاقتلهم ، وإن قالوا : حرام فأقم عليهم الحد . فلما حاكمهم أبو عبيدة ، قالوا : حرام ، فأقام الحدّ عليهم .

وأما الذين شربوها ، بالشام ، فقد حاكمهم يزيد بن أبى سفيان ، وسألهم : شربتم الخمر ؟ قالوا : نعم بقول الله ﴿ ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ﴾ . فكتب فيهم إلى عمر ، فكتب ابن الخطاب إليه : إن أتاك كتابى هذا نهارا فلا تنتظر بهم إلى الليل ، وإن أتاك ليلا ، فلا تنتظر بهم نهارا ، حتى تبعث بهم إلىّ ؛ لئلا يفتنوا عباد الله . وشاوَرَ فيهم عمرُ ، وبيّن لهم خطأهم ، وقال : أخطأتم التأويل ، إذا اتقيتم انتهيتم ! ورأى علىٌّ أن يسألهم عمر ، فإن زعموا أنها حلال قتلهم ؛ لأنهم شرعوا فى دين الله ما لم يأذن فيه ، وإن زعموا أنها حرام جلدهم ثمانين ثمانين ؛ لأنهم افتروا على الله كذبا ، وقد أخبر الله أن حد الافتراء ثمانين .

فهل يستسيغ عاقل اليوم : أن يقول : من الناس من رأى الخمر حلالا ؟

وانظروا فى قول علىّ ، كرم الله وجهه فى الجنة : إنهم افترؤا ، وأخبرنا الله أن حد الافتراء ثمانين . ثم إلى قوله ، وقد جلد شاربا: جلد النبى ﷺ أربعين ، وأبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكلٌّ سُنَّة وهذا أحب إلىّ .

بين علىّ فى الواقعتين سند جلد (الثمانين) من مصدر التشريع الأساسى : القرآن والسنة ، فلم يكن جلد الثمانين نموا للحكم ، ولا اعتدادا بالسياق الاجتماعى الذى تبلورت فيه ، ولا السياق التاريخى .. إلى غير هذه المماحكات التى استند إليها نور فرحات فى كتابه ؛ لينتهى إلى ترك نصوص الشريعة ، يظن معه الجاهلون أنه الصواب المقرر عند المسلمين !!

* * *

إن سؤال الجاحدين : ماذا نطبق ؟ نكران لميزة من خصائص مناهج أدلة الفقه الإسلامى ، لم تتحقق لعلماء دين غير المسلمين ، هى تلك السَّعة الفكرية الرحيبة ، التى تتصاول فيها فحول العقول للوصول إلى تفصيل ما أجمله الشرع ، أوردّ ما استجد من الوقائع إلى أحكامه الكلية .

وهذا الجهد المبذول فى تفصيل المجمل ، وردّ الجديد ، واجب على أهل الذكر من المسلمين ، فى كل زمان ، ومكان . وبذلك تسع الشريعة الناس ،

وتتحقق لها طبيعتها : فى مسايرة الزمان والمكان . ولا يجد الناس أنفسهم فى حرج يدفعهم إلى البعد عن الشريعة ، ولا يجد الجاحدون لها حجتهم فى مفارقتها ، والأخذ بما يقننون ، مما هو زعم مخترع ، وباطل مشترع .

وكان هذان : التفريط ، والإفراط ، هما سببى البعد عن الشريعة : جمود بعض علماء الشريعة ، وتقصيرهم فى التعرف على طرق الاستدلال ، وأمارات الحق ، وتفريط الساسة فى الأخذ بالشريعة ، وميلهم إلى النقل عن غيرهم ، بما يعارض الشريعة . وكان السبب الغالب فى ميل الساسة عن الشريعة راجع إلى السبب الأول ، وهو : تقصير العلماء(٢٤) .

بهذا البيان يتبين لنا أخطاء ثلاثة وقع فيها العلمانيون :

الأول : عندما زعم نور فرحات أن نمو الاستدلال الشرعى ، فى تاريخ المسلمين ، انتهى بهم إلى ترك الحدود الشرعية . على حين لم يكن ذلك إلا تركا للواجب ، ومفارقة للدليل ، وتعطيلا للحكم .

ولا حجة لنور فرحات فى : أن النصوص متناهية ، والوقائع غير متناهية ، وأن مالا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى ؛ لأن استنباط الحكم للجديد ، معناه الرجوع به إلى أصول التشريع ، وإلا كان اجتهادا مرسلا . وسلف بذلك البيان .

ويظهر فساد هذا الاحتجاج أيضا ، بأن ما لا تتناهى أفراده ، لا يمنع أن يجعل أنواعا فيحكم لكل نوع منها بحكم واحد ، فتدخل الأفراد التى لا تتناها ، فى الأنواع التى تتناهى ، ويكون غير المتناهى عدداً متناهيا نوعا ، ويحكم عليه بحكم نوعه(٢٥) فالصواب أن النصوص محيطة بأحكام الحوادث . واجتهاد العالم ، إنما هو فى ردّ (الحادث الجديد) إلى ما يندرج تحته من النصوص . فالشرع فى الأموال قد حرم من أنواعها ما كان بالباطل ، أو بالغصب ، أو ما كان بغير مقابل ، فأية معاملة جديدة تدخل تحت نوع من هذه الأنواع تكون محرمة ،

---

(٢٤) راجع الطرق الحكمية لابن القيم .
(٢٥) راجع إعلام الموقعين جـ ١ : ٢٨٩ ، ٣٠٥ .

ويكون منصوصا عليها باندراجها تحت نوعها . وما لا يندرج من المستحدث تحت نوع منها يكون مباحا(٢٦) .

الخطأ الثانى من أخطاء العلمانيين ، ما ذكره فؤاد زكريا فى مجلة المصور (٨٦/٩/١٢) تكرارا لما ذكر فى ندوة : الإسلام والعلمانية : إننا لا نجد نصوصا دينية تحدد لنا ما نفعله فى مواقف كثيرة ، استحدثت على حياتنا : كموقفنا من القروض الخارجية ، أو البنوك الدولية !

والذى وعى ما قدّمت فى مواطن متعددة فى بيان مناهج الأدلة ؛ لمعرفة حكم الشرع سواء فيما فيه نص ، وما ليس فيه ، ووعى ما ذكرته آنفا من كلام علماء المسلمين فى بيان بعض هذه المناهج – لا يسعه إلا أن يشفق على صاحب هذا الكلام ، الذى يريد أن يجد نصوصا مباشرة فى الشريعة لكل ما يستجد من وقائع الدهور ، إلى يوم النشور .

ويمكن – إطلاقا لقول د . فؤاد – أن يقال : إننا لا نجد نصوصا دينية تبين لنا : كم مدرسة نبنى ، ولا كم رغيفا فى طن الدقيق ، ولا كيف نرصف الطرق .. ولا كيف نطبخ الكوسة !!

وبذلك ينتقض على الدعاة تمسكهم بقول الله : ﴿ ما فرطنا فى الكتاب من شىء ﴾ كما أشار إلى ذلك نور فرحات !!!

ومثل هذا الاعتراض من السفه بمكان ! يقول الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده فى حاشيته على شرح العقائد العضدية : إن الشارع إذا أوجب الصلاة علينا ، لم يكن منه أن يقول : يأيها الناس قوموا من نومكم ، ثم اقصدوا المشى ، ثم اخطوا الخطوة الأولى ، ثم الثانية ، وهكذا ، ثم انتهوا إلى الماء ، ثم اغترفوا بأيديكم ، وصبوه على وجوهكم ، واغسلوا .. إلى آخر فرائض الوضوء . ثم قوموا وتخطوْا .. إلى آخر الوسائل المؤدية إلى الصلاة .. فإن هذا مما لم يحكم بلزومه عقل ، ولا وَهْم . وكذلك جميع الواجبات ؛ فالمعروف أنه متى قيل

---

(٢٦) يوضح هذا أن معرفتنا بطبائع (نوع الإنسان) تمكننا من الحكم على (فلانٍ) المعيَّن ، فمهما تجددت أفراد (النوع الإنسانى) أمكننا الحكم عليها بمعرفتنا أحكام (النوع) .

بوجوب أمر من الأمور ، فقد قيل بوجوب وسائله التى لابد منها عند العقلاء ؛ فإن المقصود بوجوبه وجوب تحصيله[٢٧] أ هـ .

الثالث من أخطاء العلمانيين : اتخاذهم تعدّد آراء العلماء ، وتنوع اجتهادهم ذريعة لترك الشريعة بحجة : أيها نأخذ به . وتلك فضيلة يجهلها من يجهلها ، ويعرفها أهل العلم ، يقول الإمام الأكبر أستاذ فلاسفة العصر ، شيخ الأزهر مصطفى عبد الرازق فى تقديمه لكتاب الأم : التنافس بين مذاهب الفقه .. كان فى أكثر أمره سبب حياة عقلية ، ونشاط فكرى وتسابق إلى الإتقان والكمال فى البحث العلمى . فإن أهل كل مذهب كانوا لا يفتأون يتفننون فى جعل مذهبهم ميسراً لأفهام الناس ، متسعا لما يتجدد من حاجاتهم ، متميزا بلطف الاستنباط ، وحسن التخريج ، وكثرة الجمع للمسائل ، وجودة التأليف ، حتى أصبحت علوم الأحكام الشرعية أكمل مظهر للمجهود العقلىّ العظيم فى الإسلام ؛ لوفرة أبحاثها ، ومؤلفاتها التى لا يحصى عديدها ، وبما فى كثير من هذه المؤلفات والأبحاث من الابتكار والإبداع . لا جرم كان التراث الفقهى الإسلامى من أنفس ما ادخر البشر من مباحث المتفقهين .. أ هـ .

* * *

والعارفون بالشريعة ومناهجها يعلمون أن هذا التعدد ، فى أقوال العلماء ، إنما هو اختلاف (تنوع) يتسع به مجال العمل بالشريعة ، وليس اختلاف (تضادّ) ينقض الشريعة ، ويحرّج العمل بها[٢٨] .

ويتبين ذلك من معرفة دواعى هذا الاختلاف . فقد أجمعوا على أنه لا يسمى أحدٌ عالما إلا إن بحث عن منازع أقوال العلماء ، وعرف من أين أخذوها

---

(٢٧) ص ٧١ ، وأقول : إن النهضات تقوم على مبادىء عامة ، ثم يتولى أهل الاختصاص فى كل موقع وضع التفاصيل . لقد قامت الثورة الفرنسية على ثلاث كلمات : الحرية والإخاء والمساواة . وقامت الثورة الصينية على : القومية والديمقراطية ، والاشتراكية . وعندما قامت الثورة المصرية سنة ٥٢ اتخذت شعارا : الاتحاد والنظام والعمل ...

(٢٨) مثل اختلاف لغة العرب ، قال ابن جنى فى الخصائص : وكيف تصرفت الحال فالناطق على قياس لغة من لغات العرب مصيب غير مخطىء . الخصائص جـ ٢ : ١٢ .

من الكتاب والسنة أما من ردها بطريق الجهل فإنه ينادى على نفسه بالجهل والعدوان . وما ثَمَّ قول من أقوال العلماء الفقهاء خارج عن قواعد الشريعة ، وإنما أقوالهم بين قريب وأقرب ، وبعيد وأبعد ، ومحتاط وأشد احتياطا ، وصحيح وأصح .. ما دامت قائمة على مناهج البحث ، مختبرة بمقاييسه .

قالت العلماء :

مجامع ضروب الاستدلال أربعة ، تقوم كلها على التسوية بين المتماثلين ، والفرق بين المختلفين .

فإنه إما استدلال بمعينّ على معينّ .

أو بمعينّ على عام .

أو بعامّ على معينّ .

أو بعامّ على عامّ .

فالاستدلال بالمعينّ على المعين هو الاستدلال بالملزوم على لازمه ، مثل الاستدلال على الضلال والشقاء بعدم اتباع هدى الله ، لقوله تعالى : ﴿ فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى ﴾ .

والاستدلال بالمعين على العامّ ، وهو لا يتمّ إلا بالتسوية بين المتماثلين ، إذ لو جاز الفرق لما كان هذا المعين دليلا على الأمر العامّ المشترك بين الأفراد ، من هذا النوع : أدلة القرآن بتعذيب أناس معينين ، عذبهم الله على تكذيب رسله وعصيان أمره – على أن هذا الحكم ، وهو تعذيب هؤلاء المعينين ، عام على كل من سلك سبيلهم ، واتصف بصفتهم . وقد نبه الله عباده على هذا الاستدلال نفسه ، وتعدية هذا الخصوص إلى العموم ، كما قال عُقيب إخباره عن عقوبات الأمم السابقة ، المكذبة لرسلهمم ، وما حلّ بهم ، فى سورة القمر : ﴿ أكفارُكم خير من أولئكم أم لكم براءة فى الزبر ﴾ . فهذا محض تعدية الحكم إلى مَن عدا المذكورين ، بعموم العلّة . ومن هذا النوع تعقيبات القرآن على حصول هذه العقوبات ، بقوله : ﴿ كذلك نجزى القوم المجرمين ﴾ (الأحقاف) .

وفى هذا النوع تحذير لمن ينادون اليوم بترك شريعة الله أن يشقوا ويضلوا ، وأن تحل عليهم سنّة الله !

والاستدلال بالعام على الخاص ، كاستدلال خديجة رضى الله عنها بما عرفته من حكمة الرب سبحانه وتعالى ، وكمال أسمائه وصفاته ، من أنه لا يخزى كل من يصل الرحم ، ويحمل الضعفاء .. على أنه لا يخزى محمدا ﷺ ، فقالت له ، عندما عاد إليها يرجف فؤاده مما وجد عند اللقاء الأول للوحى : والله لا يخزيك الله أبدا ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكَلَّ ، وتَكْسِبُ المعدوم ، وتقرى الضيف ، وتعين على نوائب الحق .

وأما الاستدلال بالعامّ على العام فمن أمثلته : الاستدلال على أن العبد المملوك ، يملك ثلاث تطليقات ، ويحل له أربع زوجات ، بما أتيح للحرّ من ذلك .

فمن العلماء من يأخذ بهذه الضروب كلها ، ومنهم من يرجح الأخذ ببعضها ، فتختلف نتائج اجتهاده عن غيره .

* * *

ومن أسباب هذا (التنوع) أيضا ، تعدد مراتب الشريعة :

فإن الشريعة جاءت – من حيث التكليف – على مرتبتى تخفيف وتشديد ، لا على مرتبة واحدة منهما ؛ لأنها لو جاءت على مرتبة التشديد فقط لحملت على المكلفين إصرا ، والناس كلهم لا يطيقون ذلك . وقد أعلنت هذه الشريعة أنها رفعت الحرج عن الناس ؛ لذلك إذا انتهى تكليف من تكاليفها ، لحال عارضة ، إلى المشقة خففت الشريعة عن المكلف ؛ ولهذا كان من قواعدها التى استنبطها العلماء : المشقة تجلب التيسير .

ولو جاءت الشريعة على مرتبة واحدة من التخفيف لحُرمتْ الأمة ثمرات أناس عزائمهم بعيدة مناط الهَمِّ ، عالية مراق العزيمة ، ولهذا أخبرت الشريعة أن الله يحب أن تؤتى رخصه ، كما يحب أن تؤتى عزائمه .

لهذا جاءت الشريعة على مرتبتين : العزائم والرخص .

واجتهادات العلماء كلها – على تنوعها – لا تخرج عن مرتبة من مراتب الشريعة ، فمن شدد فى (الأمر) حمله على الوجوب ؛ لقرينة قامت عنده ، أو قاعدة . ومن خفف فيه حمله على الندب ، كذلك . ومن شدد فى (النهى) حمله على التحريم لقرائن أو قاعدة ، ومن خفف حمله على الكراهة ، كذلك .

وليس من شدد ، ولا من خفف بمتبع الهوى ، وإلا لم يكن عالما ، وتكفل العلماء ببيان زيفه ، أو خطئه ،. وإنما ذلك بالاجتهاد ، لمعرفة مراد الشرع ، وإصابة مقطع الحق . وقد سوّى الصديق فى قسمة المال ، لاستواء المسلمين بالحق فيه ، صارفاً النظر عن سبقهم إلى الإسلام وقرابتهم من الرسول . فلما جاء عمر جعل السبق والقرب مقياس التفضيل .

من عرف ذلك عرف خطأ (الرافضة) فى زعمهم تناقض المجتهدين ، واتخاذ ذلك الزعم حيلة لتعطيل الدعوة إلى تطبيق الشريعة . ولو كانوا علماء بالأدلة الشرعية ، ومنازع أقوال العلماء ومنشئها ، لعرفوا لكل قول ومقابله حالا يحمل عليها من مراتب التكليف ، أو حال المكلف ، ناسبته مرتبة دون مرتبة . قال الإمام ابن حزم : جميع ما استنبطه المجتهدون معدود من الشريعة ، وإن خفى دليله على العوام . وكان سفيان الثورى يقول : لا تقولوا : اختلف العلماء فى كذا ، وقولوا : توسع العلماء على الأمة بكذا . وكان الشافعى يقول : إعمال الحديثين ، أو القولين بحملهما على حالين ، أولى من إلغاء أحدهما .

وإنما كان ذلك من العلماء ؛ لأنهم علموا أن الشريعة تكمل أحكامها بضم جميع الأحاديث والمذاهب بعضها إلى بعض ، حتى تصير كأنها مذهب واحد ، فالشريعة الكاملة هى جميع المذاهب الصحيحة ، لأن العلماء جميعا – على حد تعبير الشعرانى – أسرى فى يد الشريعة ! لأن أحدا منهم لا يزعم لنفسه الاجتهاد المرسل ، وإلا لكان متبعا للهوى ، وغير مأجور ، حتى ولو أصاب الحق فى نفس الأمر ، وبهذا يبطل زعم نور فرحات ، بأن العلمانيين ، حتى ولو أخطأوا فى (اجتهادهم) بتحليل الربا ، وترك الحدود ، يكونون مأجورين ؛ لحديث : « من اجتهد فأصاب فله أجران ، فإن أخطأ فله أجر » .

* * *

لوضوح هذه الحقائق فى اختلاف العلماء ، ومنازع مناهجهم كان كثير من علماء الأمة ، من قديم يفتون الناس غير متقيدين بمذهب معين ، منهم : أبو محمد الجوينى ، وابن عبد البر المالكى ، والشيخ الإمام عبد العزيز الديربى ، وعز الدين بن جماعة المقدسى ، وشهاب الدين البرلسى ، والشيخ على الضرير . ونقل الإمام السيوطى عن جماعة كبيرة من العلماء أنهم كانوا يفتون الناس بالمذاهب الأربعة .

ومن هؤلاء العلماء الأئمة من ألف فى الفقه ولم يتقيد بمذهب ، منهم : الجوينى ، فى كتابه : المحيط . والزركشى ، فى كتابه : القواعد .

ومن العلماء من عرض المذاهب بأدلتها . ولا يسع من يطلع على بعض هذه المصادر إلا أن يسلّم تسليما بأن اجتهادات العلماء ، أو أكثرها ، على الأقل يصعب رده ، وتطمئن النفس للعمل بها ، أو بأيها . وعلى من يرتاب فى هذه الحقيقة أن يرجع إلى بعض هذه المصادر مثل : بداية المجتهد ، لابن رشد . والمغنى لابن قدامة ، ونيل الأوطار ، للشوكانى . وسبل السلام بشرح بلوغ المرام ، للصنعانى . فهناك يعلم ما يقول ، ويخزى من يسأل منكرا : أى شريعة نطبق . وهناك يعلم أن سؤاله، الذى يدلّ به ويتيه زهوا ، إنما يكشف عن عقل مضلَّل، وقلب لم يعلم ، وعن نفس جحود ظلما وعلوا ، وإن حمل صاحبها أكبر الدرجات العلمية ، وشغل أكبر المناصب ، بل هذا وذاك زيادة فى الإثم ، وزراية بالنفس .

وجماع القول فى هذا ، ومنزعه الأصلى أن الله تعالى ساق الأدلة على وجهين :

أحدهما : دليل قاطع ، بيّن الدلالة ، لا مجال لاختلاف الأفهام فيه .

والآخر : دليل ظنى الدلالة ، قصداً للتوسعة على المكلفين ؛ لئلا ينحصروا فى مذهب واحد لقيام الدليل قطعى الدلالة عليه .

ومنشأ النوع الآخر يرجع إلى أن دلالة النصوص نوعان : حقيقية ، وإضافية .

فالحقيقية : تابعة لقصد المتكلم وإرادته . وهذه الدلالة لا تختلف ؛ لأن المتكلم يعرف قصده من كلامه .

والإضافية : تابعة لفهم السامع وإدراكه ، وجودة فكره ، وصفاء ذهنه ، ومعرفته بالألفاظ ومراتبها ، ولمنزعه فى فهم الكلام . وهذه الدلالة تختلف اختلافا متباينا بحسب تباين السامعين فى هذه الصفات والمنازع .

* * *

وخلاصة هذا البحث فى وجوه الاختلاف ، ومنازع العلماء فى الاستنباط يرجع إلى أمور منها :

١ - الاشتراك الواقع فى الألفاظ ، فيأخذ بعض العلماء بمعنى ، وينزع آخرون إلى المعنى الآخر مثل لفظ (القُرْء) فى قول الله : ﴿ فعدتهن ثلاثة قروء ﴾ فالقرء مشترك لفظى بمعنى الطهر ، وبمعنى الحيض . فمن العلماء من يأخذه بمعناه الأول ، ومنهم من يأخذ بالآخر .

٢ - ومنها دوران اللفظ بين الحقيقة والمجاز ، مثل ﴿ الله نور .. ﴾ .

٣ - ومنها دوران الدليل بين الاستقلال بالحكم ، بحيث يكون هو وحده مأخذ الحكم ومنشؤه ، أو أنه لابد أن يُضم إليه غيره .

٤ - ومنها دوران النص بين العموم والخصوص مثل ﴿ وعلّم آدم الأسماء كلها .

٥ - ومنها ، وُرُود أدلة متعددة على كيفية عمل واحد معين ، مثل صيغة الأذان ، والتكبير على الجنائز .

٦ - ومنها إطلاق اللفظ وتقييده ، كما فى كفارة اليمين فى الآية ٨٩ من المائدة ﴿ أو تحرير رقبة ﴾ من غير وصفها بالإيمان ، وتقييد بهذه الصفة فى كفارة القتل فى الآية ٩٢ من سورة النساء ﴿ فتحرير رقبة مؤمنة ﴾ فهل يؤخذ قيد الإيمان فى كل كفارة ؛ حملا للمطلق على المقيد ؟ أو يعمل بكل نص فى موضوعه ؟!

٧ - ومنها ورود نصين عامَّين كآية البقرة ٢٣٤ فى عدة المتوفى عنها بأربعة أشهر وعشر ، وآية سورة الطلاق : ٤ ﴿ وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن ﴾ فمن العلماء من أعمل العمومين ، وحينئذ تكون عدة الحامل المتوفى عنها أبعد الأجلين : مضى أربعة أشهر وعشر ، أو وضع الحمل . ومنهم من ذهب إلى أن آية سورة الطلاق خصصت آية البقرة ، فيكون المراد من الأولى أن عدة المتوفى عنها زوجها (أربعة أشهر وعشر ما لم تكن حاملا ، فإن كانت حاملا انتهت عدتها بوضع الحمل) .

٨ - وهناك المعانى الأصلية والمعانى التبعية ، فهل الوجه الذى تستفاد منه الأحكام خاص بالمعنى الأصلى ، أو يعمهما ؟ مثاله : قول الله : ﴿ وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد مكرمون ﴾(الأنبياء : ٢٦) . مقصود الآية الأصلى : نفى اتخاذ الله الولد . ولا خلاف على المعنى الأصلى ، واتخاذه دليلا على هذا المعنى . لكن من العلماء من أخذ من الآية دليلا على أن الولد لا يُملك بالرق .

٩ - ومنها ما جاء النص فيه عامّا ، ولكنه ذكر لسبب ، فهل يعتبر السبب ، فلا يكون النص دليلا إلا على موضوع هذا السبب ، أو تكون العبرة بعموم اللفظ ، لا بخصوص السبب .

١٠ - وأخص من هذا ، وألطف فى منزع الاستدلال : ضم نص إلى نص آخر متعلق به ، فيفهم من اقترانهما قدرٌ زائد على النص الواحد بمفرده . وهذا باب عجيب فى فهم القرآن ، لا يتنبه عليه إلا النادر من أهل العلم . وهذا كما فهم ابن عباس من قوله تعالى : ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ﴾ مع قوله تعالى : ﴿ والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ﴾ أن المرأة قد تلد لستة أشهر .

والقول الجامع فى هذا المقام :

أن الناس تتفاوت فى مراتب الفهم فى النصوص ، ومنازع الاستدلال ، فمنهم من يفهم من الآية حُكما أو حكمين ، ومنهم من يفهم منها عشرة أحكام

أو أكثر من ذلك . ومنهم من يقتصر فى الفهم على مجرد اللفظ دون سياقه ، ودون إيماءته وإشارته ، وتنبيهه واعتباره .

أيها السادة ، إن هذا علم ، ما لكم به من علم ، فلا تفضحوا أنفسكم .

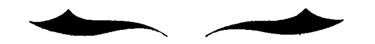
إذا تلاقى الفحول فى لَجَب فكيف حال الغصيص فى الوسط؟!

وبعد :

فإننى أهدى إلى (تنظيم المشاغبين) حكمة الفيلسوف أبى الحسن العامرى : إن الحق لا ينقلب باطلا باختلاف الناس فيه ، ولا الباطل يصير حقا لاتفاق الناس عليه . إن العقل لن يوجب ترك جميع ما اختلف فيه العقلاء ، بل يوجب صرف العِنان إلى ما هو الأرشد من جملته .

وقول شارح العقائد العضدية :

كثرة الخلاف لا تدل على عدم العلم ، وأقصى ما تدل عليه خفاء فى الملعوم ، أو تعسُّر التمييز بين الصحيح والفاسد . هذا إذا كان الاختلاف جاداً ومنهجيا . وهذا كله لا يمنع من الوصول إلى العلم الصحيح . أ هـ .



٨ - تطبيق الشريعـة ومشكلات المجتمـــع

(ما أشد حاجة العالَم فى عصره الحديث إلى رجل كمحمد ، يحل مشكلاته المعقدة بينما يتناول كوبا من القهوة) برنارد شو

* * *

ثم يرمى العلمانيون بسهمهم الأخير ، ويحسبون أنهم به على شيء ، وأنهم أصابوا المطالبة بتطبيق الشريعة الإسلامية فى مقتل ، حين يتساءلون منكرين : هل تطبيق الشريعة يحل مشكلاتنا الداخلية والخارجية ؟ إننا لا نجد نصوصا تجيب عن مشكلات الإسكان ، وأزمة الاقتصاد ... (لنفرض أننا أقمنا الحد على السارق والزانى وشارب الخمر ، ولنفرض أننا استعطنا بذلك أن نستأصل هذه الآفات من المجتمع ، فهل يكفى ذلك لكى تنصلح أحوال المجتمع وننهى مشكلاته) .

هكذا يصور فيلسوف العلمانيين تلبيسهم ، فى كتابه ص ١٥٠ .

ومن لطيف المفارقات أن أشير – قبل حوارهم – إلى أنه بينما (الرافضة المسلمون) ينكرون ، أو لا يفهمون أن تطبيق الإسلام يحل مشكلات المجتمع ، ويتحدَّون بذلك المسلمين ، يرى جارودى ، فى رأيه المعلن فى أهرام ٨٥/١٠/٣ م أن الإسلام هو الحل لمشكلات حضارة العالم المعاصر !!

إنها – حقا – مفارقة تبعث على التعجب والمرارة عند طَرَف ، وعلى الخزى ، عند طرف آخر !

الإسلام – من خلال تطبيق شريعته ، بمعناها العامّ والخاص – يعالج مواجع الإنسانية من جانبيها : الإيجابى والسلبى :

فأما الجانب الإيجابى ، الذى يجعل السيطرة كل السيطرة ، للعلم، بمعناه المادى الصرف ، على النحو السائد فى عالم اليوم ، من خلال فلسفة المنطق الوضعى ، والذى أصبح من ثماره أن العالم الآن يمتلك من القنابل الذرية ما يكفى لإفناء أضعاف البشر الموجودين على ظهر الأرض خمس عشرة مرة . والإسلام — بشريعته الكاملة ، يضع الضمانات للعلم والقوة ، كما يرسم لها غايتها فى اتجاه : الحق والعدل .

وأما الجانب السلبى ، وهو : الذاتية التى جعلت المصلحة الخاصة ، والمنافع الإقليمية هى مقياس العلاقات : هذا المقياس الذى استبعد من العلاقات الاجتماعية والدولية الأبعاد الروحية والأدبية . البعد الروحى الذى يتمثل فى الإيمان بالله ، الواحد ، الذى إليه المرجع والمصير . والبعد الأدبى الذى يتمثل فى وجود قيم مطلقة ، دعا إليها ذلك الإله الواحد ، وأكدت شريعته ضرورة هذا السلوك .

وعند استبعاد هذين البعدين : الإيمان بالله ، والقيم الأخلاقية ، تصبح (الفردية) أو (المحلية) مركز المصلحة ، فتصير الإنسانية إلى ما هى عليه الآن : غابة متعارضة الرغبات ، متصارعة القوى ، وبين هذا التصارع أكثرية لا تملك من أمرها شيئا ، حتى الطعام ، إذ قد استأثر به الطغام !

ومن خلال معالجة الإسلام لهذه المواجع ، من هذين الجانبين ، يعالج أهم مشكلات العصر ، وأكبر تحدياته ، التى تتمثل فى ثلاث :

مشكلة انتاج العلم المادى — مشكلة التكاثر — مشكلة الاتصال .

فالعلم اليوم أعطانا أساليب تحطيم العالم . وعندما توكل هذه المهمة لإنسان مّا ، فباسم أية قيمة أخلاقية سوف يتصرف ؟ أوليس من هذا (الإنسان) من يرى أنه شعب الله المختار ، وأن سائر البشر إنما خلقوا ليكونوا له عبيدا ؟!

أما مشكلة التكاثر ، بمعنى الإنتاج السريع الكثير لأى شىء ، مفيد أو ضار ، المهم ما يعود بالربح . وفى اطار نظام التكاثر ، وسيطرته ، كما هى الحال القائمة ، فإن الموارد الطبيعية الرئيسة اتجهت نحو المجال الذى يعود بالربح الأكبر ، وهو التسليح !

أما مشكلة الاتصال فهى التى تسهم فيها وسائل الإعلام ، وتقوم بتخدير الضمائر ، أمام هذه المآسى ، وتلهى الوجدان بالفنون الهابطة ، وتستنفد الحماس فى أفلام العنف الذى تنشأ عليه الأجيال !

يقول جارودى : إذا كنت أحب زوجتى فهذا لا يُهم أحدا ، هذا ليس حادثا صحفيا ، ولكن إذا قتلتها فسوف تكتب الصحف بضعة سطور . وإذا قطعتها إلى أجزاء فسوف يحق لى عمودان . وإذا ذوبتها فى حامض (سولفور الكربون) فسوف يحق لى صفحة كاملة .

وعلى المستوى السياسى : إذا ارتفعت نسبة الأمية فى بلد كالجزائر إلى نحو ٥٪ زيادة عما كانت عليه ، لم يهتم أحد ، ولكن إذا تم اختطاف طائرة ، فسوف يعالج فى الصفحة الأولى من الصحف .

من أجل هذا كله – يرى جارودى – أن الإسلام هو علاج مشكلات الحضارة .

ومن أجل هذا ، وغيره ، كان تطبيق شريعة الإسلام علاجا إنسانيا ، فوق أنه واجب إسلامى ﴿ إن هذه تذكرة فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا ﴾ .

لقد أنزل الله الكتاب والميزان ، وجعل الميزان قرين الكتاب ، فقال تعالى : ﴿ الله الذى أنزل الكتاب بالحق والميزان ﴾ وقال : ﴿ لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ﴾ وقال : ﴿ الرحمن علم القرآن ﴾ فهذا هو الكتاب ، ثم قال : ﴿ والسماء رفعها ووضع الميزان ﴾ والميزان : يراد به العدل ، ويراد به كل آلة يعرف بها العدل وما يضادّه . فأساس تعاليم الإسلام العامة الشاملة للبشر ، والخاصة بأهله : الكتاب ، والعدل الذى قامت به السموات والأرض .

وتلك حقائق قررها الإسلام قولا ، وقام بها المسلمون فى مجموعهم ، عملا ، وأخذوا بها الأمم قيادة وريادة ، فحققت كل ما يتنادى به اليوم المصلحون ، وما يتمناه الفلاسفة والمفكرون .

وليس ذلك (حلما ورديا) كما يزعم العلمانيون ، إنما هو الواقع التشريعى والعملى . لا أعود إلى إقامة الأدلة عليه .

ويجب أن نصطحب طوال حوارنا حول الإسلام ، أنه أقام نظمه ، بجميع أنواعها وفروعها على قاعدة (الإيمان بالله) ومن هذا الأساس تنطلق كل تشريعاته فى العبادة والحكم والأخلاق والزواجر . فالشريعة فيه ليست شيئا منفصلا عن العقيدة ، ولا العقيدة فى الإسلام منفصلة عن الشريعة . وإن قراءة سريعة للربع الأول من سورة المائدة تبين هذه الحقيقة ، فما تضمنه هذا الجزء من القرآن الكريم من تشريع سياسى ، أو قضائى أو اجتماعى .. قد توّج بقوله : ﴿ واتقوا الله ﴾ حتى بلغ عددها فى هذا الربع وحده خمسا !!

وهو بذلك يعنى (ببناء الإنسان) قبل عنايته بإصدار القوانين ، ومثل هذا الإنسان لا تحيط به المشكلات .

يوضح ذلك هذا السؤال : ما أسباب هذه المشكلات التى يتحدى بها العلمانيون تطبيق الشريعة ؟

لو كان العلمانيون صادقين مع أنفسهم ؛ لأقبل بعضهم على بعض يتساءلون – قبل أن يتحدوًا الإسلاميين – ما أسباب ما نحن فيه من مشكلات ؟

فإذا كان الجواب : أن كل أسبابها ترجع إلى الخروج من قيم الإسلام – ولا أقول : كل الأديان ، كما يحلو لكاتب الوهم أن يقول بهذا التعميم ؛ ليسلب الإسلام خصائصه . إذا كان المروق من قيم الإسلام خاصة هو السبب فى هذه الأزمات ، كان أول ما يجب – بالبداهة – لحل المشكلات ، والخروج من الأزمات ، هو العود إلى ما خرجنا منه ، بالتخلى عن الرذائل الخارجة عن قيم الإسلام ، والتحلى بآدابه وقيمه ، والقيام بشريعته .

إن العلمانيين ، فى تحديهم للإسلاميين بحل المشكلات – سكتوا عن مشكلات أخرى هى الأولى بالعرض ، وطلب العلاج ؛ لأنها (الأمّ) حملت ، وأثقلت ، ووضعت المشكلات التى عرضها المعارضون لشرع الله . كان مقتضى البحث العلمى الصادق أن يسأل عن العلل الأولى لما عرضوا من مشكلات الديون ، والاقتصاد .. كان عليهم أن يسألوا عن : الإلحاد وعن الفوضى فى الأسرة ، وفى الأخلاق ، وعن التسيب فى العمل ، وعن روح عدم الشعور بالمصالح العامة للوطن ، والانتماء إليه .

يقول أديب مصر الكبير الأستاذ نجيب محفوظ ، فى أهرام ٨٦/٥/٢٩ :

خسارتنا فى الأخلاق فى مقدمة خسائرنا جميعا ، قد تلح علينا ذكريات مُرّة ، مثل : الديون ، والنمو السكانى ، وتردى الإدارة ، واختلال ميزان الصادر والوارد ، وتعثر الصناعة والزراعة ، فننسى فى غمارها (الأخلاق) وما اعتراها من فساد ، أو لا نضعها فى موضعها المناسب من جدول السلبيات ، على حين أنها تكمن فى الأساس ، وتنفث سمومها وراء كل السلبيات .

إنى أعترف بواقع ، وأقر بحقيقة . إنه لا نجاح ولا تقدم بغير أخلاق نقية ... مجتمعنا تعرّض لآفات شرسة .. فنسى نفسه ، وتقاليده النبيلة ، وذهل عن مبادئه ، وتردى فى الانتهازية والأنانية ، وهرول نحو النجاح الرخيص فى استهتار ولا مبالاة . . وهكذا أعنّا التحديات على أنفسنا بالهزيمة أمام الشهوات ، ولن تنفعنا الخطط الخمسية وحدها ما لم تؤيدها الشخصية القوية المؤمنة المنتمية ، المتطلعة إلى الحق والخير .. بالقدوة فى القيادة ، وأخيرا ، وليس آخرا بذلك النزوع المبين نحو الدين القويم .. حتى نردّ المواطن إلى أحسن تقويم .. أ هـ .

إن العلمانيين يتجاهلون هذه الحقيقة المرة التى أوضحها أديبنا الكبير ، ولا ينزعون إلا من منطلق المادية التى يتصورون ، ويصورون أن بيدها الإجابة عن كل سؤال ، والخروج من كل المشكلات ، ولا سيما – عندهم – منع تملك جميع وسائل الإنتاج ، ذلك الذى لا ينفك كاتب الوهم عن بثه فى كتابه حتى زعم زعمه أن الأديان نزلت لذلك !!

ومن لطيف التنبيهات أن أذكّر بما نشرت أهرام ٨٦/٤/٢٥ م من تأكيد الحزب الشيوعى السوفيتى يوم ٨٦/٤/٢٤ على أن البلاد تواجه أزمة إسكان حادة ، ودعوته إلى العمل العاجل لإيجاد حل لهذه المشكلة . وذكرت الصحيفة نداء رئيس وزرائهم منذ شهرين إلى كل من يسكن (فى أكثر من غرفة) أن ينتقل إلى شقة أصغر حجما !!

أما مشكلة انخفاض الانتاج الزراعى عندهم ، واضطرارهم للاستيراد ، فمعروفة مشهورة .

ويقول الأستاذ عادل ثابت فى كتابه الذى أصدره مركز دراسات الوحدة العربة ، يقول ، فى موضوع : تهيئة الإنسان العربى للعطاء ، فيلخص التجربة المصرية ، فيقول : لقد وضعت الخطط تلو الخطط فى مصر خلال الأربعين سنة الماضية ، وتواصلت الجهود ، دون تحقيق الكثير من النتائج التى تسهم فى حل المشكلات الملحة للمجتمع .

ومنذا الذى يمترى فى أن الاستبداد السياسى ، الذى سبب (مرضا اسمه الطاعة) على حد تعبير فؤاد زكريا فى مقاله فى مجلة العربى . ذلك المرض الإسلام له أول كاره !

ومنذا الذى يمترى فى أن كثرة التشريعات ، وانتقالها من النقيض إلى النقيض ، وسياسة تولية أهل الثقة وإن كانوا جهالا ، وإطلاق أيديهم فيما ولوا . واستبعاد أهل المعرفة والخبرة ، ولو كانوا علماء ذوى اختصاص ، حتى هجر الوطن كفايات نادرة ، وسياسة التبذير والإسراف فى المظاهر والأحفال . وسياسة إهدار الكرامة الإنسانية ، وإطلاق السلطة للنيل منها . وسرقات المال العام ، وتهريبها إلى الخارج[1]، ثم سياسة رعاية (القطط السمان) وإهمال العامة والضعفاء والمجهدين . والإغراق والاستغراق فى الكماليات ، حتى نفتخر بأن أحد رؤسائنا هو (ثالث ثلاثة هم أشيك الرؤساء) . وسياسة التصفيق الحاد جداً (لكل نطق ملكى كريم) إلى حد (الرقص فى مجلس التشريع) ، وكان من البرهان القاطع على عدم الولاء أن تحضر حفلا ثم لا تصفق عند مقاطع الكلام ، ومخارج الحروف ! وسياسة الأموال المبعثرة على الموائد الخضراء ، فى الليالى الحمراء ، تحرسها القوة ، أو تسنّ لها القوانين . والانفتاح الاقتصادى المترهل ، لا أقول على الكماليات ، بل على التوافه (والمسليات) . وسياسة التجسس على المواطنين كلهم ، وتسجيل الأسرار فى أخص خصائصها . واستخراج مكنونات الصدور بحيل الكذب والاحتيال . وسياسة النفاق السياسى ، والتهريج الزعامى ، والأكاذيب الحربية التى صنعت (أكبر قوة ضاربة فى الشرق الأوسط) وغطت

---

(١) أموال المصريين فى الخارج ٤٠ مليار دولار فى تقدير محمد حسنين هيكل ، ٨٠ مليار فى تقدير حسن على .

مجالات الصناعة (من الأبرة إلى الصاروخ) . والعدوان على التاريخ ، وهدم (الاستمرارية التاريخية) التى هى سر بقاء الأمة ، وأهم عناصر مقومات الشخصية القومية ..

هذا وأضعافه مما أعلم ، وأضعاف أضعافه مما لا يستطيع مثلى أن يعلمه ، أضاع مقوّماتنا الأساسية ، وقتل فينا ، أو قل أرقد ثينا بواعث الإسلام على الجّد والإخلاص . وأصبحت علتنا الحقيقية ليست فى المشكلات ، بل هى ، فى عبارة جامعة للأستاذ جلال أحمد أمين ، إذ قال : خرافات اقتصادية شائعة . مشكلتنا ليست فى التخلف ولكن فى ازدواج الشخصية[٢٩] .

أقول : منذا الذى يمترى فى أن ذلك ، وكل ذلك قد كان هو الأسباب التى انتهت بنا إلى ما نحن فيه من مشكلات ، مما ذكره العلمانيون ، فى تحديهم الغافل ، ومما لم يذكروه ، مما يتعدى الماديات إلى القيم والمعنويات . وأخصها البعد عن قيم الإسلام ، بما فيها إضاعة الإنسان ، الذى هو قوام كل إصلاح .

إن الشريعة ، التى يأبى عليها العلمانيون أن تسود قد أجملت أسباب الخراب فى كلمة واحدة هى : إضاعة الأمانة ! وإضاعتها تكون : بإسناد الأمر إلى غير أهله ، كما شرح ذلك حديث رسول الله ﷺ ، حين عمل للمجتمع عمل مَن طَبَّ لمن أحب ، فشرح الداء ، ووصف الدواء حين بين أن فساد المجتمع ، وقيام ساعته بإضاعة الأمانة ، وأن إضاعتها بتَوْسيد الأمر إلى غير أهله !

منذا الذى يمترى فى أن هذه الأسباب قد انتهت بالمصرى إلى ما سمُّوه : ضعف الانتماء ، وأول ما يقدمه تطبيق الشريعة ، والتربية عليها هو العلاج لمشكلة الانتماء ، وفقدان الدافع على العمل . كما يذكر الدكتور مصطفى كامل السيد[٣٠] . كما يقدم تطبيق الشريعة الشرعية الأساسية التى تستمد منها القوانين فاعليتها وقدرتها ؛ لاتفاقها ، تلقائيا ، مع حضارة المجتمع ، وتاريخه ، وعقيدته ، كما ذكرت مجلة صباح الخير[٣١] .

---

(٢٩) مجلة العربى عدد ٢١٨ .
(٣٠) مجلة صباح الخير عدد ٨٦/٥/٢٩ ص ١١ .   (٣١) عدد : ٨٦/٦/٥ ص ٢٦ .

ومن طريف تناقض العلمانيين أن الأستاذ حسين أحمد أمين ، الذى علمنا خبره فى الكذب على الله ورسوله والمؤمنين ، هو هو الذى يتفق معنا فيما نحن بصدده من أن الإسلام هو العلاج : إذ يقول فى العدد ٣٣١ : ٩٤ من مجلة العربى : كان الجاهليون فى هذا (اغترار الإنسان ونسيانه حدود بشريته) أشبه ما يكون ببعض أهل زماننا هذا ، خصوصا فى الغرب ، ممن يميلون إلى المبالغة فى تقدير قدرات الإنسان على تكييف حياته ، وعلى التحكم فى الطبيعة ، وهو شَبَهٌ يعزر من اعتقادنا أن الإسلام ، فى هذا المجال كما فى غيره ، بوسعه تقديم الحلول من أجل هداية البشر ، فى الشرق والغرب جميعا إلى سواء السبيل !! أ هـ .

إن العقبة ، فى طريق الإصلاح هى تلك العوامل التى أدت إلى هذه المشكلات ، والتى يحاربها الإسلام بعقيدته وشريعته وحكمه: تلك العوامل التى لا تجرى مع الحق فى مجراه ، ولا ترجح فى ميزان العدل ، بل تعترض الحق فى مجراه ، وتشيل بها كفة الميزان ، وتصادم قيم مجتمعنا الموروثة ، وتكوينه التاريخى الطويل ، فلا هى قادرة على البناء ، ولا هى تاركة الجذور التاريخية تؤتى أُكُلها .

لا يكون الإصلاح بالمطالبة بالنصوص أو البرامج أو الضمانات ، مطالبة معاجزة للإسلاميين ، وجحود للإسلام – قبل إزالة هذه العقبات ، التى ولدت مشكلاتنا ، هذه العقبات التى تناهض التكوين التاريخى ، وتفسد الوجدان الذاتى ، وبإزالتها يترك لهذا التكوين التاريخى ، والوجدان الذاتى ، يعمل فى الأمة عمله ، الذى يسير بها فى اتجاهها الصحيح ، وغايتها الطبيعية . وهذه وحدها كفيلة بالخروج من جميع الأزمات .

وليس المطلوب من الدين أن نجد فيه نصوصا لكل ما يطلبه الإنسان ، على تعدد مجالاته ، وتجدد زمانه ، على ما سبق بيانه من قبل . وليس المطلوب من الدعاة أن يضعوا نصوصا ضامنة (على نحو قاطع) كما يطلب كاتب الوهم ، ولا على (نحو يرضى عنه الجميع) كما يقول كاتب السقوط ؛ فإن (القطع) الذى لا تعقيب عليه ، فيما يضعه الإنسان بجهده واجتهاده ، و(الرضا) الذى لا سخط فيه – أحلام نوم ، وتعلّات نفاق ، لا يخدع بمثلها اللبيب ، ولا يطلبها عاقل ، إن لم يكن من جهة القصور الإنسانى ، فمن جهة تغيّر الأحوال . ولا قطع

إلا فيما ثبت من نصوص الدين ، وإلا فى يقينيات العقول ، وحقائق العلوم . إن مطالبة العلمانيين بالبرامج المقبولة (بالقطع وكمال الرضا) مطالبة هازلة لا يراد بها الجد ، بل المراد بها التعجيز ، وإظهار الإسلاميين بمظهر العاجز عن تقديم الحلول وهذه المطالبة مردودة على العلمانيين : فأين هى برامجهم المقدمة (على نحو قاطع يرضى عنه الجميع) ؟ إن صاحب الحياء يحول حياؤه بينه وبين مطالبة غيره بما يعجز هو عنه ، بل بما هو مستحيل فى ذاته . ويا لها من مساءة إلى النفس أن يطلب فيلسوف مثل فؤاد زكريا من محاوريه : أن يفعلوا المستحيل ، وهو يعلم بحكم تخصصه أن المستحيل لا وجود له إلا فى الذهن ، وأن العقل - الذى يتباهى بالاحتكام إليه - يمنع حدوث المستحيل ؛ لأن العَدَم ذاتىّ فى المستحيل ، وما بالذات لا يتخلف !!

أين فى الوجود - أيها الفيلسوف - ما يضعه الإنسان ، أو يراه ، ويكون مقبولا على (نحو قاطع يرضى عنه الجميع) ؟

لقد سلف لنا شرح اختلاف العلماء المسلمين فى اجتهاداتهم ، وما تضمن ذلك من احترام العقل ، وإظهار جانب من خصائص الأحكام الإسلامية من احتمالها الأداء على أكثر من وجه ، ومن بعض قواعد الإسلام العامة ، التى تقبل التطبيق بصور مختلفة لاختلاف الحال أو الزمان . والإسلاميون يعلمون هذه الحقائق ، كما يعلمون كيدهم الغبىّ فى المطالبة (بالقاطع الذى يرضى عنه الجميع) .

منذا الذى يمترى فى أن زوال تلك العقبات التى أثمرت هذا الثمر المرّ - يجعل العوامل الطبيعية تمضى فى طريقها مرحلة بعد مرحلة ، وشوطا من بعد شوط ، وأمانة إثر أمانة ، يتولاها جيل من بعد جيل .

إن أول ثمرة لزوال تلك الآثام التى حادت بمسارنا عن قيم الإسلام ، هى وحدة الأمة ، بجميع طوائفها نحو بناء الذات ، ووحدة الأمة مع شقيقاتها العربيات ، ووحدتها مع إخوانها المسلمين على وجه البسيطة ، وليس ذلك (حلما ورديا) يعيّرنا به العلمانيون . إن أوربا ، بعد أن مزقتها القوميات ، التى يريد العلمانيون إحياءها عندنا ، وقد ماتت ، أو هى إلى الموت بسبيل ، عند من

ابتدعوها ، وإلينا صدورها تحاول العودة إلى وحدتها وبهذه الوحدة ، فى مراحلها الثلاث تختفى كل المشكلات .

وما ينادى به الإسلاميون فى هذا السبيل لا يخرج ، على العموم ، عما تنادى به غيرهم ، من أصحاب السياسات والزعامات ، عند استواء العقول ، وصفاء القلوب . ورضى به العلمانيون ، أو على الأقل لم يعلنوا عليه النكير ، كما يتصايحون على دعوة الإسلاميين !

فماذا من فرق بين الدعاة وبين ما قاله جمال عبد الناصر فى فلسفة الثورة :

حين أسرح بخيالى إلى ثمانين مليونا من المسلمين ، فى أندونيسيا ، وخمسين مليونا فى الصين ، وبضعة ملايين فى الملايو وسيام وبورما ، وما يقرب من مائة مليون فى الباكستان ، وأكثر من مائة مليون فى الشرق الأوسط[٣٢] ، وأربعين مليونا داخل الاتحاد السوفييتى ، وملايين غيرهم فى أرجاء الأرض المتباعدة — حين أسرح بخيالى إلى هذه المئات من الملايين ، الذين تجمعهم عقيدة واحدة ، أخرج بإحساس كبير الإمكانات الهائلة التى يمكن أن يحققها تعاون بين هؤلاء المسلمين جميعا . تعاون لا يخرج عن حدود ولائهم لأوطانهم الأصلية ولكنه يكفل لهم ، ولإخوانهم فى العقيدة قوة غير محدودة .

ورحم الله الأستاذ العقاد ، لقد علق على هذه الفقرة من قول عبد الناصر بقوله : وهذا كله صحيح فى الجملة والتفصيل ، وليس الاهتمام به من طموح الشباب ، كما يتخيل المتخيل الوادع فى عقر داره ، بل أخشى أن أقول : إنه من أعباء الشيخوخة قبل أوانها ، بل من هرمها فى إبانها ، إن كان حمل الهموم البعيدة وقفا على الشيوخ . أ هـ .

إن أية نهضة فى أى مجال نظرى أو تطبيقى لابد ، لكى تنجح ، أن تستند إلى ركائز نفسية . وعلى قدر عمق هذه الركائز النفسية ، وتمكنها من المشاعر والتكوين — يكون مقدار النجاح . ولا شىء أعمق جذورا فى نفوسنا من الإسلام ، ولا شىء أقوى باعثا على العمل ، والوعى به ، وبذله طوعا للجماعة

---

(٣٢) كان ذلك حين كتب فلسفة الثورة .

من دين يجعل العمل الخالص والصواب ركن الإيمان ، ولازمته الدالة على صدقه ، ويجعله مع باعثه : الإيمان ، مناط الخير فى الدنيا ، ووسيلة النجاة فى الآخرة .

* * *

لقد قرر فقه الإسلام (الحقوق) على نوعين : حق الناس ، وحق الله .

وحق الله هو الواجبات التى فرضها الإسلام لرعاية الأمة ، وحفظ الجماعة ، وصيانة دينها ، وأرواحها ، وعقول أبنائها ، وأموالها ... يقوم المسلم ، بوازع الإيمان ، بالمحافظة على هذه الواجبات .

إن زيارة ميدانية ، محايدة ، إلى مواطن الشباب المسلمين ، الذين يكتفى منهم العلمانيين ببعض ظواهرهم ، أو ما يقال عنهم – زيارة واحدة ، بهذه الصفات تشهد بأثر الإسلام فيهم ، والسمو بعلاقاتهم ، والقيام بهذا النوع من الحقوق ؛ إلى درجة أن منهم من أقاموا بعض الحدود بينهم ، وهم يعلمون أنها من واجب الحاكم . دع تعاونهم المادى والمعنوى فى كل مجال !

كما تشهد تشريعات الفقه الإسلامى – من حيث المسئولية أن (الواجبات) على نوعين : فرض الكفاية ، الذى تسأل عنه الأمة فى مجموعها ، بحيث لو تركه الجميع كان كل فرد آثما ومسئولا . وفرض العين ، الذى يسأل عنه كل مسلم مسئولية خاصة .

وبهذه الحقوق ، والفروض كفى المجتمعُ الإسلامى نفسه ، ورعى قاطنيه ، وعجماواتهم ! أدعوا العلمانيين إلى زيارة ميدانية إلى أضابير وزراة الأوقاف ، ليطلعوا بأعينهم على ما كان المسلمون يفعلون من عمل ، وأوقاف الخير للفقراء والمرضى وطلبة العلم ، وسائر وجوه البر ، فى جميع الوجوه ، حتى الوقف على الحيوانات ، وعلى الكلاب الضالة ! لم يجبرهم على ذلك أحد ، بل فعلوه أداء لحق الله ، وابتغاء الوسيلة إليه ، وقياما بالواجبات العامة التى فرضها الإسلام على مجموع الأمة .

إن ذروة ما بلغته الحضارات الأخرى فى الاهتمام (بحقوق) الإنسان السياسية ، فى عصرنا الحديث ، قد تمثّلتْ فى تأثيم وتجريم (حرمان) المواطن من

(حق) الاهتمام بشئون مجتمعه ، ولكن الإسلام منذ ظهوره قد جعل ذلك : العمل للمجتمع (فريضة) واجبة على المسلم فى ذاته ، وعلى المسلمين فى مجموعهم ، فارتفع به عن منزلة (التبرع) إلى منزلة (الفرضية والوجوب) الذى يقع إثم تركه على الأمة جمعاء !

* * *

أما سبيل المسلمين إلى النهوض بهذه (الفريضة الاجتماعية) فريضة الإسهام الإيجابى فى شئون المجتمع والدولة - فهو السبيل (السلمىّ) المتمثل فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فريضة لازمة لا ينفك المسلم عن المسئولية عنها .

هذا السبيل السلمى إذا حقق الغاية ، وقام المسلم بها ، فبها ونعمت ، وإلا فالقوة ضرورة مفروضة لتحقيق هذا الواجب العام ، وإزالة المنكر من واقع المسلمين ؛ ﴿ وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها .. ﴾ (النساء : ٧٥) . وحديث الرسول ﷺ : « لتأخُذن على يد الظالم ، ولتأطُرُنه على الحق أطْرا ، أو ليضربَنّ الله بعضكم ببعض »[٣٣] . وقال أبو ذر : عجبت لمن لا يجد قوت يومه كيف لم يخرج شاهرا سيفه !

وعرف تاريخ المسلمين (ثورات شعبية) لتحقيق رغبات الجماهير ، على درجات مختلفات .

فعندما أخذ بنو أمية الحكم من الهاشميين ، أخذوا بتأييد أكثر الأمة ، إذ كان أكثر العرب ، خارج مكة والمدينة ، كانوا يأبون على بنى هاشم أن يجمعوا الحكم إلى النبوة . فعندما تولى علىّ الخلافة ، تولاها باختيار حر ، ولكن لم يؤيده فيه أهل الشام جميعا . وهم - مع شبهتهم فى وجود قتلة عثمان فى جيش على ، ووجود السبئية ، الذين يكيدون للعرب والإسلام - هم مع ذلك كانوا على رأى أكثر العرب فى ألا تجتمع النبوة والحكم فى بنى هاشم . فكان اختيار معاوية ، وتأييده ، حركة شعبية ، لولا وجودها ، وقوّتها ، لما استطاع أخذ الحكم .

---

(٣٣) دكتور محمد عمارة : الإسلام وحقوق الإنسان ٨٢ - ٩٤ .

نفسه ، دون أن يفقدها ، حين خرج من الجزيرة العربية .. ولكن المهم أن نعيد الصياغة داخل إطار نضمن أنه سيحقق إنسانيتنا ... ونحن فى إعادة صياغة أنفسنا .. يجب أن نضع نصب أعيننا النكبة الحضارية فى الغرب ، حضارة الإجراءات التى لا تكترث بالأهداف : الحضارة التى أفرزت النازية ، ومن بعدها الصهيونية ، والتى تتحدث عن فصل الدين عن الدولة . وهى فى واقع الأمر تتحدث عن فصل الأخلاق عن الدولة ، وعن كل شيء(٣٦) .

* * *

كانت الأديان قبل الإسلام ، لا علاقة لها بالمشكلات الاجتماعية ، وعلاقات الأفراد والمجتمعات ، ثم أنزل الله الإسلام فوصف الله مشكلات المجتمع ، ووضع الله علاجها فى دينه ، وطبقها فى شرعه ، فلم تعرف أديان الناس ، قبل الإسلام ، (حق الجماعة) ولم تعرف أديان الناس ، قبل الإسلام ، (فرض الكفاية) . وبهذا وذاك مزج الإسلام معنى (الدين) و(المدنية) مزجا فذاً ، كان بديعا على دنيا الناس ، وما زالت البشرية عاجزة عن تصور (البديل) عنه .

فالدين الذى يخبر أن امرأة دخلت النار فى (هرة) أجاعتها فكان موقف المرأة إيجابيا فى المنع . وأن امرأة بغيا دخلت النار فى (كلب) سقته ماء ، فكان موقفها إيجابيا فى البذل . وأن الله نظر إلى رجل فشكر له ، لأنه رأى كلبا يلهث الثرى من العطش فقال : لقد بلغ هذا الكلبَ من العطش مثلُ ما بلغنى ، فنزل بئرا ، فملأ خُفْه فسقى الكلب . فكان موقفه (إيجابيا) فى استنقاذ الحياة ، وكان موقفه (قياسيا) فى التعقّل والاستنتاج فى مواجهة نوازل الأحياء ، حتى الكلاب . والدين الذى يخبر أن الرعاية والبذل (المادى) لا يقف فى نظر المسلم على (الإنسان) بل يشمل حيوان الأرض ، وطير السماء ، فما من مسلم يغرس غرسا ، أو يزرع زرعا ، فيأكل منه إنسان أو طير أو بهيمة إلا كان له به صدقة –

---

(٣٦) د . عبد الوهاب محمد المسيرى ، د . هدى عبد السميع حجازى فى مقدمتهما لترجمة كتاب : الغرب والعالم . مراجعة د . فؤاد زكريا .

وكان هذا التوجه - مع تحقيقه رغبة شعبية - حماية للعرب[٣٤] والإسلام .

فلما ظلم بعض ولاة بنى أمية فى بعض التصرفات المالية والسياسية ، تحوّل اتجاه الحركة الشعبية إلى بنى هاشم ، وبنو أمية فى سلطانهم وحكمهم وقوتهم .

وبذلك كان نقل السلطة حركة شعبية فعلا وواقعا ، تقوم ، وتعمل عملها ضد سلطات قائمة لها كلمتها وقوتها !! ولم يكن هذا ولا ذاك إلا بأثر الإسلام[٣٥] !

بهذا التوجيه الإسلامى بنصوصه وعمل أهله ، فى إزالة آثام المجتمع ، التى تضيع الحقوق ، وتصنع المشكلات - نرى الإسلام قد اعتمد ، وابتدع فكرة (الإبداع) الذاتى ، الذى يحفظ على الأمة حقوقها وواجباتها ، ويحفظ لها سلامة مسارها ، فلا تعرف المشكلات ، أو تعرف لها دواءها !

أوجب الإسلام على المسلمين الاعتماد على أنفسهم ، وفرض عليهم واجبات تسأل عنها (الأمة كلها) وجعل لهم (حقوقا) تعود على مجتمعهم .

هذا (الإبداع الذاتى) فى مقابل (النقل) الحرف الشامل الذى يقتل (الذات) وينسيها جوهر مقوماتها الخاص .

ولذا ، فالقول بأن نَسَق الحضارة العربية إما أن يؤخذ كله ، أو يترك كله ، كما ينادى البعض ، وأنه لابد من إعادة (صياغة الإنسان العربى) ليتفق مع مقتضيات العصر الحديث ، كما نشأ فى الغرب - ليس قولا عمليا ؛ لأنه محاولة تعميم ما هو خاص .

لابد من (إعادة صياغة الإنسان العربى) ! والإنسان العربى قد أعيدت صياغته حين خرج من الجاهلية إلى الإسلام . وهو - كمسلم - أعاد صياغة

---

(٣٤) راجع أستاذنا د . بدوى عبد اللطيف : الأحزاب السياسية : ٨٠ - ٨٣ .

(٣٥) وهناك ثورة عبد الله بن الزبير ، وثورة الحسين ، وخروج أهل المدينة فى موقعة الحَرّة .. كل ذلك كان لتقويم الانحراف بالقوة حين لم تجد كلمة المعروف ؟

إن دينا هذا شأنه ، وأخلاقه ، وتشريع كتابه ، وحكم ميزانه - كيف يعجز عن مشكلات صنعها (الخروج عليه) ؟!

إن دينا هذا شأنه لشيء فريد ، ليس للبشرية منه بديل .

والبلية ، كل البلية ، أن الناس عجزوا عن تخيل نظام يكون أفضل من نظام الإسلام ، وهو النظام الذى يوجب أن يوزع المرء قواه بين ثمرات الأرض وأنوار السماء[٣٧] .

أو يعجز دين هذا شأنه عن تحقيق الرخاء ؟!

إن الكتاب الذى أنزله الله والميزان ، الذى أنزله معه يفرضان على المسلم ، فى مواجهة الأعمال ، وفى القيام بها :

١ - اختيار الأصلح ، والأصلح من اجتمع فيه صفتان : القوة والأمانة .

٢ - ومع القوى الأمين ، من هو أهل للشورى ، فى موضوع الاستشارة .

٣ - الغنى ليس مغنما ، والصدقة ليست مغرما ، فإن قام المجتمع بحقهما وواجبهما فالأمر له . وإن قصر ، فبقوة الشريعة ، وحكم الكتاب ، وقضاء الميزان يؤخذ من الغنى ما يكفى الحاجة . وخطوات العمل فى ذلك :

(أ) منع جميع مظاهر الترف .

(ب) أخذ نصيب للمصالح العامة : المدارس ، والجامعات ... الخ .

(جـ) نصيب للعطاء المباشر ؛ لسرعة الإنقاذ .

(د) منع جميع مصارف الفساد .

(هـ) نصيب لصاحب المال ، لا يهضم فيه .

---

(٣٧) د . زكى مبارك فى مجلة الرسالة .

ونجد هذه البنود الخمسة عالجت المعوق النفسى والمادى ، والاستهلاكى ، وحققت العامل الإنتاجى .

ومنهج الإسلام فى الأزمات خاصة ، هو :

طبيعـــة الإســـــلام

كان الدّين ، وكان التدين ، قبل الإسلام لونا من ألوان الانحسار عن المجتمع ؛ ولذلك كانت كلمة : الدين مرادفة لكلمة : السِّـر عند الأقدمين . ومن هنا كانت العزلة عن الدنيا ، وأهلها وسياستها .. من ضروب التعبد . وكان الزواج غير مؤتلف مع التأهب للفناء فى الدين . ولم يكن هذا ولا تلك ، وَهْما من الأوهام ، وإنما كان حقيقة من الحقائق فى صدور الأحبار والرهبان . فجاء الإسلام ليقضى على هذا الوهم قضاء مبرما ؛ وليعترف اعترافا صريحا بأن (الدنيا) مطلب لا يعيب من توجه إليه ، أو أخذ به ، بل هو مطلب من مطالب الإسلام .

والذى يراجع أصول الإسلام الأولى يروعه أن يرى الإسلام يقتصد فى شرح معاملة الإنسان مع الله ، ويهوله أن يراه يطنب فى شرح المعاملات مع الناس . وبدون الصدق فى هذه المعاملة لا ينتفع المسلم فى معاملته مع الله .

والمقام هنا يحتمل فرضين : افتراض يوجبه العلم والواقع ، وافتراض يُجيزه الجدل :

أما الأول : فهو أن الإسلام ، بشقيه : الدينى والدنيوى وحى أوحاه الله إلى رسوله ، ﷺ . وسار عليه المسلمون ، على تفاوت ، عُمْرَ تاريخهم الطويل ، الذى لا يُعرف له مثيل .

وأما الفرض الثانى : الذى يمليه الجدل ، فهو أن المسلمين أضافوا ذلك الجزء الدنيوى إلى الدين من عند أنفسهم ، وأنه ليس من الإسلام ، أو منه لينفذه رسول الله فقط ، باعتباره هو الوحيد الذى يملك التفسير الصحيح . أما

المسلمون ، بعد الرسول ، لم ينفذوا إلا هواهم وضعفهم ومزاعمهم ، لا عدل ولا قسط .

واختار (الرافضة المحدثون) لأنفسهم هذا الفرض الجدلى ، رغم أنف الحق والواقع . ونسوا اأن الاحتمالات الجدلية لا تمنع العلم الصحيح ، وأن الواقع لا يرتفع ، كما يقول الأزهريون فى كتبهم . ولو تواضعت البشرية على نكرانه .

إنه من أبعد الأمور عن منهج العلم ، وعن برهان العقل ، أن يكون المسلمون ، على امتداد أكثر من ثلاثة عشر قرنا قد أقاموا بالإسلام دولة ، ودولا ، ظلت العالم الأول ، منفردة بهذه الأولية نحو ستة قرون ، على التسليم بأن النهضة الغربية بدأت فى منتصف القرن الثالث عشر . وهو ما ينازع فيه بعضهم ، ويرى أنها بدأت منذ القرن الخامس عشر . ثم بدأت دول على هديهم تشاركهم هذه الأولية . إنه من البعيد عن كل علم وعقل أن يتم ذلك والمسلمون بعيدون عن حقائق دينهم . فإن صح ذلك فى فهم فلن يصح فى الأفهام شى ، وعلى العقول العفاء !

* * *

جاء الإسلام لا روحيا صرفا ، ولا دنيويا صرفا ، متفقا بذلك مع فطرة الإنسان . فالإنسانية أجمع تحتقر الرجل المنزوى فى الكهوف ، والإنسانية أجمع تُبغض الرجل الذى لا يعرف غير اقتناص المال . والإنسانية أجمع قد اتفقت على أن الإنسان الكامل هو الذى يأخذ بنضيبه من الدنيا ولا ينسى نصيبه من الآخرة .

والاحتمالات ههنا ثلاثة :

دين من غير دنيا

ودنيا من غير دين

ودين معه دنيا ، ودنيا معها دين . وهذا هو الإسلام .

والإنسان – بحقيقة تكوينه – هو صاحب هذا التكوين الأمشاج . ومن هذا الملحظ ندرك كيف كان محمد ﷺ خاتم الأنبياء . فمن العسير أن نصور

نظاما أفضل من النظام الذى شرعه محمد ﷺ ، عن طريق الوحى ، وما تفرع عليه من اجتهاد العقل ، بتوجيه الوحى .

للباحث المنصف أن يدير هذا البحث ، وأن يديره كيف يشاء ، فلن ينتهى إلا إلى ما ينتهى إليه ، وهو القول بأن شريعة محمد ﷺ خير شريعة عرفها المجتمع الإنسانى ، فهى ، إذن ، منحة ربانية تستوجب الحمد والثناء .

* * *

ولننتقل من التقرير إلى التطبيق :

فكيف كان الإسلام بعد موت الرسول عليه السلام ؟

شرّق الإسلام وغرّب ، وجرت بين أهله أحداث وخطوب ، حتى جاز القول أن فريقا من المسلمين أخطئوا فهم الغرض من الدين الحنيف . وتصارع السيف والسيف . وتصارع القلم والقلم ، وكان صراع القلب أشد وأبقى . وكان يتفق أن يصير فى العصر الواحد آراء تختلف وتقتتل ، بدون أن يشعر أصحابها بأنهم مهددون بسوء القالة بين الناس ، إلا أن يكون فى آرائهم ما يؤذى الخلفاء أو الملوك أو الوزراء . وهؤلاء أيضا كان لجبروتهم حدود ؛ لأنهم كانوا فى الأغلب من كبار الرجال ، وعلى علم بالزائف والصحيح من الآراء .

ولكن فى حومة الخطأ والصواب نشهد ظواهر ثلاث ، تبرز بقوة وطغيان:

الأولى : أن الإسلام ظل يمسح الأرض ، ويأسر إليه الإنسان ، حتى فى الفترات التى ضعف فيها سلطان أهله الحربى ، وتردّيهم السياسى . يحمل الإسلامَ فى حربه وسلمه وقوة أهله وضعفهم أناس كانوا – قبل إسلامهم – قد وقفوا له بالمرصاد .

وتلك ظاهرة فذة فى تاريخ الأديان والأفكار .

الثانية : هى اهتمام المسلمين باللغة العربية ، اهتماما يتمثل فى تلك الألوف من المؤلفات ، كما يتمثل فى قول بعض الفقهاء : لا تصح الصلاة بغير العربية . ولم تقف نظراتهم إلى اللغة عند هذا الحد الدينى الفردى ، وإنما نظروا إلى لغة القرآن نظرة سياسية من جانب (الوحدة الإسلامية) و(الوحدة العالمية) وأوجبوا على

كل مسلم ، على اختلاف الجنس واللغة أن يتعلم لغة كتابه ونبيه .

وقد شاهدتُ من ذلك عجبا : رجلا هنديا ، جلس إلى جوارى فى المسجد النبوى ، يتطلع من حين إلى آخر إلى المصحف الشريف فى يدى . وأحسست برغبته فى القراءة فى المصحف ، ولما سألته : هل يعرف العربية ؟ فردّ عجبا !! لم أجده يعرف من العربية إلا كليمات . فلما أخذ يقرأ فى المصحف قرأه جيدا . وأشهد أنه قرأ تلاوة مجودة ، تحافظ على قواعد التلاوة . فدفعنى فضولى إلى أن أنقّله فى عدة مواضع ، لأعرف هل هو يجيد مواضع بعينها ، أو ماذا ؟ فإذا به على الإجادة فى كل المواضع التى اخترتها على غير قصد .

تلك ظاهرة تحتاج إلى تبرير من علوم النفس والدين .

ومن ناحية الوحدة العالمية ، كان المسلمون يرون سلام العالم لا يكون إلا (بلغة دولية) وتم لهم ما أرادوا ، وأصبحت العربية لغة المسلمين ، كما أصبحت على مدى قرون لغة العلم والأدب ، لا ينازعها فى العالم منازع .

أما الظاهرة الثالثة :

فهى الإقبال المنقطع النظير على دَرْس : (الجوانب المدنية) من التشريع الإسلامى . ويمكن بسهولة أن نقول : إن (القانون المدنى) لم يشهد فى جميع أدوار التاريخ شراحا أعمق من الشراح المسلمين ، وكانوا إلى اليوم حجة باقية على أصالة العبقرية المدنية فى الأمم الإسلامية ، توجب الاعتراف بأن التطاول على هذا الدين لا يقع إلا من الأوشاب[1] فما كان إلا نعمة نورانية جاد بها الله على هذا الوجود .

إن (رجل الدين) فى الفرنسية يوصف بما معناه : أنه لا يصلح لفهم أمور المعاش ، بسبب انقطاعه عن صحبة الناس . فكيف أمكن لعلماء الدين من المسلمين أن يكونوا أئمة فى شرح (القوانين المدنية) ؟! يرجع ذلك إلى الدين

---

(١) الأوْشاب : جَمْع : وِشب ، وهم الرَّعاع .

الإسلامى ؛ لأنه دين يدعو جميع أبنائه إلى الاندماج فى المجتمع ، ويقهرهم قهرا على الأخذ من منافع الدنيا بنصيب ؛ ليعرفوا الدقائق من شئون الناس وهم قضاة الناس . وكانت أركان الفتوى عندهم : معرفة الحكم ، ومعرفة الواقع ، ومعرفة كيفية تطبيق الحكم على الواقع .

كانوا يقولون : أحق الناس بالإمامة فى الصلاة وفى القضاء - بعد تساويهم فى المؤهلات - المتزوج ، ويرجح زوج المرأة الجميلة ؛ لأنه أقرب إلى التعفف ، ولأنه أقدر على فهم شئون الحياة ، ومشكلات المجتمع .

وكان تنقل الفقيه من أرض إلى أرض يزيد فيه صفة ومقدارا . وكانت الرحلة فى طلب العلم شرطا للتفوق عند الأسلاف . وكان من كبار رجال الفقه أقطاب من كبار الأغنياء ، ومن المتصرفين فى المتجرات والمزروعات . أليس من العجب أن أصدق ما كُتب فى آداب التجارة والزراعة والصناعة هو ما صدر عن أقلام الصوفية المسلمين ! فهل كان ذلك إلا لأن الإسلام أول دين عنى عناية صريحة بالشئون المدنية[٢] !

محمد ﷺ أول نبى وآخر نبى حمل السيف ، ووضع له الشرائع والشرائط !

ومحمد ﷺ أول نبى وآخر نبى بنى الدنيا بالدين ، وأول نبى وآخر نبى حمى الدين بالدنيا !

ومحمد ﷺ أول نبى وآخر نبى أقام السياسة على الأخلاق ، وجعل للأخلاق سياسة .

ومحمد ﷺ أول نبى وآخر نبى بلغ ذروة المجد الدينى ، ثم يقول : « إنما أنا بشر مثلكم ، إذا أمرتكم بشىء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشىء من رأيى فإنما أنا بشر » .

ومحمد ﷺ أول نبى وآخر نبى جعل المال قيام الحياة ، ومنع أن يكون دولة بين الأغنياء ، ووضع لكسبه وإنفاقه شريعة تلخصها الكلمات الآتية :

---

(٢) دكتور زكى مبارك ، رحمه الله : مجلة الرسالة : ١٩٤٢/٢/٩ .

النظام الإسلامـي الاقتصـــادى

حول العنوان :

لم أرد أن أكتب العنوان على نحو ما يتساءل العلمانيون : ما نظرية الإسلام فى كذا ؟؛ لأن العنوان بهذا التركيب الإضافىّ : (نظريةُ الإسلام) إن كان مجازا بالحذف ، حقيقته : نظرية علماء الإسلام ، فهو إيجاز مُخِلٌّ لما فى ظاهره من إضافة النظرية إلى الإسلام .

وإن كان التركيب الإضافى مرادا به حقيقة إضافة النظرية إلى الإسلام ، فإنه يحمل خطأ وخلطا : الخطأ فى جعل نظام الدين (نظرية) والمعروف أن النظرية ليست بالضرورة حقيقة ، ونظم الإسلام حقائق لا تقبل النقض عقلا وشرعا .

وأما الخلط ، ففى جعل وظيفة النبى كوظيفة العالم أو الفيلسوف ، فإن من شأنهما وضع (النظريات) بحسب اجتهادهما التجريبى أو الفكرى . أما النبى فشأنه إبلاغ ما أوحى إليه من ربه . كما أن العنوان بهذه الإضافة الحقيقية يتضمن خلطا بين القرآن والسنة من حيث أنهما هداية تضع قواعد الاعتقاد والسلوك ، فى أسلوب يفصل ما لا يتغير من شأن البشر ، ويجمل ما يتغيّر فى مبادىء عامة تتحقق فى صور متعددة .

هذا ، وأحسب أن من الخديعة المقصودة قول العلمانيين : نظرية الإسلام . حتى يساووا الإسلام بما يضع الناس من نظريات تقبل بالأمس ، وترفض اليوم أو غدا . والمتتبع لكلام العلمانيين لا يرتاب فى قصدهم ذاك ، إذ لا يبرحون الربط بين الإسلام (والبيئة ، والأرض ، وتجدد الظروف ...) .

ملحوظة أخيرة حول العنوان من حيث موضوعه : أنه ليس من وَكْدى أن أستوفى هذا النظام تفصيلا وشمولا ، فذلك له مقامه ، إنما أقصد إلى ذكر معالم وبنود تكشف ، إلى حد محدود ، عن هذا النظام الإسلامى ، الذى يتنكر له الجاحدون . وهذا شأنى كذلك فى موضوع : نظام الإسلام السياسى .

* * *

حقوق الإنسان :

من علماء القانون من يرى أن ليس للإنسان حقوق قبل وضع القانون ، إنما هى : منحة القانون للإنسان . وهذا يفسر لنا ما يجرى على ألسنة المستبدين من مثل : منحة الدستور ، ونحو ذلك . ومن ثم يكون من حق مَن يمنح أن يمنع ، فكان من حق المستبد ، أو المشرّع أن يستردّ ما منح القانون !

ومنهم من يرى أن حقوق الإنسان موجودة قبل القانون . ودور القانون إنما هو : تنظيم هذه الحقوق ، وتمكين الإنسان من ممارستها . ومن ثم كان من القوانين ما أطلق للإنسان الحرية كاملة فى ماله ، وفى سلوكه ، وفى علاقاته ..!

والإسلام يقر فكرة (الحقوق الطبيعية) من حيث إنه دين الفطرة . وهو مع ذلك يعطى للإنسان – بتشريعه – حقوقا لم تكن له قبل الإسلام ، على أنها نعمة من الله ومنّة .

ومن هذا المنزع الإسلامى لم يكن لأى إنسان ، حاكما أو غيره ، أن يمنع عن الإنسان حقوقه ، أما الطبيعية ، مثل التملك ، والزواج ، والادخار .. فمنعها مصادرة للفطرة . وأما ما جاء به شرع الإسلام فإنه ليس من إنسان حتى يسترده ، إنما هو من الله ، والذى أعطى هو صاحب الحق فى أن يمنع .

ومن ثمّ كان الناس جميعا أمام الشريعة الإسلامية سواء ؛ ولذلك نجد فى أقوال رسول الإسلام ﷺ : « ليس لى من مالكم ولا هذه الوَبَرة ، إلا الخمس ، والخمس مردود عليكم » . ومثل هذا نجده فى أقوال الخلفاء ، كقول عمر : إنى أنزلت نفسى من مال الله تعالى بمنزلة ولى اليتيم : إن احتجت أخذت منه ، فإذا أيسرت رددته ، فإن استغنيت استعفيت !

ثم إن الإسلام مع إقراره الحقوق الطبيعية ، والحقوق الممنوحة من الله - ينظم هذه وهذه ، ويجعل لها ضوابط يجب على المسلم (ضبط) حقوقه بضوابط الشرع .

أن نحتفظ بهذه الحقيقة الإسلامية فى مسألة (حقوق الإنسان) أهدى للباحث فى الموضوعات الإسلامية ، وأعصم له من الخطأ، وأصون له من أن يرى فى الإسلام ما آمن به من فكر مسبق . ولعل ضياع هذه الحقيقة هو العلة الأولى فى خطأ السيد/خالد محيى الدين فيما كتب عن : الاشتراكية والدين . ولعل هذا الضياع هو علة العلمانيين جميعا .

بهذه الحقيقة نوجز القول فى قواعد الإسلام الاقتصادية :

١ - المال الصالح قوام الحياة ، ولذلك وجبت المحافظة عليه ، والقيام على تدبيره وتثميره . وليست حقيقة الزهد ترك المال ، بل حقيقته أن تملك المال ثم تكون سيده .

٢ - العمل واجب ، وهو جزء من حقيقة الإيمان ، ويكون عبادة إذا صحبته نية الامتثال للشرع . ولا يكون عبادة من غير هذه النية ، ولكن يكون من المطلوبات التى يحاسب على تركها ، أو إهمالها .

٣ - مجالات العمل لا تقف عند حد ، فكل ما فى الكون مجال لعمل الإنسان .

٤ - شرط العمل أن يكون خالصا لله ، وصوابا بتوجيهه إلى ما فرض من الحق والخير .

٥ - يحرم من المال ما كان خبيثا ، وهو ما كان بلا مقابل كالربا والميسر ، أو بمقابل غير مشروع كثمن الخمر ، والبيوع الباطلة . وما كان غصبا؛ لأنه بغير حق . فكل ما كان من المال المكتسب بغير مقابل ، أو بغير حق ، أو عوضا لما يضر ، فهو خبيث يحرمه الإسلام .

٦ - يمنع أى نظام مالى يؤدى إلى جعل المال محصورا فى فئة معينة ، ويحرم آخرين .

٧ – كل مواطن ، مسلما أو غير مسلم فى ضمان : أسرته ، وأقاربه ، وأهل بلده أو حَيّه ، ثم دولته .

٨ – رعاية أفراد الأمة من حيث المال والتعليم واجبة على سائر الأفراد ، مع الدولة .

٩ – الملكية مقررة بالأصل ، ويجوز تقييدها ، والأخذ منها بمقدار الحاجة ، والضرورة .

١٠ – الملكية الخاصة لا يدخل فيها ما لا دخل للإنسان فيه كالمعادن الظاهرة . وما يستخرجه الإنسان منها بجهده ، للدولة فيه نصيب محدد . وللدولة منع ملكيتها من الأفراد .

١١ – العلاقات الاقتصادية لا تحكمها المنافع فقط ، بل معها كذلك : رعاية الإنسان بالمعروف ، وحقوق الأخوة الإيمانية ، والأخوة الإنسانية .

١٢ – العدالة الاجتماعية ليست (ظاهرة طبيعية) تتوافر بصورة تلقائية ، ولذلك لابد لها من تعاليم إيمانية ، وأخلاقية ، وحكومية .

وتأخذ العدالة إحدى صور ثلاث :

– علاقة التبادل ، وتكون بين الأفراد .

– وعدالة التوزيع ، وتجب على الجماعة للفرد .

– وعدالة اجتماعية ، وتجب على الفرد للجماعة .

وهذه العدالة بأنواعها توجد (التوازن) الذى يمتنع معه وجود ما يسمى (بالمشكلة الاقتصادية) .

١٣ – أموال المظالم التى يأخذها أصحابها بغير حق ، لا تسقط بالتقادم ، وإذا لم يردوها طوعا ردّت بقوة الشريعة .

١٤ – (وعاء) ما يتدخل فيه الحاكم ، عند الحاجة أو الضرورة هو ما زاد عن حاجة من يؤخذ منه ، بحسب مستواه المعتدل .

(وزمنه) محدد بوقت الحاجة أو الضرورة .

١٥ – الأصل عدم التسعير ، فإذا اقتضته ضرورة قدر بقدرها .

١٦ – الدولة مسئولة عن إيجاد العمل ، كما هى مسئولة عن رعاية هذا النظام ؛ ولذلك لا تجد فى دولة الإسلام فقراء يضطهدون لدين أو لون . ولا إسرافا فى جانب ، وحرمانا فى جانب آخر[٣] .

* * *

قوانين الاقتصاد الإسلامى :

١ – **مصدرها** : ٧٢٥ خمس وعشرون وسبعمائة آية . من حيث الدلالة الظاهرة ، أما الأحاديث فكثيرة فصلت ما أجملت الآيات ، ووضعت الشروط ..

٢ – **تفرّدها** : انفردت القوانين المستخلصة من القرآن والسنة بأربع :

(أ) أنها يقينية ، وليست احتمالية .

(ب) أنها دقيقة ، وليست نسبية .

(ج) أنها حتمية ، وليست إرادية .

(د) أنها شاملة وليست جزئية .

٣ – **ومن خصائصها** ، أنها ترشد إلى القول الفصل فى أمور يكثر الجدل حولها ، من ذلك :

(أ) ليس فى خلق الله ندرة ، إنما الندرة مجرد ظاهرة أكثر أسبابها من صنع الإنسان .

---

(٣) احتفلت أمريكا بالأمير شارل وزوجته الأميرة ديانا ، وكانت تكلفة الطبق الواحد فى وليمه الاحتفال ٥٠٠٠٠ دولار . وهناك فى أمريكا سود لا يملكون الضروريات . ويتحدثون عن جبال القمح فى أمريكا وكندا ، وعن جبال الزبد فى أوربا ، وفى أفريقا وأسيا يتحدثون أيضا ، ولكن عن الموت جوعا !

(ب) إجماع الاقتصاديين منعقد على أن (عرض) العمل يجىء من العامل . وأن (طلب) العمل يجىء من صاحب العمل .

أما الاقتصاد الإسلامى فيرى عكس ذلك . إنه يجعل (طلب العمل) صادرا عن العاملين ، فالكل عامل ، يطلب العمل . ويجىء (عرض العمل) من جانب المجتمع بإشراف ولىّ الأمر ، وتحت مسئوليته ، بمعنى أن توفير فرص العمل يقع فى نطاق أمانة الحكم ، أو وظائف الدولة ، ولولى الأمر أن يتدخل بالقدر الذى يكفل هذه الحتمية ، حتمية توفير العَرْض الكافى من فرص العمل .

(جـ) ميدان الدراسات الاقتصادية غير مقصور على السلعة والخدمة .. بل يشمل الزينة ..

٤ – وقوانين الاقتصاد الإسلامى تنحصر فى أربع مجموعات :

(أ) ضوابط الخَلْق ، بمعنى أن الموارد توازن حاجة الناس ؛ فلا خوف من الندرة !

(ب) ضوابط سلوك الأفراد .

(جـ) ضوابط المجتمع : ليست (الملكية الخاصة) سبب الظلم الوحيد ، إنما الظلم فى (طغيان الإنسان) وهذا له أسباب ، منها القدرة المادية ، والمعنوية ، بالسلطة ، والمعارف والعلم ، وسلطة الحكم ، وسلطة الجيش ، وهذه أسباب تضاف إلى الملكية ، وضمان عدم الظلم ليس بالقضاء عليها ؛ لأنه غير ممكن ، ولذلك وضع الإسلام ضابط (الكتاب والميزان) ، وأوجب على الحاكم : أداء الأمانة ، والحكم بالعدل ، والأمة عليه رقيب عتيد[٤] .

(د) ضوابط الحركة والسكون :

المال يكتسب بحق : فلا يحل أخذه : من غير مقابل ، أو بغير حق ، أو عوضا لما يضر ، أو عوضا لما أهدره الشرع مثل ثمن (عَسْب الفحل)[٥] ،

---

(٤) حاضر مهيأ .
(٥) كراء فحل الحيوان ليلقح الأنثى .

وثمن الكلب والسنور ، ومهر البغيّ . وكما اكتسب بحق يُنفق بحق ، فلا سرف ، ولا تبذير : والتبذير ما كان إنفاقا فى حرام . والإسراف ما جاوز الحدّ ولو كان فى حلال .

٥ – العمل والعمال والإنتاج والتوزيع :

١ – يقوم عقد العمل بين العامل والمالك على أساس المشاركة ، والشركة أنواع : شركة العِنان ، وشركة الأبدان ، وشركة المفاوضة ، وشركة الوجوه .

٢ – تحرم كل أنواع المعاملات التى لا تقوم على أساس المشاركة الصحيحة ، أو التى يكون فيها أحد الطرفين على غَبْن فاحش ، أو جهالة شديدة ، ولذلك حرَّم من البيوع أنواعا منها : الملامسة ، والمنابذة ، وبيع الحصاة ، والحمل فى البطن ، واللبن فى الضرع ، والمسك فى الفأة ، وبيع العِينة ، وفَضْل الماء ، وبيعتين فى بيعة .

٣ – اعتبار العمل ، والأرض ، والمال ، من وسائل الانتاج .

٤ – الأصل أنه لا حد للملكية ، ما دامت اكتسبت بحق ، وأنفقت بحق ، وأدت الواجبات فيها .

٥ – الميراث قاعدة أساسية لتفتيت الملكية ، والرعاية الأسرية ، وفى الميراث حق للمحتاجين قبل توزيع التركة ، وللأقارب غير الوارثين ﴿ وإذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه .. ﴾ (النساء : ٨) .

٦ – عقد العمل لا يكون إلا على منفعة مشروعة ، وقيد مشروعة من فرائد الفقه الإسلامى(٦) .

(٦) راجع د . رأفت محمد أحمد جاد : أجر الأجير . رسالة دكتوراه لم تطبع .

٧ – من عقود العمل ما يلزم فيه تسليم العامل الأجر فى مجلس العقد قبل بدء العمل[٦] .

٨ – العامل ورب العمل أخوان طعامهما وشرابهما وكسائهما واحد (وازن ذلك « بعقد التبعية » حيث طبق قانون العمل رقم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ على الأشخاص الطبيعيين الذين يعملون لقاء أجر معلوم لدى صاحب العمل وتحت إشرافه . لاحظ التسمية : عقد التبعية) .

(أما بالنسبة لموظفى الحكومة والقطاع العام فيطبق عليهم القانون ٤٧ لسنة ١٩٧٨ وكان يسمى هذا العقد : « إيجار الأشخاص » ثم عدل إلى « قانون العمل »)[٦] .

٩ – لا يكره عامل على عمل لا يرضاه ، أو استغلال حاجته للعمل .

١٠ – لا يجوز استئجار الصبية إلا بشروط .

١١ – يجوز أن يكون أجر العامل جزءا من نتاج العمل .

١٢ – يجوز حبس (محل العمل) عن صاحبه حتى يستوفى العامل أجره[٦] .

١٣ – تقادم المدة على الأجرة لا يسقط حق المطالبة بها ، ولا وجوب أدائها .

١٤ – لا يجوز أن يستأجر غيرُ المسلم مسلماً للخدمة الشخصية أو المنزلية ، وتجوز فى العمل ..

١٥ – أجر العامل لا يقتصر على إشباع الحاجة ، بل يكفى حاجاته ، وزينته ، ورفاهيته .

* * *

---

(٦) د . رأفت محمد أحمد جاد : مرجع سابق .

دور الدولة فى الاقتصاد :

١ – القيام على تنفيذ ورعاية النظام السابق .

٢ – ليس من وظيفة الدولة ، فى الأصل التجارة والزراعة .. وعبء ذلك يقع على الأمة .

٣ – ما منع الشرع ملكيته ، وهو الموارد الطبيعية تكون إدارته للدولة ، وما يترتب عليه من صناعات .

٤ – وللدولة دور (وقائى) يمنع الانحراف عن قوانين الاقتصاد ، ومن أخطرها : الاحتكار .

٥ – رعاية طلبة العلم ، والمحتاجين ، والرحّالة ، والمصلحين الاجتماعيين ، ولو من غير المسلمين ... حق واجب على الدولة ، تقوم به من مصارف الزكاة .

٦ – للدولة أن تفرض ضرائب غير الزكاة ، بحسب حاجتها ، وقدرة أصحاب المال .

٧ – يجب على الدولة منح الأراضى للقادر على استصلاحها ، دون مقابل . وعند نتاجها تأخذ ما أوجبه الشرع .

٨ – بلاد المسلمين أرض لكل مسلم ، فواجب الحكومات الإسلامية وضع نظام ، لتبادل الخبرات ، والعمال بحيث لا يبقى مكان دون استغلال .

٩ – ضرائب الاستيراد ، للمواد غير الموجودة فى الإقليم يجب تخفيفها إلى أدنى حد .

١٠ – تبادل المنافع والخبرات لا يقتصر على المسلمين ، بل للبشرية . إلا الدين .

* * *

الربا والمصارف :

١ - الربا محرّم قطعا ، مع الاعتراف بأن نظام المصارف على أساس الفائدة أدى إلى خدمات .

٢ - يستبقى من نظام البنوك مالا ربا فيه ، مثل :

(أ) الشيك .

(ب) خطاب الاعتماد .

(ج) إبرام صفقات تجارية لأحد العملاء .

(د) إمداد أحد العملاء بالخبرة عن حال السوق المالية .

(هـ) الإشراف على إنشاء شركة مساهمة ، بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب.

(و) حفظ الودائع ، والحسابات الجارية .

٣ - الودائع ، لدى المصرف ، والقروض التي يقرضها تقوم على أساس المعاملات الإسلامية : الشركة بأنواعها السابقة ، والمتاجرة : بالشراء والبيع ، ومنه بيع السَّلَم ، وهو باب واسع يقضى على الربا . والإجارة . والمضاربة . والجَعَالة .

٤ - على الحكومة والعلماء المختصين التعاون على نشر المعاملات والمصارف الإسلامية وشرح مضار البنوك الربوية ، وكيفية وتاريخ نشأتها ، وحاضرها الذى تتحكم فيه دول الغرب ....، ويتوقف ذلك على أساليب تربوية ، وحكومية ، وأساليب علمية يتكفل بها العلماء ذوو الاختصاص .

* * *

البديل الإسلامى للقروض الاستهلاكية :

١ - تمنع منها البنوك .

٢ - تقام مؤسسات حكومية فى كل إقليم لجمع الزكاة ، أو أكثرها ، وتقدم منها أنصبة الذين كانوا يضطرون إلى القرض الاستهلاكى . وتصرف فى مصارفها الثمانية .

٣ – تقوم مؤسسة الزكاة بمنح القروض قصيرة الأجل ، للذين كانت تضطرهم ظروف معيشية أو فنية لاقتراضها من البنوك .

* * *

النشاط المصرفى الخارجى :

١ – خطاب الاعتماد ، وهو لا ربا فيه ، فهو جائز ، وفى حكمة البرقية التى يبعث بها البنك إلى فرعه فى الخارج أو إلى بنك آخر يعامله بالمثل .

٢ – الكمبيات فى المجال الخارجى :

وهى حالة لا يمكن التغلب عليها إلا بتعاون دولى .

ويمكن للدول الإسلامية أن تتعاون مع بعض البنوك الأجنبية على أساس نفع متبادل لا يدخل فيه الربا .

وبعض هذا قائم بالفعل ، ونرجو له الاستمرار ، والتوسع حتى يُنقذ العالم كله من خراب الربا .

* * *

نشاطات البنوك المختلفة :

بنوك الودائع – الصناعة – التسليف الزراعى – الادخار كلها تستطيع أن تحول معاملاتها إلى نوع من المعاملات الإسلامية السابقة ، أو القرض الحسن من مصارف الزكاة .

التدرج الهادئ ضرورة لإنجاح مثل هذه الأعمال الضخمة يقوم به ويرعاه أهل الاختصاص[٧] .

---

(٧) من مراجع هذا البحث :
– أساتذتى : د . عيسى عبده ، د . محمد عبد الله العربى ، فى كتبهم ومحاضراتهم .
– كتب الفقه الإسلامى .

النظام السياسى الإســـلامى

(أ) هل فى الإسلام سياسة ؟

لكى نعرف الجواب يلزم أن نسأل قبله سؤالا هو : هل توجد جماعة دون نظام سياسى ؟ فإذا كان الجواب : أن وجود الجماعة السياسية ضرورة تحتمها الحياة البشرية – استلزم ذلك ، بداهة ، أن جماعة المسلمين جماعة سياسية ؛ لأن (الجماعة السياسية) حقيقة أولية فى كل جماعة إنسانية ؛ إذ لا توجد جماعة دون تنظيم سياسى . فإذا كان وجود الجماعة الإنسانية بديهة ، اقتضت هذه البديهة وجود نظام سياسى ينظمها ، ويبين القواعد التى تحكمها . والقول بوجود (جماعة) من غير وجود (تنظيم سياسى) شبيه ، فى بطلانه ، بالقول بوجود جسم إنسانى حى من غير مخ ولا أجهزة .

فإذا سلمنا ، ولا مناص من التسليم ، بوجود (جماعة مسلمة) فى أيام الرسول وبعده ، كان من الضرورة التسليم بأن هذه الجماعة لها نظامها السياسى الذى يحكمها ، ويبين قواعد ذلك الحكم .

وإذا سلمنا ، ولابد من التسليم ، بأن هذه الجماعة أيام الرسول وبعده ، كانت تحتكم إلى القرآن والرسول – كان من البداهة أن نسلّم أن فى الإسلام سياسة .

(ب) لكن هل يقضى هذا أن الإسلام (دولة) ؟

لكى تتبين حقيقة هذا السؤال يلزم أن نشير إلى تاريخ (السلطة) وعلاقتها بالحكام :

كان الناس قديما يخلطون بين (السلطة السياسية) وشخص الحاكم : بمعنى أن الحكام كانوا يمارسون السلطة السياسية على أنها امتياز شخصى لهم ، يكتسبونه

بفضل مواهبهم أو أشخاصهم ، ومن ثم كان الاحتفاظ بالسلطة رهنا بقوة صاحبها ومقدرته . ولا تجد لها سندا إلا ما يتمتع به من بطش وجبروت ؛ ولهذا لم يكن بُدٌّ فى الأنظمة الحديثة ، من الفصل بين السلطة السياسية والحاكم الذى يمارسها ، وإسنادها إلى شخص له طابع الدوام : هذا الشخص الدائم هو ما يسمى ، فى علوم السياسة : (الدولة) . وأصبح الحكام مجرد عمّال ؛ لذلك كان أول مقومات النظام السياسى هو وجود (الدولة) : بمعنى الفكرة المجردة ، التى تسند إليها السلطة ، وتُفرض لها الطاعة ، بل إن كل تنظيم سياسى يفترض وجود (الدولة) حتى إن بعضهم يربط بين مدلول السياسة وفكرة الدولة[8] .

فهل فصل النظام الإسلامى السياسى بين السلطة والحاكم ، ذلك الفصل الذى يحقق وجود الدولة ، مجردة عن الأشخاص ؟

تطالعنا ههنا طائفة من الحقائق الإسلامية ، لا مناص من التسليم بها ، لمن سلم قلبه من الزيغ ، وكان باحثا عن الحق لذاته :

١ – الإسلام عتب على المسلمين هلعهم من شائعة قتل الرسول ، يوم أحد . ولما مات الرسول ، وأخذت المسلمين غاشة من الذهول ، حتى ردهم إلى رشدهم الصديق بقول الله تعالى : ﴿ وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾ فالآية تقرر قيام الإسلام بذاته بعد موت الرسول ، وأن ليس موته نهاية له .

٢ – كبر على الجنود عزلُ خالد ، فلما عتبوا على عمر قال لهم : هبوه قد مات ! وهو ردّ كاشف عن حقيقة تجريد الإسلام عن الأشخاص : أنبياء أو عظماء !

٣ – افترض الإسلام على الأمة اختيار حاكمها ، بل افترض على أى جماعة منها ، فى أدنى عددها اختيار رئيس لها ، وبلغ الإسلام فى ذلك مبلغا عجبا ، لا أعلمه لغيره ، إذ أوجب الإمارة على الثلاثة فى السفر ، فقال عليه السلام : « إذا خرج ثلاثة فى سفر فليؤمّروا أحدهم » .

---

(٨) راجع أستاذنا الدكتور ثروت بدوى : مبادىء التنظيم السياسى .

٤ – أوجب الإسلام على كل قادر من المسلمين النصح للحاكم ، حتى قصر الدين على النصيحة « الدين النصيحة .. لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم » . فكان المسلم بهذا الوجوب رقيبا على تنفيذ الإسلام ، ولو على الحاكم .

٥ – فى التطبيق نجد الرسول فصل بين ما يقوله عن الله ، وبين ما يقوله عن رأيه .. وشاورهم فيما كان من قبيل الرأى .

٦ – نجد الصحابة عرفوا هذه التفرقة ، فما كان من رأى الرسول حاوروه فيه ، وكثيراً ما نزل عن رأيه إلى رأيهم .

٧ – نجد الصحابة عند موت الرسول عناهم أول ما عناهم اختيار من يرأس الأمة ، وتحاجُّوا فى ذلك حجاجا عقليا فريدا فى تاريخ الدنيا .

٨ – نجد الخليفة الأول أوضح بكل الوضوح الفصل بينه حاكما وبين السلطة ، فبين متى يطاع ومتى يعصى .

٩ – نجد (تكييف المسلمين) لوظيفة الخليفة أنه (وكيل) عنهم .

١٠ – نجد هذا (التكييف) مفهوما لعامة المسلمين ، والسوقة منهم ، يدل لذلك قصة أبى مسلم الخولانى عندما دخل على معاوية ، وقال له : السلام عليك أيها الأجير . ومن حول معاوية يقولون له : قل : الأمير ، وهو يردد : الأجير ! إلى أن قال لهم معاوية : دعوا أبا مسلم فإنه أعلم بما يقول !

أما الخاصة من المسلمين فقد سجلوا ذلك ، ليس فى آثارهم العلمية فقط ، بل والأدبية :

قال أبو العلاء :

ظلموا الرعية واستجازوا كيدها   وعَدَوْا مصالحها وهم أجراؤها

وهذا (التكييف) مبكرٌ جداً فى الحياة الإنسانية السياسية فى النظر والتطبيق .

يقول الدكتور توفيق الشاوى فى رسالة كتب بها إلى الأستاذ أحمد بهجت[٩] :

إن الباحثين فى القانون المقارن ، ومن درسوا نظام الحكم فى الإسلام ، من المسلمين ، وغير المسلمين ، يعترفون بأن مبدأ الفصل بين السلطات هو حجر الزاوية الذى تقوم عليه الحكومة الإسلامية ...

ولتأكيد هذا المعنى أحال الدكتور الشاوى على كتاب (الخلافة) للمرحوم الدكتور عبد الرازق السنهورى ، المنشور باللغة الفرنسية فى عام ١٩٢٦ م باشراف معهد القانون المقارن بجامعة ليون ، حيث خصص الدكتور السنهورى فصلا كاملا لهذه القضية ، وحيث أثبت أن الفقه الإسلامى بالغ فى ذلك إلى درجة لم تصل إليها النظم الحديثة !

أقول : ومصداق ما ذهب إليه الأستاذان السنهورى والشاوى ، من حقائق التاريخ أن الصديق وهو خليفة جعل عمر قاضيا على المدينة . ثم استقال عمر لمّا مضى عليه عام لم يحتكم إليه أحد !

وعيّن عمر فى خلافته زيد بن ثابت قاضيا على المدينة . وعيّن السائب ابن يزيد بالمدينة أيضا للقضاء فى الأمور الصغيرة ، وقال له : ردّد عنى الناس فى الدرهم والدرهمين (كان القضاء فى المدينة على ثلاث درجات)[١٠] وعلى هذا جرى الخلفاء من بعدهم :

فكان على الكوفة عيسى بن موسى حاكما ، وعلى قضائها ابن أبى ليلى .

وكان على البصرة سليمان بن على حاكما ، وعلى قضائها عبّاد بن منصور . وكان عليها أيضا سفيان بن معاوية ، وعلى قضائها سوار بن عبد الله .

---

(٩) أهرام ٨٥/١٢/٢٩ وكان ذلك ردّا على زعم د . فؤاد زكريا أن الفصل بين السلطان لم يعرف فى الإسلام ، لأنه لم يعرف إلا فى العصر الحديث . وهذا مثل من كثير من جهل العلمانيين بالإسلام .

(١٠) السائب ابن يزيد لما يشبه فى أيامنا (المخالفات والجنح) وزيد بن ثابت فوق ذلك ، ثم مجلس شورى عمر ، وكان يحكم فى الأمور الكبرى .

وكان على المدينة زياد بن عبد الله الحارثى ، وعلى قضائها عبد العزيز ابن المطلب[11] .

لقد أطلتُ فى هذه المسألة لنستيقن أن (السبب البسيط) الذى جعله كاتب الوهم علة لرفض ما عرضه الأستاذ خالد محمد خالد ، من مبدأ فصل السلطات ليس سببا بسيطا ، كما ذكر ، وإنما هو : (جهل مركب) يشهد عليه حقائق التاريخ ، كما يشهد عليه أعلام من حجج القانون .

نفرغ ، إذن ، من أن الإسلام دين ودنيا ، وحكم وسياسة ، وأن هذه بديهة لا ينكرها إلا مقلد ظالم لنفسه ، ظالم لعلمه – نفرغ من هذه لبيان : طبيعة دولة الإسلام ...

* * *

(ج) طبيعة دولة الإسلام وحكومته .

(د) علاقتها بالمحكومين .

(هـ) علاقتها بغير المسلمين .

(و) الإسلام والحرب والعلاقات الدولية .

(ج) طبيعة الدولة الإسلامية وحكومتها

الحكومة ، بمعناها الواسع ، هى ممارسة السلطة فى جماعة سياسية معينة ، بصرف النظر عن نوع صاحب هذه السلطة : دولة ، أو أفراد ....

أما الدولة ، فهى صورة من صور الجماعات السياسية ، تحقق فيها الفصل بين الحاكم وسلطة الحكم ، أى إن الجماعة السياسية أوسع من الدولة .

وحيث إن الجماعة السياسية تفترض وجود حكومة ، تتولى أمورها ، يكون من الواضح أن الحكومة قد توجد دون وجود الدولة ، ولذلك نجد أن

---

(١١) راجع الطبرى جـ ٦ : ١٢٢ – ١٥٢ – ١٦٥ ط بيروت .

بعض صور التنظيم السياسى ، حتى الحديث منها ، لا تتفق مع فكرة الدولة : فالفقه الاشتراكى الوطنى فى ألمانيا النازية كان يركز السلطة كلها ، من حيث أصلها وسندها وممارستها ، فى شخص (الفوهرر) أى إنه لا يعترف بالفصل بين الحاكم والسلطة ؛ ذلك الفصل الذى بغيره لا تقوم الدولة بالمعنى الحديث . فالدولة ، فى نظر دعاة الاشتراكية الوطنية ، ليست إلا أثرا من آثار المذهب الحر ؛ ولذلك فقد رفضوا فكرة الدولة . مع تسليمهم بفكرة الحكومة ، أى إن التلازم ليس حتميا بين الحكومة والدولة ، بل يمكن أن توجد الحكومة دون الدولة ، وإن كان العكس غير صحيح(١٢) .

هذا مما يزيدنا وضوحا عن طبيعة الحكومة والدو فى الإسلام : فالإسلام أقر بفكرة الدولة ، وأقامها . وأقر الفكرة والدوام بعد موت الرسول عليه السلام ، فأقر بذلك فكرة الفصل بين الدولة ومؤسسها . وتلك أول صفة من صفات دولة الإسلام وحكومته .

* * *

والدولة الحديثة تقوم على أساس وجود مجموعة من الناس يمارسون نشاطهم على إقليم جغرافى محدود ، ويخضعون لتنظيم معيّن . فالدولة تقوم على أركان مادية ثلاثة : الأرض والشعب والسلطة . والسلطة السياسية هى أهم العناصر فى تكوين الدولة ، وحجر الزاوية فى كل تنظيم سياسى ، حتى إن بعضهم يعرّف الدولة بالسلطة ، ويقول : إنها تنظيم سلطة القهر . وقد يقوم بتنظيم هذه السلطة وممارستها (أصحاب المال) فى بعض الأنظمة ، أو (العمال) فى أنظمة أخرى .

ومع اعتراف النظام الإسلامى بهذه الأركان المادية إلا أنه يمتاز بميزتين أساسيتين :

أولاهما : حياطتها : السلطة ، بطائفة من المبادىء الأخلاقية ، والقيم الإلهية بحيث لا تكون الحكومة إسلامية بمعناها حقا إلا إذا أحاطت سياستها ، وأحكامها

---

(١٢) أستاذنا دكتور ثروت بدوى : مرجع سابق .

بهذه المبادىء والقيم . وكان الإسلام بهذه الميزة أول حكم يحقق ، بالعمل ، (سياسة الأخلاق) وحذّر من (أخلاق السياسة) . ويكفيك من الشواهد تشديده على العدل ، والرحمة ، مع الأعداء ، وتحذيره من الغَدْر ، ونقْض العهد ...

وثانيتهما : أن قوانين السلطة فى حكومة الإسلام ليست من صنع البشر ، بل هى وحى من الله ، يلزم الأمة جميعها تنفيذها ، وتختار حاكمها للقيام على ذلك التنفيذ ..

ومما يتصل بالجانب الأخلاق فى حكومة الإسلام ودولته أنها (إنسانية) ولهذه الصفة جانبان :

جانبها الداخلى : ويتمثّل فى أن حكومة الإسلام ليست حكومة (طبقة) إنما هى حكومة (المسلمين) حكومة (الأمة) وليست حكومة (طائفة) فكل من فى ظلها يكون فى رعايتها .

وجانبها الخارجى يتمثل فى أنها حكومة (دعوة) كُلِّفتْ بحمل (دعوة الإسلام) إلى أهل الأرض عامة ، ليعرفوا هذه القيم ، وليدخلوها طوعا .

ويترتب على هذه الطبيعة أمور :

١ – أن الحاكم المسلم مسئول أمام الأمة عن (حراسة الدين) وعن (الدعوة إليه) .

٢ – والأمة كلها مسئولة عن هذه الرعاية . وهذه الغاية توحِّد بنيان الأمة ، ويصبح كل فرد فيها لبنة فى هذا البناء .

٣ – ومن هذين تنشأ طبيعة أخرى ، وهى وجوب احترام إرادة الأمة ، والالتزام بها .

٤ – ينشأ عن هذه الطبائع والوظائف نوعان من الأخوة :

(أ) أخوة بين المسلمين ، وسِلْكها عقائد الإسلام وشرائعه .

(ب) الأخوة الإنسانية بين البشر جميعا ، وسِلْكها الجامع : مَرْبُوبيّتهم لله جميعا ، ووحدتهم فى الخلق من نفس واحدة .

* * *

من معرفتنا بطبيعة الحكومة الإسلامية يظهر لنا جليا أنها حكومة فريدة ، لا مثيل لها فى حكومات الناس . وكما كان نظام الإسلام الاقتصادى نظاما فريدا بطبعه ، كان حكم الإسلام ، كذلك ، فريدا فى صفاته :

(أ) فليست حكومة **الإسلام** حكومة (مَلكية) ؛ لأن الحكومة الملكية يقرر فيها سلفا المُلْك وراثيا ، **وحكومة** الإسلام لا تعرف السلفية . ولأن الحكم الملكى يقرر أن ذات **الملك مصونة** لا تمس . والإسلام لا يعرف هذه القداسة لأحد ، ولأن النظام **الملكى** يقرر أن الملك يملك ولا يحكم ، فالإسلام يقرر مسئولية رأس **الدولة** ، حتى إنه يتيح لعامة المسلمين مساءلة إمامهم ؛ ولأن الإسلام يقرر الشورى ، دعامة الحكم الأولى . وهى تقتضى اختيار الحاكم ، وعزله ، إذا انحرف عن رسالة الدولة ، أو عجز عن الوفاء بها . وهذا وذاك يتنافى وما استقر عليه النظام الملكى ، من توارث الحكم .

وما يسمى بالحكم الملكى فى التاريخ الإسلامى لم يكن يتم إلا بالمبايعة للحاكم المعين إلى أن انتهت الدولة العباسية .

ولما قامت الخلافة العثمانية ، ووردت مسألة وراثة العرش لم تتم الفكرة إلى أن فارقها آخر خليفة من بنى عثمان .

(ب) وليست حكومة الإسلام حكومة (ديكتاتورية) لأن الحاكم فيها (يملى) إرادته على المحكومين ، ولا يسمع منهم مشورة ، بل أبغض شىء عنده مشورتهم ، ولأنه يوظف كل شىء فى دولته له ولأعوانه المساعدين له على استبداده . وكل هذه الصفات تأباها طبيعة الحكم الإسلامى ، المتمثل ، أولا ، فى أن الحاكم لا (يملى) إرادته ، وإنما إرادته محكومة بما أنزل الله من كتاب ، يتوجه إليه خطابه ﴿ فاحكم بينهم بما أنزل الله ﴾ ويتمثل ثانيا ، فى المشورة فيما لا نص فيه ، وليس له الاستبداد فيه . وقد توجهت إليه القدوة من رسول الله فى قوله : « لو كنتُ مؤمّراً أحدا من غير مشورة لأمرت ابن أم عبد » .

(جـ) وليست حكومة الإسلام (حكومة إلهية) لأن هذه التسمية : (Theocracy) لم تعرف لفظا ولا معنى فى أى عهد من عهود المسلمين . ودونكم جميع كتب الفقه الإسلامى وكتب العقائد ، وكتب التاريخ ، بله القرآن والسنة – تشهد بذلك لمن ينشد الحق ، ويبغى الصراط المستقيم ؛ ولأن الحاكم ، فى هذا الحكم الإلهى ، يزعم لنفسه ، أو يزعم له أعوانه أن ما يفعله ، أو يقوله وحى لا ينبغى لأحد الخروج عليه ، والحاكم المسلم ، والأمة المسلمة جميعا مسئولون عن وحى الله ، وليسوا مبتدعين وحيا .

ثم إن الإسلام ، بعامة مبادئه فى الحكم أو غيره ، قرر حرية الإرادة وحرية العمل ، ورتّب الجزاء عليهما ، ولم يجعل لحاكم ، ولا كبير سلطانا يمنع هذه الحرية .

وما قد يقال عن الحاكم المسلم من أنه : خليفة الله ، مع تنازع العلماء فيها ، إن سلمنا هذه التسمية على إطلاقها ، فكل فرد من أمته موصوف بهذه الصفة ، إذ استخلف الله (الإنسان) فى الأرض ، عامة ، واستخلف المؤمنين خاصة ، لإيمانهم برسالته .

وما يقال عن الحاكم المسلم من أنه : ظل الله فى الأرض ، فمعناه عكس ما يلوى به ألسنتهم (الرافضون) ؛ لأن معناه : أن الحاكم : أمان الله ، يأمن الناس فى حكمه من الخوف ، ويحتمون من الظلم ، ويقوون من الضعف ، ويطعمون من جوع ... يمثل ذلك قوله ﷺ : « أنا ولىّ من لا ولىّ له : من ترك مالا فلأهله ، ومن ترك دينا أو ضياعا فإلىّ وعلىّ »(١٣) وقوله : « السلطان ولىّ مَن لا ولىّ له » .

ذلك ، وإن أمكن أن توصف الحكومة الإسلامية بأنها حكومة (دينية) بمعنى أن حكمها يرجع إلى القرآن والسنة . وليس فى هذه الصفة معنى من معانى الحكومة الإلهية ، لما ذكر من فوارق ، ولما أنه ، حتى أنه مع صفة : الدينية ، لم تخل من جهد بشر ، مثل اختيار الحاكم ، ومراقبته ..

---

(١٣) ضياع : ذرية صغيرة ليس لهم من يعولهم بعد موت أبيهم .

(د) ومع أن نظام الحكم فى الإسلام يتفق مع نظام الحكم الديمقراطى ، فيما يوجب من اختيار الحاكم ، والعدل ، والمساواة ... فإن نظام الحكم الإسلامى يختلف عن الحكم الديمقراطى فى أمور منها :

–أن الحكم الإسلامى لا يجعل مقاييس الحرية والعدالة والمساواة بشرية مطلقة ، لكنها مقيدة بما ورد فى النصوص . والإسلام ، بذلك ، يحفظ على الإنسانية : الاستقرار الحافظ ، ويمنع عنها تصارع الأهواء ، وتناقض الآراء ، وتصارعها على نحو ما هو واقع بين اتجاهات الحكم البشرى اليوم .

– ولأن النظم الديمقراطية تعترف لرئيس الدولة ، وهو يمثل السلطة التنفيذية ، ببعض الاختصاصات فى التشريع ، عن طريق حقه فى اقتراح القوانين أو الاعتراض عليها أو إصدارها على حسب الأحوال ، بينما الشريعة الإسلامية تمتاز بإخضاع السلطتين التنفيذية والقضائية لها خضوعا تاما ، والسلطة التشريعية مستقلة عن الحاكم استقلالا تاما ، مما يجعل مبدأ الفصل ، بين التشريع والحاكم أقوى من أى نظام حديث ديمقراطى أو غيره .

إن الحكم الإسلامى هو الحكم الإسلامى .

غير أنه مما يجب التنبه عليه – مع سبق الإشارة إليه – أن الإسلام ، متى تحققت لحكومته طبيعتها ، وصفاتها ، ووظيفتها لا يعنيه أمران :

أولهما : طريقة تحقيق هذه الصفات والوظائف ، ما دامت الوسيلة مشروعة فى ذاتها ، وملائمة لزمانها ، فاختلافها من صورة إلى أخرى لا يمنع منه ما حققت المصلحة ، وكانت مشروعة !

وثانيهما : (اسم الحكم) ما دام الاسم لا يغير من جوهر طبيعة المسمى ووظيفته . إنما عناية الإسلام بأمر آخر ، تهدف إليه الحكومة الإسلامية ، بطبيعتها وخصائصها السالفة ، من وراء (الاسم والوسيلة) ذاك هو : إنسانية الحكم ، والإنسان المحكوم . الإنسان الذى آمن بالإسلام عقيدة ونظاما ، ودنيا ودينا ، وسياسة وحكما .. ذاك الإنسان هو الذى يحمى حقيقة الإسلام ، ولا يبخل فى سبيل حماية هذه الحقيقة بالنفس والمال .

(د) علاقة حكومة الإسلام بالمحكومين

فى القرآن الكريم آية يسميها العلماء : آية الأمراء . هى قوله تعالى : ﴿ إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعما يعظكم به إن الله كان سميعا بصيرا . يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ﴾ (النساء : ٥٨ – ٥٩) .

قال العلماء : نزلت الآية الأولى فى ولاة الأمور : عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى المحكومين ، وإذا حكموا بينهم أن يحكموا بالعدل . ونزلت الثانية فى الرعية : عليهم أن يطيعوا أولى الأمر ، القائمين بالأمانة والعدل ، فى قسْمهم وحكمهم ، إلا أن يأمروا بمعصية .

– فقاعدة الطاعة : « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » .

– وقاعدة الخلاف بين الحاكم والمحكوم : ﴿ فإن تنازعتم فى شىء فردّوه إلى الله والرسول ﴾ وهذا فيما فيه نص ، وما لا نص فيه يردّ إلى مجلس الشورى ، وهو عالم بالكتاب والسنة .

– وقاعدة التعاون هى : ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ﴾ .

– وقاعدة الحكم هى : ﴿ وأمرهم شورى بينهم ﴾ .

– وقاعدة الفصل بين الحاكم والمحكومين ، هى : ﴿ إنما أنا بشر مثلكم ﴾ . وهو ليس بالضرورة أفضلهم « وليت عليكم ولست بخيركم » .

– قاعدة الصلة بين الحاكم والمحكوم هى : « ما من إمام يغلق بابه دون ذوى الحاجة والخَلَّة ، والمسكنة إلا أغلق الله أبواب السماء دون خَلَّته وحاجته

وَمْسكنته » فالاتصال بينهما مباشر فى الحاجات الضرورية والمادية العاجلة .

– وقاعدة الصلة المعنوية هى : الرضا : « من أمّ قوما وهم له كارهون لم تتجاوز صلاته أذنيه » .

– وقاعدة مباشرة الحاكم لسلطاته هى البيعة : « من مات وليس فى عنقه بيعة مات ميتة جاهلية » ﴿ إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله . يد الله فوق أيديهم ﴾ .

أقول : من هذه القواعد ، ومما سبق من بيان طبيعة الحكومة الإسلامية ، يستبين لنا أن العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، فى الحكومة الإسلامية ، هى علاقة (العقد) بين طرفين . وبنود هذا العقد : ﴿ الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر . ولله عاقبة الأمور ﴾ (الحج : ٤١) ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ... ﴾ (آل عمران : ١٠٤) ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ﴾ (المائدة : ٢) ﴿ ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون ﴾ (الجاثية : ١٨) فبنود العقد معلومة للطرفين المتعاقدين ، بعيدة عن الجهالة والغرر .

أحسب أن كاتب الوهم ، وإخوة له ، يمدونه فى الغى ثم لا يقصرون ، سوف يقولون : هذا مستحيل (لسبب بسيط) وهو أن العقد الاجتماعى بين الحاكم والمحكوم لم يعرف إلا فى العصر الحديث ، وأبو فكرته هو : الفرنسى : رسو .. ولكن الحقيقة التى لا تخفى على عاقل أننا إذا صرفنا النظر عن لفظ : العقد الاجتماعى ، إلى مدلوله ، لوجدنا أبا بكر الصديق – بفضل الإسلام – أول ممارس له بالفعل . هو وجماعة المسلمين ، قبل أن يؤسسه : جان جاك رسو ، كنظرية ، بقرون .

وما على الذين تحصب وجوههم تلك الحقيقة ، إذا أرادوا أن ينكروها ، أن يستمسكوا بظاهر من القول ، ويقولون : كلا ، إن لفظ العقد الاجتماعى ، من مبتكرات الغرب . وعند ذلك يمسك من يحترم عقله عن الجدال .

وما على (معدوم الحياء) من سبيل !

(هـ) علاقة الحكومة الإسلامية بغير المسلمين

أولا : المواطنون غير المسلمين :

مما يشغب به المعارضون العلمانيون : أنه إذا قامت دولة الإسلام كان من آثار قيامها تمزيق الوحدة الوطنية ، والوحدة القومية ، وتفرقت كلمة العرب ، وأصبح أقباط مصر – على حد تعبير العلمانيين فى بيانهم الذى أذاعه فى مجلة المصور – مواطنين من الدرجة الثانية(١٤) !

وغير خاف على القارىء ذلك التحريض الرخيص الذى يشفّ عنه هذا البيان ، الذى لم ينفعل وجدان أصحابه للعرب مسلمين ومسيحيين فى فلسطين ، ولا للمسلمين فى أفغانستان !!

ويحسن بى – قبل أن أبين موقف الإسلام من حيث أنه دين ، ومن حيث إنه دولة ، من الأديان الأخرى وأهلها – أن أوضح مدى ما فى زعم العلمانيين هذا .

فهل صحيح دائما أن المسألة الوطنية ، أو القومية توحّد العرب ، والمصريين ؟

وهل صحيح دائما أن المسألة الإسلامية تفرقهم ؟

أما المسألة القومية فجوابها حاضر يقرع الآذان ، ويغشى الأبصار من تمزق الدول العربية ، وتدابرهم فى كل قضية قومية ، ولا أقول : اختلافهم . وما

---

(١٤) جاء فى وصية الإمام على للأشتر النخعى لما ولاه مصر : وأشعر قلبك الرحمة للرعية ، والمحبة لهم .. فإنهم صنفان : إما أخ لك فى الدين ، أو نظير لك فى الخلق (نهج البلاغة ٣ : ٩٣ – ٩٤) .

أحسبنى ، فى هذه ، فى حاجة إلى مزيدٍ من البيان ، فتوضيح الواضح مشكلٌ ، كما يقول الأزهريون فى كتبهم !!

وأما المسألة الوطنية ، فليس صحيحا ، دائما ، أنها توحّد المصريين ، وليس صحيحا أن الدعوة الإسلامية تفرقهم أبدا :

عندما بدأت الثورة العرابية ، وإبّانها تفرق المصريون حولها !

بل تفرّق عنها بعض المصريين فى أثناء معركتها مع الإنجليز ، وقد قيل يومها ، وما يزال يقال : إن معارضة عرابى فى تسليم قلاع مدينة الإسكندرية إلى قائد الأسطول الإنجليزى هى التى جرّت مصر إلى الاحتلال ، مع أن تسليم القلاع هو الاحتلال بعينه !

وحوادث الخيانة ، والرشوة ، وتعاون بعضهم مع الإنجليز ، وإرشادهم إلى الطرق ، ومواقع العرابيين معروفة مشهورة !

وعندما وقع العدوان الثلاثى على مصر سنة ١٩٥٦ كان من المصريين .. من يرحب بالمعتدين !!

وعندما دعا جمال الدين الأفغانى ، فى مصر ، بحركته الإصلاحية على أساس العودة إلى الإسلام الصحيح ، وإنهاض الشعوب الإسلامية وتكوين الجامعة الإسلامية – كان من أقرب تلاميذ الأفغانى إليه : أديب إسحاق ، وميخائيل عبد السيد . وتأتى الثورة العرابية على رأس الأحداث التى تؤكد استجابة المصريين لآراء السيد جمال الدين الأفغانى ، لدى مجموعة من المثقفين وأغلب الوطنيين المصريين مسلمين وأقباط .

ومن المعروف أن دروس الشيخ محمد عبده ، فى الجامع الأزهر ، التى استهدفت الفهم السليم للإسلام وكتابه ، بإعادة تفسيره على أساس استخراج سنن الله الاجتماعية ، كما أوضحها القرآن الكريم – كان يحضرها مصريون أقباط ، ومنهم محامون ذوو مكانة !

والتاريخ يشهد بأن **هؤلاء الفاتنين العلمانيين إن يقولون إلا كذبا** . **والله يشهد إنهم لكاذبون** ؛ إذ أنكروا من حقائق الإسلام ، ووقائع تاريخه ما هو معلوم

بالضرورة ، ولهثوا وراء ما كان الاستعمار يتخذه ذريعة لاحتلال بلادنا .

إن التاريخ – كما يقول الفيلسوف الفرنسى : رينان – لم يشهد فاتحا أعدل من العرب ! وأدرك غير المسلمين هذه الحقيقة ، فكانوا صفا مع المسلمين : لقد حارب كثير من المسيحيين الأسبان مع المسلمين وتحت علم الإسلام المهاجمين من الشمال وكانوا على دينهم وشركاء لهم قبلا فى الوطن ؛ وذلك لما رأوا من عدل الإسلام وقيمه الإنسانية .

وتحت اللواء الإسلامى حارب أقباط مصر ، ومسيحيو الشام جيوش الصليبيين .

وتحت اللواء الإسلامى حارب أقباط مصر ، ومسيحيو الشام التحالف الصليبىّ التترى ؟

واستمعوا – غير مَسمعين – إلى شهادة كاتبكم اليسارىّ د . عبد العظيم رمضان :

يثبت التاريخ أن المسيحيين عاشوا دائما فى كنف الدولة الإسلامية عيشة هادئة ، هانئة ، تشهد لها رسالة (تيودوسيوس) بطريق بيت المقدس سنة ٨٦٩ إلى زميله (إجناتيوس) بطريق القسطنطينية ، وفيها يمتدح المسلمين ، ويثنى على قلوبهم الرحيمة ، وعلى تسامحهم المطلق ، ويقول : إنهم سمحوا للمسيحيين ببناء مزيد من الكنائس ولم يتدخلوا فى شئونهم الخاصة . وذكر بطريق بيت المقدس بالحرف الواحد فى رسالته : أن المسلمين قوم عادلون ، ونحن لا نلقى منهم أى أذى أو عنف .

يقول د . عبد العظيم : وإذا كانت قد وقعت اضطهادات قليلة شاذة عن هذه القاعدة ، فى بعض العصور ، كما حدث فى عهد الحاكم بأمر الله الفاطمى الذى أمر سنة ١٠٠٩ بهدم كنيسة القيامة ، إلا أنه من الثابت أنه عدل عن ذلك ، وأخذ يتقرب إلى المسيحيين ، وعادت الأمور طبيعية بين الفاطميين والبيزنطيين ، وسمح بترميم كنيسة القيامة ، كما سمح بإقامة مستشفى لتمريض حجاج القدس سنة ١٠٧١ عرفت باسم مستشفى القديس : جون .. أ هـ[١٥] .

(١٥) ص ٣١١ من كتاب : الصراع بين العرب وأوربا .

أقول : والحاكم الفاطمى لا يعتد بعمله ، حتى ولو على اعتبار الشذوذ عن القاعدة فى معاملة المسيحيين لأن عمله وحكمه كله شذوذ فى شذوذ ، يكفى عليه برهانا أنه حرّم على الناس العمل نهارا ، وأوجبه ليلا . ومن الطُرف فى ذلك أن الحاكم مرّ نهارا بتاجر فى مَتْجَره ، **يعمل وقد أوقد سراجا ! فقال له الحاكم : ألم أنهكم عن هذا ؟ فقال له التاجر : يا سيدى ، أما كان الناس يسهرون لما كانوا يتعيشون بالنهار ؟ فهذا من جملة السهر !!**

ألا إنّ العدل الذى شهد به تاريخ المسلمين فى معاملة غير المسلمين ليس باعثه ميلا شخصيا لحاكم ، كما هى الحال عند انحراف بعضهم عنه . كلا ، إنما منشؤه ، ومنزعه هو الإسلام نفسه ، وموقفه من الديانات الأخرى .

* * *

ثانيا : نظرة الإسلام لأهل الأديان السماوية :

خلاصة موقف الإسلام فى هذه العلاقة : أنه ينظر إليها من جانبين :

جانب صورتها الأولى : قبل أن ينالها تحريف . وهنا ينظر إليها الإسلام نظرة التأييد ، والتصديق .

وأما فى صورتها المتطورة ، فإنه يصدق ما بقى من أجزائها على أصله ، ويصحح ما طرأ عليها من البدع والإضافات الغريبة عنها[١٦] .

هذا من الوجهة النظرية ، أما من الوجهة العملية ، فهل يقف الإسلام موقف السلب ، وترك الواقع على ما وقع ؟ أو يقف موقف الإيجابى العنيف فيحاربها ؟

يقول الشيخ محمد عبد الله دراز : قليل من الكتاب الغربيين يجيبنا بالشِق الأول ، حتى قال (جوتييه) فى كتاب : أخلاق المسلمين وعوائدهم : إن المسلم

---

(١٦) راجع دكتور محمد عبد الله دراز : بحث مقدم إلى الندوة العالمية للدراسات الإسلامية سنة ١٩٥١ .

أنانى ، وإن الإسلام يشجعه على هذه الأنانية ، والمسلم لا يعنيه ضل غيره أم اهتدى ، سعد أم شقى ، ذهب إلى الجنة أم إلى السعير ؟

وأكثر الكاتبين يجيبون بالشق الثانى ، فالإسلام ، فى نظر هؤلاء ، يريد أن يفرض نفسه على الناس بحد السيف . والقرآن ، فى نظرهم ، يأمر المسلم بأن يضرب عنق الكافر حيثما لقيه .

فأين الحق من هذين الاتجاهين ؟

الواقع أن كلا الفريقين لم يصب الحقيقة فى تصوره لموقف الإسلام ؛ إذ ليس الإسلام منطويا على نفسه ، كما زعم الأقلون ؛ لأن الإسلام :

(أ) جعل الدعوة إلى الحق والخير فريضة محكمة ، ورسم لها طريقها ﴿ ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن ﴾ ﴿ ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن إلا الذين ظلموا منهم ﴾ .

(ب) وجعل قاعدته المبرمة فى قبول الإسلام ﴿ لا إكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى ﴾ ولم يكتف الإسلام فى قاعدة حريّة العقيدة بالتقريرات النظرية ، بل أتبعها بتطبيقات عملية ، منها :

١ – حوار المشرك . والشرك أبعد المعتقدات عن الإسلام ﴿ وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه . ذلك بأنهم قوم لا يعلمون ﴾ (التوبة : ٦) ، ولذلك أجمع علماء المسلمين على حرمة حق الالتجاء السياسى والدينى .

٢ – قاعدة التعامل مع أهل الكتاب ، الذين يعيشون فى دولة الإسلام ، وفى ظل حكومته هى : لهم ما لنا وعليهم ما علينا . وهى قاعدة لا تكتفى بأن تكفل لغير المسلم ، فى بلاد الإسلام حرية عقائدهم وعوائدهم ، وحماية أشخاصهم ، وأموالهم ، وأعراضهم ، بل تمنحهم من الحرية والحماية ، ومن العدل والرحمة قدر ما تمنحه للمسلمين من حقوق عامة .

٣ – يرجح الإسلام السلم ، ويأمر به . وليس هناك فى شرائع الناس ما يدانى قول القرآن فى ذلك : ﴿ وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على

الله .. ﴾ (الأنفال : ٦١ - ٦٢) .

٤ - وهى لا تكتفى بتقرير السلام ، والأمر به، بل يذهب بأمره إلى البر والعدل ﴿ لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين ﴾ (الممتحنة : ٨) .

٥ - وهو - فى دعوته إلى السلام - لا يكتفى به دعوة نظرية مفردة من جانبه ، بل يجعلها دعوة ذات علاقة دولية عامة ، فيقول القرآن : ﴿ فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا ﴾ (النساء : ٩) ، ويقول ﷺ ، يوم الحديبية : « والله لا تدعونى قريش إلى خطة توصل بها الأرحام ، وتعظمّ فيها الحرمات إلا أعطيتُهم إياها » .

٦ - شدد الإسلام تشديدا خاصا على الوفاء بالعهود .

٧ - شرع تشريعات تحقق الوفاق ، والتقارب ، وحسن التعايش ﴿ وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم .. ﴾ (المائدة : ٥) .

٨ - من دخل فى ذمة المسلمين لا يكتفى الإسلام بمعاملته بالعدل والبر ، بل يوجب على الدولة حمايته ، كما تحمى أبناءها المسلمين ، ويوجب الإسلام - فى نظير هذه الحماية - قدرا من المال على القادرين منهم . وهذا القدر ، الذى من شأنه وشرطه ألا يكلفهم فوق قدرتهم - يشعرهم بأنهم جزء من الدولة ، يتعاونون به على سلامتها .

وفى ظل هذا التسامح الإسلامى عاش غير المسلمين ، حتى اليهود ، داخل الحضارة الإسلامية ، كما تقول الكاتبة الأمريكية اليهودية التى أسلمت ، وكتبت عن إسلامها ، وعن الإسلام كتابها : (رحلتى من الكفر إلى الإيمان) كتبت تقول : فى ظل التسامح الإسلامى عاش اليهود داخل الحضارة الإسلامية أحرارا وانطلقت ملكاتهم الفكرية تبدع فى إطار عقائدهم ، وتبرز كثمار لهذا التسامح . تلك الكوكبة المشهورة من دارسى اليهود ، الذين لمعوا تحت الحكم الإسلامى ، وإن كان ردهم على ذلك انعدام الولاء للمجتمع الذى برزوا فيه . أ هـ .

بهذه المبادىء يكون الإسلام قد وضع أول أساس صحيح لنظام دولى سليم ، وقامت تعاليمه كلها على قواعد اجتماعية تتسم بالعدل والرحمة والمساواة . ومما يزيد فى معرفة قيمتها أن نلمّ ببعض ما فى غير الإسلام ، فيما يتعلق بهذه العلاقة .

بين القرآن والكتب الذى سبقته :

١ – التعاليم الواردة فى التلمود تعتبر غير اليهود أجانب مهدرى الدم والمال .

٢ – فى سفر الخروج ص ٣ : أمرهم إلههم بسرقة أموال جيرانهم المصريين .

فى سفر الخروج ص ١٤ : الرب رجل حرب .

فى سفر الخروج ص ٢٣ : قليلا قليلا أطردهم من أمامك (أهل الأرض الموعودة) إلى أن تثمر وتملك الأرض .. لا تقطع معهم ولا مع إلههم عهدا (وهذا ما تفعله إسرائيل) !

٣ – وفى سفر العدد ص ٣١ : انتقم نقمة لبنى إسرائيل .. واقتل كل ذكر ..

٤ – وفى سفر التثنية ص ١٣ : اضرب ضربا سكان تلك المدن ؛ بحدّ السيف وتحرقها بكل ما فيها مع بهائمها ...

٥ – وفى سفر التثنية ص ١٠ : الرب اختار من بعدهم نسلهم الذى هو أنتم فوق جميع الشعوب .

٦ – وفى إنجيل متى ص ٧ فى بيان دعوة غير بنى إسرائيل (لا تعطوا القدس للكلاب ولا تطرحوا درركم قدام الخنازير) .

يقول مجدى مرجان فى : (المسيح إله أم إنسان) : والكلاب والخنازير كل الشعوب الأخرى!

٧ - وفى متى ص ١٠ : إلى طريق أمم لا تمضوا ، وإلى مدينة للسامريين لا تدخلوا ، بل اذهبوا بالحرىّ إلى خراف بيت إسرائيل الضالة .

وفيه نفسه : (لا تظنوا أنى جئت لألقى سلاما على الأرض ، ما جئت لألقى سلاما بل سيفا ...) .

٨ - ومثله فى لوقا ص ١٢ .

وكان من تعاليم المسيحية فى عصر الحروب الصليبية القاعدة الآتية : النكث بالعهد إثم ، ولكن الوفاء بالعهد لغير المسيحى إثم أكبر .

هذه بعض تعاليم غير المسلمين ، وبعض نصوصهم ، التى يأخذها منهم فى هذا العصر مَن عرفوا باسم (الأصوليون) وهم : النصيون ، الذين يؤمنون بالإنجيل جملة وتفصيلا ، كسجلٍّ تاريخى واقعى ، ونبوءة يقينية لا تقبل الجدل ، سواء فى قضايا الأخلاق ، أو العقيدة ، أو أحداث التاريخ . ومن ثمّ قبول كل ما ورد فيه ، والإيمان به على ظاهره ، كحقيقة مؤكدة ، دون تأويل .

هذه هى ديانتهم .

وذلك هو الإســلام !!



(و) الإسـلام والحـرب

١ – يقرر الإسلام الإخوة الإنسانية العامة بين البشر ؛ إذ هم جميعا – بتقرير القرآن – لأب واحد .

قال الإمام علي لحاكمه على مصر : فإنهم صنفان : إما أخ لك في الدين ، أو نظير لك في الخلْق . وقام الرسول لجنازة يهودى ، فلما قيل له ، قال : « أليست نفسا » ؟!

٢ – يقرر الإسلام أن اختلاف الناس سنة من سنن الله فى الناس ، لا حيلة لنبى ولا ولى فى القضاء عليها .

٣ – يقرر الإسلام أن العلوّ والفساد فى الأرض يستوجب عقاب الله فى الدنيا والآخرة .

٤ – كان من مقتضى تقرير الإسلام حرية الاعتقاد ، أن يكون هناك : معاندون محاربون – ومتقبّلون للإسلام – ومسالمون : لا هم محاربون ولا هم مسلمون – ومَن يبقى على دينه ويقبل الدخول فى دولة الإسلام لا فى دينه .

(أ) أما المحايدون ، فلهم حيادهم ولا سبيل للمسلمين عليهم ﴿ فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا ﴾ (النساء : ٩٠) .

(ب) وأما من أسلم فقد صار أخا للمسلمين دون أية فوارق .

(ج) وأما من بقى على دينه وقبل حماية المسلمين ، فقاعدة التعامل معه : لهم ما لنا ... .

(د) أما المحارب الذى يريد أن يحرم غيره من حرية الاعتقاد ، فقاعدة

التعامل معه ﴿ وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين ﴾ (البقرة : ١٩٠) ومن ثم تقرر مبدأ : المعاملة بالمثل.

٥ - القتال يخص المحاربين فى الميدان ، لا يتعداه إلى المدن ، ولا سيما دور العبادة والمنقطعون فيها لها .

٦ - لا يتبع هارب ، ولا يزفّف على جريح . ولا يقتل الصغار ولا النساء ولا الشيوخ ، ما لم يحاربوا .

٧ - تحرم الوسائل الوحشية ، والتمثيل بالقتلى « إذا قتلتم فأحسنوا القتلة » .

٨ - فرض الإسلام هدنة إجبارية فى الأشهر الحرم .

٩ - إذا مال العدو إلى السلام وجب قبول دعوته .

١٠ - يجب إعداد القوة بالقدر المستطاع ، وإعلانها لتكون رادعة للعدو عن الحرب .

١١ - تنقسم الأرض بالنسبة للدولة الإسلامية إلى أربعة دور :

(أ) دار إسلام ، وهى التى بها حكومة إسلامية ، أو أكثرية مسلمة ، أو تحكم بالإسلام .

(ب) دار حرب ، وهى التى يعتدى أهلها على المسلمين فى أى مكان من الأرض .

(جـ) دار عهد ، وهى من أبرمت معاهدة مع المسلمين ، مؤقتة ، أو دائمة .

(د) دار حياد ، وهى التى سكن أهلها إلى أنفسهم ، ولم يؤيدوا، ولم يحاربوا المسلمين .

وبعد :

(أ) فقد أعرضت عن بسط هذا البحث الأخير ، رغبة عن التطويل ، ومن أراد تفصيلا فعليه بالكتب الآتية :

١ - كتب الفقه الإسلامى .

٢ - كتب الفقه السياسى مثل : السياسة الشرعية لابن تيمية ، والسياسة الشرعية للشيخ عبد الوهاب خلاف ، والأحكام السلطانية للماوردى .

٣ - مبحث الشيخ دراز ، المشار إليه فى البحث ، ومحاضرات الدكتور محمد عبد الله العربى فى الموضوع نفسه . وبحث الشيخ محمد أبو زهرة المقدم لمجمع البحوث الإسلامية ، ورسالة الدكتوراه للشيخ يحيى إسماعيل فى علاقات الحاكم بالمحكوم . طبعة دار الوفاء بالمنصورة .

(ب) على من أراد تفصيل هذا الجانب السياسى والاقتصادى فى النظام الإسلامى فى بنود دستورية ، فعليه الاطلاع على نماذج الدساتير الإسلامية المطبوعة والمنشورة ، والتى أسعدنى الله بالاطلاع عليها بعد الفراغ من هذا البحث ، وبين يدىّ الآن منها :

١ - نموذج للدستور الإسلامى وضعه مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر فى ذى القعدة سنة ١٣٩٧ - أكتوبر سنة ١٩٧٧ . وهو مكوّن من ١٤٠ (مائة وأربعين مادة) .

٢ - نموذج آخر أقره المجلس الإسلامى العالمى ، المنعقد فى إسلام آباد فى ٦ من ربيع الأول سنة ١٤٠٤ - ١٩٨٣/١٢/١٠ . وهو من : ديباجة ومواده ٨٧ (سبع وثمانون) .

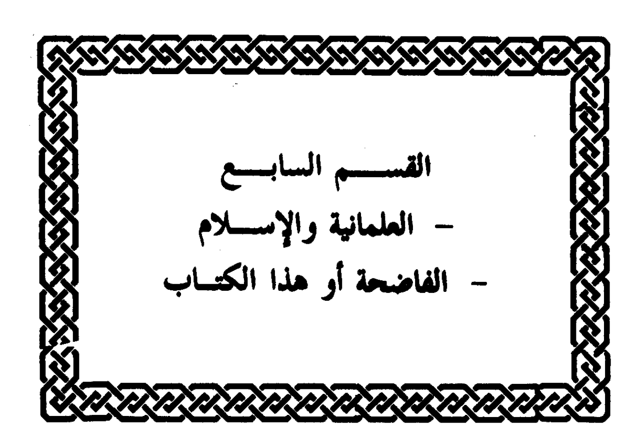
٣ - نموذج وضعه الدكتور مصطفى كمال وصفى ، رحمه الله . نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضو مجمع البحوث الإسلامية . فى ربيع الآخر سنة ١٤٠٠ - مارس ١٩٨١ م ونشر فى كتابه : أنموذج الدستور الإسلامى ، وهو مكون من : مذكرة إيضاحية ، ومواده : ٧٤ (أربع وسبعون مادة فى تسعة أبواب) .

٤ – إعلان دستور إسلامى من وضع المستشار الدكتور على جريشة .
وهو : إعلان دستورى ، مع شرح مواده ، وتعليق فى صورة مذكرة إيضاحية . ومواده : ٤٩ (تسع وأربعون فى خمسة أبواب)[١٧] .

ومن المعلوم أن القوانين المدنية قد تم إعدادها بالأزهر الشريف . وفى مجلس الشعب تم تقنين الشريعة كاملاً فى ٨٢/٧/١ .



(١٧) أشكر للأخ الزميل الأستاذ بدوى بدوى محمد إطلاعه إياى على النسخ المطبوعة لهذه الدساتير .



القسم السابع

- العلمانية والإسلام
- الفاضحة أو هذا الكتاب



العلمانيـة والإســـلام

ما العَلمانية ؟

هى فى تعريفها اللفظى القاموسى : نسبة إلى العالَم ، على غير قياس ، فى مقابل ما هو : دينى .

أما من حيث تعريفها الشيئى ، الكاشف عن الحقيقة والماهية ، فهى : نظام من المبادىء والتطبيقات يرفض كل صورة من صور الإيمان الدينى ، والعبادة الدينية . بمعنى : رفض أن تدخل أعمال (اللاهوت) والكنيسة ، فى شئون الدولة وأعمالها .

والعَلمانى :

هو من يتعلق بالحياة الدنيوية ، ولا يجد لها تفسيرا إلا فى المادة ، ولا يقدس الدين ، ولا الأعمال الدينية ، ولا يتعلق بحياة وراء هذه الحياة .

منشأ العلمانية :

نشأت فى أوربا حيث قام الصراع بين الكنيسة والإنسان الأوربى ، الذى عانى من جورها وتحكمها فى الإنسان ، باسم الدين ، بما لا أصل له فى الدين ، بحيث حجرت على الإنسان التفكير ، إلا فيما تسمح به الكنيسة ، وعلى الوجه الذى تراه .. الخ ما هو معروف .

فلما بدأ الإنسان الأوربى يستكشف الكون وقوانينه ، والكنيسة تفتك بمن يفعل ذلك بدأ ذلك الصراع الذى انتهى بما سمى : العلمانية .

مراحلها :

مرّت العلمانية ، فى أوربا بثلاث مراحل :

الأولى : وكانت فى القرنين : السابع عشر والثامن عشر ، وتعرف بالمرحلة المعتدلة : إذ تم فيها تقسيم العمل بين الدولة والكنيسة :

للدولة : السياسة والاقتصاد ، والتعليم العام والتشريع .

وللكنيسة : ما يتعلق بالأسرة من زواج ومراسمة ، وطقوس الوفاة ، ونظام الرهبنة .

وكان هذا هو مدلول العلمانية فى هذه المرحلة ، بفصل الدين عن الدولة ، وتقسيم العمل على هذا النحو ، واعتبار الدولة غير مسئولة عن الدين ، إذ اعتبر من الشئون الخاصة بالإنسان الفرد .

المرحلة الثانية :

وهى المرحلة المتطرفة ، وهى ما سمى : بالثورة العلمانية ، وبدأت فى القرن التاسع عشر ، وبلغت ذروتها فى الفكر الماركسى المادى ، الذى اعتبر : الدين خرافة ، والموجود هو المحسوس ، وأساس الدولة ليس هو الله ، ولا الدين ، إنما أساسها : الإنسان وحاجاته ، وليس الإنسان الفرد ، بل (جماعة العمال) .

وتتلخص الماركسية فى عدة مبادىء :

١ - المادية التاريخية ، بما معناه تفسير مراحل التاريخ بالعامل المادى الاقتصادى .

٢ - الإلحاد ، واستخدام المنهج العلمى فى تحقيقه .

٣ - صراع الطبقات ؛ للوصول إلى مجتمع لا طبقى .

المرحلة الثالثة :

وظهرت فى القرن العشرين ، وعرف أصحابها باسم : المرتدين ، لأنهم رجعوا عن بعض أفكار ماركس ونظرياته ؛ إذ وجدوها تقوم على ادعاءات لا دليل عليها . ومن ثم تنازلت بعض الأحزاب والمنظمات عن المادية التاريخية ، مثل : الحزب الاشتراكى الديمقراطى فى ألمانيا ، والمنظمات العمالية الاشتراكية فى فرنسا ، وبلجيكا ، وإيطاليا ، وانجلترا .

وكما انتهت المادية التاريخية ، عمليا ، عند هذه الأحزاب والمنظمات ، انتهت كذلك فى ميدان البحث العلمى ، وبالأخص جعل الاقتصاد أساس الحياة الإنسانية فى جميع اتجاهاتها ؛ إذ تبين للباحثين عكس ذلك إذ كان الأثر للدين فى حياة الهنود ، والصينيين ، واليهود . كما نُقض هذا الأساس الاقتصادى ، بالحقائق الرياضية والمنطقية وعدم صلتها بأى أساس مادى .

كما نُقض مبدؤها الإلحادى ، بما كشفت عنه دراسة المادة ، واستحالة أن تكون فاعلة بذاتها ، أو أن الكون يدار من داخله ، بذاته ، بل لابدّ له من مدير ، مدبّر له خارج عنه وليس من طبيعته .

العلمانية والإسلام :

إذا أريدت العلمانية ، عندنا اليوم ، بالمعنى الأول : فصل الدين عن الدولة ، والاعتراف به مقصورا على ضمير الفرد ، وتوزيع الأعمال بين الدولة ، والسلطة الدينية ، فليست من الإسلام ، لأن الإسلام :

– يرفع الازدواجية عن الإنسان ، **فليس** له ولاءٌ مرةً إلى الدولة ، وأخرى نحو سلطة دينية ، بل يجعل ولاءه لله وحده .

– ولأن الإسلام لا يعطى سلطة دينية لأحد ، لا عالم الدين ، ولا حاكم الدولة .

– ولأن ما هو من شئون الدنيا الذى وردت فيه نصوص يصبح دينا يلتزم به الحاكم والمحكوم .

– ولأن ما هو من شئون الدنيا التى لم يرد فيها نصوص إسلامية تكون من شأن المسلمين جميعا ، لا يحجر عنها عالم الدين ، كما لا يحجر عالم الماديات عما هو دين .

– ولأن بواعث الفصل بين الدين والدولة على هذا النحو خاص ببيئته التى نشأ فيها ، وليس من هذه الأسباب شيء عرفه الإسلام أو تاريخه ، أو بلاده ، أو حكامه ، أو علماؤه ، ولا عامة المسلمين .

وإذا أريد بالعلمانية المعنى الثانى الإلحادى **فالأمر**، فى تعارضها مع الإسلام أشد وضوحا .

وبالرجوع إلى أبحاث هذا الكتاب ، وما شرحت من شبهات العلمانيين ، وفنّدت من مزاعمهم تتبين منزلة (الإنسان) فى الإسلام ، تلك المنزلة التى لم يبلغها فى أى مرحلة من مراحل العلمانية ، التى زعمت عنايتها بالإنسان . ومن ثم **لا يكون المسلم ، من حيث حقائق الإسلام ومن حيث وقائعه ، فى حاجة إلى هذا التكريم المزعوم .**

والذين يدعون إلى العلمانية عندنا ، هؤلاء (الرافضة المعاصرون) رجل من ثلاثة :

– غير فاهم للإسلام . وقد تبين لنا ذلك فى مواطن متعددة من هذا الكتاب .

– رجل يخشى تكاليف الإسلام ، ويرغب فى أن يظل طليق العِنان من القيم ، أو حبيس الأهواء والشهوات .

– أو رجل بهره الغرب ، فحسب تقدمه المادىّ رهناً برفض الدين ، وما على المسلمين ، إن أرادوا اللحاق بعصرهم إلا أن يفعلوا فعل الأوربيين . وهذا معنى زينه الغرب لبعض الزعماء من المسلمين ، وفرضه على بعض بلاد المسلمين : تركيا ؛ ليقضى على وحدة المسلمين ، وليتمكن من إثارة القوميات المتعددة فى بلاد الخلافة ، فتفرق بلاد المسلمين إلى قوميات بعدد لغاتها وأجناسها ، وكان باعث فكرة (القومية العربية) فى بلاد العرب ، ومصر خاصة هو (مستر بلانت) ولم تكن فكرة (الجامعة العربية) إلا تقوية لعوامل تجزئة بلاد المسلمين ..

وما زال الغرب على عهده فى إيهام المسلمين بأن تقدمهم رهن باستبعاد الإسلام ، وما هذه المؤلفات التى توضع لذلك ، والمؤتمرات (المسيحية الصهيونية) إلا من نبات هذا العهد .

وأىُّ معنى من معانى العلمانية ، يريد (تنظيم العلمانيين) زرعه فى بلادنا ؟

أهو المعنى الذى يجزىء الإسلام ، فلا يكون هو الإسلام ؟ أم هو العلمانية بمعنى إنكار وجود الله ، وجحود سماوية الأديان ؟

إنها الردّة المعاصرة يَخُبُّ فيها كلُّ خِبّ ، وإن تركنوا إليهم ما زادوكم إلا خبالا ولأوضعوا خلالكم يبغونكم الفتنة .. فما أحوجنا إلى الصديق !!





موجز موضوعى :

هــــذا الكتـــاب
أو : الفاضحــــة

يتوارى العلمانيون ، عند مهاجمتهم الإسلام ، وراء كلمات ، يحسبونها تخفى عن الناس مقاصدهم ، وغايتهم ، التى هى القضاء على حياة الإسلام ، وتحويله إلى (ظاهرة تاريخية) وقعت ، وانتهت . فإن عجزوا عن تحقيق هذه الغاية ، فجهدهم موجه إلى عزل الإسلام عن قيادة المجتمع ، وحصره فى ضمير الفرد . على نحو ما فعلت الحركة العلمانية فى طورها الأول .

من هذه الكلمات التى يتوارى وراءها العلمانيون ، من الناس من سوء ما يبشرون به :

– صلاة بعضهم وسلامه ، أحيانا ، على محمد عند ذكر وصفه بالرسالة ، ﷺ . أما فرج فوده ، وفؤاد زكريا ، فلا يزيدان عن : الرسول .

– التظاهر بالحرص على القرآن ، وعلى الإسلام .

– وصف الحكام المسلمين القدامى ، أحيانا ، بأنهم عظماء !

– وصف علم الفقه ورجاله ، بصفات التفوق .

– اتهام من يواجههم بطعنهم على الإسلام بعدم فهم ما كتبوا (فؤاد زكريا ص ١٥٨) .

– ومنها إقرارهم بمبدأ إسلامى أولا ، ثم اتخاذه وسيلة لإقرار فهم ماركسى !، كما فعل فؤاد زكريا فى مبدأ (الإحسان) .

ومن حيلهم لخديعة القارىء :

- ادعاء العقلانية فى التعليل ، والفلسفية فى التحليل ، والمنهجية فى التعليل والتحليل (كما زعم كاتب الوهم ص ١٠٢) على أنهم لا يملّون من ترديد ذلك .

- ومن حيلهم استخدام حقائق إسلامية ، ثم الزيغ بها عن وجهها إلى غرضهم .

- ومن حيلهم النقل المبتور عن الأئمة ، بترا يفسد الكلام ، ليصلوا به إلى غايتهم .

وقد استعان كل واحد من تنظيم العلمانيين بتخصصه :

أما حسين أحمد أمين (الكاتب الحزين) فقد استعان على غرضه فى **التشكيك** فى القرآن ، والرسول ، وسيرته ، وفى الأحاديث النبوية عامة : بمعرفته بمراجع السيرة ، وأقوال علماء الحديث ، وعلومه .

وأما محمد نور فرحات (كاتب الظلام) فقد استعان على غرضه فى الطعن على الشريعة ، وفقهها وعلمائها بمعرفته بالقانون ، ونشأته وتطوره .. وطبق هذا على الشريعة الإسلامية ، وكأنها شريعة إنسانية أرضية ، وضعها الإنسان ناقصة أولا ، ثم استكملت بمرور الزمان ، بل بدأ تغييرها - بزعمه - منذ عصر الصحابة . وفى مرحلة التطور ، المزعوم ، يركز على العصور التى كان فيها حكام مصر من غير العرب ، واعتمد خاصة على بدائع الزهور لابن إياس .

وأما فؤاد زكريا ، وهو رجل فلسفة ، فقد استعان لغرضه فى **التشكيك** فى وجود شريعة إلهية (عند التدقيق والتحليل) - وفى صلاحية الإسلام لكل زمان ، واستنكاره أن يكون فى القرآن ما يسميه العلماء اليوم : الإعجاز العلمى للقرآن . واتهامه تطبيق الشريعة بأنه يؤدى إلى التحجر والجمود ، وتحريم الرقص والفنون ، وأنه يحجر على العقل ، وفى الوقت نفسه ، لو طبقت فرضا ، فلن تحل **مشكلات المجتمع ..- استعان على ذلك بالتحليل والتعليل .**

ويعيب الإسلاميين بأن منهجهم لا يقوم على العقل ، بل على النصوص والاقتباس والاستشهاد ..

أما فرج فودة ، فإن مسطّر هذا الكتاب يَشهد ، ويقيم الشهادة لله ، أن كتابات هذا الإنسان لا تصنف فى قوائم البحوث العلمية ، ولا مكان لها فى درجاتها حتى ولا على أحطها . كيف وقد قامت على كذب أخلاق ، وكذب علمى .. وغيرهما مما يتأبى عليه الإنسان الكريم !

وإذا عُرِّيت كتابات فوده عن زخرف القول ، واللعب بالألفاظ فلن تكشف إلا عن ضحالة فكر ، وضلالة قلب ، وسوء أدب !

لقد كان الأستاذ الكاتب الأديب : نشأت المصرى ، على حق عندما نقد كتابى : تهافت قبل السقوط ، فى الردّ على كتاب فوده - عند عرضه وتحليله والتعليق عليه فى مجلة المختار الإسلامى[1] ، إذ قال : إنه أعطى كتاب فرج فوده أكثر من حقه ، وأكبر من حجمه من الاهتمام . فالحق ، والحق أقول : لقد أصاب الأستاذ نشأت المصرى فى نقده إياى هذا !

* * *

وقد تكفل هذا الكتاب - بمنهج علمى وعقلى ، ليس جديدا على المسلمين - بفضح خطة العلمانيين ، والكشف عن مواقع تنفيذها ...

واعتمد فى فضحهم وكشفهم على نصوص كلامهم ، حتى لا يجدوا من مساويهم محيصا . (كما فعل كاتب الوهم ص ١٥٨ فى تعقيبه على الدكتور عبد الرحمن عياد نائب رئيس محكمة النقض) وص ١٦٠ (فى تعقيبه على الأستاذة الدكتورة فوقيه حسين ، أستاذة الفلسفة بكلية البنات) .

أما خطتهم **فهى** الطعن فى (المنطلقات الأولى ، والمقدمات الأساسية) والطعن فى يقينيات الإسلاميين ، والتشكيل فيها ، وتقديم أفكار مضادة (١٢١ ، ١٢٥ ، ١٩ ، ١٠٣٠) . من كتاب الوهم .

وأما مواقع تنفيذ خطتهم ، فقد فصّلها هذا الكتاب ، ومنها :

---

(١) عدد جمادى الآخرة ١٤٠٦ - مارس ١٩٨٦ .

– الطعن – علميّا ، فى القرآن والحديث ، وسيرة الرسول ﷺ ، وبرّأه مما يقولون . والطعن ، علميا أيضا ، على علماء الفقه عامة ، والأئمة منهم خاصة ، وكذلك علماء الحديث ، بدءا من الزهرى ، والبخارى . إلى العلماء المحدثين ، وللشعراوى نصيب كبير .

– والطعن ، سياسيا ، على حكم الإسلام ، منذ الراشدين ، وعلى مدى التاريخ !

– والطعن على الإسلام تاريخيا بدءاً من الراشدين ، ولهم وقفة عند عمر ، ووقفات عند عثمان ، رضى الله عنهما ، ثم يحكمون حكما عاما على تاريخ المسلمين بأنه كله ظلم وخروج على القيم .

– والطعن ، تشريعيا ، على شريعة الإسلام ، وأنها لم تكتمل بموت الرسول ، ولا بقول الله ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم .. ﴾ ولكنها اكتملت فى العصور التالية ، بدءاً من الصحابة (الذين عطلوا بعض نصوص القرآن والسنة) إلى العصر المملوكى ، والعثمانى !

– والطعن تشريعيا ، وقدرةً ذاتية ، على القرآن ، فأحكامه كانت للبيئة التى نزل فيها ، ولذلك عجز عن حكم الجماعة الإسلامية عندما خرجت من الجزيرة ، وعندما مضى عليها مائة عام . وعجز عن تغيير الإنسان .

وخلاصة مقصدهم ، وغاية خطتهم : نسخ القرآن والسنة بعقولهم وآرائهم !!

وقد تكفل هذا الكتاب بتتبع مواقع تنفيذ خطتهم ، والكشف عنها ، وشرح شبهاتهم والرد عليها بالعقل ، والعلم ، والمنطق ، والتاريخ الموثق ، وشهادة كل أولئك للإسلام .

ومن وسائلهم فى تنفيذ خطتهم :

– رمى الإسلاميين بفقد الحس التاريخى . وهى تهمة ركز عليها نور فرحات . وتجاوزتُ فى أثناء البحث ، أن أذكر له أنها تهمة (مغشوشة) من المستشرق الألمانى عالم المصريات : جورج ايرز . حين أعلن عام ١٨٨٠ ،

معتمدا فى قوله على : (جاستون ماسبيرو) : بأن الشرق - يقصد المصرى - ينقصه الحس التاريخى ..) وهكذا هم ينقلون تهم الغربيين الذين لا يريدون أن يروا لنا ولا لديننا ، ولا حتى (شرقنا) أى فضل !

- ومن وسائل العلمانيين : الكذب الأخلاق ، كما فعل فرج فوده ، بكذبه على الدكتور زكريا البرى .

- ومن وسائلهم : الكذب على الموتى ، بعد الأحياء ، كما تجده فى القسم الثانى من هذا الكتاب !

- ومن وسائلهم الكذب العلمى كما تجده فى هذا الكتاب فى البحث المعنون : الإمامان فرج فوده ، وحسين أحمد أمين . وفى بحث : (المصلحة) وفى البحث تحت عنوان : ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم .

كما كشف هذا الكتاب عن : تناقضهم بعضهم مع بعض ، وتجد هذا فى البحث : وما زال ذو النورين يظلم .

كما كشف هذا الكتاب عن تناقض الواحد منهم مع نفسه ، وتجد هذا فى مبحث : وللجماعات الإسلامية نصيب .

وكشف هذا الكتاب عن أخطائهم العلمية الفاحشة ، وتجد هذا فى نهاية البحث : وللسعودية نصيب .

ه وكشف هذا الكتاب عن خطئهم فى المنهج : تجده فى بحث : الشريعة لا تفسر نفسها .

- وكشف هذا الكتاب عن جهلهم بالقرآن والحديث : تجده فى مبحث : الإمامان فرج وحسين ، كما تجده فى مبحث : الشريعة لا تفسر نفسها ، ومبحث : الشمول والجمود .

- وكشف هذا الكتاب عن (فكرهم الذى يؤمنون به) وهو الفكر الشيوعى الماركسى ، وهو مبثوث فى كل كتبهم بثا ملحفا ، وقد تجلى فى كتابات فؤاد زكريا .. وتجد بيانه فى مبحث : وللسعودية نصيب . ومبحث : الحكم بالحق الإلهى .

– وكشف هذا الكتاب عن خيانتهم العلمية : وتجد هذا فى مباحث شرح المصطلحات ، ولا سيما مبحث (المصلحة) و(روح الإسلام) .

وأخيرا ، وليس آخرا ، كشف الكتاب : كذبهم النقلى عن الأئمة ، كما تجده فى الردّ على حسين أمين فى مبحث السنة ، وفى مبحث : الحدود .

ومنه كثير فى نقل نور فرحات من كتاب بدائع الزهور لابن إياس . وكنتُ قد وعدتك أن أزيدك من هذه المسألة ، ولكنى استأذنك ، يا قارئى فى الاستعفاء ، **لما طال من هذا البحث ، وأكتفى ، من هذه المسألة ، بالإشارة إلى مواقعها فى كتاب نور فرحات وكتاب بدائع الزهور طبعة الهيئة العامة للكتاب** القسم الأول والثانى ج ١ : ١٤٠٢ هـ ، ١٤٠٣ هـ ، ج ٢ – ٥ سنة ١٤٠٤ هـ .

	كتاب نور فرحات	**كتاب بدائع الزهور لابن إياس**
ص ٢٣ ، ٢٥ :	دعوى عدم استقلال القضاء	ما ينفى هذا : ج ١ قسم ١ : ٣١٢ ، ٣١٤ ، ٣٢١ ، ٣٤١ . ج ١ قسم ٢ : ٣٢ . ج ٥ : ١٨٤ ، ٤٤٢
ص ١٣٥	إلغاء المذاهب	ج ٥ : ١٦٥ ، ٢٤٣
١٨٣	تفسيرات ماركسية	ج ٥ : ٤٧٣
١٨٦	لكلمتى : **الزعر** الحرافيش	وراجع تاريخ الطبرى طبعة دار الشعب ٢٣٨
١٨٨	وتفسير الحركات الشعبية كذلك	وراجع مجلة العربى عدد ٢٠٩ : ١٠٧
١٨٤	تحريف فى نقل وقوع حادث	ج ٥ : ٤١٢ – ٤١٣
١٨٦	يزعم أن السلطان برقوق	ج ١ قسم ١ : ٣٢١ – ٣٢٢

استعان بالرعاع على تثبيت وراجع نزهة النفوس للصيرفى
ملكه ج ١ : ٣٥ - ٣٦

وبعد ، فما ذكرته فى هذا الموجز إنما هو مجرد أمثلة تشير إلى خطة العلمانيين ومواقع تنفيذها ، كما تشير إلى القليل من أخطائهم وافتراءاتهم على الحق والحقيقة ، ومفارقتهم للعقل والعلم .

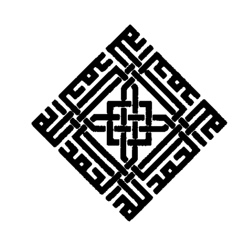
أما الكتاب فقد كشف على كل ذلك ، مع التجاوز ، خوف الإطالة .

لقد كشف هذا الكتاب عن مساوى العلمانية ، مما يجيز لك أن تسميه : **نقض** أباطيل العلمانيين .

أو نسميه فى كلمة هى : الفاضحة .

المنصورة فى يوم الجمعة:
١٩ من ربيع الأول
سنة ١٤٠٧
٢١ من نوفمبر
سنة ١٩٨٦

عبد المجيد حامد صبح
العالمية من كلية أصول الدين جامعة الأزهر
العالمية مع إجازة التدريس من كلية اللغة العربية
دبلوم دراسات عليا من وزارة التعليم العالى
م . ماجستير فى الدراسات الإسلامية والعربية



الخطأ والصواب

ص	س	الخطأ	الصواب
٩	هامش	٤٥١	٤٦٥
١١	٧	وبقينياته	ويقينياته
١٥	٧	رآن	رآه
٢٨	١٠	جميع	جمع
٣٠	١٥	والضال وأدخل	والضال . وأدخل
٦١	٨	والدر	والدرر
٦١	١٤	الإهمال	الأعمال
٦١	٢١	ض	تحذف
٦٦	٩	يتخرجون	يتحرجون
٧١	١٧	٢٣ / ٩ / ٨٠	٢٣ / ٩ / ٨٥
٨٩	٢٢	توفيقه	توقيفه
٩٤	١٤	قال : وفى القول	قال ــ وفى القول
١٠١	١٦	التبرىء	التبرى
١١٥	٩	واجب	واجبا
١١٩	٢٥	سعيد	سعيدا
١٢١	٥	عنوانه	عنونه
١٢٢	٢٤	فكرى أباظه	ثروت أباظه
١٢٣	١٢	:	.
١٣٤	١١	له مواقف	له من مواقف
١٣٦	٦	بآسمه	باسمه
١٤٢	٣	وإنها	وإنما

ص	س	الخطـأ	الصواب
١٤٢	٢٣	يدفعون	يدفعون نوره
١٤٦	١	والإسلامى	والإسلام
١٤٦	٢٢	ويستنض	ويستنهض
١٤٨	٣	بطلان	بطلانا
١٥٢	٢٣	الجماعات	الجامعات
١٦٠	١٩	فكرى أباظه	ثروت أباظه
١٦٤	٢١	ما ورد	مارد
١٧٣	١٢	من روح شريعته	من روح عقيدته
١٩٩	١	فهخى	فهى
٢١٨	٧	اصلح	اصطلح
٢٧٧	١	يرتأبه	يرتأيه
٣٢٥	٨	وبما	وما
٣٣٤	١٩	خطوط	حظوظ
٣٥٣	٨	كانت	كاتبْ
٣٦٧	٢٥	أمور الدين	أمور الدنيا
٣٩٨	١٢	الملعوم	المعلوم
٤١١	رقم الصفحة	٤١١	٤١٢
٤١٢	رقم الصفحة	٤١٢	٤١١
٤١١	١٦	العربية	الغربية
٤٣٢	٤	وفى حكمة	وفى حكمه
٤٣٨	٩	والدو	والدولة
٤٦٧	١٩	والتشكيل	والتشكيك

المحتوى

القسم الأول

الموضوع | الصفحة

القسم الثانى

القسم الثالث

القسم الرابع

القسم الخامس

الموضوع	الصفحة

القسم السادس

القسم السابع

الموضوع **الصفحة**

رقم الإيداع بدار الكتب ٧٩٥١ / ٨٦

الترقيم الدولى ٤ ـ ٩٨ ـ ١٤٢٠ ـ ٩٧٧

مطابع الوفاء ـ المنصورة

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب
ت : ٣٤٢٧٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠
تلكس : ٢٤٠٠٤ DWFA UN